

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية

قسم البلاغة والنقد



٣٩٨٩

سَبِيلُ الاسْتِنْبَاطِ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ وَصَلْتُهُمَا بِالْمَنْهَجِ الْبَلَاغِيِّ

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالبة :

منال بنت مبطي المسعودي

بإشراف :

أ. د. محمد أبو موسى

١٩٤٨

١٤٢٢هـ

ملخص الرسالة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي له الحمد كله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وسلم ..
أها بعد

تعد البلاغة العربية من العلوم التي لا يمكن الانقطاع عنها في فهم وظائف اللغة والوعي بمسالكها في الأداء البياني الكاشف عن المقاصد المستترة خلف عناصر اللغة ، فكونت أصولاً ضابطة لحركة المقاصد سرت في كثير من المناهج الأخرى التي عملت على استثمارها واستغلال أدواتها في معالجة النهج البياني ، فامتدت إلى مجالات فكرية مختلفة مع عمل هذه المناهج على تكييفها بالكيفيات الملائمة لكل مجال ، فمنهج المفسرين له طابع ، ومنهج الأصوليين له طابع ، ومنهج نقاد الشعر له طابع آخر مختلف ، وهكذا تجد الأصول الراسخة في كل واد من أودية المعرفة تعمل على المقاربة بين المناهج ، ومنح كل من هذه المناهج المقاربة مذاقاً خاصاً يستمد من طبيعة هذا الوادي .

ويعمد البحث إلى تتبع طرق الأصوليين في تفعيل أدوات الدرس البلاغي وتطويرها على أساس من تشعيب سنن العرب ومسالكها في الخطاب ، والعمل على تحريكها في نصوص مختلفة ، عملت على إثراء القاعدة وتوسيع دائرتها مع تقنينها وضبطها من خلال ما تضيفه النصوص على هذه الأدوات من تحويرات ومد وتوسيع ، لذلك تجد هذه الدراسة ترتاد آفاقاً جديدة مجالها ليس كتب البلاغة والنقد ، وإنما رؤية ما اكتسبه المنهج الأصولي من خصائص الدراسة البيانية في معالجة النصوص لحفظ البيان التشريعي غصاً طرياً ، وهذه المعالجة هي ذاتها التي يمكن الاستفادة منها في دراسة النصوص الأدبية .

وقد تفاعلت الأصول البلاغية زمنياً ليس باليسير في المنهج الفقهي ، فاتخذت طابعاً خاصاً بمناخها الجديد عمل على تنويع موضوعاتها وتحوير عناصرها ، فاحتاج ذلك منا إلى جهد في المقاربة والتأنيس بين الفروع والعمل على ضبط عناصر الاختلاف وبيان أثر هذا في خصوصية كل مجال .

هذا وليس غاية البحث رؤية البلاغة في محيط الدرس الأصولي فحسب وإنما التوصل إلى حقائق تبين إمكانية استشارة المناهج وتحريكها بمتابعة نظائرها في أودية أخرى قريبة من حقولها المعرفية مع عدم إغفال خصوصية كل منهج ، فمتى استطعنا وصل العلوم بعضها ببعض ، والمقاربة بينها أدى ذلك إلى التنوع والتفاعل الذي يحفظ للمناهج استمرارها وتكاملها .

وقد جاء البحث في ثلاثة أبواب هي كالتالي :

الباب الأول : الاستنباط أصوله ومبادئه ، وفيه فطلان هما :

الفصل الأول : الأصول العامة للاستنباط عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي ، والفصل الثاني : المبادئ اللغوية وخصوصية الاستنباط .

والباب الثاني : أدوات ضبط المعنى عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي وفيه فطلان :

الفصل الأول : أدوات من داخل النص ، والفصل الثاني : أدوات من خارج النص .

والباب الثالث : القضايا البيانية عند الأصوليين والبلاغيين وطرق معالجتهما . وفيه فطلان :

الفصل الأول : البيان مراتبه وأحواله ، الفصل الثاني : التغيرات والتبديل .

والله الموفق المستعان به على كل خير وعلى دفع كل شر ، والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ...

عميد الكلية
أ. د. محمد أبو موسى
١١١٣

المشرف
أ. د. محمد أبو موسى
محمد أبو موسى

الطالبة
منال بنت مبطي المسعودي



﴿ الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا
لنهدى لولا أن هدانا الله ﴾

صدق الله العظيم

الإهداء

❖ إلى والديّ الكريمين عرفاناً بدعواتهما الصادقة التي كانت خير زادٍ

لي في رحلة هذا البحث .

❖ إلى أخويّ أبي عبد الرحمن وأبي علاء .

❖ إلى أخواتي تقديراً لما قدموه من نصح وتثبيت قدم .

المقدمة

الحمد لله الذي نزل الفرقان ضياءً ، ورحمةً وابتلاءً ، فتيارت فيه العقول ، وجرت في معادنه الأقلام كشفاً عن أسرارهِ ، وبجثاً وراء رحمته في أحكامهِ .

وصلى الله على سيدنا محمد خير الباعثين لبيانه ، والمقررين لأحكامهِ وحيّاً وتفسيراً ، وعليه وعلى آله وصحبه سلام ما لاح بارق وسرى في النفس خافق .

وبعد

فإن الحضارة الإسلامية تميزت بانثاقها من أصل واحد ، حفظ لها سمات وخصائص تتشابه في أصولها وتختلف في فروعها ، فتجري فيها ملامح متوافقة تطبعها بطابع واحد ، وتلتقي في منبع واحد هو القرآن الكريم والسنة النبوية ، فقد كانتا القطب الذي تدور حوله العلوم ، فشق في كل علم مجرى يتشعب في اتجاهات مختلفة تعود لتصب في قناة واحدة .

فعلوم اللغة والبلاغة والفقه وأصوله والحديث جميعها نشأت خدمة للتنزيل وحفظاً له من التحريف والتبديل ، فتفاعلت زمنياً ليس باليسير كونت من خلاله منهجاً خاصاً يميز الحضارة الإسلامية في دراسة النصوص وضبط أحوالها ، فتزايدت الأصول وتكاثرت وتداخلت ، ثم أخذت تتشعب شيئاً فشيئاً ، حتى شكلت مناهج وعلومًا مختلفة لها سماتها وتقسيماتها وطرقها الخاصة وفروعها الوافرة ، فأصبح لكل علم استقلاله وكأنها لم تنشأ نشأة واحدة ولغاية متفقة .

فركود الدراسات يكون أحياناً لعزل بعضها عن بعض وافتقار التحوار والتشارب بين العلوم التي تجمعها أصول واحدة ؛ لذلك حري بالدارسين المحققين النظر في تداخل أصول المناهج الإسلامية وما بينها من وشائج قبل أن ييمموا بأنظارهم شطر مناهج غربية عن تربة العربية ، وملامح حروفها وأوضاعها وخصائصها التي كثيراً ما يذكر علماءنا

انفراد اللغة بها عن غيرها من اللغات ، ثم يُؤوّل كلامهم ويخرّج على أنها نصوص نشأت في الرد على حركة الشعوبية . وليس ثمة تمايز ، فهذا السيرافي يقرر " أن كل لغة لا يطابق نظامها نظام لغة أخرى في جميع الجهات بحدود صفاها في أسمائها وأفعالها وحروفها وتأليفها وتقديمها وتأخيرها ، واستعارتها وتحقيقها ، ونظمها ووزنها وميلها " . (١)

كذلك الأسرار والدقائق لا تستثار بأوضاع غريبة ومناهج بعيدة عن أصول اللغة ، فالأصول الواحدة تحفظ للقاعدة الانتقال إلى حقول أخرى مع ضمان فاعليتها في الحقل الجديد وعدم فقدانها لخصائصها الأولى .

وهذا النوع من الاستمداد يتطلب إقبالاً واعياً بخصوصية كل مجال والغايات والوسائل المستخدمة فيه ، ثم الإحاطة بالكيفيات الخاصة ومحاولة مجازبة أصولها وفروعها وأعمالها في حقل آخر يقترب منه في مضمونه ، وهذا الشأن " له أثر كبير في هذه المعلومات ، وهذه المعارف وخصوصاً إذا كانت مما تتلاءم مع الحقل الجديد " . (٢)

فالقدره على التأنيس بين الحقول والمعارف المتصلة في أصولها بثقافة واحدة يحتاج إلى ضوابط تحفظ الفروع من التعادي والتدافع .

يقول الغزالي في تداخل العلوم وضرورة الإحاطة بكل فن منها : " ألا يدع فناً من فنون العلم ونوعاً من أنواعه ، إلا وينظر فيه نظر يطلع به على غايته ومقصده وطريقه ، ثم إن ساعده العمر وواتته الأسباب طلب التبحر فيه ، فإن العلوم كلها متعاونة ومترابطة بعضها ببعض ، ويستفيد منه في الحال حتى لا يكون معادياً لذلك العلم بسبب جهله به " (٣)

وعدم التوجه إلى الكشف عن أسرار الترابط في المناهج لا يعني خلوها من التداخل والاتصال ، وإنما هو بسبب جهل القارئ بالمداخل والزوايا التي تقيم بين النصوص ترابطاً

(١) أبو حيان ، " المقابسات " (تحقيق : محمد حسين ، دار الآداب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٩ م) ، ص ٧٥

(٢) د . محمد أبو موسى " البلاغة القرآنية " ، في تفسير " الزمخشري " ، (مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، الطبعة

الثانية ، ١٤٠٨ هـ) ، ص ٨ .

(٣) " ميزان العمل " ، ١ / ٢٠٦ .

وتداخلاً لا تتعادي فيه عناصرها ، ولا تتعاند ، وإنما تظل متوازية تتفق في أصولها مع احتفاظها بمقاصدها وغاياتها وطرائقها .

وفي محاولة لاستكشاف عناصر التداخل وارتداد مجاهلها العميقة تقوم فكرة هذا البحث وتؤسس على النظر في أصول المنهج الأصولي وصلته بالمنهج البلاغي ، ومدى التفاعل بينهما في إثارة النص وتحريك أسراره ودقائقه ، فهما يضطلعان بوظيفة وغاية مشتركة مع أدوات تتفق في مقاصدها ، فتجد علم الأصول " قانوناً عاصماً لذهن الفقيه من الخطأ في الاستدلال على الأحكام ، وعلم البيان قواعد كلية تعين البلاغي فكراً ووجداناً على الاحتراز من الخطأ في إدراك أسرار البيان في آيات الله والحكمة وهما مصدر الاستدلال على الأحكام عند الأصولي " .^(١)

وقد وظف الدرس الأصولي معطيات البلاغة في كثير من محاوره وطرائقه في الكشف والتدسس على أسرار نصوص التشريع ، وما تحمله من دقائق وخفايا لا يحيط بها من فهم أوضاع اللغة ووقف عند ظاهر اللسان ، وإنما هي أسرار تتصل بالمقاصد التي وراء اللسان وهذا مجال الدرس البلاغي الذي استثمره الدرس الأصولي وعمل على تحويره وأضاف إليه خصوصية تتناسب وترتبة المنهج المنقول إليه ، وانظر إلى قول السبكي : " فإن الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون ، فإن كلام العرب متسع جداً ، والنظر فيه متشعب ، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي واستقراء زائد على استقراء اللغوي " .^(٢) فالاستقراء الزائد على أصل اللغة هو خصوصية الدرس البلاغي ، وهذه الخصوصية هي مجال علم الأدب ، وما ينفرد به من مسالك وطرق أغنت بها علم الأصول وغذته بمعطياتها ، وسرت في قواعده ، فتشابه بها المنهجان وتداخلا حتى كادت تنعدم الفوارق ،

(١) د . محمود توفيق ، " دلالة الألفاظ عند الأصوليين " ، (مطبعة الأمانة ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ) ،

(٢) السبكي ، " الإجماع في شرح المنهاج " ، (تحقيق : شعبان إسماعيل ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ) ، ٧ / ١ .

وهذا ما أكده ابن السيد النحوي حين قال : " فإن الطريقة الفقهية مفتقرة إلى علم الأدب مؤسسة على أصول كلام العرب وإن مثلها ومثله ، كمثل قول أبي الأسود :

فإن لم يكنها أو تكنه فإنه أخوها غدته أمه بلبانها^(١)

فالفكر الأصولي يلتقي مع نقطة البدء عند عبد القاهر وهي معاني النحو التي وضع أصولها سيويه ، يقول الشاطبي : و " إن سيويه - وإن تكلم في النحو - فقد نبه في كلامه على مقاصد العرب وأنحاء تصرفاتها ، في ألفاظها ومعانيها ، ولم يقتصر فيه على بيان أن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ، ونحو ذلك ، بل يبين في كل باب ما يليق به حتى أنه احتوى على علم المعاني والبيان ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني " .^(٢)

فأدوات الدرس البلاغي ساعدت على تجلية جوهر اللغة والتغلغل في أعماقها ، لذلك تجد مباحث النحو في أصول الفقه تقترب في صورتها من الدرس البلاغي الكاشف عن معادن الدلالات وأسرار المقاصد ، والتي هي بغية الدرس الأصولي أيضاً . وقد أشار السكاكي إلى تشابه منهجي الأصول والبلاغة ، وأن مجاهلها الأسرار والدقائق . قال : " ففعل ما تركت أكثر مما ذكرت ، لأن المقصود لم يكن إلا مجرد الإرشاد لكيفية اجتناء ثمرات علمي المعاني والبيان ، وأن لا علم في باب التفسير بعد علم الأصول أقرأ منهما على المرء لمراد الله تعالى من كلامه ولا أعون على تعاطي تأويل متشابهة ، ولا أنفع في درك لطائف نكته وأسراره أكشف للقناع عن وجه الإعجاز ، هو الذي يوفي كلام رب العزة من البلاغة حقه ويصون له في مظان التأويل ماءه ورونقه " .^(٣)

(١) الزركشي ، " البحر المحيط في أصول الفقه " ، (وزارة المعارف والشئون الإسلامية ، الكويت ، الطبعة الثانية ،

١٤١٣هـ) ، ٢ / ٢٥٣

(٢) " الموافقات " ، (تحقيق : أبو عبيده مشهور آل سلمان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ ، دار ابن عفان ، الخبر ،

المملكة العربية السعودية) ، ٤ / ٧١ .

(٣) " السكاكي " " مفتاح العلوم " ، (تحقيق : نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ،

١٤٠٧هـ) ، ٤٢١ .

وفي هذا النص يجعل علم الأصول أداة من أدوات بحث أسرار البيان ويجعل علمي المعاني والبيان بعده في هذا الشأن وهذا غريب ويحتاج منا إلى نظر جديد في تحديد أدوات تحليل البيان والشعر ، بعد انتقالها إلى علم الأصول وملاحظة ما حدث في أدوات البيان من زيادة وتطور وكيف وصل بها الدرس الأصولي إلى الغاية البعيدة في ضبط الأسرار والدقائق ومدى مساهمة الدرس البلاغي في توجيه مسارها ، ثم العناصر التي مد بها الأصوليون أصول البيان وعملهم في تشعيها .

والاستفادة من هذه المحاولة في تنمية أدوات علم الأدب ، والنظرة الجادة في وسائل البيان والعمل على تحريك مقولات علماء البيان من خلال مراقبة عملها في النص ، فالنص هو الشريان الذي تتحرك فيه القاعدة ويحدد تدفقها ويعمل على توزيعها في مسالك واتجاهات تناسبها ، وهذه النقطة التي انطلق منها الدرس الأصولي ، وهي المنطقة التي توقف عندها الدرس البلاغي .

وتهدف هذه الدراسة إلى تجاوز مواقع المعاني من أصناف التقسيم المتواضع عليها في الدرس البلاغي من كونها تشبيه أو استعارة أو غيرها إلى وضع المعنى موضعه ودراسته باعتباره من اللطائف والدقائق . والإحاطة بالعناصر العامة والخاصة التي تدخل في بناء المنهجين ، ثم مجاذبة الأصول المتفككة واستكشاف ما استقاه الدرس الأصولي من الدراسة البيانية ، وكيف عمل على توظيفها وتحويرها ثم إعمالها في ضبط دلالة النصوص الشرعية للتوصل إلى حقائق الأحكام والتبصر بمعادن النصوص ، والنظر فيما أورد من هذه الأصول وما تفرع عنها من أدوات ثم محاولة توظيفها ، وتوظيف عناصر أخرى خاصة بالدرس الأصولي ، يمكن أن تستثمر في مجال البيان ، وتثري الدرس البلاغي مع عدم انقطاعها عن أصول البلاغة .

فالدرس الأصولي جعل من أدوات البلاغة علماً مستخدماً متحركاً يبعث حقائق النصوص وبهذا صارت البلاغة أداة من أدوات الاستنباط ، وكان للأساس التطبيقي أثر في

إحداث وسائل أخرى لمعالجة ما يصطدم به المجتهد من نصوص قد تعارض عملية الفهم ، فزاد في أدوات البيان ، وأوجد طرقاً أخرى للكشف عن الأسرار والدقائق ، وهذه الطرق في أصلها زيادة في أصول النظريات البيانية ، ومد لأصولها لتستوعب متطلبات التفسير والتحليل للنصوص ، فساعدت على استجلاء النصوص ، فالمباحث البلاغية ، تساعد على تجلية جوهر النص ، ويساعد النص هو الآخر على تجلية جوهرها ، فتفاعل الدرس البلاغي مع النص وتدسسه في معرفة أسراره يؤذن للنص نفسه باختبار القاعدة البلاغية ، وبيان قدرتها على بحث الأسرار أو أنها مكفوفة عن ذلك أو تجري فيه إلى مدى قريب .

وقد كشف البحث عن نظريات أصولية عولج بها الحكم الشرعي في محاولة تحقيق دلالة مقاصد الشارع ، تستند في أصولها إلى جوهر بلاغي فتنوعت عنها سبل ممتدة تعطف مع النصوص في اتجاهات مختلفة لتستوعب جميع أحوال النص ، ثم تستقيم به على ضوء النظرية البيانية ، فاتسعت وامتدت وتكاثرت فروعها من خلال النص .

ومتى ضممنها إلى الدرس البلاغي اكتملت بها الفائدة وزادت في معرفة الأسرار والدقائق ، ثم نقلها إلى حقل الدراسة الشعرية يساعد على استثمارها على نطاق ممتد يجليها ويوصلها في البيان .

الدراسات السابقة :

اتخذت كثير من الدراسات من الجانب اللغوي ميداناً لإثارة قضايا حول توظيف الأصوليين للمسالك اللغوية في دراسة النص الشرعي ، وأهمها : كتاب " المعني في دراسة الأصوليين " لظاهر حموده ، و " التصور اللغوي عند الأصوليين " للسيد عبد الغفار ، و " أثر الدلالة النحوية في استنباط الأحكام " لعبد القادر السعدي .

وأما الجانب البياني فلم يحظ بعناية بالغة سوى في كتابين للدكتور : محمود توفيق ، هما : " دلالة الألفاظ عند الأصوليين " ، و " سبل الاستنباط من الكتاب والسنة دراسة بيانية ناقده " .

عرض فيهما للمنهج البياني في دراسة الأصوليين للنص الشرعي وأن الأصول والبلاغة يتفقان في كونهما " سبيل إلى فقه معنى النص " (١) .

لذلك كان منهجه هو البحث في " مدى تأثيرهم بالوعي البياني واعتدادهم بما يعتد به البلاغي من المساقات والقرائن اللفظية والحالية ... ولم يك من وكدهما أن تقارن بين الفكر البياني والفكر الأصولي فيما تعرض له " (٢) .

ولم يتناول الدكتور محمود في كتابه " سبل الاستنباط " سوى مسلك واحد وهو ما يسمى عند الأصوليين " بالدلالة بالألفاظ " ، أي دلالاتي المنطوق والمفهوم ، وظلت هناك أدوات أخرى متفرقة في مسالك الأصوليين لم يعرض له البحث ، وهي السياق التركيبي والقياس والسياق الخارجي والتناظر بين النصوص .

ثم إن هذا البحث لا يعتمد إلى الإضافة فحسب وإنما يتخذ نهجاً آخر ويسعى لغاية أخرى فهو وأن اتفق مع الدكتور محمود توفيق في اتخاذ مجال الأصول ميدان حركة ، فإنها يأصل لمنهج آخر تواري في الدراسات السابقة له وهو منهج أشار له السلف في تجديد التراث البلاغي بتحريك القلم تجاه الأصول الغائبة في مناهج أخرى بقول السكاكي : " علم تراه أيدي سبأ فجزء حوته الدبور وجزء حوته الصبا أنظر باب الاستدلال فإنه جزء منه في أيدي من هو ؟ بل تصفح معظم أبواب أصول الفقه من أي علم ومن يتولاها " (٣) .

لذلك تعتمد هذه الدراسة إلى التقريب بين المنهجين بتتبع أصول الدرس البلاغي في كتب الأصوليين وبيان مواضع الاستمداد ووسائل تطويرها ، وكيفية تأصيلها في دراسة أسرار التشريع وضبط دلالة الأحكام ، مع محاولة التأسيس بين الفروع التي يمكن إيجاد وسائل للمناسبة بينها وبين أصولها ، مع بيان مدى مرونة انتقال أصول البلاغة وثناء امتدادها من خلال الكثرة المتشعبة لها في مجال الدرس الأصولي .

(١) محمود توفيق " سبل الاستنباط من الكتاب والسنة " ، مطبعة الأمانة ، مصر ، ١٤١٣هـ ، ١٠٥ .

(٢) محمود توفيق " دلالة الألفاظ " ، ص ٧٢ .

(٣) " مفتاح العلوم " ، ص ٤٢٢ .

وقد جاء تقسيم البحث في ثلاثة أبواب لكل باب فصلاً :

فخصصنا الباب الأول بالنظر في الاستنباط (أصوله ومبادئه) ، فتعرض الفصل الأول إلى الأصول العامة التي قام عليها منهج الاستنباط ، ومدى حضوره في الدرسين ، وجاء الفصل الثاني ليتولى الكشف عن السمات الخاصة بالمنهجين من خلال المبادئ اللغوية وخصوصية النظر فيها ، وعقدنا الباب الثاني للنظر في أدوات ضبط المعنى وتوظيف الدرس البلاغي والأصولي لهذه الأدوات فجاء في جانبين :

الفصل الأول : كشف عن الأدوات الداخلية للاستنباط ، وتولى الفصل الثاني الأدوات الخارجة عن النص ، وقدرتها على إثارة الاستنباط .

وأما الباب الثالث وهو القضايا البيانية ووسائل معالجتها فجاء لبيان أصول التمازج بين الدرسين ، وعملهما في الإبانة ، فتناول جانبين هما : جانب البيان مراتبه وأحواله كشف عن تعريف البيان ودرجاته وأصوله .

والجانب الثاني جانب التغير والتبديل ، عالج هذه القضية وبين عمق صلتها بالإبانة وكشف عن جوانب الخفاء في تناول مباحث التناقض .

هذا ويتبقى العرفان بما قدمه أستاذي الدكتور / **محمّد أبو موسى** من توجيه وإرشاد حفظ البحث من الوقوع في المزالق وأعان بما بثه في نفوسنا من شغف بالتراث وارتداد ما وراء النصوص في محاولة لاستنطاقها ، وكشف مغاليقها للمساهمة في إكمال المنطوق الفكري من خلال إحيائها وغمغماها بالغيب المعرفي .

والشكر موصول للدكتور / **محمّد توفيق** ، فقد أضاء بكتابه " سبل الاستنباط من الكتاب والسنة دراسة بيانية ناقدة " طريق البحث من خلال إنطاقه للجانب البياني في النص الأصولي .

ونرجو أن تكون هذه الدراسة لبنة بناء توجه الأنظار إلى أسرار التواصل بين العلوم الإسلامية ، وتسخير الجهد للكشف عن مواطن التقاطع التي أحدثها الزمن في صفحات التاريخ المشرقة .

والله ولي التوفيق والسداد ، فهو جسبي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب .

الباب الأول
((الاستنباط أصوله ومبادئه))

الفصل الأول :

الأصول العامة للاستنباط عند الأصوليين

وصلتها بالمنهج البلاغي

الفصل الثاني :

المبادئ اللغوية وخصومية الاستنباط

توطئة :

يحمل المعنى المعجمي للفظة الاستنباط دلالات انتقلت إلى صورة المنهج فكونت أصولاً مائزة له عن غيره من المناهج الأخرى ، فالاستنباط من نبط و " قيل في كل ما يستخرجه الإنسان من مكنون سر أو غامض علم " . (١)

فعرف المنهج الاستنباطي بأنه " استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفي على غير مستنبطه " . (٢)

والاستخراج يتطلب أدوات وحقداً في التعامل مع بواطن الأمور وإدراك غاياتها البعيدة كما يستطيع المستنبط التوصل إليها رغم ما يشوبها من خفاء ، فلما انتقل المنهج إلى معمل اللغة كانت غايته العمل في الأسرار والدقائق فتجاوز الظواهر إلى ما تحمله الأعماق من إمدادات للمعاني بعد أن انعكست صورها على هيئة تنبيهات في ظواهر اللغة تخفي على البصر وتستقيم مع البصيرة والتهدّي لها بالاجتهاد والتأمل .

فالاستنباط منهج له خصوصية في الفهم تتفاوت فيه الأذهان وتتمايز في إدراك حقائقه ، ثم تتباين في القدرة على القبض على هذه الحقائق بواسطة أدوات وسبل يتوسل بها المستنبط إلى استحضار الدقائق والخفايا ليحقق مصداقية ما استخرجه مما خفي على غيره .

وكان لاقتران الاستنباط بالتأمل والاجتهاد حاجة إلى وضع ضوابط تعمل على زيادة في الإحكام لبابه بوضع أصول وقوانين تحفظ ذهن المتأمل وتوجهه نحو غايات تحقق له الفائدة والثمرة المرجوة من الاجتهاد ، وهذه الضوابط منها ما كوّن أصولاً عامة ، ومنها ما اتجه نحو خصوصية زائدة حفظت للمنهج تميزه عن غيره من المناهج الأخرى .

(١) الخطابي ، " غريب الحديث " ، ٥٢١/١ .

(٢) ابن القيم ، " إعلام الموقعين " ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ) ، ١٧٢/١ .

الفصل الأول

الأصول العامة للاستنباط عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي

تتخذ الدراسات المنهجية أصولاً وقواعد تكون بمثابة ضوابط لحركتها ، كي تسير على خطى واثقة تمنعها من الزيغ والانحراف ، ومنهج الاستنباط إذا لم يؤسس على قواعد محكمة وأسس متينة تفرق بين حقه وباطلة ، لم يمنع من القول بالرأي الذي تداخله الأهواء .

وقد سعينا في هذا الفصل إلى جمع ما جاء عن أهل التأويل والاستنباط من الأصول العامة المتفرقة بين ثنايا سطورهم ، وهي بمثابة الضوابط المانعة لحركة الرأي من الوقوع في وحل الانحراف عن المقاصد إلى إسقاطات يحاول المتلقي إلباسها المعاني وهي تأتي ذلك .

وتحاول هذه الصفحات عرض آراء العلماء واستثمارها في ضبط الاستنباط ، ومن ثم مقارنة الآراء عند الفريقين واستخلاص النتائج منها وتوظيفها في تصحيح حركة الاستنباط .

وتتركز أهمية هذه الأصول في كونها ضوابط تصحح الرأي وتضبطه عن الانحراف عن المنهج السليم والقصد المستقيم ، وهي بمثابة قوانين صارمة تمنع المخاطب من التمادي في الآراء المتعسفة التي تنحرف عن مقاصد البيان ، فالأصول تحدد الأفق الذي يتحرك فيه المخاطب في النص ، والحدود التي يقف عندها حتى يؤدي الأمانة التي استودعها المتكلم في ألفاظه ، وهي المعاني ، وهي الباب الجليل الذي لا يرومه إلا من يحسن التأمل .

فليس كل فكر أو خاطر يهتدي إلى الكشف عن ودائع اللغة ، وعجائبها ، فالمعاني في اللغة ، كالجوهر في الصدف لا يبرز إلا أن تشقه عنه ، وكالعزير المحتجب لا يريك وجهه حتى تستأذن عليه " (١) .

٣٩٨٩



وحتى تكتمل الفائدة للقارئ نلخص آراء العلماء في خمسة أصول هي

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، (تحقيق : محمود شاكر ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدني ، جدة ، ١٤١٢هـ) ،

المعرفة بلسان العرب ، والاجتهاد والتخصص ، وإقامة الدليل ، والبعد عن التعسف والتكلف .

أولاً : المعرفة بلسان العرب :

أدرك السلف أهمية تحديد أسلوب النص ولغته ، ليتعدى بالمعرفة ظاهر اللسان إلى بواطن الأسرار والمقاصد المغيبة وراء اللغة ؛ لذلك راعى الأصوليون والبلاغيون في منهجيهما الحديث عن أسلوب القرآن ، ونفى ما قيل عن عجمة بعض ألفاظه ، فما ورد في نظم القرآن العربي أخذ حكمه ^(١) ، ثم نفهم استمداد القرآن أساليب أعجمية أو أساليب خارجة عن أوضاع العرب وسنتها في مخاطباتها .

يقول الشاطبي : " فإن قلنا إن القرآن نزل بلسان العرب وأنه عربي وأنه لا عجمة فيه ، فبمعنى : أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة وأساليب معانيها ... فإذا كان كذلك فالقرآن في معانيه وأساليبه على هذا الترتيب فكما أن لسان الأعاجم لا يمكن أن يفهم من جهة لسان العرب ، فكذلك لا يمكن أن يفهم لسان العرب من جهة لسان العجم لاختلاف الأوضاع والأساليب " . ^(٢)

فالقرآن عربي في ألفاظه ومعانيه ، وعربي في أسلوبه وخطابه وعالمي في تشريعه وأحكامه ، وقد كفاهم القرآن الخوض في لجة الجدال وأنزل من سبع سموات نصاً قاطعاً في دلالته على تنزيه كتابه لفظاً وبياناً وأسلوباً من شوائب العجمة ، حيث قال : ﴿ إنا جعلناه قرآناً عربياً ﴾ ^(٣) وأيضاً ﴿ لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين ﴾ ^(٤)

وبهذا تتحدد الركيزة الأولى في فهم المعاني واستنباطها بدراسة أسلوب النص ولغته ، فلكل لغة منهج وطريق لا يمكن فهمها حق الفهم إلا من نافذته ، فكما أن لسان العجم لا

(١) أبو عبيده ، " مجاز القرآن " ، (تحقيق : محمد فؤاد سزكين ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ١٩٨٨م) ، ٨/١ .

(٢) " الموافقات " ، ١٠٣/٢ ؛ وينظر : أبو عبيدة ، " مجاز القرآن " ، ٨/١ .

(٣) سورة الزخرف ، آية : " ٣ " .

(٤) سورة الشعراء ، آية : ١٩٤ - ١٩٥ .

يفهم بطرق لسان العرب ، فكذلك اللسان العربي له سننه وأوضاعه التي لا يتأتى فهمها بلسان العجم .

فبتحديد المنهج وفق اللغة عاصم للمقاصد من التفلت في اتجاهات مختلفة بعيدة عن المنبع الذي انبثقت منه ، وقد بلغ بهم شدة الحرص على أسلوب القرآن أن رفضوا قياس فقه أسلوب القرآن على نظم المتأخرين ، لأن القرآن نزل " بلسان عربي مبين بضروب من النظم المختلفة على عادات العرب ، لكن الإعصار تتغير وتطول فيتغير النظم عند المتأخرين لقصور أفهامهم والنظر كله جار على لغة العرب ، ولا يجوز أن ينزله على نظم ليس من لسانهم ، لأنه لا يكون حجة عليهم " .^(١)

وفي هذا توجيه للوسائل والمناهج التي يمكن الاستعانة بها في فهم معاني القرآن خاصة ومعاني الشعر العربي عامة ؛ لأنه لا سبيل إلى استثمار المعاني دون النظر في مسالكها ولا مطمع في اقتناصها من غير الالتفات إلى المدارك المحيطة بها ، فالأصول المختصة بتلك اللغة هي المنهج الصحيح لدراسة النص العربي حتى لقد بالغ الشاطبي في مسلك دراسة الشريعة فجعل منهج الدراسة لأسلوب القرآن منهجاً عربياً لغة وبيئة لأنه " إنما يصح في مسلك الإفهام والفهم ما يكون عاماً لجميع العرب ، فلا يتكلف فيه فوق ما يقدرون عليه بحسب الألفاظ والمعاني ، فإن الناس - في الفهم وتأتي التكليف فيه - ليسوا على وازن واحد ولا متقارب إلا أنهم يتقاربون في الأمور الجمهورية وما والاها ، فكذلك يلزم أن ينزل فهم الكتاب والسنة بحيث تكون معانيه مشتركة لجميع العرب ... فالحاصل أن الواجب في هذا المقام إجراء الفهم في الشريعة على وازن الاشتراك الجمهوري الذي يسع الأئمة كما يسع غيرهم " .^(٢) ، فلا يضاف إليه مذاهب ومناهج خارجة عن أوضاعه وأساليبه ، ولا يصح استرفاد طرق وأساليب لثقافات مغايرة ثم يخضع القرآن لأوضاعها ، لأن جميع هذه المحاولات الخارجة عن النهج العربي تموت في موضعها ، لذلك رفض السلف استمداد أساليب أعجمية لتفسير القرآن ، لأن في هذا غاية النفار ، أعجمي وعربي ؟ !!

(١) الزركشي، " البرهان علوم القرآن "، (الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ)، ١٠٢/٢ .

(٢) " الموافقات " ، ١٣٦/٢ .

فكان من جماع علم كتاب الله : العلم بأن جميع كتاب الله إنما أنزل بلسان العرب وعلى أساليبها في مخاطباتها (١) ، وهذا الاصطفاء الخالص للعربية لتكون لغة خاتمة الرسالات والشرائع تناسب وآخر المعجزات التي أراد الله لها الخلود ، فجاء القرآن بلغة لا تبارى ولا تداني في الفصاحة والبيان فتسامق الإعجاز وازدوج الخلود ، فاللغة المصطفاة لغة نابضة متدفقة بالحياة ذات امتداد دلالي واسع ، ومعاني وافرة ، وهي لغة ذات عطاءات فياضة تتزاحم فيها الدلالات وتتنامى فيها المعاني ، فكان اختيارها للتشريع الإسلامي وللرسالة الخالدة إعجازاً آخر تبين فيه معجزة الاصطفاء ، حيث حفظ القرآن هذه اللغة وجعل لها قدسية وهيمنة على كل اللغات ؛ " فلما خص - سبحانه وتعالى - اللسان العربي بالبيان علم أن سائر اللغات قاصرة عنه وواقفة دونه " . (٢) ، فتضاعفت مكانتها بالقرآن ، وظلت حية تستمد الجلال والتفرد من القرآن العظيم .

فالبيان التشريعي بيان ذو خصائص مميزة وطابع فريد ، يدرك الناظر في نظمه ولغته أوجه بيانية منفردة عن الإبداع الإنساني ، لأنه كلام الله ، فيعلم وجه الإعجاز الخالد ، ويعلم أن علو البيان التشريعي مستمد من قدرة الله ، ﴿ ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم ﴾ (٣)

فكلمات الله لا تنفد ، بل هي معاني مترامية تتقاذفها أبحر وأبحر من اللغة ، فاللغة متسعة قادرة على رصد المعاني بحسب قدرة المتكلم بها ، فالكلمة تستمد الحياة والخلود من المتكلم بها ، وفي إضافة اللغة إلى الله أكسبتها القدرة على استمرارية العطاء في المعاني ، فلا تقف عند حدود دلالية معينة بل تتجدد وتندفق وتتنامى ثم لا تتوصل العقول إلى رصدها تمام الرصد لعجز العقول عن إدراك سر الإعجاز الغيبي كعجزها عن كنه الخلق والإعادة ، وعن إيلاج الليل في النهار والنهار في الليل .

(١) الشافعي ، " الرسالة " ، (تحقيق : أحمد شاكر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩ هـ ، دار التراث) ، ١٤ .

(٢) السيوطي ، " المزهري " ، ٣٢٢/١ .

(٣) سورة لقمان ، آية : " ٢٧ " .

وكان ضابط البحث في أسرار عدم التناهي الذي تجد فيه اتساع اللغة باتساع ما ترتاده من بحور ذات مساحات ممتدة تتراعى في امتداد آخر كان ضابطه الوعي بالأدوات التي تكشف عن هذا الامتداد وتستثير غيبه وتبعث معادنه ، وهذه الأدوات ترجع في طبيعتها إلى منبع الامتداد والأساس الذي نتجت عنه وهو اللغة ، فكانت العناية بها على مستويات مختلفة لأنها أحد المواد التي يقوم عليها باب الاستنباط ، فكان " إنزاله كلامه على لغة العرب يقتضي أن يعني به ما يعنون به ، وما وضعوه له ، ... فصار إنزاله القرآن بلغة العرب كالأخبار منه بأنه يعني به ما وضعوه له ، وكالأمر بما يحملوه بما وضعوه له إلا إذا قرن به قرينة " . (١)

فالنص السابق يؤكد على وجود مستويين في تناول اللغة إحداها ظاهر يعني بجانب الأصول المؤسسة على لسان العرب وضعه واستعماله ، والآخر جانب باطن يعني بالأسباب التي تحدث اتساعاً في البيان بقرائن وأحوال يحدثها المتكلم يعمق بها مقاصده .

ومعرفة هذين المستويين يتحدد في أربعة علوم " اثنان يتعلقان بالمفردات هما : اللغة والتصريف ، يليهما الثالث ، وهو علم النحو ، فإن المركبات هي المقصود منه ، وهي كالنتيجة لهما ، ثم يليها علم المعاني ، ولعلك تقول : أي فائدة لعلم المعاني فإن المفردات والمركبات علمت بالعلوم الثلاثة ؟ كلا ... إن غاية النحوي أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها ، ووراء ذلك مقاصد لا تتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض المتكلم على أوجه لا تتناهي ، وتلك الأسرار لا تعلم إلا بعلم المعاني ، والنحوي وإن ذكرها فهو على وجه إجمالي يتصرف فيه البياني تصرفاً خاصاً لا يصل إليه النحوي " . (٢)

فالعناية بالجانب الإفرادي في اللغة من دلالة وإعراب وتصريف يعد لبنة البناء للجانب التركيبي الذي هو مناط الاستنباط وهو الأصل في علوم العربية .

(١) العجلي ، " الكاشف عن المحصول " ، (تحقيق : عادل عبد الجواد ، وعلي المعوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ) ، ٤٨٨/٢ .

(٢) السبكي ، " عروس الأفراح " ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت) ، ٥١/١ - ٥٢ .

يقول ابن فارس : " إن لعلم العرب أصلاً وفرعاً فمعرفة الأسماء والصفات ، كقولنا : رجل وفرس ، وهذا الذي يبدأ به عند التعلم ، وأما الأصل فالقول على وضع اللغة وأوليتها ومنشئها ، ثم على رسوم العرب في مخاطباتها وما لها من الافتنان تحقيقاً ومجازاً " (١)

فغاية الفرع تحقيق الإفهام ، لذلك جاءت أبحاثهم في اللغة وأوضاعها وكيفية منشأها لتقرير الاستعمال الذي يترتب عليه جانب الاتساع . يقول الآمدي : " لما كان كل واحد لا يستقل بتحصيل معارف بنفسه وحده دون معين ومساعد له من نوعه ... دعت الحاجة إلى نصب دلائل يتوصل بها كل إلى معرفة ما في ضمير الآخر من المعلومات المعينة له على تحقيق غرضه " . (٢)

ثم لا غنى عن ضبط الفهم بمعرفة النحو والتصريف ، ففي معرفتهما الاحتراز عن الخطأ في اللغة وضبطها كي تؤدي الإفهام والفهم ، لذلك التزم العلماء بتقديم العلم باللغة والصرف والنحو قبل الخوض في التفسير ، إذ يجب على المفسر أن يكون فارساً في علم الإعراب (٣) فهو حلية العربية ووشيتها ، والفارق بين معانيها .

والتهاون في معرفته أو تعمد الغض منه كالصدّ عن كتاب الله وعن معرفة معانيه لأن الألفاظ مغلقة على معانيها حتى يكون الإعراب فيفتحها عن بدائع ولطائف (٤) ، فعلوم اللسان من لغة ونحو وتصريف من العلوم التي لا يمكن الوصول إلى المقاصد بدونها . (٥)

ويعلل السكاكي التزام البلاغيين تقديم العلم باللغة والصرف والنحو قبل الحديث عن علوم البلاغة بأن " الغرض الاقدم من علم الأدب هو الاحتراز عن الخطأ في كلام العرب ... ،

(١) "بن فارس" "الصاحبي في اللغة"، (عنيت بتصحيح المكتبة السلفية ، مطبعة المؤيد ، القاهرة ، ١٣٢٨هـ) ، ٤ .

(٢) " الآمدي " " الإحكام في أصول الأحكام " ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ط) ، ١ / ١٦ .

(٣) الزمخشري ، " الكشاف " ، (رتبه : مصطفى حسين أحمد ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٦هـ) ٢ / ١ .

(٤) انظر : ابن قتيبة ، " تأويل مشكل القرآن " ، (تحقيق : السيد أحمد صقر ، دار التراث ، القاهرة ، الطبعة الثانية ،

١٣٩٣هـ) ، ١٤ ، (عبد القاهر "دلائل الإعجاز" ، (تحقيق : محمود شاكر ، مكتبة المدني ، ١٤٠٤هـ) .

(٥) العلوي ، " الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وحقائق الإعجاز " ، (تحقيق : سيد بن علي المرصفي ، دار

المقتطف ، مصر ، ١٣٣٢هـ) ٢٣ / ١ - ٢٤ .

وإنما أغنت هذه لأن مثرات الخطأ إذا تصفحتها ثلاثة : المفرد ، والتأليف ، وكون المركب مطابقاً لما يجب أن يتكلم له ، وهذه الأنواع بعد علم اللغة هي المرجوع إليها في كفاية ذلك ما لم يتخط إلى النظم ، فعلمنا الصرف والنحو يرجع إليهما في المفرد والتأليف ويرجع إلى علم المعاني والبيان في الأخير " . (١)

فمعرفة البيان مفتقرة إلى النحو والتصريف ، لأنهما أصل يرجع إليه في معرفة الألفاظ ومواضع التأليف ، فهما المرقاة المنصوبة إلى علم البيان ، وقد بلغا في عظم مكانتهما في دراسة النص أن قال إمام المفسرين : " فالصاد عنه - أي النحو - كالساذ لطرقت الخير كيلا تسلك " . (٢)

فالنحو يمنح ملكة قوية في الاجتهاد ، ويفتح أبواب المعاني ، ويفتح أفقاً واسعاً في استنباط الفروع من أصولها ، فهو علم يرتبط بتوجيه التركيب اللفظي ، به تبين الدلالات وتحدد بحسب التراكيب ، فكم من مسألة اختلف الحكم فيه تبعاً لاختلاف التراكيب والإعراب (٣) والطريف في كتب الفقهاء رجوع بعضهم في استنباط الأحكام إلى أهل اللغة حتى أن الجرمي كان يفتي في " الفقه من كتاب سيويه " . (٤)

والنحو يتوصل به المستنبط إلى معرفة رسوم العرب في مخاطباتها وما لها من الافتنان في كلامها لا يتم إلا بعد معرفة ضوابط اللغة المتمثلة في الدلالة والتصريف والإعراب ، ويبقى وراء هذا الفهم فهم آخر للغة من خلال مقاصد اللسان ، ومقتضيات الأحوال التي تتجاوز الحدود المعجمية الخارجة عن التراكيب ، فهذه هي المعرفة المطالب فيها بإحراز قصب السبق ، وهي الموضع الزلق والباب العظيم ، ولهذا تهيبه الكثير من السلف وأحجموا مع علمهم باللسان وفقههم في الدين .

(١) " مفتاح العلوم " ، ٨ .

(٢) الزمخشري ، " المفصل " ، ٤ ، (تحقيق : محمد أبو الفضل ، الطبعة الثانية ، دار المعارف) .

(٣) ينظر : ابن قتيبة ، " تأويل مشكل القرآن " ، ١٤ .

(٤) الشاطبي ، " الموافقات " ، ١٨/١ - ١٩ ، ٥٣/٥ .

ولمكانة هذا الباب جعلوه هجاءً خاصاً ، وبه يكون التفاضل بين العلماء ، وعن طريق التوصل إليه ، يقول الزركشي : " وطريق التوصل إلى فهمه النظر في مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها ، استعمالها بحسب السياق ، وهذا يعتني به الراغب في كتاب " المفردات " فيذكر قيماً زائداً على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ ، لأنه اقتنصه من السياق " . (١)

فالاقتناص والاستنباط خصوصية زائدة على المعرفة باللغة تتطلب أموراً أخرى تتعلق بمقتضيات الأحوال وما وراء التراكيب من مدلولات وفيوضات ينصب المتكلم لها دلالات ليتقفاها المستنبط ليدرك ما دفتته الألفاظ من معاني ومقاصد .
ولما كان لهذا الجانب هذه الخصوصية أفردنا له فصلاً مستقلاً يوضح أهم قضاياها ومبادئه .

(١) " البرهان في علوم القرآن " ، ١٨٩/٢ ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

ثانياً : الاجتهاد وترهك التقليد :

ثم إن العلم باللغة لم يكن علم تحصيل وحفظ ووقوف عند الظاهر المتعارف بل تعدى ذلك إلى التأمل والاجتهاد في بواطن اللغة ، مما يكسب النص مرونة في التوجيه والإثراء بما يثيره المجتهد من مدافن المعاني التي تتطلب القدرة والطاقة ، وجميع هذه المعاني يحملها المعنى اللغوي للاجتهاد ، فالاجتهاد في اللغة افتعال من الجهد - بفتح الجيم وضمها - ، وهو بالفتح المشقة وقيل المبالغة والنهاية ، وبالضم الطاقة والوسع ، وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة ، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير .^(١)

فقولك : اجتهد في الأمر . أي بذل وسعه وطاقته بشيء من المشقة في طلبه ليلغ نهايته ، ولذا فالاجتهاد لا يطلق إلا على ما فيه عنت ومشقة ، لهذا يقال اجتهد فلان في حمل حجر البزارة ، ولا يقال اجتهد في حمل خردله أو ورقة مما خف حمله ، فالاجتهاد هو استفراغ الوسع في تحقيق أمر شاق مستلزم للكلفة والطاقة .^(٢)

وليس المقصود بالاجتهاد هنا ما تعارف عليه علماء الأصول في اصطلاحهم الذي هو : " بذل الفقيه جهده في استنباط حكم فرعي من أدلته التفصيلية " .^(٣)

فهذا التعريف يوضح مجال الاجتهاد المتسع لاستنباط الأحكام للوقائع الجديدة في حالة عدم وجود النص ، ومن أبرز أنواعه القياس ، بل يتسع معناه هنا ليشمل بذل المفسر - سواء أصولياً أم بلاغياً - جهده في تفهم معنى النص ، والكشف عن مدلولات اللغة ، أي هو اجتهاد ضمن دائرة النص .

والاجتهاد يتطلب تردد الذهن وتحديق العقل ، وترتيب النظر حتى يصل المتأمل إلى الأسرار والخبايا ، ولعظم منزلته أمر به الله ورسوله .

(١) ابن منظور ، " لسان العرب " ، ٣ / ١٣٣ ، مادة جهد ، دار صادر بيروت ، د . ت ، الفيومي " المصباح المنير " ١٢٢ ، المطبعة الأميرية ، بولاق ، ١٣٢٣هـ .

(٢) ينظر : الغزالي ، " المستصفى في أصول الفقه " ، ٣٥٠/٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ ، وينظر : الآمدي ، " الأحكام " ، ٢١٨/٤ ، ابن قدامة " روضة الناظر وجنة المناظر " ، ٢٠٨ ، المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة ، د . ت .

(٣) الآمدي ، " الأحكام " ، ٢١٨/٤ ، السبكي ، " الإجماع " ، ٢٦٢/٣ .

قال تعالى : ﴿ قل انظروا ﴾ ^(١) فالنظر إحدى وسائل التدبر ، فالواجب صرفه لما خلق له من إنعام النظر والتدقيق في ملكوت السموات والأرض .

وقل جل شأنه : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ ^(٢) ، فالإيمان نتيجة للنظر .

قال أبو إسحاق : " من اعتقد ما يجب عليه من عقيدة بغير دليل لا يستحق بذلك اسم الإيمان " . ^(٣)

ومن السنة قول سيد الأنام - عليه الصلاة والسلام - في قوله تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض ... ﴾ ^(٤) قال صلى الله عليه وسلم : " ويل لمن لا كها بين لحية ولم يتفكر فيها " . فأوجب بها التفكير وكد النظر لتصل القلوب إلى الحق وهو ثمرة العقول .

وجميع هذه النصوص وجهت عناية العلماء العاملين وشحذت خدام الشريعة من الأئمة المجتهدين لتفسير النصوص الشرعية ، واستدرار المعاني الخبيثة منها ، فاستوجب ذلك بذل الجهود والطاقات وتسخير مختلف المعارف والمهارات للقيام بهذه الوظيفة أحسن قيام ، والعمل على إحاطة النص بحصون شاهقة ومنيعة حماية وصيانة للنصوص الشرعية من تطاول ذوي النفوس المتطلعة والههم الضعيفة فهؤلاء أقرب للجهل ، فلكل علم باب منه يولج ، لذلك وضع العلماء شروطاً للمجتهد قبل أن يقحم نفسه ويزج بها في النص ، ويمكن حصرها في الآتي :

أ- المعارف والعلوم :

ويشترط على المفسر أن يكون ملماً بثقافات متنوعة تثري عقله وتعينه على الكشف عن مقاصد المتكلم ، لأن العلوم والفنون يمد بعضها بعضاً ، فمن غاب عنه علم فقد غاب عنه نور فيما هو يعلمه ، والنظر لا يكمل إلا بالشمول . ^(٥) والروابط بين العلوم تتخذ

(١) سورة يونس ، آية ١٠١ .

(٢) سورة محمد ، آية ١٩ .

(٣) القرافي ، " شرح تنقيح الفصول " ، ٤٣٠ ، تحقيق : طه سعد ، مكتبة المكليات الأزهرية ، دار الفكر ، ١٣٩٣هـ .

(٤) سورة آل عمران ، آية ١٠٩ .

(٥) القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٤٣٨ .

صوراً شتى فمنها ما هو كالرحم في تناصر أهله وتواصلهم ، وهي أقوى صور الترابط ، وأدنى الصور ما كان له حق الجوار من الامتعاظ له ، والحاماة دونه والامتهان في سبيل إعزازه وحفظه . (١)

والعلوم الشرعية من فقه وحديث وقراءات ترتبط بعلوم الآلة من لغة ونحو وبيان بأقوى الروابط وهي صلة الرحم والتواصل والتناصر لما بينها من التداخل المعرفي والامتزاج في الوظيفة والغاية ، فمشروعية التفاعل بينها قائمة على تشابك العلاقات والوظائف ، فعالم الأصول يطالب بالمعرفة باللسان لغة وبيانا ، فهي المعرفة المعول عليها في إدراك مقاصد التشريع ، وفض ما احتجب منها ، وعالم البيان يطالب بقدر متسع من المعرفة بأصول الدين وأصول الفقه ، فلا غنى عنهما في إدراك الإعجاز ، فالبلاغي يعود نظره في أسرار التشريع كي يستشرف مناظ الإعجاز ، وكيف تحتضن اللغة جماليات التشريع الإلهي وتبثها في أرقى الصور وأسناها .

فالعلاقة بينهما علاقة مطردة لا تنقطع ، فعلم الأصول كالنتيجة لعلم البيان (٢) لأن التشريع نتاج اللغة التي عرفت كيف تحفظ المقاصد وتحميها عبر الأيام مع بقائها متجددة تحتمل جميع الحوادث ، إذا ما وجدت عقولاً فياضة تتلطف إلى اللغة لتبعثها من قلب الألفاظ وتنطقها إذا لم تنطق .

ثم إن علم البلاغة وعلم الأصول تتجسد فيهما أرقى صور امتزاج اللغة بالعقل ، فالأصول علم أدلة وبراهين ، والبيان علم لطائف ونكات ، فهما قائمان على نفاذ العقول المستتيرة في لطائف اللغة وأسرارها جمالاً وتشريعاً . لذلك لم تكن المعرفة باللغة معرفة حفظ تحدها أسوار رتبية تقيدها عند حدود تواضع عليها السلف ، فتكتفي بما وقفوا عنده ولا تتجاوزه الأنظار ، بله تتعدى ظاهر المعرفة إلى التفكير في اللغة ومعايشتها للوصول إلى درجة

(١) ينظر : الجرجاني ، " الوساطة بين المتبني وخصومه " ، ٢ ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، وعلي الجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ١٣٨٦هـ .

(٢) السبكي ، " عروس الأفراح " ، ١ / ٥ . يقول : " فلذلك صرفوا همهم إلى العلوم التي هي نتيجة أو مادة لعلم البيان ، كاللغة ، والنحو ، والفقه ، والحديث ، وتفسير القرآن " .

الاقتداء ، فالمعرفة المجردة باللسان وحفظ أحكامه لا يفيد المطلوب وهو الاستشراق على المعاني بفهم رصفها ومبانيها للتهدى إلى المقاصد بقدر الطاقة البشرية .

وهناك من لم يشترط العلم بدقائق اللغة ، بحيث يبلغ مبلغ الخليل وسيبويه وأمثالهم بل المطلوب القدر الذي يتعلق بالكتاب والسنة ويستولي على مواقع الخطاب ودرك حقائق المقاصد منه .^(١)

وهذا ليس بشيء لأن المجتهد إذا لم يعرف هذا القدر فما الفرق بينه وبين من لاك بين لحييه جملة من أبواب اللسان ؟ .

وقد أثبت الإمام محمد الشيباني أن قدرة المجتهد تكمن في إتقانه لأبواب اللسان فتفريع الفروع الفقهية ليس مقتصرًا على الظاهر من مسائل النحو وقواعده بل بمقتضى ما غمض منه ودق ، فمن تلك المسائل التي ذكرها : أنه إذا قال شخص لآخر : " أيُّ عبيدي ضربك فهو حر " فضربه الجميع عتقوا ، ولو قال : " أيُّ عبيدي ضربته فهو حر " فضرب الجميع لم يعتق دفعة إلا الأول منهم " .^(٢)

وقد أقام الفرق على حكم نحوي دقيق وهو أن الفعل يعمم ويخصص تبعاً لفاعله لأنه كالجاء منه^(٣) ، والفاعل في الكلام الأول شائع في عبيده فعم ومن الثاني خاص بالمخاطب فخصص .

ففقهاء المسألة لا يلزم به إلا من رسخ قدمه في هذا العلم النفيس وفي سائر علوم اللسان ، وقد أحسن الشاطبي تقسيمه للمجتهدين حسب منازلهم في اللغة ، فهم على ثلاث منازل ، يقول : " إن الشريعة عربية ، وإذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم العربية

(١) الأسنوي ، " التمهيد في تخريج الفروع على الأصول " ، ٤٥ ، تحقيق : محمد حسين هيتو ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ .

(٢) ينظر : ابن يعيش ، " شرح المفصل " ، ١٤/١ ، مكتبة المتنبي ، القاهرة ، د . ت .

(٣) عبد القادر السعدي ، " أثر الدلالة النحوية في استنباط الأحكام " ، ٤٠ ، وزارة الأوقاف والشئون الدينية ، بغداد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

حق الفهم ، لأنهما سيان في النمط ، ماعدا وجوه الإعجاز ، فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهوى مبتدئ في فهم الشريعة ، أو متوسطاً في فهم الشريعة فهو متوسط في فهم الشريعة ، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية ، فإن انتهى إلى الغاية في العربية ، كان كذلك في الشريعة فلا بد أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها ، كالحليل وسيبويه ، والأخفش والجرمي ، والمازني ، ومن سواهم ، وقد قال الجرمي : " أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه " (١) .

فلا تتخذ مقالة الأصوليين في عدم اشتراط بلوغ المجتهد في العربية مبلغ الحليل وسيبويه وأبي عبيده وغيرهم من علماء الدقائق العربية (٢) لا تتخذ دليلاً على نفي المبالغة في فهم العربية .

فقد قرر الغزالي حقيقة الفهم في قوله : " إنه القدر الذي يفهم به خطاب العرب وعاداتهم في الاستعمال ، حتى يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله ، وحقيقته ومجازة ، وعامه وخاصة ، ومحكمه ومتشابهة ، ومطلقه ومقيدة ، ونصه وفحواه ، ولحنه ومفهومه " . (٣)

وقد عدّ الغزالي المرتبة التي لا يبلغ فيها المجتهد مبلغ الأئمة في العربية ، من المرتبة الخفيفة إذ يقول : " والتخفيف فيه - أي في علم العربية - أنه لا يشترط أن يبلغ مبلغ الحليل والمبرد ، وأن يعلم جميع اللغة ويتعمق في النحو " . (٤)

فإذا كان هذا هكذا ، تبين أن مقصود القوم أنه ليس من الواجب على كل مجتهد أن يبلغ درجة الأستاذية كما الحليل وسيبويه ، فهو راجع إلى تفاوت القدرات الذهنية ، ولكن يبقى إجماعهم على أن يحرز المجتهد لنفسه قدرًا من الفضل في اللغة يمكنه من سلوك طرائق

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٥ / ٥٣ .

(٢) الآمدي ، " الأحكام " ، ٤ / ٢٢٠ ، الغزالي ، " المستصفى " ، ٢٠ / ٣٥١ ، السبكي ، " الإجماع " ، ٣ / ٣٣٧٦ .

(٣) الغزالي ، " المستصفى " ، ٢ / ٣٥٢ .

(٤) السابق نفسه .

أئمة اللغة وورد مواردهم ، ويحجر الإفهام حتى تضاهي العربي في ذلك المقدار ، فصفة هذا القدر المطالب بإحرازه لا يستطيعه إلا المجتهد في اللغة ، فاللغة هي العلم الذي لا يحصل الاجتهاد في الشريعة إلا بالاجتهاد فيه ^(١) ، لأن الاستنباط من النص يرتبط بمجموعة من الأمور تقتضي غاية الجهد وهي طبيعة النص الشرعي وألفاظه من حيث مراتب الدلالة ودرجاتها ، ثم الاشتراك والترادف وترجيح الاستعمال بما يتوافق والحكم الشرعي ، ووضوح الدلالة وخفائها ، لذلك قرر الشافعي أن " من كان عالماً بما وصفنا بالحفظ لا بحقيقة المعرفة ، فليس له أن يقول - أيضاً - بقياس ، لأنه قد يذهب عليه عقل المعاني " ^(٢) فاللغة هي التي تفتح أفقاً واسعاً للمجتهد فيها ليحلق في رحاب النص يستخرج دسائس المعاني ، ويرصد نبضاتها ، فيولد المعنى من اللغة ، والمعنى من الإشارة والفحوى ، وتلك هي حقيقة المعرفة التي تتجاوز الوضع إلى المعرفة بمواضع الألفاظ بحسب الأغراض المقصودة حتى تستولي المعرفة على مواقع الخطاب ، وهذه من الأمور التي تنتهي في الغموض والخفاء .

ووصفها الإمام عبد القاهر قائلاً : " واعلم أن من شأن الوجوه والفروق أن لا يزال تحدث بسببها وعلى حسب الأغراض والمعاني التي تقع فيها دقائق وخفايا لا إلى حد ونهاية ، وأنها خفايا تكتم أنفسها جهدها حتى لا يتنبه لأكثرها ، ولا يعلم أنها هي وحتى لا تزال ترى العالم يعرض له السهو فيها ، وحتى إنه ليقصد إلى الصواب فيقع في أثناء كلامه ما يوهم الخطأ ، كل ذلك لشدة الخفاء وفرط الغموض " ^(٣) .

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٤٢٠ .

(٢) " الرسالة " ، ٥١١ .

(٣) " دلائل الإعجاز " ، ٢٨٥ ، وينظر : ابن طباطبا ، " عيار الشعر " ، ٢٤ ، تحقيق : عبد العزيز المانع ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، د . ت .

ب - الذكاء والقريحة :

قوة الفهم وسعة الإدراك فضل الله يؤتيه من يشاء ، ولا يطلق اسم المجتهد على المحصل للعلوم السابقة دون أن يكون له حظ وافر من الذكاء والفهم ، لأن المعاني تحتاج في استنباطها إلى مدارك فياضة وبديهية في التعامل مع العبارة ، ومن لم يكن له ذلك لم يستطع سبر اللغة واستخراج الأدلة من ومضاتها .

يقول الباقلاني في تفاوت العقول : " ولولا أن العقول تختلف والإفهام تتباين ، والمعارف تتفاضل لم نحتاج إلى ما تكلفنا ، ولكن الناس يتفاوتون في المعرفة ، ولو اتفقوا فيها لم يجز أن يتفقوا في معرفة هذا الفن أو يجتمعوا في الهداية إلى هذا العلم ، لاتصاله بأسباب خفية وتعلقه بعلوم غامضة الغور ، عميقة القعر كثيرة المذاهب ... وبحسب تأتي مواقعه تقع الإفهام دونه ، على قدر لطف مسالكة يكون القصور عنه " . (١)

فملكة الفهم تختلف في تحققها ونضوجها بين المجتهدين باختلاف أحوالهم وتفاوت استعداداتهم تبعاً لتفاوت النفوس البشرية في مداركها العقلية والحسية ، فرب نفس تنضج قريحتها بمقدار من العلوم لا تنضج به نفس أخرى ، فقد روي أن الإمام السرخسي ، المتوفى عام (٤٩٠ هـ) كان أحفظ من الإمام الشافعي - رضي الله عنه - ومع ذلك لم يتيسر له منصب الاجتهاد ، فقليل له في ذلك إن الحفظ شيء والاجتهاد شيء آخر . (٢)

فالحفظ سبيل الوصول إلى الاجتهاد إذا وجد استعداداً فطرياً لذلك رفض الناقد المعرفة الناقصة التي وصفها الأمدي في موازنته قائلاً وهو يبكت مدعيها : " فلم لا تصدق نفسك أيها المدعي ، وتعرفنا من أين طراً عليك العلم بالشعر ؟ أمن أجل أن عندك خزانة كتب تشتمل على عدة دواوين للشعراء ؟ وأنت ربما قلبت ذلك وتصفحته أو حفظت القصيدة والخمسين منه ؟ ... لعلك - أكرمك الله - اغتررت بأن شارفت شيئاً من تقسيمات المنطق أو جملاً من الكلام والجدل ، أو علمت أبواباً من الحلال والحرام ، أو حفظت صدرًا من

(١) " إعجاز القرآن " ، ٢٩٩ ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٤ هـ ، دار المعارف ، مصر .

(٢) محمد مخلوف ، " بلوغ السؤل في مدخل علم الأصول " ، ١٣٦ ، تحقيق : حسنين مخلوف ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، البابي الحلبي ، ١٣٨٦ هـ .

اللغة ، أو اطلعت على بعض مقاييس العربية ، وأنتك لما أخذت بطرف نوع من هذه الأنواع بمعاناة ومزاولة ومنتصل عناية فتوجهت فيه ومهتت ظننت أن كل ما لم تلابسه من العلوم ولم تزاوله يجري ذلك المجرى لأن العلم - من أي نوع كان - لا يدركه طالبه إلا بالانقطاع إليه والإكباب عليه ، والجد فيه ، والحرص على معرفة أسرارهِ وغوامضهِ .

ثم قد يتأتى جنس من العلوم لطالبه ويتسهل ، ويمتنع عليه جنس آخر ويتعذر ، لأن كل امرئ إنما ييسر له ما في طبيئته قبوله ، وما في طباعه تعلمه " (١) .

فلا بد من إشباع حاجة العلوم إلى النظر والتأمل والتدبر والتفكر حتى يبصر خفاياها وأسرارها ، " لأن المزايا التي تحتاج أن تعلمهم مكافها وتصور لهم شأنها ، أمور خفية ، ومعان روحانية ، أنت لا تستطيع أن تنبه السامع لها ، وتحدث له علماً بها ، حتى يكون مهياً لإدراكها ، وتكون فيه طبيعة قابلة لها ، ويكون له ذوق وقريحة يجد لهما في نفسه إحساساً بأن من شأن هذه الفروق أن تعرض فيها المزية " . (٢)

لذلك قرر الشافعي بعد حديثه عن العلوم الواجب معرفتها للمجتهد أن " تكون له قريحة بعد هذا ، فإذا كان هكذا ، فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام ، وإذا لم يكن هكذا فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي " . (٣)

وأما إذا كان من ذوي الفهم ولم يحفظ العلوم ويحصلها فكالنافخ في غير فحم ، فالشرطان لا يعني أحدهما عن الآخر ، فإذا تحصل المفسر عليهما كان حقيقاً بمسمى المجتهد ويتبين من هذا أن الاجتهاد قائم على ضوابط ، وليس مجرد قول يلقي على عواهنه ، تحكمه الميول الشخصية والأهواء الذاتية .

(١) " الموازنة بين شعر أبي تمام والبحري " ، ١ / ٤١٦ - ٤١٩ ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، د . ت .

(٢) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز ، ٥٤٧ .

(٣) البغدادي ، " الفقيه والمتفقه " ، ١٥٧/٢ ، طبعة دار الكتاب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠هـ ، وينظر الشافعي " الرسالة " ، ٥١١ .

وقد أطلق العلماء على هذا النوع مسمى الرأي المذموم ، وهو مقابل للرأي المحمود القائم على الاجتهاد ، لذلك أجاز العلماء الرأي المحمود لاستناده إلى مقاييس تحده من تدخل الذاتية ، أو المعتقدات الخاصة .

وقد حاول البعض منعه متعذرين بإحجام السلف عن التفسير بالرأي لأنهم يرون التفسير شهادة على الله ^(١) ، وعلل الدكتور الذهبي ذلك بأنه كان مقيداً بما لم يعرفوا وجه الصواب فيه ، فإذا انكشف الغطاء ارتفع الحرج ، ولو كان الصواب ظنياً ، كي لا يقعوا في كتمان العلم ^(٢) .

ويقسم ابن عباس - رضي الله عنه - التفسير بحسب القدرات البشرية إلى أربعة أقسام ، فـ " التفسير على أربعة : وجه تعرفه العرب في كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير تعرفه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله " ^(٣) .

فالقسم الثالث هو التفسير المعتمد على النظر والاجتهاد ، فالنص يحمل دلائل منصوبة يعمل فيها المجتهد عقله ويتبع دلائله كتتبع الماء لمعرفة منابعه حتى يستدعي أبيها ، ويقيد جامعها ، فلا يكون له العذر في الشاغل عنها بحجة أنها مما لا يطاق ، وأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، فقد ذكر القرآن الاستنباط القائم على الرأي الذي يدعمه الفهم العميق .

قال تعالى : ﴿ ولو رددوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ ^(٤) .

وهذا النص الكريم واضح في دلالته على أن في الكتاب ما يختص بأهل العلم من المجتهدين يستنبطون معانيه بعقولهم ، مستخدمين قوانين العلم وقواعد البحث للوصول إلى تلك المعاني ، لذلك كانت الحقيقة الثابتة عند جميع العلماء : أن النصوص الشرعية تعتمد على ضوابط لتوضيح المراد ، وخاصة فيما يحتاج إلى رأي واجتهاد فيكون على ضوء

(١) الذهبي ، " التفسير والمفسرون " ، ١ / ٢٧٠ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة السادسة ، ١٤١٦هـ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) " ابن جرير " ، " جامع البيان " ، ١ / ٢٥ .

(٤) سورة النساء ، آية : ٨٣ .

مصادر الشريعة ومصادر اللغة العربية ، وتجاوز التفسير ، لهذه الضوابط عدول عما تعبدنا الله تعالى من معرفة الكتاب بفهم آياته واستنباط معانيه وأسراره وأحكامه ، ولو كان القرآن على نهج واحد لما احتيج إلى النظر والتدبر في تأويله ، ولسقطت المحنة وبطل التفاضل ، ولتحقق الاستواء المحال ، ﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ (١) .

وقد فتح إمام المجتهدين محمد - عليه الصلاة والسلام - باب الاجتهاد عندما قال عن القرآن : " القرآن ذلول ذو وجوه محتملة ، فاحملوه على أحسن وجوهه " . فقوله : " ذلول " يحتمل وجهين :

أحدهما : أنه مطيع لحامله ينطق بألسنتهم .

الثاني : أنه موضح لمعانيه حتى لا تقتصر عنه إلفهام المجتهدين (٢) .

وهذا الإمام علي - رضي الله عنه - يرى ضرورة إيجاد الرأي الصادر عن فهم لأنه هو الذي يحرك المعاني ويستنبطها ، فاسمع إليه وهو يجيب سائله لما قال له : " هل خصكم رسول الله بشيء ؟ فقال : ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة أو فهم يؤتاه الرجل " . (٣) وهذه النصوص تتعاضد لتعزز موقف الرأي الذي هو نتيجة النظر واستفراغ الجهد وفق الضوابط السابقة .

وأما الاكتفاء بالآراء المنقولة عن الآخرين ، ففيه وأد المعاني ، لأن المعاني تستمد الحياة والجدة من الفكر ، فالشخص يلون النص بتفسيره إياه ، ويحدد معناه وفق مستواه الفكري وافقه العقلي . (٤) وهذا نتيجة الكلف بالجديد في شتى صورته ، فالنفس تمقت تكرار ما حصلتته من صور ومعارف وما سبق أن استوعبته من حقائق .

(١) سورة الزمر ، آية : ٩ .

(٢) ينظر : الزركشي ، " البرهان " ، ٨٦ / ٢ .

(٣) " صحيح البخاري " ، الباب ١٧١ ، من كتاب الاجتهاد .

(٤) الذهبي ، " التفسير والمفسرون " ، ١ / ١٦٦ .

فكذلك النص يخفت رونقه إذا نظرنا إليه من منظور فلان ، وفلان وتركنا قريحتنا ، وأخذنا نتقلد الأقاويل دون نظر ، فقد قال فضيل بن عياض لقوم ليأخذوا عنه العلم ، لو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون . قالوا : قد تعلمنا القرآن . فقال : إن في تعلمكم القرآن شغلاً لأعماركم وأعمار أولادكم ، فقالوا : كيف يا أبا علي ؟ قال : لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه ومحكمه ومتشابهة ، وناسخه من منسوخة ، فإذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينه " (١) .

فالنص السابق يفتح المجال للعقول المتغذية بالمعارف لتحرك النص وتثير ألفاظه وتكشف عن معانيها ، فلا يقتصر ميدان الاجتهاد على الإتيان بالجديد من الآراء المستثارة وإنما التثبت من الآراء السابقة ، وعدم تبني الرأي إلا بعد معرفة صحته ، وكيف توصل إليه صاحبه ، فإذا استطاع أن يقيم الأدلة خرج عن التقليد .

وقد ذم العلماء على اختلاف مناهجهم - التقليد - لأنه أخذ القول من غير معرفة دليله (٢) ، فكان المقلد جعل ذلك الرأي الذي قلده فيه المجتهد - كالقلادة في عنقه (٣) ، فإذا ما أجلنا الطرف في النهج البلاغي وجدنا رفض التقليد لخطورته على النص فهو يجب رؤية النكات واللطائف والبلاغة علم تأمل ، فها هو الإمام عبد القاهر يصور المفارقة بين صورة المقلد وصورة المجتهد فيقول : " أي أشبه بالفتى في عقله ودينه أن يقلد في ذلك ويحفظ متن الدليل وظاهر لفظه ، ولا يبحث عن تفسير المزايا والخصائص ما هي ؟ ومن أين كثرت الكثرة العظيمة واتسعت الاتساع المجاوز لوسع الخلق ، وطاقة البشر أم أن يبحث عن ذلك كله ويتقصى النظر في جميعه ويتبعه شيئاً فشيئاً ، ويستقصيه باباً فباباً ، حتى يعرف كلاً منه بشاهدة ودليله ، ويعلمه بتفسيره وتأويله .. ، ولا يكون كمن قيل فيه :

يقولون أقوالاً ولا يعلمونها ولو قيل هاتوا حققوا لم يحققوا (٤)

(١) الشوكاني ، " فتح القدير " ، ١ / ١٤ ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٣هـ .

(٢) ينظر : الغزالي ، " المستصفى " ، ٢ / ٣٨٧ ، البناني ، " حاشية البناني على شرح الجلال " ، ٢ / ٦٠٦ ، دار

الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

(٣) الشوكاني ، " إرشاد الفحول " ، ٢٤٦ ، طبعة مصطفى الباي الحلبي ، مصر ، ١٣٥٨هـ .

(٤) " دلائل الإعجاز " ، ٤٠ .

فالمنهج السليم هو المنهج القائم على التأمل والتدبر للآراء وتقصي الأفكار حتى تكون معرفته بما كمعرفة الصانع الخاذق الذي يعلم موضع كل خيط من الديباج ، فيتجاوز بذلك المعرفة القشرية ، وهي تبني أفكار الغير دون التحقق منها ، وبناء الأدلة على صحتها ، وإنما يكتبون بملء الأفواه بالعبارات ، فإذا قيل أقيموا الأدلة ، قالوا : هذا رأي فلان وكفى به دليلاً متعللين بأنه أرقى في الفكر وأعلم منهم بالمراد فهو من الأوائل ، وما ترك الأول للأخر .

والتأمل في مناهج المجتهدين يجد أن ما وصلوا إليه من آراء كانت ولائد معارف حصلوها وآراء سابقة التمسوها ، من هذا ما ذكره السرخسي في مسألة : هل الكافر مطالب بالامتثال لأوامر الله المنزلة في كتابه ؟ فرأي إسقاط المطالبة بالامتثال ، لأنه لا يقع بامتثاله للأوامر مع كفره تخفيف ، لأن ما فيه من الشرك أعظم ، وقد بنى رأيه واستنبطه من مسألة هي نظيره لهذه وهي : " أداء بدل الكتابة لما كان يتوصل به المكاتب إلى فكك نفسه فإسقاط المولى هذه المطالبة عنه عند عجزه بالرد في الرق لا يكون تخفيفاً ، فإن ما بقى فيه من ذل الرق فوق ضرر المطالبة بالأداء " .^(١)

فالرق فوق المطالبة بالأداء ، وقاس عليه السرخسي الشرك الذي هو فوق المطالبة بالامتثال بأوامر الله المنزلة في كتابه وإسقاط هذا الامتثال يقابل إسقاط المطالبة ببذل الكتابة بجماع عدم تحقق المنفعة في كل .

فترك التقليد لا يعني الإتيان بحقائق ليس لها وجود في كلام العلماء ، وإنما أن يتغلغل الفكر ، ويدق النظر ، حتى ينكشف خفي العلوم ، ويضح خفيها ، فإذا أدركنا خبايا الصدور من السطور نكون بذلك قد وضعنا أقدامنا على مرقاة الاجتهاد ومن دق الباب ولج .

وقد كانت هذه هي طرائق العلماء في صنع علومهم ، فقد أشار القرافي إلى نوع من المعرفة مبنية على إثارة النصوص وتحريكها ، ونكت خباياها . يقول : " إن كان المجتهد

(١) " الأصول " ، ١ / ٧٨ ، تحقيق : أبو الوفا الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .

ذاكراً للاجتهاد ينبغي أن لا يقتصر على مجرد الذكر ، بل يحركه لعله يظفر فيه بخطأ أو زيادة بمقتضى قوله : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ ^(١) ولأن رتبة الاجتهاد أن لا يقصر ولا يترك من جهده شيئاً ^(٢) .

فمنشأ العجز عن تفعيل العلوم وتحريكها كي لا تترك ، كان نتيجة عجز التالين عن فك رموز أقوال العلماء ، فهي من الغموض والخفاء ، بحيث لا يدركها إلا الاجتهاد ، ولأنهم تشاغلوا عن النظر واكتفوا بترديد مقولات الأولين وحفظها دون مدارسها ، وفك رموزها وإشارتها كي تتجلى سافرة الأوجه لا نقاب عليها . ^(٣)

فالناظر يتحمل مسؤولية عظيمة هي : التفاعل مع النص وبث الروح والحياة بين جنبه من خلال الفكر والتأمل في لغته ودلالاته وما يلابسه من أحوال ومقامات مختلفة ، حتى لا يهدر مجهود المتكلم الذي أودعه اللغة ، ومن خلال القارئ اليقظ ينبثق الإبداع ويفتر عن بدائع خبائها اللغة ، واحتضنتها كي لا يفوز بها إلا أصحاب الفكر والجهد ممن اعتادوا سلوك مثل هذه المسالك الشائكة ، والذين كساهم الجهد حلاً قشبية ، فتهدبهم اللغة بدائعها ، وفلذات أكبادها ، وبهؤلاء تصير اللغة ذات مذاق خاص متميز عن اللغة المفردة لأنها نتيجة امتزاج فكر مجتهد مع لغة حية نابضة ، وهذا التفاعل " يحدث عند القارئ المتأمل أو الدارس البلاغي اليقظ ، الذي ارتفع عن طبقة العامة في التعامل مع اللغة ، وهذا هو الذي لا يستوي فيه اللبيب اليقظ ، والمضعوف المغفل ... وكان هذا القارئ اللبيب يبدع في النص ويشكل صورته ، ومفرداته ، وينزعها من دلالتها ، ويصوغ منها صوراً أخرى ، كانت هذه الصورة مقصوداً متوارياً وراء هذه المفردات المتناثرة ، وإبداع القارئ اللبيب هو كشف خبايا النص ، وأسراره ونبوغه الذي أودعه فيه صاحبه ، فهو إبداع يتوخى كشف إبداع " ^(٤) .

(١) سورة التغابن ، آية : ١٦ .

(٢) "شرح التنقيح" ، ٢٤٢ .

(٣) عبد القاهر ، "دلائل الإعجاز" ، ٤٥٥ - ٤٥٦ .

(٤) د / محمد أبو موسى ، "مدخل إلى كتابي عبد القاهر" ، ٣٨١ ، مكتبة وهبة ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .

فالمعاني اللطيفة لا تنجلي للناظر فيها إلا بعد أن تجبر المتلقي على النظر وبذل الفكر وتحريك الخاطر لها ، والهمة في طلبها ، حتى يظهرها إلى الوجود ، ثم إن " الشيء إذا نيل بعد الطلب له أو الاشتياق إليه ، ومعاناة الحنين نحوه ، كان نيله أحلى وبالمزية أولى ، فكان موقعه من النفس أجل وألطف ، وكانت به أضن و أشعف " (١) ، وتلك هي الطبيعة المركوزة في النفس البشرية .

وبهذا يفرق المعني الشريف - كما عبر عنه الجاحظ ومن بعده - عن غيره ، فقد اكتسب هذا الشرف من الفكر والنظر لأنه لا يدرك بالهويونا ، فهو في منزلة الجوزاء ، وقد بلغ أعلى منازل الشرف ونال فيها القدر المعلى ، هذا وأثار بعض المحدثين حول مصطلح " شرف المعنى " كلاماً لم يرقم على وعي بمراد العلماء ، فقد ظنوا أن علماءنا بهذا يحكمون نظاماً طبقياً في النظر إلى المعاني ، وأن هناك ما هو شريف وما هو ضيع ، وهذا ليس شيئاً ، فالإحساس بالمعاني وكأنها من بيوتات الشرف والرفعة نتيجة ما بذل فيها من مجهود وفكر وما أريق فيها من مهج حتى ينتهي إليها ، وكذلك المعالي لا تدرك إلا ببذل النفس والبعد عن الراحة وعشق العناء من أجل الوصول إليها والإحساس بلذة الفوز بها ، فالمعاني لم تكنسب الشرف من أجل منزلة صاحبها ، بل من أجل جهده ومعاناته في ابتكارها ، ولا لأنه عقد واستهلك الألفاظ واغمض ، وإنما لأنه عرف كيف يودع جواهره في طيات اللغة حتى تضمن بها إلا على المتمرس والخبير الذي يقدر الجوهر ، ويعرف كيف يحصل عليه فتزداد بهذا ثناً .

وبهذا يكون الفرق بين المعنى الذي بذل أقصى المجهود في إدراكه ، وبين معنى توصل إليه المتلقي من الظاهر ولم يحتج إلى قدر مجهود ، ولو لم تقسم المعاني هذا التقسيم لكان قول البائع " باقلى حار " وبيت معنى هو عين القلادة وواسطة العقد واحداً، ولسقط تفاضل السامعين في الفهم والتصور والتبيين ، وكان كل من روى الشعر عالماً به ، وكل من حفظه - إذا كان يعرف اللغة على الجملة - ناقداً في تمييز جيده من رديئه " (٢) .

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ١٣٩ .

(٢) السابق نفسه ، ١٤٣ .

ولما كانت المزية في الأدب هي التمييز والابتكار والجددة فيما يقدمه الأديب ، طرحت قضية اللفظ والمعنى نتيجة البحث الدؤوب عن الابتكار ومصدره في النص ، فانقسموا في ذلك إلى فريقين : فريق يرى أن المزية في اللفظ ، وفريق يراها في المعنى ، والفريق الأول لجأ إلى اللفظ للخروج عن مذمه التقليد ، فالمعاني استنفدت ولم يبق منها بتوالي العصور ما يبتكر ، فالمدة الزمنية الممتدة صورت للمحدثين أزمة المعاني ، فارتاع الشعراء خشية أن يسحب بساط الابتكار من تحت أرجلهم ، وهذا زهير راعه تعاقب الأجيال .

فقال قبلهم بقرون :

مَا نَرَانَا نَقُولُ إِلَّا مَعَارًا أَوْ مَعَادًا مِنْ قَوْلِنَا مَكْرُورًا

وقال عنتره : هَلْ غَادَرَ الشُّعْرَاءُ مِنْ مُتْرَدِّمٍ

فجاء النقد ليحل ذلك بأن جعل المزية والابتكار في الألفاظ والتأليف ، فيحاول ابن رشيق أن يحد من التقليد - الذي رفضه الشعراء - ويفتح باباً للجهد والابتكار حين يجعل " المعاني موجودة في طباع الناس يستوي الجاهل فيها والحاذق ، ولكن العمل على جودة الألفاظ ، وحسن السبك وصحة التأليف ، ألا ترى لو أن رجلاً أراد في المدح تشبيه رجل لما أخطأ أن يشبهه في الجود بالغيث والبحر وفي الإقدام بالأسد ... فإن لم يحسن تركيب هذه المعاني في أحسن حلاها من اللفظ الجيد الجامع للرقعة والجزالة والعدوبة والطلاوة والسهولة والحلاوة لم يكن للمعنى قدر " (١) .

وعلل الجرجاني سبب وضع المزية في الألفاظ ، ويقول : " إن أهل عصرنا ثم العصر الذي بعدنا أقرب إلى المذمة ، وأبعد من الذمة : فإن من تقدمنا قد استغرق المعاني وسبق إليها وأتى على معظمها ، وإنما يحصل على بقايا إما أن تكون تركت رغبة عنها واستهانة بها أو لبعد مطلبها ، واعتياص مرامها ، وتعذر الوصول إليها ، ومتى أجهد نفسه وأتعب خاطره في تحصيل معنى يظنه غريباً مبتدعاً ، ثم تصفح الدواوين لم يخطئه أن يجده بعينه أو يجد له مثلاً يغض من حسنه " (٢) .

(١) " العمدة " ، ١ / ١٢٧ ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الجيل ، بيروت ، د . ت .

(٢) " الوساطة " ، ٢١٤ - ٢١٥ .

فكراهة التقليد هي التي وجهت الفريق الأول لرفض أن تكون المزية في المعاني .

وأما الفريق الثاني فهو يوافق الفريق الأول الرأي في أن الابتكار والاجتهاد والفكر هو السبب في المزية التي تعرض للأدب والتي يقع بها التفاضل بين الكلام ، فالقيمة ترجع إلى ما بذل فيه من جهد ومعاناة وما نحس له من مجهود بغية الخلود ، وتلك الحقيقة أدركها الذين دفعوا إلى مضايق الشعر ، فهم رجاله وفرسانه ، يقول البحري في هذا :

أيذهب هذا الدهر لم ير موضوعي ولم يدر ما مقدار حلى ولا عقدي
ويكسد مثلي وهو تاجر سؤدد يبيع ثمينات المكارم والمجد
سوائر شعر جامع بددا العلى تعلقن من قبلي واتعبن من بعدي
يقدر فيها صانع متعمل لأحكامها تقدير داود في السرد^(١)

فالشاعر هو الذي يبتكر الجديد ، وبهذا استحق صفة الشاعرية ، لأن الشاعر هو الذي " يفتن لما لم يفتن له غيره من المعاني والكلام ... وتأليف المعاني وأحكامه وتثقيفه " ^(٢)

هذا وجه الاتفاق بين الفريقين ، ثم يكون الخلاف في مصدر الجهد والفكر بأيهما التبس بالألفاظ أم بالمعاني ؟

فإذا قيل إن الفكر التبس بالألفاظ فهل أحدث ابتكاراً في الجرس أوفى الاشتقاق أو أحدث ألفاظاً جديدة غير ما عرف عن العرب ؟ ! ، فإذا لم يكن ذلك علم التأمل أن " المزية المطلوبة في هذا الباب مزية فيما طريقة الفكر والنظر من غير شبهة ، ومحال أن يكون اللفظ صفة تستنبط بالفكر ويستعان عليها بالروية " ^(٣) ، فطريق الكلم المفردة الحفظ ، وليس الفكر والنظر ، فلم يبق إلا المعاني ، فهي معدن المزية ، وهي التي يقدر فيها تقدير الصانع المتعمل ، وتقدير الصانع يكون بالتخير والتفكير ، فالشاعر لا يتخير الألفاظ من أجل متونها وجرسها بل من أجل دقتها في أداء المعنى وحملها لمقاصده ، ولو لم يكن ذلك لما كان للتخير فضيلة .

(١) " ديوانه " ، ٢ / ٧٤٧ .

(٢) " أبو حاتم الرازي " ، الزينة " ، ٨٣ .

(٣) عبد القاهر ، " دلالة الإعجاز " ، ٣٩٥ .

فيحتج الآمدي بامرئ القيس وآراء النقاد فيه ، وأنها كانت من أجل بعثه للطيف المعاني . يقول : " ولولا لطيف المعاني واجتهاد امرئ القيس فيها ، وإقباله عليها لما تقدم على غيره ولكان كسائر شعراء زمانه ، إذ ليست له فصاحة توصف بالزيادة على فصاحتهم ، ولا لألفاظه من الجزالة والقوة ما ليس لألفاظهم ، ألا ترى أن العلماء بالشعر إنما احتجوا في تقديمه بأن قالوا : " هو أول من شبه الخيل بالعصى ، وذكر الوحش والطيور وأول من قيد الأوابد ... فهل هذا التقديم إلا من أجل معانيه " (١) .

ولطائف المعاني هي أمور تتولد باعتبارات وأحوال راجعة إلى الصياغة وعمل الشاعر في المعاني وتصويرها ببيئات وأشكال تختلف خصوصياتها من مبدع لآخر ، مثل تشبيه الخيل بالعصى وتقييد الأوابد ، ترى المعاني فيها صناعة مبدولة يتوصل إليها المبدع بالاجتهاد فيمتاز بها إنتاجه عن غيره " وأما المعنى في نفسه فحقيقة واحدة ، ولا فرق بالنظر إلى حقيقته بين أن يكون جديداً مخترعاً وأن يكون قديماً متداولاً ، وإنما الفضل في المعنى المخترع راجع إلى المخترع له وعائد عليه ومبين عن ذكاء ذهنه وحدة خاطره " (٢) .

إذن لم يعد هناك خلاف في مصدر الابتكار ، لأن العبقرية الإنسانية مازالت تتدفق بالنبوغ ، ولن تنضب المعاني إذا ما وجدت المفتق عن أكامها ، والناظر في صور الوجود من مؤلفات ومختلفات يزواج بين عناصرها ، ليكون عبقرية جديدة هي نتيجة التفاعل بين اللغة وعبقرية الإدراك .

فاللغة حية نابضة يشكلها الأديب حسب قدراته ، فيكون منها تبراً إن أراد ، فالمعاني قائمة في الصدور لا تنفك عنها ، ولكن العبقرية هو الذي يعرف كيف تتجسس اللغة على المعاني وترصد نبضاتها وخواطرها ، وتقدر على ترجمتها ولن يعدم الوسيلة مع الجهد .

(١) " الموازنة " ، ١ / ١٨٠ - ١٨١ .

(٢) حازم ، " منهاج البلغاء وسراج الأدباء " ، ٩٦ ، تحقيق : محمد الحبيب ابن خوجه ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٦ م .

ثالثاً : التخصص :

إن بلوغ حد المصادقية في علم من العلوم لا يبلغه المجتهد إلا إذا اقترنت المعرفة بالتخصص في العلم والانقطاع إليه ، والدراية بالنص علم لا يدركه كل أحد ، فالمعارف لها أهلها المظهرون لدقائقها ولطائفها ، ولهذا يقبل منهم الرأي ، فلكل شي معدن إذا خرج منه تميز عن غيره . فالاجتهاد والتأمل يبلغ أرقى مستوى إذا صدر عن أهله ، لأن الرأي إذا امتزج بالتخصص يكتسب خصوصية المعرفة وبهاء اليقين ، وإن كان ظنياً . فهذا الآمدي يجعل مصادقية الرأي نتيجة كونه صادراً عن تأمل متخصص ونظر واع يقول : " فينبغي أن تنعم النظر فيما يرد عليك ولن ينتفع بالنظر إلا من يحسن أن يتأمل ومن إذا تأمل علم ، ومن إذا علم أنصف " . (١)

فمنفعة النظر بالتأمل المتخصص الذي يبحر فيما يرد عليه حتى يستقر على شواطئ اليقين ولا يتيه في لجة وساوس المعرفة الظنية التي تجرفه إلى مزلق شائكة .

فالتخصص يعود على صاحبه بالقيمة النفعية ، وحتى يكون الانتفاع لا بد من توافر دواعيه من حسن التأمل وجمع الخاطر ، ثم العلم ، لأن المتأمل أو المجتهد دون الوصول إلى الغاية لا يعتد بتأمله .

من أجل ذلك ألح أهل كل صناعة على أن تعطى القوس باريها ولا يقتحم ميدان العلوم والصناعات متعام رشف من منهل علم ثم ظن أنه من خاصته وأربابه . وهذا الأصل يحفظ حرمة العلوم ويخرج كل متعام من ميدان العلماء المتخصصين . وقد صور الدرسان ضيق العلماء بتهافت أذعياء المعرفة على هذين العلمين واستباحة حمائهما وكأنهما من الأمور الفطرية المشتركة التي لا يختص بها فرد عن فرد ، فالخلال والحرام شريعة مشتركة ، ولهذا يتساوى في معرفتها الجميع ، ويفتي فيها المجتهد والمقلد . والحسن والرديء لا يحتاج إلى كبير مجهود ، فهو شرعة مشتركة .

(١) " الموازنة " ، ١ / ٤١١ .

فما كان منهم حيال هذه المواقف إلا محاولة التصدي لها والحد من تفاقمه فترددت في كتبهم المطالبة بالنظر إلى العلوم بمقاييس الصناعات ومنحها ما للصناعات من حقوق وضوابط ، فضوابط الصناعة تمثل المستوى المنيع ، لأن الصناعة تتعلق بأمر محسوسة تدرك معرفتها بالإبصار ، والبصر أرقى وسائل الإدراك الحسي وأعمقها ، ومن خلاله يكون الوعي الكامل بحقائق الأشياء ، لذلك تردد وصف الناقد أو المجتهد بأنه البصير ، فكأن كثرة الممارسة للعلوم تهبه البصيرة القادرة على رصد حقائق الأشياء ومعانيها فكأنه ينظر بقلبه عوضاً عن الإدراك الحسي . (١)

وثمة ضابط عرف في الوسط الصناعي وهو أحد متطلبات الصناعة التي تضيء على صاحبها الثقة ، وهو الخبرة وطول الممارسة . وقد كونت الضوابط الصناعية أسوار منيعة لفتت أنظار العلماء إلى حتمية إجراء العلوم النظرية وفق مقاييس وطرق تنظم حركتها وتضبط أصولها ، فكانت دعوة لتحول العلوم النظرية - التي تعتمد على أمور باطنية - (٢) إلى صناعة لها أهلها وقوانينها الخاصة التي تميزها عن غيرها من الصناعات ، فالخبرة والمزاولة وطول التمرس ومن ثم القدرة على التطبيق العملي جميعها أسوار منيعة أحاطت بالعلوم لحمايتها من الذين يتجاسرون على أماكن عالية دون سلوك طريقها الشائك ، ودون أن تكون لهم سيما أهلها وأربابها .

وأنت دعوة استمداد الضوابط من الصناعات مواكبة لمرحلة التأسيس والتنظير لعلمي البلاغة والأصول ، وكانت أولى الأصوات مطالبة بذلك ما تناقلته كتب النقد عن خلف الأحمر .

(١) ينظر في هذا : ابن طباطبا ، " عيار الشعر " ، ١٢٦ ، الباقلائي ، " إعجاز القرآن " ، ١٢٣ - ١٢٥ . عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ٩٢

(٢) " ونعني بالأمور الباطنية ما كان طريقها الفكر والنظر والحجة . ينظر : قانون التأويل " لابن العربي ، ٣١١ ، ٥١٤ ، تحقيق : محمد السليمان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، دار الكعبة للثقافة الإسلامية ، جده ، ومؤسسة علوم القرآن ، بيروت . وينظر الباقلائي ، " التمهيد " ، ص ٨ .

حيث روى ابن سلام عن خلف قوله : " وقال قائل لخلف : إذا سمعت أنا بالشعر واستحسنته فما أبالي ما قلت فيه وأصحابك . قال : إذا أخذت درهماً فاستحسنته ، فقال لك الصراف إنه دريء ، فهل ينفعك استحسانك إياه !؟ " . (١)

فالمعرفة بالأدب وطرق الأساليب صناعة من الصناعات تتطلب من المتصدي لها أن يعتمد على أصول ومقاييس معلومة ، لتباعد بينها وبين اللون الذاتي البحت " لأن مجرد الاستحسان لا يفي بالغرض إذا لم يكن مقروناً بالعلل والأسباب ، إذ الاستحسان نسبي يختلف من شخص لآخر ، أما المقاييس فهي بمثابة المعيار الذي يكشف عن الوجه في الاستحسان وعدمه " . (٢)

ووجد ابن سلام الأهلية أو التخصص أنجع الطرق لمعالجة الانتحال ، وكانت نتيجة فقدان الأهلية والتخصص وشيوع الادعاء وتعويل كل فرد على ذوقه المجرد دون الرجوع إلى أهل الذوق المتخصصين العالمين بأساليب الشعر والمميزين لصحيحه وسقيمه ، مما يجد من شيوع ظاهرة الانتحال . يقول في هذا : " وللشعر صناعة وثقافة يعرفها أهل العلم كسائر أصناف العلوم والثقافات منها ما تثقفه العين ، ومنها ما تثقفه الأذن ، ومنها ما تثقفه اليد ، ومنها ما يثقفه اللسان ، ومن ذلك اللؤلؤ والياقوت لا يعرف بصفة ولا برزن دون المعاينة ممن يبصره ، من ذلك الجهبذة بالدينار والدرهم لا تعرف جودتها بلون ولا مس ولا طراز ولا حس ولا صفة ويعرفها الناقد عند المعاينة فيعرف بمرجها وزائفها واستوقها ومفرغها .. " (٣)

وقد غالى البعض في قول النقاد : " للشعر صناعة " وجعلوا نظرية " الصنعة الشعرية " مرتبطة بإحساس الناقد العربي بأن جمال الشعر في شكله وصورته اللغوية (٤) .

(١) ابن سلام الجمحي " طبقات فحول الشعراء " ٧ / ١ ، تحقيق : محمود شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٩٧٤ م .

(٢) حامد الربيعي " مقاييس البلاغة بين الأدباء والعلماء " ، ٥٠ ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ .

(٣) " طبقات فحول الشعراء " ، ١ / ٥ - ٦ .

(٤) ينظر : حسن طبل " المعنى الشعري في التراث النقدي " ، ١٧٨ ، مكتبة الزهراء ، القاهرة ، ١٤٠٦ هـ ، وحسان تمام ، " اللغة معناها ومبناها " ، ٣٣٦ ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٨ هـ ..

والتأمل في نص ابن سلام يدرك أن الصنعة في الشعر هي ما وراء اللغة والشكل الخارجي وهي دقائق وأسرار لا يستطيعها إلا متمرس ومعتاد للنظر في الأساليب ، فالناقد يرى أن الصناعات المعتمدة على الحواس - وهي أقرب إلى الشكلية - تتعدى الظاهر وتتجاوزها إلى أمور خفية تتعلق بمقاييس ثقافية وتجارب متعددة فناقد الدرهم واللؤلؤ والياقوت لا يقتصر في مقاييسه على الشكل الخارجي من الوزن واللمس والطراز وغيرها من الشكليات التي يستطيعها من عرف قدرًا من المقاييس بل يتجاوزها إلى أمور تدرك بالمعينة والخبرة ، فإذا كان هذا حال الصناعات ، فكذلك الشعر " لم يكن يصدر بناء على الملاحظة الخارجية أو الانبهار بمجرد تحققها الشكلي ، بل على ما لها من أثر فني في المعنى يستشفه الناقد البصير بتأمله لأشكالها الفنية " . (١)

ومن تأمل السياق الذي وردت فيه نصوص المطالبة بالتخصص يلاحظ أنها وردت ردًا على الاستحسان المجرد عن الضوابط ، المتحكم إلى أمور ذاتية توجه النص مع الهوى ، فتضيع به المقاصد ، وتلوى به المعاني ، فإذا كان هكذا كانت النصوص الدينية أولى بنقد الاستحسان المجرد والدعوة إلى النظرة المتخصصة ، ومن اتخذ التلذذ منهجاً فقد عرض نفسه لخطر عظيم وبرهن على جرأته على الدين . قال الشافعي : " ألا ترى أن أهل العلم إذا أصاب رجل لرجل عبداً لم يقولوا لرجل : " أقم عبداً ولا أمة إلا وهو خابر بالسوق ، ليقيم بمعنيين : بما يخبركم ثمن مثله في يومه ، ولا يكون ذلك إلا بأن يعتبر عليه بغيره ، فيقيسه عليه ، ولا يقال لصاحب سلعة : أقم إلا وهو خابر .

ولا يجوز أن يقال لفقير عدل غير عالم بقيم الرقيق : أقم هذا العبد ولا هذه الأمة ولا إجارة هذا العامل ، لأنه إذا أقامه على غير مثال بدلالة على قيمته كان متعسفاً .

فإذا كان هذا هكذا فيما تقل قيمته من المال ويسر الخطأ فيه على المقام له ، والمقام عليه - كان حلال الله وحرامه أولى أن لا يقال فيها بالتعسف والاستحسان " . (٢)

(١) " السابق نفسه " .

(٢) " الرسالة " ، ٥٠٥ - ٥٠٧ .

وفي المساق نفسه يرد نص الأمدى مصوراً ضيق النقد العربي واستقطابه الأدعياء ، يقول : " ثم أن العلم بالشعر قد خص بأن يدعيه كل واحد وأن يتعاطاه من ليس من أهله ، فلم لا يدعي أحد هؤلاء المعرفة بالعين والورق والخيل والسلاح والرقيق والبز والطيب وأنواعه ، ولعله قد لابس من أمر الخيل وركوبها والسلاح والعلم به ، أو الرقيق واقتنائه أو الثياب ولبسها أو الطيب واستعماله أكثر مما عاناه من أمر الشعر وروايته فلا يتهم نفسه في المعرفة بالشعر قمتته إياها بالمعرفة ببعض هذه الأشياء مما عاناه وزواله ، وما باله - وقد ركب الخيل كثيراً - لما راقه الفرس ... توقف عن ابتياعه حتى يشارور من يخبر أمره في جنسه وعتقه وموضع نتاجه .. فكيف لم يفعل ذلك في الشعر لما راقه حسن وزنه وقوافيه ، ودقيق معانيه وما يشتمل عليه من مواعظ .. فلم يتوقف عن الحكم له على ما سواه حتى يرجع إلى من هو أعلم منه ... فمن سبيل من عرف بكثرة النظر في الشعر والارتياض به وطول الملابس له أن يقضى له بالعلم بالشعر والمعرفة بأغراضه وأن يسلم له الحكم فيه ... إذ كان من الواجب أن يسلم لأهل كل صناعة صناعتهم ولا يخاصمهم فيها ولا ينازعهم إلا من كان مثلهم نظيراً في الخبرة وطول الدربة والملابسة " . (١)

فالنسان يبنذان التعالم والتباصر الخالي من الأدوات والضوابط إلا الاغترار بقليل الفهم وقليل العلم ، والعلوم لا تكفي فيها المعرفة السطحية ، والخبرة النزرة ، ولو كانت هذه كافية فلما نشترطها في الصانع فلا نصرف الدينار حتى تراه عين خبير ، ولما يمتطي الجواد حتى تجسه يد خبير ، ولما لا يراه المدعي بعينه وهو أكثر ملابسها لها وخبرة بها ، أم أن المانع هو طبيعة البشرية تجاه الماديات لارتباطها بمنافع ذاتية ، ولو حقق وترقى ببصره لوجد أن الغيبة في المال أهون من الغيبة في العقل ، فالدارس لا بد أن يتحرر من قيود الذاتية وينظر إلى الأشياء نظرة فاحصة ، ولا يثق في كل ما يميله عليه ذوقه بل ينتقده نقد خبير ، ويميز بين صحيحه وسقيمه ، فالخطأ في الرأي والمعرفة أشد هلكة منه في الماديات القابلة للتعويض

(١) " الموازنة " ، ٤١١/١ - ٤١٤ .

فالفكر أمانة يحملها النص ويضعها في يد الخبير وليبرز معادنها ، فعلى الدارس أن يضطلع بوظيفته ، ولا يزوج نفسه في النص دون أن يكون أهلاً لذلك .

ثم إن المعرفة المطالب بها ليست النقل عن الصحف، وإنما هي ثمرة يجتنيها بطول الممارسة والتجربة ، وعنهما تكون الخبرة ، وتعرف الخبرة بأمرين :

١ - المدة الزمنية : وهي أن يستطيع التمييز والتقييم في يومه . يقول الشافعي : " بما يخبركم ثمن مثله في يومه " وعلى هذا بنى الأمدي حديثه عن نقطة عدم التعليل ، فالخبرة نتيجة للمدة الزمنية لذلك لا يطالب الناقد بالعلل والأسباب لأنها مما لا يحاط به في ساعة من نهار ، يقول : " وعلة ذلك بينة واضحة ... وهي : أنه لا يمكنه أن يشاهد بك جميع المعلومات التي اختبرها وعلم علمه منها بما لبستها في السنين الطويلة ، فمن المحال أن يقدر على أن يصور لك عشرة آلاف سيف مختلفات الأجناس والجواهر ، والأوصاف فيجعلك مشاهداً لذلك كله في لحظة واحدة ومخبراً بكل علة وكل حجة ، وكل نعت صفة في كل نوع من ذلك ، وكل جنس من تلك الساعة وهو إنما علم ذلك على مرور الأيام وطول الزمان " (١)

٢ - القدرة على استحضار المشابه والمجانس للشيء المراد تقيمه ، وتمييز الفروق الدقيقة بين الأشياء في قول الشافعي : " ولا يكون ذلك بأن يعتبر عليه بغيره ، فيقيسه عليه " ، وقول الأمدي : " فمن سبيل من عرف بكثرة النظر في الشعر والارتياض به وطول الملابس له أن يقضي له بالعلم بالشعر " .

فالنص يحرك الثقافات المشابهة ويستثير ما حصله المتخصص من ثقافات مجانسة وموافقة فيضبط الفكر ويوجهه بعيداً عن التأويلات المتعسفة الغير مبنية على تجارب وخبرات سابقة .

(١) " السابق نفسه " . ١ / ٤١٥ .

فالتخصص يضبط الفكر والنظر بما استوعبه من معطيات مشابهة ومجانسة ، مثلت مقاييس يحتكم إليها الفكر فيما يرد عليه من نصوص . فلا يصدر الحكم إلا بعد استقراء ذهني للصور المشابهة والموافقة والمضادة حتى يتميز الحسن بالحسن ، والحسن بالضد .

وثمة ملمح آخر يشرق به نص الشافعي وهو أن عدم التخصص يوقع في أمرين يبطل معهما الاستنباط وهما :

١- التعسف .

٢ - الاستحسان .

والتعسف رفضه - أيضاً - أهل البلاغة وسنفرده بالحديث لاحقاً . وأما الاستحسان فيعني لغة : عد الشيء واعتقاده حسناً^(١) والاعتقاد إما أن يكون ناتجاً عن هوى شخصي بحت مستنداً إلى اللذة . وإما أن يكون ناتجاً عن أدلة يتلمسها الناظر في النص ، ويتبع بها مواقع المعاني .

واللون الأول من الاعتقاد مذموم عند الأصوليين والبلاغيين ، وهذه سطورهم شواهد عيان للمتأمل . فبعد أن ذم الشافعي الاستحسان بين صفتيه ونوعه بقوله : " وإنما الاستحسان تلذذ " (٢) وهو عينه الذوق المذموم عند البلاغيين ، فالاستحسان المتلذذ القائم على هوى ذاتي والمجرد عن الأدلة لا يقبل حتى يستطيع المستحسن أن ينص على وجه الاستحسان ويبرزه إلى الوجود ، وحتى يعلم من أين قال ما يقول وترك ما يترك .

والدرس البلاغي قائم على هذا ، لأن " أكثر ما يستحسن ويستقبح في علم البلاغة له اعتبارات شتى بحسب المواضع ، فقد يحسن في موضع ما يقبح في موضع ، ويقبح في موضع ما يحسن في موضع ، ولا يقف الإنسان على تلك المواضع إلا بطول المزاولة ، ولا يشرف الإنسان على جمل من تلك المواضع يمكنه أن يستنبط بها أحكام ما سواها إلا بكثرة الفحص والتنقيب عما يجب اعتماده في جميع أحوال الصناعة " (٣) .

(١) الجرجاني " التعريفات " ، ١٨ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .

(٢) " الرسالة " ، ٥٠٧ .

(٣) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ٨٨ .

فلا ينتسب إليه إلا من استطاع أن يجس الحسن ويضع اليد عليه ، بل وحتى يعلم مناهج العلماء وأسباب تفضيلهم ، وتقديمهم للشعر وأهله فإذا علم من أين فضلوا أو ساء على النابغة الجعدي ، ومن أين فضلوا بشراً على تميم بن أبي مقبل ، كان من أهل الفن وله أن يقول ويسمع لقوله ، وإن لم يعلم ذلك خرج عن صنعة الأدب ^(١) .

فالتلذذ والاستمتاع في الدرس البلاغي ليس من عناصر الذوق بل هو نتيجة له ، فالذوق مرحلة القراءة الأولى للنص ثم عرضه على النفس فتداعي الخبرات والشواهد المجانسة التي حصلها المتخصص بطول الممارسة ، فيقيس النظر على النظر باستحضار صور ومقاييس ذهنية ثابتة .

ونظراً لأهمية الذوق في الدرس البلاغي ، حيث يكون مرتكزاً أساسياً في الإحساس بجمال اللغة ، ولمس أسرارها والوقوف على دقائقها ، أي أن الذوق عنصر من عناصر الكشف عن الأسرار ومرحلة أولى للاصطدام بالنص ومواجهته ، لذلك شغل البلاغيون بثقافته وتهذيبه ، فالناقد يرفض الذوق الفطري الذي لم تصقله التجارب والمعارف فله در أمامهم حين قال : " وكما لا تقيم الشعر في نفس من لا ذوق له ، كذلك لا تفهم هذا الشأن من لم يؤت الآلة التي بها يفهم إلا أنه إنما يكون البلاء إذا ظن العادم لها أنه قد أوتيتها ، وأنه ممن يكمل للحكم ويصح منه القضاء ، فجعل يخبط ويخلط ، ويقول القول لو علم غيبه لاستحى منه ، وأما الذي يحس بالنقص من نفسه ، ويعلم أنه قد عدم علماً قد أوتيه من سواه ، فأنت منه في راحة وهو رجل عاقل قد حماه عقله أن يعدو طوره ، وأن يتكلف ما ليس بأهل له " ^(٢) .

فالذوق هو آلة الفهم والاستنباط ، أو بمعنى الملكة والقريحة ، ولكن ليس الذوق الذي هو في أصله هبة طبيعية تولد مع الإنسان ، وإنما الذوق المدرب الذي هذبه النظر والتفتيش

(١) الآمدي ، " الموازنة " ، ٤١٨/١ .

(٢) عبد القاهر الجرجاني " الرسالة الشافية " ، ٥٤٩ .

وطول الممارسة ، أي الذي هو خلاصة العوامل الفطرية والمكتسبة ، فالتحليل لا يقوم على الأذواق الفردية بل على مقاييس ثابتة ، وأصول راسخة نتيجة معاناة متتابة في النصوص ومعرفة أساليبها ومقاصدها ، ثم كيف أمسكت الأساليب بزمام المقاصد ، وكيف يوجه الأسلوب المقصد ويحركه . فالذوق أداة لتحليل الفكر والاندماج فيه من خلال اللغة مع مراعاة الملابس المتصلة بالنص ، حتى لا تضيع المقاصد وراء اسقاطات ذاتية وميول شخصية ، فالذوق والفكر أداة لفهم النص وبث الحياة في أسراره وبعثها من أجدانها وإبرازها بأبهى الحلل .

وأوجد المتخصص - بلاغياً أم أصولياً - طرقاً لتهديب الاستحسان وتربيته بما يتوافق والمادة الموضوعية له ، وأهمها إدمان ترويض النفس على النظر فيما هو من جنس الموضوع المضطلع به مما ينمي الذوق على أسس عقلية وعلمية متزنة ، تحفظ للنص مقاصده ومعانيه وأسراره . فالبلغي أدمن الجيد من الشعر حفظاً وتأملاً حتى يفرق عن العامي القادر على أن يميز بدوقه الأعاريض والأجناس مما يتوقف عليه رواية ، ثم يبقى وراء ذلك ما يدرك بصحة الطبع الذي روضه النظر في الجيد من الأمثال فيلحق النظر بالنظر ، وهذا ما يحتاج إلى الفطنة "ولطف الفكر ، وبعد الغوص ، وملاك ذلك كله ، وتمامه الجامع له والزماد عليه : صحة الطبع ، وإدمان الرياضة ، فإنهما أمران ما اجتماعاً في شخص فقصر في إيصال صاحبهما عن غايته ، ورضيا له بدون فهمه" (١) .

فالطبع هو الذوق السليم الذي أنضجته المخالطة لكلام العرب والاتصال بمقامات كلامهم حتى يسهل عليه أمر التراكيب ، " وحتى لا يكاد ينحو فيه غير منحى البلاغة التي للعرب ، وإن سمع تركيباً غير جار على ذلك المنحى مجه ونبا عنه سمعه بأدنى فكر ، بل وبغير فكر إلا بما استفاده من حصول هذه الملكة ، فإن الملكات إذا استقرت ورسخت في محالها ظهرت كأنها طبيعية وجيلة لذلك المحل ، ومن عرف تلك الملكة من القوانين المسطرة في

(١) الجرجاني "الوساطة" ، ٤١٣ .

الكتب فليس من تحصيل الملكة في شيء ، إنما حصل أحكامها كما عرفت ، وإنما تحصل هذه الملكة بالممارسة والاعتبار والتكرار لكلام العرب " (١) .

فالطبع مكتسب بيئي ولا يطلق على الفطرة إذا لم تنضجها البيئة العربية بتقاليدها وسننها ، وما لم يمارس التأمل في نظمها وتراكيبها وطرقها في التصرف في كلامها على حسب المقامات ومقتضيات الأحوال .

وهذا النص ينظر بطرف خفي إلى حديث الأمدى عن الصنعة الشعرية وأنها ذات تقاليد وخصائص لا يحسن تذوقها واستنباطها إلا ناقد متخصص ، عارف بأسرار صناعته بذكائه الفطري ، وطبعه المهذب بالثقافة ، والتمرس الدائب على الجيد من النصوص ، فهو القادر على استحضار صور الجيد والرديء التي بها يتم القياس فيكون بهذا أهلاً لأن يستحسن ويستهجن ، ويحكم فيقبل حكمه ، فبالدربة والتجربة وطول الملابسة " يفضل أهل الحداقة بكل علم وصناعة من سواهم ممن نقصت تجربته وقلت دربته ، بعد أن يكون هناك طبع فيه تقبل لتلك الصناعة وامتزاج بها وإلا فلا " (٢) .

إذا الطبع هو الذوق المتخصص الذي لا ينفك عن المعرفة ، يقول عبد القاهر : " اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقعاً من السامع ، ولا يجد لديه قبولاً حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة " (٣) .

وفي الاتجاه نفسه سار علماء الأصول ، ووقع النكير على المشرع باستحسانه وتذوقه فـ " إن كان الاستحسان هو القول بما يستحسنه الإنسان ويشتهي من غير دليل ، فهو باطل ولا أحد يقول به ، وإن كان الاستحسان بالعدول عن الدليل إلى دليل أقوى منه ، فهذا مما لا ينكره أحد " (٤) .

(١) ابن خلدون " المقدمة " . ٥٦٢ ، تحقيق : علي عبد الواحد الوافي ، القاهرة ، ١٩٦٠ م .

(٢) " الموازنة " ، ٤١١/١ .

(٣) " دلانل الإعجاز " ، ٢٩١ .

(٤) الشوكاني " إرشاد الفحول " ، ٢٤٩ .

فالاستحسان المذموم هو المتفلسف عن زمام العقل ، والحائد عن المقاييس التي يقاس بها الحق والباطل ، فلو أخذ به لاختلقت الأحكام في المسألة الواحدة ، ولأصبح لكل شريعة يشرعها هواه ، ورد الشافعي على القائلين بالاستحسان من أتباع أبي حنيفة قائلاً أنه لو " "جاز لكل مفت أو حاكم أو مجتهد أن يستحسن فيما لا نص فيه ، لكان الأمر فرطاً ، ولاختلقت الأحكام في النازلة الواحدة على حسب استحسان كل أحد مفت ، فيقال في الشيء ضروب من الفتيا والأحكام لا ضابط لها ولا مقاييس تبين الحق فيها ، ولا معرفة وجه الصواب منها ، وما هكذا تفهم الشرائع ، وتفسر الأحكام الدينية " (١) ، والذين ثبت عنهم القول بالاستحسان هم الأحناف ، ونسب القول به إلى الخنابلة أيضاً ، والسبكي (٢) ، ولا تثريب في القول به طالما أنه يصدر عن مجتهد ويستند إلى علة شرعية ، وإلا كان الشافعي متناقضاً في رأيه متضارباً فيه .

ألا ترى ما نقل عن الشافعي من أنه قال : " استحسن في المتعة ثلاثين درهماً ، واستحسن في ثبوت الشفعة للشفيع إلى ثلاثة أيام " (٣) .

فالأصل في الاستحسان عند أبي حنيفة وأتباعه هو : أن تترك حكماً إلى حكم هو أولى منه ، وهذا مما لا ينكره أحد ، أي أنه ما يستحسنه المجتهد بعقله ، فهو مشروط بالنظر لأنه لو اعتمد في حكمه على مجرد الهوى والشهوة من غير نظر في الأدلة ، وتمييز الدلائل الخفية والعلل الباطنية ، لما اختلف استحسانه على العامي ، إذ لا فرق بين العامي والعالم غير المعرفة بالأدلة وتمييز صحيحها من فاسدها . ولا يكفي بالدليل المنقذ في نفس المجتهد مما لا يقدر على التعبير عنه ، " فإن ما لا يعبر عنه لا يدرى أهو وهم أو تحقيق " (٤) .

(١) " الأم " ، ١٣٦/٧ .

(٢) ينظر مختصر ابن الحاجب على المنتهى ، ٢ / ٢٨٨ .

(٣) محمد البرديسي ، " أصول الفقه " ، ٣٠٥ ، دار الفكر ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ هـ .

(٤) المقدسي ، " روضة الناظر " ٩٣ - ٩٤ ، وينظر البصري " المعتمد في أصول الفقه " ، دار الكتب العلمية بيروت ، د . ت ، ٢ / ٨٣٨ ، وأيضاً القرافي " شرح تنقيح الفصول " ٤٥١ .

فاستحسان الشافعي نتيجة الممارسة والخبرة ، وكذلك الاستحسان عند أبي حنيفة نتيجة للممارسة والتخصص الذي يعطي المعرفة خصوصية النظر والتغلغل في الخفايا والدقائق لإدراكها ، وهذا ما لا يستطيعه من حفظ بعضاً من العلوم ، فالممارسة هي طريق الدراية ^(١) وهي تمنح المجتهد المتمرس مستوى علوياً أو تعدي على العلم .

من هذا يتبين أن العدول عن الظاهر إلى دلائل خفية نتيجة الدربة والتمرس في مقاصد الشارع وأسرار الأحكام ومعانيها الروحانية التي يبثها الخالق في التشريع ، والخبرة والحكمة الإلهية وطرقها في تنظيم الكون والحياة ، وأهدافه السامية ، فيحث المجتهد خطاه نحو منهاج الشارع الحكيم يستضيء بفيض حكمته في الحوادث المماثلة والمشابهة ثم يترقى في الأحكام إلى مرتبة عليا أنضجتها الممارسة لعلم المصالح المفسد حسبما أوماً إليه الشرع كتاباً وسنة وإجماعاً ثم يضبط ذلك بلطف الذهن واستقامة الفهم ، فتحصل له القدرة على النفاذ في بواطن الأحكام فيترك الحكم في الواقعة إلى حكم هو أولى منه وأحق في المصلحة ودرء المفسدة تبعاً لمقاصد الشارع ، فيزن الرأي بميزان الشارع الحكيم مستضيئاً بمنهجه وطريقته التي حصلها بالدربة وطول الممارسة والملازمة ، متجاهلاً شخصيته الإنسانية ومقياسها للأمور ، فلا يستحسن إلا ما حسنه الشرع ، ويدع هواه رهيناً للفكر المدرب ، تقوده دلائل الشرع ، ومقاييسه ومقاصده .

ثم إن المجتهد يستند في استحسانه للحكم الأولى إلى علل لها أصل في الشريعة أو في اللسان العربي ، ولا يتبع في ذلك ما يهديه إليه الهوى والعقل المتفلت من الضوابط .

والمطالبة بالتخصص تفضي إلى أصليين من أصول الاستنباط وهما : الابتعاد عن التعسف والتكلف ، وإقامة الدليل ، وهو الأصل الضابط الذي يجد من الاستحسان القائم على التلذذ فحسب . ومن هذا الأصل يتبين العطار من البيطار ، والتمار من الزمار .

(١) السبكي " الإجماع " ، ٣ / ٢٧٣ .

رابعاً : إقامة الدليل :

الرأي لا يكفي القول به بل لابد من التغلغل في إدراك الأدلة ، وسبر زواياها حتى نبش دفينها ونستلها من مكانها ، وبهذا تطمئن نفس كل عاقل يعرف حقوق العلوم وواجباتها ، فهو جدير بأن لا يرضى من نفسه التواني عن معرفة الدليل مع وجود السبيل إليه ، وأن يأنف الركون إلى الدعة في وقت يتطلب منه الكد والجهد ونهوض الفكر ، ليستبين رأيه بالحجة والدليل القطعي كي " يربأ بنفسه ... من أن يكون في سبيل المقلد لا يبت حكماً ولا يقتل الشيء علماً ولا يجد ما يرى من الشبهة ويشفي غليل الشاك ، وهو يستطيع أن يرتفع عن هذه المنزلة ، ويبين من هو بهذه الصفة ، فإن ذلك دليل ضعف الرأي وقصر المهمة من يختاره ويعمل عليه ... " (١) .

فالعلماء لا ينظرون إلا إلى ما أقيم على بينة وما تعمد فيه إظهار الدلائل وتفصيلها حتى تنكشف الحجب ، ويتبين صاحب العلم من دعيه الذي لا يتورع عن إدخال عقله في الغبائن والمهلكات ، ولو وافق الرأي الصواب من غير معرفة بالدليل ، أو أصول العلم وفروعه تكون موافقته غير محمودة .

يقول الشافعي : " ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته ، كانت موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة ، وكان بخطئه غير معذور ، إذ ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه " (٢) .

فالصواب الغير مستند إلى حجة أو نظر في مقاييس العلوم وقوانينها لا يعتد به لأنه نتيجة جهل ، والجهل لا يحمده صوابه ولا يعذر خطأه ، فحقيق على المرء أن يدرك مبادئ العلوم ، ولا يروم الرأي قبل معرفة القياس ، ومن رامه قبل ذلك فقد رام عسيراً .

(١) عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ص ٨٠ - ٨١ .

(٢) " الرسالة " ، ص ٥٣ .

يقول ابن فارس : " ولقد كلمت بعض من يذهب بنفسه ويراه من فقه الشافعي بالرتبة العليا في القياس فقلت له : ما حقيقة القياس ومعناه ؟ ومن أي شيء هو ؟ فقال : ليس على هذا ، وإنما على إقامة الدليل على صحته .

فقل الآن في رجل يروم إقامة الدليل على صحة شيء لا يعرف معناه ولا يدري ما هو " (١) .

فكما أن المعرفة تحتاج إلى دليل كذلك الدليل لابد أن يكون نتيجة للمعرفة ، ولا يصح لمن لم تتوافر فيه المعرفة ، والقدرة على إقامة الدليل أن يقول في القرآن برأيه ، لأنه ليس أهلاً للاستنباط ، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : " من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " (٢) .

وروى الزركشي عن البيهقي أنه قال : " إن صح - أي الحديث السابق - فإنما أراد - والله أعلم - الرأي الذي يغلب من غير دليل قام عليه ، فمثل هذا الذي لا يجوز تفسير القرآن به ، وأضاف : " وقد يكون المراد به من قال فيه برأيه من غير معرفة منه بأصول العلم وفروعه فتكون موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة " (٣) .

فالواجب اعتماد الشواهد والدلائل لتبين صحة الرأي من فساده وليعلم أن التفسير - وخاصة لكتاب الله - باب جليل يجد فيه الفكر ، فيظن العالم أنه وصل إلى منشودة فيخطئه الأمل ، فعلى الناظر أصولياً كان أو بلاغياً - أن يبلغ الدقة في معرفة الأدلة حتى يعلم من أين قال ما يقول وترك ما يترك ، وبهذا يبلغ الجهد غايته مع الأنصاف والتثبت .

والرأي / تقصيد من الناظر أو المفسر للمتكلم ، فعلى الناظر في القرآن أن يعتمد الدلائل ويجاذبها المعاني ، فالقرآن كلام الله وله صفة الله التي وسعت كل شيء ، " فليثبت

(١) " الصاحي " ، ٥٦ .

(٢) سنن أبي داود ، ٢٨٧/٢ .

(٣) " البرهان " ١٧٩ / ٢ .

أن يسأله الله تعالى : من أين قلت ما قلت عني هذا ؟ فلا يصح ذلك إلا ببيان الشواهد ...
فعلى كل تقدير لابد في كل قول يجزم به أو يحمل من شاهد يشهد لأصله ، وإلا كان باطلاً
ودخل صاحبه تحت أهل الرأي المذموم " (١) .

وليس هذا قانوناً للمعاني الخفية فحسب بل جميع المعارف يشترط فيها أن تقوم على
أسس صحيحة من البرهان حتى ما توافق عليه الآخرون من الآراء التي ليس فيها شك لا
يكفي القول بها دون أن تقام عليها الدلائل كي تصح المعرفة ويطمئن الآخرون إلى صحة
الرأي إذا قام على البرهان ، فالإعجاز هو إحدى المسلمات لا يكفي القول بوجوده دون
استنباط العلل من بواطنه حتى تثبت المعرفة وتسفر عن صبح ، فهذا الخطابي يرفض ظاهر
المعرفة بالإعجاز ويقول في موقف من لآك مقولة الإعجاز في البلاغة دون التحقق : " وزعم
آخرون أن إعجازه من جهة البلاغة وهم الأكثرون من علماء أهل النظر وفي كفيته
يعرض لهم الأشكال ، ويصعب عليهم منه الانفصال ، ووجدت كافة أهل هذه المقالة قد
جروا في تسليم هذه الصفة للقرآن على نوع من التقليد ، وضرب من غلبة الظن ، دون
التحقيق له ، وإحاطه العلم به ، لذلك صاروا إذا سئلوا عن تحديد هذه البلاغة التي اختص
بها القرآن ، ... قالوا : إنه لا يمكننا تصويره ، ولا تحديده بأمر ظاهر نعلم به مباينة القرآن
غيره من الكلام ، وإنما يعرفه العالمون به عند سماعه ضرباً من المعرفة لا يمكن تحديده .." (٢)
فالإعجاز من الأمور التي يجب التسليم بها لأن القرآن أخبر به ، ولكن لا يكفي القول
بوجوده دون إقامة الأدلة حتى تحقق المعرفة بالبرهان ويصح الإعجاز ، فطريق العلم به
موجود والوصول إليه ممكن ، ولا يستطيعه الجاهل المتدثر بالتقليد .

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٢٨٤/٤ - ٢٨٥

(٢) " بيان إعجاز القرآن الكريم " ، ٢٤ ، " ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، تحقيق : محمد خلف الله ،
ومحمد زغلول ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧هـ .

يقول الشيخ عبد القاهر في هذا : " فانظر أي رجل تكون إذا أنت زهدت في أن تعرف حجة الله تعالى ، وآثرت فيه الجهل على العلم وعدم الاستبانة على وجودها ، وكان التقليد أحب إليك والتعويل على علم غيرك أثر لديك " (١)

فالرأي الذي يغلب على صاحبه من غير دليل يقوم عليه ، أو من غير برهان يشهد عليه ، هو الرأي المنهي عنه في التفسير للقرآن أو الشعر ، " وعليهم اعتماد الشواهد والدلائل دون مجرد الرأي ، فإن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه ، إلا أن يقوم الدليل على أن المراد هو الخفي ... وإن لم يتناfia وجب الحمل عليهما عند المحققين ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة ، إلا إذا دلّ على إرادة أحدهما " (٢)

فالمعاني أصلية أو تبعية لا بد أن تحملها الدلالة وتعتمدها الشواهد مع مراعاة موافقتها لسنن اللغة وطرق العرب في معانيها وفق المقامات المتعددة ، والحمل على جميع الوجوه المحتملة للمعاني ما لم تتناف ، فإن وقع التناfi يرجح ما تدعمه الشواهد والدلائل . وفي هذا إثراء للنص ورصد الواقع من المعاني والمحمّل ، وجذب أطراف المعاني فتنهال آخر لصيقة الجواربها . فلا يبقى في اللغة طرف إلا جذب الآخر حتى تتناهي العقول في المعاني فلا تدع منها شيئاً .

وقل ألع الناقد العربي على المطالبة بإقامة العلل كيما يخرج الاستحسان عن حدود المتعة الفردية ، يقول عبد القاهر : " لا بد لكل كلام تستحسنه ولفظ تستجده ، من أن يكون لاستحسانك ذلك جهة معلومة وعلة معقولة ، وأن يكون لنا إلى العبارة عن ذلك سبيل وعلى صحة ما ادعيناه من ذلك دليل " (٣) .

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ١٠ .

(٢) الزركشي ، " البرهان " ، ١٨٢/٢ ؛ وينظر أيضاً : الشوكاني ، " إرشاد الفحول " ، ١٧٧ .

(٣) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٤١ .

فهناك فرق بين " الاستحسان و" الاستجادة " ، فالاستحسان يتعلق بالانطباع الكلي حول القطعة ، والاستجادة تثيرها جزئيات الكلام ، وبهذا يقرر أن الناقد مطالب بإقامة العلل على تأثره سواء كان ذلك متعلقاً بالحكم الكلي على النص ، أو بلاغة جزئيات الكلام ، فلا يكفي لمس الظاهر لموضع الحسن دون التغلغل في زواياه وثناياه حتى يقيم البرهان ، وكأني بالشيخ يقصد بكلامه " كلام تستحسنه ما ورد عن علماء النقد من الأقوال في توقف العلل إذا كانت المقارنة بين قصيدتين تساويتا في الحسن ، أو بين شاعرين تساويا في علو الكعب ، وقد صرح بذلك في موضع آخر حيث قال : " واعلم إن لم تضق العبارة ولم يقصر اللفظ ، ولم ينغلق الكلام في هذا الباب ، إلا أنه قد تناهى في الغموض والخفاء إلى أقصى الغايات ، وأنت لا ترى أغرب مذهباً وأعجب طريقاً وأحرى بأن تضطرب فيه الآراء منه .

وما قولك في الشيء قد بلغ من أمره أن يدعى على كبار العلماء أنهم لن يعلموه ولم يفتنوا إليه ؟ فقد ترى أن البحثري قال حين سئل عن مسلم وأبي نواس : أيهما أشعر ؟ فقال : أبو نواس . فقيل : فإن أبا العباس ثعلباً لا يوافقك على هذا . فقال : ليس هذا من شأن ثعلب وذويه من المتعاطين لعلم الشعر دون عمله إنما يعلم ذلك من دفع إلى مسلك طريق الشعر إلى مضايقه وانتهى إلى ضروراته " (١) .

ويومي نص الجرجاني إلى فرق بين علم الشعر وفن الشعر أو بين العالم بالشعر والشاعر بالشعر ، فالعالم يدرك الخفايا والدقائق ، وكذلك الشاعر ، ولكن التمييز بين الشعراء أمر غامض وطلاب عسير لا يدركه إلا من قذف في غيب الشعر ، فإحساس الشاعر بالدقائق والخفايا إحساس نتج عن معاناة عند تعاطي الشعر ، لذلك يعلم من أين تفوق شاعر على آخر هو في طبقتة ، أي أن الإحساس بتفاوت الحسنيين راجع إلى الطبيعة التي هذبتها الثقافة

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٢٧١ - ٢٧٢ .

والمعانة للشعر ، وكذلك الناقد لا بد أن يمتلك أداة الشاعر القادر على التمييز بين درجات الجمال المتقارب ، حتى يفرق بين الحسن والأحسن " وهذا أمر تستخبر به النفوس المهذبة وتستشهد عليه الأذهان المثقفة ، وإنما الكلام أصوات محلها من الأسماع محل المشاهد من الأبصار ، وأنت قد ترى الصورة تستكمل شرائط الحسن وتستوفي أوصاف الكمال ، وتذهب في الأنفس كل مذهب ، وتقف من التمام بكل طريق ، ثم تجد أخرى دونها في انتظام المحاسن والتتام الخلقية وتناصف الأجزاء ، وتقابل الأقسام وهي أحظى بالحلاوة وأدنى إلى القبول ، وأعلق بالأنفس وأسرع بمجازة للقلب ، ثم لا تعلم وإن قايست واعتبرت ونظرت وفكرت لهذه المزية سبباً ولما خصت به مقتضياً " (١) .

ويقول الآمدي في هذا وأنه أمر يعرض لجميع الصناعات والعلوم " ألا ترى أنه قد يكون فرسان سليمان من كل عيب موجود فيهما سائر علامات العتق والجودة والنجاة ، ويكون أحدهما أفضل من الآخر بفرق لا يعلمه إلا أهل الخبرة والدربة الطويلة ... ، وكذلك الشعر قد يتقارب البيتان الجيدان النادران ، فيعلم أهل العلم بصناعة الشعر أيهما أجود إن كان معناه واحداً ، أو أيهما أجود في معناه إن كان معناه مختلفاً " (٢) .

فالعلم بالشعر ليس هو " العلم بصناعة الشعر " فصناعة الشعر معرفة مضايقه ومسالكه ، أي شمولية المعرفة للشعر معانة في التركيب والتصوير ، وفي أداء المعنى عبر وسائل متعددة بتخير الأحق بالمعنى والأليق به ، وهذا فوق العلم بالشعر ، لأنه علم بطبيعة الشعر .

ولعل السبب في التوقف عن إقامة العلل هو : أن المزايا تظهر بأضدادها فيمكن التعبير عنها والوصول إليها بالفكر وإعمال النظر ، أما إذا اتفق النسان في الجودة والحسن

(١) الجرجاني " الوساطة " ، ٤١٢ .

(٢) " الموازنة " ، ١ / ٤١٣ .

وكادت أن تنعدم الفوارق ، فهنا يأتي دور الطبع للتمييز والاختيار ، ويضح الموقف جلياً في تعبير صريح من الأمدي ، حينما سأله محمد الأمين : " شعرين متقابلين ، قال : اختر أحدهما فاخترت . فقال : من أين فضلت هذا على هذا وهما متقاربان . فقلت : لو تفاوتتا لأمكنني التبيين ولكنهما تقاربا وفضلت هذا بشيء تشهد به الطبيعة ولا يعبر عنه اللسان " (١) .

والسابق يثير تساؤلاً عن علاقة الطبيعة بالاختيار : هل هي علاقة ذاتية أم علاقة تحكمها مقاييس وقوانين ضابطة ؟

ومن تأمل حديث النقاد عن الذوق نجد أن الاختيار تحكمه بالدرجة الأولى ضوابط معرفية يستند إليها الحكم عبر تجارب سابقة وشواهد مجانسة أو مضادة مما يجعله من العلم الثابت ، فهو من باب الاستدلال الذي لا يقول فيه " إلا عالم بالأخبار عاقلة للتشبيه عليها " (٢) ، فالاختيار هو نتيجة فكر ومقاييس ، لذلك قال الجاحظ إن " اختيار الرجل قطعة من عقله " .

ثم أننا لا ننفي الذاتية تماماً في التخيير بين نصين متقاربين في الدرس البلاغي ، بل هناك شوب من أمور تختص بالذوق الذاتي لذا جاءت بعض مقاييس النقد قليلة التحديد ومنها لا سبيل إلى إدراكه كقولهم حلاوة اللفظ كثرة الماء والرونق والطلاوة والرشاقة من الأمور المختصة بالعلقة في القلب ، وموافقة الطبع ، فالقبول والطلاوة والرونق والحلاوة تتفاوت وتتفاضل بين الناس ، فـ " معرفة الفصيح والأفصح ، والرشيقي والأرشيقي والجلي والأجلى والعلي والأعلى من الكلام أمر لا يدرك إلا بالذوق ، ولا يمكن إقامة الدلالة المنطقية عليه " (٣) .

(١) المصدر السابق ، ١ / ٤١٤ ، وينظر ابن طباطبا ، " عيار الشعر " ١٩ - ٢١ .

(٢) الشافعي ، " الرسالة " ، ٥٠٧ .

(٣) الزركشي ، " البرهان " ، ٢ / ١٣٢ . وينظر : ابن طباطبا " عيار الشعر " ١٠ ، الجرجاني " الوساطة " ، ١٠٠ .

فالطبع يدل على الثمرة المكتسبة من العمل والممارسة ، فقد تميز التراث الإسلامي بكونه لا ينفك عن العمل ، لذلك نجد المعرفة المدربة والمتمرسه بالنظر وكثرة ترده هي المعرفة التي لا تشبه عليها المتشابهات ، ولا تخفى عليها الخوافي ، وهي المعرفة القادرة على التمييز والتحقيق ، " فكل معرفة عقلية نافعة لا بد أن تنتقل من مستوى مجرد التمييز النظري إلى مستوى التخلق السلوكي بها ولو كانت لغة أو منطقاً ... لأنها بفضل التخلق تنفذ إليها المعاني اللطيفة أو القيم الروحية فتقيها مساوئ التنظير الجاف " (١) .

فالإكباب على العلم والانقطاع إليه يهب العقل القدرة على التغلغل والنفوذ إلى بواطن الأمور لتستخرج الأسرار والودائع ، وتستخرج الأحسن من الحسن ، وهذه هبة منححتها كثرة الرد والنظر ، فكثرة المدارس تعدي على العلم (٢) .

وكذلك تجرد النفس من الشواغل البدنية يكسب النفس الموهبة أو الرقي الوجداني والبصيرة التي أشار العلماء إلى أنها هبة الله التي تزيل عن العقل ما يحجبه عن معرفة أسرار العلم وغيب المعرفة ، فيتحصل الناظر بها على اللطائف المكنونة ، فالقلوب العامرة بالإيمان حورية بالموهبة الربانية " فكما أن الأمور الكونية تتكشف للعبد المؤمن لقوة إيمانه يقيناً وظناً ، فالأمور الدينية كشفها أحوج ، فالمؤمن تقع في قلبه أدلة على الأشياء لا يمكنه التعبير عنها ، فإن كل أحد لا يمكنه إبانة المعاني القائمة بقلبه " (٣) ، وهذا هو حال المزاياء فهي " أمور خفية ، ومعاني روحانية ، أنت لا تستطيع أن تنبه السامع لها وتحدث له علماً بها حتى يكون مهيناً لإدراكها " (٤) .

(١) طه عبد الرحمن ، " تحديد المنهج " ، ٨٦ ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، الطبعة الثانية ، د . ت .

(٢) ابن سلام " الطبقات " ٦/١ ، الأمدى " الموازنة " ٤١٩/١ ، الباقلائي ، " إعجاز القرآن " ١٢٠ .

(٣) ابن تيمية " الفتاوى " ، ٤٧ / ٢ ، جمع وترتيب عبد الرحمن العاصي ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١ هـ ، وينظر :

الزركشي " البرهان " ، ١٩٧ / ٢ .

(٤) عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ، ٥٤٧ .

والقول بالطبع وما يحدث عنه من عدم القدرة على بيان الدليل كان محط جدل بين القبول والرفض ، ففريق يرفض أن تكون حقائق دون أدلة وشواهد يمكن إقامتها وتدعيمها للرأي ، فالقول بالطبع كالقول بالإلهام ، " ليس بحجة لعدم ثقة من ليس معصوماً بخواطره " (٣) ، فعدم حجية الإلهام ناتج عن فقدان الدليل ، وقد أمر الله الإنسان بالنظر والتثبت في الأدلة ، " فاعتبروا يا أولي الأبصار " (٢) .

والفريق الآخر يقر بأن الطبع ينتج عنه قصور العبارة في بعض الأحيان ، فالمطالبة بالعلل أمر صحيح والسؤال مستقيم ، ولكن قد يضيق اللسان بالحجة التي ولدها الخبرات وطول الأزمنة فلا يترجمها في ساعة من نهار ، ولو فتش ونقب عما هداه إليه طبعه لو اتاه البيان ، فتسمع للآمدي قوله : " وأنه ليس في وسع كل أحد منهم أن يجعلك أيها السائل المتعنت أو المسترشد المتعلم في العلم ببضاعته كنفسه ، ولا يجد إلى قذف ذلك في نفسك ولا في نفس ولده أو من هو أخص الناس به سبيلاً ، ولا أن يأتيك بعلّة قاطعة ولا حجة باهرة ، وإن كان ما اعترضت به اعتراضاً صحيحاً ، وما سألت عنه سؤالاً مستقيماً ، لأن ما لا يدرك إلا على طول الزمان ومرور الأيام لا يجوز أن يحيط محيط به في ساعة من نهار " (٣) .

ثم إن انحباس البيان كثيراً ما يعرض لأهل العلم المتمرسين ، ولم يعق دون قبول الرأي منهم ، لأن هذا لا يمثل العجز ، بل هو انحباس البيان وقصور العبارة عن ترجمة الخبرات الطويلة ، والممارسة الدائبة ، ولا يلبث العالم يجتهد حتى يقيم رأيه على الأدلة والشواهد .

(١) المحلى "شرح الجلال على جمع الجوامع" ، ٢ / ٥٥٠ ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ

(٢) العطار " حاشية العطار على شرح الجلال " ، ٢ / ٣٩٨ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ،

١٤٢٠هـ . وينظر : الباني " الحاشية " ، ٢ / ٥٥٠ .

(٣) " الموازنة " ، ١ / ٤١٥ .

ويروي الجرجاني عن الشافعي : " أن يونس بن عبد الأعلى قال : سألت الشافعي - رضي الله عنه - عن مسألة فقال : إني لأجد بيانها في قلبي ، ولكن ليس ينطق به لساني " (١)
فكما أن حقائق الأشياء تلوح في المرآة ولا يعلم لظهورها سبب كذلك حقائق المعرفة تلوح أدلتها وتقتصر العبارة دونها ، فالرأي المطبوع انعكاس للخبرات والثقافات المتمرسة ، فـ " من المعلوم بالوجدان أن النفوس يصير لها فيما تعانيه من العلوم والحرف ملكات قارة تدرك بها الأحكام العارضة في تلك العلوم والحرف ، ولو كلف الإفصاح عن حقيقة تلك المعارف بالقول لتعذر ، وقد أقر جماعة العلماء بذلك ... فعلى هذا لا يبعدان يحصل لبعض المجتهدين دربة وملكة في استخراج الأحكام لكثرة نظره فيها حتى تلوح له الأحكام سابقة على أدلتها أو تلوح الأدلة في مرآة الذوق ، والملكة على وجه تقتصر عنه العبارة ، كما يلوح الوجه في المرآة ، ولو سئل الناس عن كيفية ظهوره لما أدركوه بل عجز عن ذلك كثير من الخواص ، فإذا اتفق ذلك للمجتهد ، وحصل له علم أو ظن جاز العمل به ، وإنما امتنع عن هذا كثير من الناس من جهة أن هذا يصير حكماً في الشرع بما يشبه الإلهام وأحكام الشرع إنما تثبت على ظواهر الأدلة فتدور معها وجوداً وعدمًا " (٢) .

فظهور الرأي قد يسبق ظهور الدليل ، وهذا لا يعني التوقف عن البحث والتنقيب عن مصدره لأن " مدار الأمور والغاية التي يجري إليها : الفهم والإفهام والطلب ثم التثبت " (٣) .

(١) " الوساطة " ، ٤٣٠ .

(٢) الطوفي " شرح مختصر الروضة " ج : ٢ ، ٤٣٢ - ٤٣٣ .

(٣) الجاحظ " البيان والتبيين " ، ٣٩/١ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الخامسة ،

وقد وضع عبد القاهر قاعدة جيدة يمكن استثمارها في معرفة العلل والتمكن من ترجمتها حين قال : " واعلم أنه ليس إذا لم تمكن معرفة الكل ، وجب ترك النظر في الكل ، وإن تعرف العلة والسبب فيما يمكنك معرفة ذلك فيه ، وإن قل فتجعله شاهداً فيما لم تعرف أخرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك ، وتأخذها عن الفهم والتفهم وتعودها الكسل والهويينا " (١) .

فعلى الناظر أن لا يسد باب الاجتهاد في إقامة العلل ولا يتوانى ويعول على الطبع لأن العجز عن الدليل دليل على نقصان الرأي ، وعليه أن يستدل بالقليل ، ولو " كقدر ثومه " - كما يقول الشيخ (٢) - على ما لم يعرفه من المزايا التي تكتم نفسها حتى لا يتنبه لها الناظر ، وعليه أن لا يعدم السبل في الوصول إليها ، ويتخذ ما أمكنه تعليله مطية لما لم يجد له تعليلاً ، وقد أجاد الشيخ في وضع القاعدة التي يتوسل بها الناقد لإقامة الأدلة على المعاني الروحانية ، وكيف يكون النباش عنها حتى يستخرج دفينها .

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٢٩٢ .

(٢) السابق نفسه .

خامساً : البحث عن التعسف والتكلف :

قبل الحديث عن هذا الأصل حرى بنا أن ننظر في معنى التعسف والتكلف وعلاقتهما بالمعاني واستنباطها ، فالناظر في معنى التعسف يجده يدور حول معنى واحد هو ترك التدبر في العلامات والدلائل التي يسترشد بها في سلوك الطريق الصحيح . فالتعسف هو السير بغير هداية ولا توخي صوب ولا طريق مسلوكة . والتعسف : السير على غير علم ولا أثر ، ورجل عسوف : إذا لم يقصد قصد الحق . والعسف : ركوب الأمر بلا تدبير ولا روية ^(١) والتكلف والمتكلف : الوقاع فيما لا يعنيه ، ويقال : " حملت الشيء تكلفة إذا لم تطقه إلا تكلفاً ، وهو تفعله ، وفي الحديث : " أنا وأمتي براء من التكلف " ^(٢) .

وفي حديث عمر - رضي الله عنه - فهينا عن التكلف ^(٣) أراد كثرة السؤال والبحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها ، والأخذ بظاهر الشريعة ، وقبول ما أتت به ^(٤) ، وقال ابن سيده : وكلف الأمر وكلفه : تجشمه على مشقة وعسرة ^(٥) . والقارئ يتساءل ما علاقة التكلف - وهو البحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها - بالتعسف ؟ ولو أنعم النظر لوجد أن التكلف يفضي به إلى طريق التعسف فهو يسير على غير دليل ولا منارات منصوبة يستضيء بها ولا دلائل يتبعها ، فالنظر في الأشياء الغامضة التي لا يمكن الاهتداء إليها ، يوقع في ظلمة لانفكاك لها والله در القائل :

للعقول قوى تستن بما دون مدى إن تعدها ظهرت فيها اضطرابات ^(٦)

(١) ابن منظور " لسان العرب " ، ٩ / ٢٤٥ .

(٢) " أخرجه البخاري " ، ٣ / ٢٦٤ .

(٣) " صحيح البخاري " ، ٩ / ١٧٢ .

(٤) ابن منظور " لسان العرب " ، ٩ / ٣٠٧ .

(٥) ابن سيده " المخصص " ، ٣ / ٧١ .

(٦) الشاطبي " الموافقات " ، ٢ / ١٤٣ .

وقد ذم العلماء التعسف والتكلف وعدوه نتيجة الجهل وضعف الرأي (١)

ولم يأت لفظ المتكلف إلا في المواضع التي يذمونها (٢) فطبيعة النفوس البشرية ترفض ما كان خارجاً عن حدود الاعتدال ، وترفض إقحام العقول في مشقة وكلفة دون تدبر وروية مما يسلمها إلى ضياع الجهود واستهلاك الفكر دون الحصول على الثمرة المرجوة مع فقدان لذة النظر والاستمتاع بالحسن المعتدل .

فالاعتدال هو سبب من أسباب الجمال ، فـ " كل حاسة من حواس البدن إنما تقبل ما يتصل بها مما طبعت له إذا كان وروده عليها وروداً لطيفاً باعتدال لا جور فيه بموافقة لا مضادة معها ، فالعين تألف المرأى الحسن ، وتقذى بالمرأى القبيح الكريه والفهم يأنس من الكلام بالعدل الصواب الحق ، والجائز المعروف المألوف ويتشوف إليه ، ويتجلى له ، ويستوحش من الكلام الجائر الخطأ الباطل ، والمحال المجهول المنكر ، وينفر منه ويصدأ له " . (٣)

فبالاعتدال تعرف حقائق المعاني ولطائف الأمور ، وملاك باب الاستنباط ترك التكلف ، والنظر المعتدل ، وتجنب الحمل على المعنى والعنف به . (٤) ثم التزام الأدلة الواضحة وعدم العدول بالمعنى والخروج به عن القوانين المتعارف عليها في صناعة النظم والتراكيب المجانسة والمشابهة فإذا خرج عن هذا الحد وقع في التعسف ، " لأنه إذا أقامه على غير مثال بدلالة على قيمته كان متعسفاً " . (٥)

(١) البخاري " كشف الأسرار " ١ / ٢٦ .

(٢) الجاحظ " البيان والتبيين " ، ٢ / ١٨ .

(٣) ابن طباطبا " عيار الشعر " ، ٢٠ .

(٤) الجرجاني ، " الوساطة " ، ١٩ ، والجاحظ " البيان " ، ٣ / ٩٠ .

(٥) الشافعي ، " الرسالة " ، ٥٠٧ .

الفصل الثاني

المبادئ اللغوية وخصوصية الاستنباط

تمثل العناية باللغة ظاهرة بارزة في مباحث الدرسين الأصولي والبلاغي في محاولة لرصد جوانب الأداء اللغوي والإحاطة بجميع الاتجاهات التي تسلكها الدراسات اللغوية ومدى إمكانية الاستعانة بها في تحديد الدلالات والوصول إلى المعنى .

فاللغة تمثل جزءاً من مقومات المنهج الاستنباطي وعلى ضوءها يستقيم المنهج وتصح الطريقة ، لذلك تمثلت جوانب العناية في رصد ظواهرها من مبدأ النشأة إلى الصورة التي يكتمل عندها للمنهج خصوصية .

ولمكانة اللغة من الكتاب العظيم حيث تستودع مقاصده وخفاياه كانت الحاجة بالغة لضبط هذا الجانب ومعرفة أوضاعها وأحوالها ومسالكها خدمة للتنزيل وحفظاً لها من التأويلات الدخيلة على أوضاعها ، وضبطاً للأفهام من التغيير له والتبديل فكانت لغة القرآن ومذاهب افتنائها في الكلام شاغل علماء البلاغة والأصول فدارت أبحاثهم حول اتجاهات اللغة وجوانبها المختلفة إفراداً وتركيباً فتناولوا ألفاظها وامتداد العربية في حروفها وأجراسها فنظروا في المفرد باعتبار وضعه " وصحة استعماله ، وصحة عربيته وصيغته وإلى جانب هذه البحوث قامت بحوث أخرى تتعلق بالمعنى اللفظي أو المدلول وصلة اللفظ بالمعنى العام للعبارة " .^(١)

وبالغ الأصوليون في دراسة اللغة وضبطها ، فضمنوا كتبهم مقدمات لغوية تعرف باللغة منشأها ووظائفها ، وأقسام الكلام وصفته وغيرها وهم يهدفون " من وراء ذلك كله إلى وضع قوانين تتخذ أساساً في استنباط الأحكام التي تنشأ دائماً بتجدد الأحداث والوقائع

(١) محمد زغلول ، " أثر القرآن في تطور النقد العربي " ، ٣٧ ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثالثة ، د . ت .

نتيجة تطور الزمن وتقدمه من ناحية وامتزاج شعوب الحضارات المختلفة التي تلاقت مع الحضارة الإسلامية من ناحية أخرى " (١) .

وكانت محاولة تحديد منشأ اللغة لمعرفة طبيعة العلاقة بين الدال والمدلول ، وهل هي وضعية اصطلاحية أم توقيفية ؟ ودار حول ذلك خلاف بين طوائف الأصوليين عرض لذلك الموقف الغزالي قائلاً : " وذهب قوم إلى أنها اصطلاحية ، إذ كيف تكون توقيفاً ولا يفهم التوقيف إذا لم يكن لفظ صاحب التوقيف معروفاً باصطلاح سابق .

وقال قوم إنها توقيفية إذ الاصطلاح لا يتم إلا بخطاب ومناداة ودعوة إلى الوضع ، ولا يكون ذلك إلا بلفظ معروف قبل الاجتماع للاصطلاح ، وقال قوم : القدر الذي يحصل به التنبيه والبعث على الاصطلاح يكون بالتوقيف ، وما بعده يكون بالاصطلاح .

والمختار أن النظر في هذا إما أن يقع في الجواز أو في الوقوع ، إما الجواز العقلي فشامل للمذاهب الثلاثة والكل في حيز الإمكان ... أما الواقع من هذه الأقسام فلا مطمع في معرفته يقيناً إلا ببرهان عقلي أو بتواتر خبر أو سمع قاطع ، ولا مجال لبرهان العقل في هذا ولم ينقل تواتر ، ولا فيه سمع قاطع ، فلا يبقى إلا رجم الظن فالخوض فيه إذا فضول لا أصل له " (٢) .

وقد اكتفى الغزالي بعرض المواقف الثلاثة دون الترجيح لأحدها ، وهذا الاكتفاء يتوافق وطبيعة الدرس البياني في عدم الالتفات لنشأة اللغة إلا من خلال تقرير الوضع للدلالة المفردة " وكون اللفظ مفيداً للمعنى إما أن يكون لذاته أو بالوضع سواء كان الوضع من الله تعالى أو من الناس أو بعضه من الله وبعضه من الناس " (٣) .

(١) السيد عبد الغفار ، " التصور اللغوي عند الأصوليين " ، ١٠ ، شركة عكاظ للنشر والتوزيع ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ .

(٢) المستصفي ، " ٣١٨/١ .

(٣) السابق نفسه .

فالجانب المراد معرفته من الوضع هو الإفادة وتحقيق العلاقة بين الدال ومدلوله ، وهذه العلاقة تقوم على التجريد من الخصوصية فتصبح فيها " الألفاظ من حيث هي ألفاظ وكلم ونطق لسان لا تختص بواحد دون آخر " (١) .

فتصبح الدلالة متداولة في صورتها التي قررها الوضع " بهذا الترابط الذهني القائم على العرف بين الدال والمدلول ... تؤدي وظيفتها ولها شرعيتها اللغوية في مجتمعها اللغوي " (٢) فتحدد أصل الوضع يفيد معرفة أصول الدلالات ثم يهين للكلام عن ما يحدث فيها من زيادات تخضع لاستخدام المتكلم لها والمستويات التي تنتقل إليها الدلالة .

يقول ابن الأثير إن " أهل الخطابة والشعر توسعوا في الأساليب المعنوية فنقلوا الحقيقة إلى المجاز ولم يكن ذلك من واضع اللغة في أصل الوضع ، ولهذا اختص كل منهم بشيء اخترعه في التوسعات المجازية ... فعلمنا حينئذ أن من اللغة حقيقة بوضعه ومجازاً بتوسعات أهل الخطابة والشعر " (٣) .

فهذا الجانب من المعرفة بالاستعمال وعوامل الانتقالات التي تحقق لها ضرورياً من الاتساع هو مرحلة تالية لمعرفة الجانب الوظيفي لها وهو الإفهام " لأن وضع اللفظ إنما كان لقصد تحصيل المعنى منه ، وأن يعرف كل واحد ما في ضميره لغيره بواسطة اللفظ المستعمل وذلك مشروط بوضع ضابطاً يمتنع معه دخول الزيادة والنقصان ، وإذا قبل من أحد تفسير لفظه بما لا يحتمله لغة حالة عجزه عن تقرير كلامه أفضى ذلك إلى اضطراب اللغة وإبطال فائدة وضعها " (٤) .

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٤٥٣ .

(٢) فايز الدايه ، " علم الدلالة العربي " ، ١٨ .

(٣) ابن الأثير ، " المثل السائر " ، ٦١/١ ، قدمه وعلق عليه : أحمد الحوفي ، وبدوي طبانه ، فضة مصر للطباعة والنشر ، القاهرة ، د . ت .

(٤) الآمدي ، " الأحكام " ، ١٠٨/٤ - ١٠٩ .

فالإفهام له ضوابط تقريرية تناسب طبيعة الوظيفة التي يضطلع بها فيمتنع معه دخول الزيادة والنقصان ، وهذا أصل في الإفادة ، ثم يأتي جانب الاتساع مترسماً للأصل زائداً عليه وهذا تكون " الوظيفة العملية سابقة عند علماء الأصول وجمهور البلاغين على الوظيفة الفنية التي استغلت إمكانيات الوظيفة الأولى " (١) .

فتخللت دراستهم أحاديث مبثوثة عن البيان العام وهو البيان المضطلع بوظيفة الإفهام والفهم مستندين في ذلك على أن اللغة هي العامل الأقوى من عوامل البيان القادر على ربط البشرية برباط من الفهم المشترك استناداً إلى أن الإنسان هو الكائن الاجتماعي الذي لا يستقل بإفهام حاجته دون هذه الأداة ، وهي أرقى وسائل التفاهم التي تحقق الإفادة .
فحقيقة البيان العام قائمة على الكشف والإيضاح (٢) ، وأرقى الوسائل الكاشفة للمعاني هي اللغة ، لأن المفيد للمعاني " إما لفظ أو إشارة وكان اللفظ أفيد من الإشارة " (٣) .

وهذا البيان لصيق الصلة بالمعاني الجمهورية ، حيث يقول الشاطبي : " إنما يصح مسلك الإفهام والفهم ما يكون عاماً لجميع العرب ، فلا يتكلف فيه فوق ما يقدرون عليه بحسب الألفاظ والمعاني ، فإن الناس ليسوا سواء على وزان واحد ولا متقارب إلا أنهم يتقاربون في الأمور الجمهورية " (٤) فالمعاني المشتركة بين الناس تتطلب الوضوح والظهور ، فطريق العلم بها واضح يتمثل في صيغ الأوامر والنواهي والعمومات ، وكل ما لم يخرج عن مقتضى الوضع الأول (٥) واستغنى بالوضع عن التأويل والتفسير ، كقوله تعالى :

(١) عبد الحكيم راضي ، " نظرية اللغة في النقد العربي " ، ٧٢ ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ١٩٨٠ م .

(٢) البصري ، " المعتمد ، ٣١٧/١ .

(٣) الأسنوي ، " نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول " ، ٢٦٤/١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ط .

(٤) الشاطبي ، " الموافقات " ، ١٣٦/٢ .

(٥) السابق نفسه ، ١٥١/٢ .

﴿ وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة ﴾^(١) فهي بينة في دلالة الأمر على الوجوب .

وعلى هذا توكأ أصحاب المذهب الظاهري في طريقتهم في تناول الحكم ، فالشريعة خطاب للعموم فيجري الفهم فيها مجراه في البيان العام ، لأن اللغات " رتبها الله عز وجل ليقع بها البيان ، واللغات ليست شيئاً غير الألفاظ المركبة على المعاني المبينة عن مسمياتها ... فإذا لم يكن الكلام مبيناً عن معانية فأى شيء يفهم به بعضهم بعضاً " ^(٢) .

وكلا المنهجين - أي البلاغة والأصول - يبحثان في طرق بناء المعنى واتساق الألفاظ للإبانة عن ما تتضمنه من معان فترتب على ذلك الاهتمام بكل لفظة وعدم إهمال دلالة الكلمة أو الحرف وعياً منهم بدور اللغة بجميع جزئياتها في بناء المعنى ، فهي " إحدى المواد التي يقوم عليها علم أصول الفقه ، وذلك يعني أن النحو من المواد التي يقوم عليها هذا العلم أيضاً ، ولما كان الفقه يبحث في الأحكام الجزئية المستنبطة من أدلتها التفصيلية ، فإن النحو أحد مواد بنائه لأن موضوع أصول الفقه البحث في تلك الأدلة التفصيلية ، وقد كان النحو من مقوماتها " ^(٣) .

لذلك استرعت الدلالة أنظار الأصوليين والبلاغيين ، لأنها وسيلة التأليف فأصبحت اللغة من مبادئ أصول العلمين ، إذ يتوسل بقواعدها إلى معرفة كيفية دلالة الألفاظ على مدلولاتها بحسب الوضع والاستعمال ، وبواسطة ذلك يقتدر على استنباط المعاني والأحكام من الكتاب والسنة ، فالأحكام والمصالح التي تستنبط من مصادر الشريعة ما لم تدل بوضعها اللغوي لا يعول عليها ^(٤) .

(١) سورة البقرة ، آية : ٤٣ .

(٢) ابن حزم ، " الإحكام في أصول الإحكام " ، ٣/٣٩ ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٥هـ .

(٣) عبد القادر السعدي ، " أثر الدلالة النحوية في استنباط الأحكام " ، ٣٩ ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، بغداد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(٤) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٣/١٣٢ ، وقد كفانا الشاطبي رد مقولة د.حسان تمام أن المعنى عند الأصوليين ليس عرفياً ولا اجتماعياً وإنما هو عقلي فني لا صلة له بالعرف العام ، وإن اتصل بعرف خاص هو عرف الأصوليين أو المنطقة " اللغة معناها ومبناها " ، ص : ٢١ .

ولخطورة الدلالة في تقريرها المبادئ الشرعية وتحقيق قصد الشارع احتلت مباحثها مساحة واسعة في فناء الدرس الأصولي ، وصدرت مقدماتهم بالحديث عن اللغة في محاولة للتحقيق في مصداقية الدلالة لأنها وسيلة التفاهم بين المتخاطبين ، فإذا صحت الدلالة صح الفهم ، وهم " يتجهون إلى اللغة ومقصدها كما يحددون الدلالة بما يضبط الحكم ويحدد القصد المدلول عليه بالنص " (١) .

ومقاصد الشارع مقاصد تشريعية تسعى إلى رسم منهج للكون والمجتمع ، أي أنها خالقة لنظم جديدة وأوضاع مختلفة تبعاً للمنهج الرباني ، فالإسلام أحدث تغييراً في الفكر والأخلاق وامتد التغيير إلى الكلمة فضمنها الخالق معان دلالية أخرى فأصبحت هناك مستويات دلالية تنزل عليها دراسة المعنى المراد من اللفظة ، إدراكاً لدور اللفظة المفردة في اللغة ، وأهميتها في التشريع ، فأصبحت الدلالة أسيرة استعمال البيان التشريعي وهو المستوى الأول للدلالة ، فينظر إليها من خلال المعهود الشرعي وهو نظر في المعاني التي اكتسبتها اللفظة من خلال معهود نصوص شرعية متضافرة وردت في سياقها اللفظة وإن تعددت المعاني ضببطت حركة كل معنى من خلال السياقات المتعددة ، فإذا تعذر حملها على المعهود الشرعي نزلت للمرتبة الثانية وهي الحمل على عرف المخاطبين الذين نزل فيهم الكتاب ، وإن لم يكن ثمة معهود شرعي ولا عرفي عام حمل اللفظ على الحقيقة الوضعية له (٢) .

فإن تعذر الحمل على المراتب الثلاث حملت اللفظة على معهود انجاز اللغوي الخاص غير الغالب في الاستعمال " شريطة أن يقوم برهان على صرفه عن الحقيقة اللغوية ، وإن يكون ذلك انجاز صحيحاً في لغة العرب ، فإن قام البرهان كانت دلالة قطعية أو راجحة وإلا فمحتمله ، والحق لا يعدو المجازات المتكافئة " (٣) .

(١) السيد عبد الغفار ، " التصور اللغوي " ، ٨٩ .

(٢) ينظر : السبكي ، " الإلهام " ، ٢٦٥/٢ ؛ الآسنوي ، " التمهيد " ، ٢٢٨ - ٢٣٠ ، منتهى الوصول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .

(٣) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٤١ .

وترتب على هذا دراسة الحقيقة والمجاز والمستويات الانتقالية التي تدرج فيها اللفظة عبر السياق حتى يصل بعضها إلى مرحلة القفز الدلالي ، وفيها يتناسى المعنى الأصلي .

وقد انطلقت مباحث الدلالة عند الأصوليين والبلاغيين من مشكلة إيصال المعنى أو المدلول إلى المخاطب ، لأن كل لفظ له محيط دلالي وضعي أو مستعمل فإذا تجاوزه اختل الفهم والتبس المعنى في ذهن المخاطب ، ومن الأبواب التي من شأنها أن تحدث خللاً في الفهم هي باب " الاشتراك والترادف والمجاز " (١) ، فعمدوا إلى مراعاة الفروق اللغوية بين الألفاظ باعتبار موقعها من التراكيب وقرائن الأحوال ، وذلك لمحاولة ضبط الدلالة لخطورتها في استنباط الحكم الصحيح ، فهم " ينظرون في دلالة اللفظة المستعملة في التراكيب وما يتوارد عليها من تغيرات وما يظللها من مفاهيم ، وهم في ذلك ... يحاولون أن يترسموا قصد الشارع ومراده " (٢) .

فاللفظة المفردة لا قيمة لها في ذاتها ، بل الغرض من الدلالة الوضعية للمفردات إفادة المعاني باتساقها في التراكيب ، إذ لا تتصور الإفادة دون انتظام عناصر اللغة وانتساب بعضها إلى بعض ، فـ " اللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد ، والمعنى هو المقصود ، ولا أيضاً كل المعاني ، فإن المعنى الإفرادي قد لا يعبأ به إذا كان المعنى التركيبي مفهوماً دونه " (٣) .

وكذلك الدرس البلاغي لا يعول في التمييز بين كلام وكلام على " مفرد الألفاظ التي منها يركب الكلام دون ما يتضمنه من ودائعه التي هي معانيه ، وملابسه التي هي نظوم تأليفه " (٤) .

(١) السكي ، " الإبهام " ، ٣٢٢/١ .

(٢) طاهر حموده ، " ابن القيم الجوزية ، جهوده في الدرس اللغوي " ، ١٨١ ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية ، ١٩٧٦م .

(٣) الشاطبي ، " الموافقات " ، ١٣٨/٢ - ١٣٩ .

(٤) الخطابي ، " بيان إعجاز القرآن " ، ٣٦ .

وعلى هذا بنى الإمام عبد القاهر حديثه عن الألفاظ المفردة وإلغاء التفاضل بينها في دلالة الوضع ، فلا يعتد باللفظة بضميتها إلى غيرها ، لأن " الألفاظ المفردة التي هي أوضاع اللغة لم توضع لتعرف معانيها في أنفسها ، ولكن لأن يضم بعضها إلى بعض ، فيعرف فيما بينها من فوائد وهو علم شريف وأصل عظيم " (١) .

فلكل لفظة خاصة تميزها عن غيرها وإن تقارب المعنيان إلا أن هناك ظلالاً وإيجاءات تشوب اللفظة من خلال موقعها في التراكيب المختلفة ، والبليغ من استطاع " وضع كل نوع من الألفاظ التي يشتمل عليها فصول الكلام في موضعه الأخص والأشكلى به ، الذي إذا بدل مكانه غيره جاء منه إما تبدل المعنى الذي منه يكون منه فساد الكلام ، وإما ذهاب الرونق الذي يكون معه سقوط البلاغة " (٢) .

وتناول الدرس الأصولي العلاقة بين اللفظ والمعنى من خلال تحديد مفهوم الكلام وتردده حول اعتبارات راجعة إلى اللفظ أو إلى المعنى ، فمن نظر إلى الوضع والاستعمال جعله " الحروف المنظومة والكلمات المفهومة والأصوات الملهومة بدليل قوله تعالى : ﴿ آيتك أن لا تكلم الناس ثلاث ليال سويًا .. فأوحى إليهم أن سبحوا ﴾ (٣) .

ومن جعله باعتبار من المعنى جعله المعنى القائم بالنفس فتكون الألفاظ والأصوات أدوات تُعرف بها المخاطب " صورة ما تريد النطق به " (٤) .

ويسمى هذا بالمعنى النفسي " وهو النسبة القائمة بالمتكلم " (٥) ، وقد عُده إطلاق الكلام عليها من باب المجاز ؛ لأن الكلام يعمل على التأثير في نفس السامع " والمؤثر في نفس

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٥٣٩ .

(٢) الخطابي ، " بيان إعجاز القرآن " ، ٢٩ .

(٣) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٥٩/٢ ، تحقيق : محمد الرحيلي ، ونزيه حماد ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣ هـ ، معهد البحوث العلمية وأحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة .

(٤) السابق نفسه . ٢٥/٢ .

(٥) الأنصاري ، " فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت " ، ٦/٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ،

١٤٠٣ هـ .

السامع إنما هو العبارات لا المعاني النفسية بالفعل ، نعم هي مؤثرة للفائدة بالقوة والعبارة مؤثرة بالفعل فكانت أولى حقيقة وما يكون مؤثراً بالقوة مجازاً " (١) .

وجعله الغزالي من باب المشترك فجعله متردداً بين الألفاظ الدالة على ما في النفس وعلى مدلولات العبارات وهي نسبة انتظام المعاني في النفس (٢) .

وهذا الخلاف كان جارياً لما يتعلق به تقرير مفهوم الكلام من القول فيما يلحق بعوارضه من أحكام في الأمر والنهي والتصديق والتكذيب (٣) مما يترتب عليه ثبوت الحكم لأن الدال على الأحكام إنما هو الكلام المركب من الحروف دون المعنى القائم بالنفس ، فإنه المدلول ، فلا تمس الحاجة في أصول الفقه إلى البحث عن المعنى القائم بالنفس " (٤) .

ولكن تظل الحاجة إلى معرفة المدلول لإدراك النسبة بين المفردات وهذه النسبة لا تدرك إلا باعتبار قائلها ، وصورة قيام النسبة بالتكلم يوضحها ما قاله الفخر الرازي : " إن الشخص إذا قال لغيره : اسقني ماء ، فقبل أن يتلفظ بهذه الصيغة قام بنفسه تصور حقيقة الماء ، والنسبة الطلبية بينهما ، فهذا هو الكلام النفسي ، والمعنى القائم بالنفس " (٥) .

فالعبارة دليل على مواضع المفردات ومواقعها باعتبار المتكلم لأن " الأمر يجد في نفسه اقتضاء وطلباً للمأمور به ، والصيغة التي تتضمنها دالة عليه " (٦) .

فالعبارة في النطق تتضمن مواقع النسب بين المفردات وتصويرها كما هي في النفس ، فاللفظ يحمل ظاهر الوضع مع ما تحدثه النفس من نسب تنزل وفقها مواقع الاستعمال فتتقل من صورتها في الوضع إلى ما يحدثه المتكلم فيها من شيات وأحوال تكون بها هيأت

(١) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ١٤/٢ .

(٢) الغزالي ، " المستصفى " ، ١ / ٣٢٣ .

(٣) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٣٥/٢ .

(٤) العجلي ، " الكاشف عن المحصول " ، ٤٠١/١ .

(٥) الغزالي ، " الأربعين في أصول الدين " ، ١٧٤ .

(٦) الجويني ، " البرهان في أصول الفقه " ، ٦١/١ ، تحقيق : صلاح عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

خاصة تنتظم على الوجه الذي أراده المتكلم لذلك لا يصح أن نقول إنه لا تمس الحاجة إلى المعنى القائم بالنفس لأنه يظل هناك حاجة إلى معرفة المدلول لإدراك النسبة المخصصة باستعمال المتكلم لمفردات الوضع ومراتب تنزيلها وهذه لا تدرك إلا باعتبار قائلها لأن وضع الواضع للفظ " معناه أنه يجعله مهيباً لأن يفيد ذلك المعنى عند استعمال المتكلم له على وجه المخصوص والمفيد في الحقيقة إنما هو المتكلم واللفظ كالألة الموضوعة لذلك " (١)

فالنسب المخصوصة التي تنتظم فيها اللغة هي المقاصد التي تكون بها اللطائف والأسرار ، وهي التي لا تتقرر بطريق الوضع وإنما تتصور من خلال اقتفاء آثار الدلالات بعضها من بعض فالوضع يهيب للإفادة بما يصوره من هيآت المفردات ثم " بعد وقوع التواضع يحتاج إلى قصد المتكلم له واستعماله فيما قرره المواضعة ولا يلزم على هذا أن تكون المواضعة لا تأثير لها ، لأن فائدة المواضعة تميز الصيغة التي متى أردنا - مثلاً - أن نأمر قصدناها وفائدة القصدان تتعلق تلك العبارة بالمأمور وتؤثر في كونه أمراً به ، فالمواضعة تجري مجرى شحد السكين وتقويم الآلات والقصد يجري مجرى استعمال الآلات بحسب ذلك الإعداد " (٢) .

وبهذا يكون الكلام الذي هو " ما انتظم من الحروف المسموعة المتميزة المتواضع على استعمالها في المعاني " (٣) ، هو نفسه النظم عند عبد القاهر لأنه انتظام يعتبر فيه خصوصيتان هما : الإفادة والتمييز ، وهذا هو الفارق بين نظم المعاني ونظم الحروف ، لأن النظم في المعاني جعل بعضها بسبب من بعض وهذه صفة مفقودة في انتظام الحروف أخرجتها من دائرة المزية لخلوها من الفائدة ، لأن معناها متصور باعتبار الوضع . قال البصري : " الكلام يوصف بالفائدة ويعني به أمرين : أنه موضوع لفائدة وأنه مستعمل فيها ، وهذا حاصل في اللفظ المفرد ، تعني بذلك أنه يفيد اتصال المعاني بعضها ببعض وهذا لا يكون في

(١) السبكي ، " الإبهام " ، ٩٢/١ .

(٢) ابن سنان ، " سر الفصاحة " ، ٣٣ ، تحقيق : عبد المتعال الصعيدي ، مكتبة صبيح ، القاهرة ، ١٣٨٩هـ .

(٣) البصري ، " المعتمد " ، ١٠/١ .

اللفظ المفرد لأنه لا يفيد اتصال بعض المعاني ببعض ، ولا يفيد تصويره معناه ، لأن معناه متصور لنا قبل اللفظ والكلام المفيد إيصال بعض المعاني ببعض وتعلق بعضها ببعض إما أن يكون اسماً مع اسم ، وإما أن يكون اسماً مع فعل ... فإنه لا يمتنع أن تكون فوائد بعضها صفاً لبعض كقولنا : " زيد أحول " ، وزيد طويل .

وأما الفعل مع الاسم ، فإنه لا يمتنع أن يكون فائدة الفعل مستندة إلى فائدة الاسم فيستفاد من اتصال الفعل بالاسم إسناد الفعل المسمى بذلك الاسم تقدم الاسم أو تأخر كقولنا " زيد يضرب " أو " يضرب زيد " وليس الفعل يلتئم مع الحرف بفائدة ، ولا به وبالإسم لأن الحرف إنما ينبئ عن كيفية إيصال فائدة بفائدة ... وليس يدخل تحت الاسم الواحد ولا تحت الفعل الواحد فائدتان ، فيكون الحرف مفيداً لكيفية إيصال إحداهما بالأخر " (١) .

فالإتصال الذي يحقق الفائدة راجع لاعتبار حال المنظوم بعضه مع بعض (٢) فيحدث في اللغة كفيات تتغير بتغير إيصال الفائدة بالفائدة ، لذلك كان " مدار أمر النظم على معاني النحو على الوجوه والفروق التي من شأنها أن تكون فيه ... ثم اعلم أن ليست المزية بواجبة لها في أنفسها ، ومن حيث هي على الإطلاق ، ولكن تعرض بسبب المعاني والأغراض التي يوضع لها الكلام ، ثم بحسب موقع بعضها من بعض واستعمال بعضها مع بعض " (٣) .

واشتدت عناية المدرسين بجانبين لهما أبلغ الأثر في تكوين المنهج الاستنباطي من خلال امتزاجها وتداخل عناصرهما وهما العلم بالشعر وعلم النحو وبتشارب العنصرين تكونت نظرية النظم التي هي نسبة تتوخى " معاني النحو في معاني الكلم " (٤) .

(١) السابق نفسه ، ١٥/١ .

(٢) عبد القاهر ، " دلالات الإعجاز " ، ٤٠ .

(٣) السابق نفسه ، ٨٧ .

(٤) السابق نفسه ، ٣٦٢ .

فجاءت إشارات إلى أثرهما في معرفة المعاني وضرورة إحاطة الدارس بهما قبل الإقدام على تفسير النصوص ، فتناولوا وظائف كل فن منهما وخصائصه وعمله في إثراء دلالة النص وتوجيهها نحو آفاق ممتدة يستثيرها المستنبط فتثار معه .

ويتميز هذا تناول بنهج خاص في التعامل في أصول العلمين وطرق الاستفادة منه حيث عملوا على اقترائها بخصوصيات وأحوال وجهت العلمين إلى وجهة تناسب المنهج الاستنباطي وعمله في استثارة المعاني فالتمسوا الظواهر ثم انتقلوا منها إلى جوانب عميقة الغور تنتهج رسوماً وسنناً زائدة على القدر الذي يعلم به الظاهر .

وتمثل جانب العناية بالشعر في استعانة الفريقين به في توضيح ما يعرض للفهم من إشكال في تفسير لفظة أو الدلالة على صحة تركيب وهذا نهج السلف في تفسير القرآن .

يقول ابن عباس - رضي الله عنه - " إذا تعاجم شيء من القرآن فانظروا في الشعر فإن الشعر عربي " (١) وهذا الضابط لسنن الاتساع ومواقع النحو في كلام العرب بمعرفة الاعتبارات التي يحقق بها جانب الاتساع قدراً زائداً على أصل المواضعة من الخطاب .

وهذا العلم يتعدى مجاله الراوية إلى الدراية بالشعر والعلم بسننه وأوضاعه والتدقيق في مسالكة والعمل على توجيه مسار الدلالة في النصوص باعتبار أحوال خطابهم وسننه .

لذلك جعل الأصوليون المعرفة بسنن العرب واتساعها في مخاطباتها من أبواب الاجتهاد التي لا غنى عنها في معرفة مداخل الحكم الشرعي ومقاصد الشارع في خطابه ، ومن " لم يعلم توسع العرب في مخاطباتها لعي بكثير من علم محكم الكتاب والسنة " (٢) .

فعلم الكتاب والسنة علم متسع يمتد في اتجاهات مختلفة لا يضبطه حق الضبط إلا العلم بالتصرف في طرق الخطاب ومعرفة التنوع في مسالكة وأوجه المعاني التي تؤدي هذه التوسعات

(١) السيوطي ، " الإتقان في علوم القرآن " ٢٠٦/٢ ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، دار التراث ، القاهرة ، د.ت .

(٢) الغزالي ، " المنحول في تعليقات الأصول " ، ٤٦٣ ، تحقيق : محمد جيتو ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية ،

ثم تأثير ذلك في توجيه التراكيب والألفاظ بما يثري أوجه الاستنباط مع عملها على إحكام دلالة القرآن الكريم والسنة المطهرة . وضبط حركة المعاني ومقاصد الشارع وفق مسالك العرب في خطابها لأن إنزاله بخطاب العرب " يقتضي أنه يعني به ما يعنون به " (١) .

وقد أشار الشافعي إلى طريقة فهم الأحكام واستنباطها بالرجوع إلى العلم بالشعر والطرق التي يثير بها المعاني وجعله من أصول الإبانة عن أحكام كتاب الله . وذلك في قوله تعالى : ﴿ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ (٢) فقوله " شطره " تعني في كلام العرب جهته وتعني قصد جهته فـ " إذا قلت قصد شطر كذا " معروف أنك تقول اقصد قصد عين كذا يعني قصد نفس كذا ، وكذلك تلقاءه " جهته أي استقبال تلقاءه وجهته ، وإن كلها معنى واحد وإن كانت بالألفاظ مختلفة .

وقال خفاف بن ندبه :

وما تُغْنِي الرَّسَالَةَ شَطْرَ عَمْرٍو

إِلَّا مَنْ مَبْلَغُ عَمْرًا رَسُولًا

... **وقال الشاعر :**

فَشَطْرُهَا بَصْرُ الْعَيْنَيْنِ مَسْحُورٌ

إِنَّ الْعَسِيرَ بِهَا دَاءٌ مُخَامِرُهَا

يريد تلقاءها بصر العينين ونحوها تلقاء جهتها ، وهذا كله مع غيره من إشعارهم بين أن شطر الشيء قصد عين الشيء إذا كان معانياً بالصواب وإذا كان مغيباً فبالاجتهاد بالتوجه إليه " (٣) .

فاستخدام الكلمة في الأمر الحاضر للعيان مع استخدامها في الأمر المغيب أحكمت دلالة الآية على جهتي الشطر باختلاف الأحوال ظاهراً ومغيباً.

(١) العجلي ، " الكاشف عن المحصول " ، ٤٨٨/٢ ،

(٢) سورة البقرة ، آية : ١٥٠ .

(٣) " الرسالة " ، ٣٤ - ٣٨ .

وقد قرن عبد القاهر - أيضاً - في سياق التمهيد لنظرية النظم بين علم الشعر وعلم النحو وجعلهما أساس المنهج لأن بهما تعرف اللطائف والدقائق ولم يدخل الفساد في الإفهام إلا بسوء الاعتقاد " في الشعر الذي هو معدنها ، وعليه المعول فيها ، وفي علم الإعراب الذي هو لها كالناسب الذي ينمىها إلى أصولها ويبين فاضلها من مفضولها " (١) .

وبهذا يحدد اتجاه العناية بعلم النحو من خلال سنن العرب في كلامها ، فليس غاية المنهج الاستنباطي تنزيل المفردات منازلها من التراكيب ووضعها موضعها للإحتراز عن الخطأ في تأدية أصل الكلام ، لأن هذا يضطلع ببحثه النحوي فـ " ينظر في دلالة الألفاظ على المعاني من جهة الوضع اللغوي " (٢) .

وقد استوعب المنهج الاستنباطي الأصل وضبط الدلالة وفق الاستخدامات التي قررتها أصول النحو ، ثم بنى عليها خصوصية زائدة يقول السبكي : " فإن الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم تصل إليها النحاة ولا اللغويون فإن كلام العرب متسع والنظر فيه متشعب ، فكتب اللغة تضبط الألفاظ دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي باستقراء زائد على استقراء اللغوي " (٣) .

فالاستقراء الزائد يحتاج إلى فقه يختلف في النهج والمسلك عن أدوات اللغوي ينتقل بها إلى زاوية أخرى يفتح بها فروعاً من الأداء لتتقي في أصل النحو ثم تمتد إلى زاوية ثانية تؤسس بها خصوصية تنفرد في سماها وتقسيماتها ، وهذه الخصوصية هي الانتقال من جانب العناية بالألفاظ إلى النظر في المعاني وهياكلها واختلاف أحوالها وهذا النوع يحتاج إلى تأمل وفكر دون الرواية والتوثيق الذي هو أساس النحو ، فـ " التحرز من اللحن وزيف الإعراب ، فنعتد بمثل هذا الصواب وإنما نحن في أمور تدرك بالفكر اللطيفة ودقائق يوصل إليها بثاقب الفهم ، فليس درك صواب دركاً فيما نحن فيه حتى يشرف موضعه ويصعب

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٧-٨ .

(٢) ابن الأثير " المثل السائر ، ٧/١ .

(٣) " الإبهام " ، ١/١ ؛ الزركشي ، " البحر المحيط " ، ١٤/١ .

الوصول إليه ، وكذلك لا يكون ترك خطأً تركاً حتى يحتاج في التحفظ منه إلى لطف نظر وفضل روية ، وقوة ذهن وشدة تيقظ ، وهذا باب ينبغي أن تراعيه وأن تعني به حتى إذا وازنت بين كلام وكلام دريت كيف تصنع ... وميزت ما الصنعة منه في لفظه مما هي منه في نظمه " (١) .

فالنصان يتفقان في كون القدر الزائد على الدرس اللغوي هو تجاوز العناية بالألفاظ إلى مواقع المعاني وضبط أحوالها وأسرارها ، ورصد حركتها في المباني وطرق انتظامها وانتسابها ، وفي هذا تكون الروية والفهم والحاجة إلى ثقابة النظر ولطف الفكر لأههما يتجاوزان الألفاظ إلى معادنها وأسرارها ، وهذه الأمور تدرك بالفكر اللطيفة ، وتحتاج إلى نظر الأصولي والبلاغي أي خصوصية النظر .

فلا سبيل إلى الوصول إلى اللطائف والخبايا دون هذه الخصوصية التي مثلها علمان شريفان هما الكاشفان عن مسالك أسرار التوسع ومعادنها ، فلا تنكشف لفضيحه " وإن برز على الأقران في علم الفتاوى والأحكام ، والمتكلم وإن بزّ أهل الدنيا في صناعة الكلام والنحوي وإن كان أنحى من سيويه ، واللغوي وإن علك اللغات بقوة لحيه ، لا يتصدى أحد منهم سلوك تلك الطرائف ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن وهما المعاني والبيان " (٢) فهما السبيل الأسمى لمعرفة أسرار الأساليب وهما المختصان ببواطن اللغة ، إذ يتغنى وراء المعرفة باللغة مقاصد لا تتعلق بالوضع مما تتفاوت به أغراض المتكلم على أوجه لا تتناهى وتلك الأسرار لا تعلم إلا بعلم المعاني (٣) .

فالدرس البلاغي يوظف علمي المعاني والبيان في محاولة لاستقصاء ما في اللغة من طاقات وإمكانات من شأنها أن ترتفع بالعمل الأدبي ، فتستغل معطيات اللغة في الأداء وتكشف ما فيها من مرونة واتساع كي يوظفها المتكلم في أداء المعنى بما يحفظ لها تماثل اللغة وفق الأغراض المقصودة التي يرمى إليها ، ويسلك الطرق الخاصة التي وصفها أهل البلاغة

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٩٨ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢/١ .

(٣) السبكي ، " عروس الأفراح " ٥١/١ ؛ عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ، ٦-٧ .

في استعمال اللغة وتضيف الأساليب حسب الغايات ، وغاية الدرس البلاغي من هذا مد الاستعمال ورسم أنجع السبل في بلوغ المقاصد ، والارتقاء بمستوى الكلمة لتؤدي المعاني على أبلغ الوجوه وأسناها ، فلا سبيل إلى استثمارها دون النظر في مسالكها ، ولا مطمع في اقتناصها من غير الالتفات إلى المدارك المحيطة بها فـ " كان من اللزمات والقضايا الواجبات البحث في أغوارها والكشف عن أسرارها والإحاطة بمعانيها والمعرفة بمبانيها حتى تدل طرق الاستثمار ، وينقاد جموح غامض الأفكار " (١) .

وبما أن البيان التشريعي ذو خصائص لا تتعاند مع خصائص اللسان العربي (٢) جاءت هذه الأبحاث في دائرة الدرس الأصولي ، وكانت ميداناً خصباً لإثارة مسائل فقهية استمدت تفصيدها من سنن العرب في خطابها (٣) " فإن الشريعة عربية ، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن رياناً من النحو واللغة واعتنوا في فهم بما أغفله أئمة العربية واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع وهذا كالكلام على الأوامر والنواهي والعموم والخصوص وقضايا الاستثناء ، ولا يذكرون ما ينصه أهل اللسان إلا على قدر الحاجة الماسة التي لا عدول عنها " (٤) .

فالأصوليون يبحثون في أحوال اللغة وليست أوضاعها المنصوص عليها وإنما ما يلحقها من عوارض عامة أو خاصة أو مطلقة أو مقيدة أو مجملة أو كون اللفظ أمراً أو نهيًا (٥) فتطلب ذلك خصوصية في المسلك تنظر إلى زاوية التغيرات التي تخضع لها اللغة والأسباب التي تلحق الظواهر وتقترن بها فتخرجها عن الوضع إلى هيأت ودلالات مختلفة من المعاني .

(١) الآمدي ، " الإحكام " ، ٣/١ ، الشاطبي ؛ الموافقات " ١٤٠/٢ .

(٢) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٤٥ .

(٣) وترد السنن تحت مفهوم آخر هو معهود البيئة العربية ، ينظر : ابن قتيبة " الشعر والشعراء " ، ٧٦/١ - ٧٧ ، تحقيق : أحمد شساكر ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٧ م . والشاطبي " الموافقات " ، ١٣١/٢ ، وابن طباطبا " عيار الشعر " ، ٩ .

(٤) الجويني " البرهان " ، ٤٣/٢ - ٤٤ .

(٥) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٣٦/١ .

وقد التفت الفكر الأصولي والبلاغي إلى زاوية في فكر سيويه النحوي تميز بها عن غيره من النحاة وهي ما يحمله النحو من تنبيهات وإجاءات بالمعاني وفق الأغراض ، ثم أخذوا هذه التنبيهات وعملوا على توسيعها وتشقيقها حسب الأغراض التي هي نقطة الالتقاء بين المدرسين فـ " المواضع تابعة للأغراض " (١) فسلكوا بها أودية خاصة وتدسسوا بها في شعب مختلفة كونت نهجاً خاصاً .

يقول الشاطبي في تصوير ذلك النهج : " فإن سيويه - وإن تكلم في النحو - فقد نبه في كلامه على مقاصد العرب وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها ولم يقتصر على بيان أن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ، نحو ذلك بل يبين في كل باب ما يليق به حتى أنه احتوى على علم المعاني والبيان ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني " (٢) .

فالقدر الذي يبحث عنه الأصولي في علم النحو ويستقره في قوانينه هو نفسه القدر الذي يوظفه علما المعاني والبيان في دراسة الأسرار والمقاصد من الخطاب ، فسيويه ينبه على مسالك بيانية خارجة عن الصحة والصواب في الأداء النحوي بل هي أمور تتعلق بعلاقات الألفاظ بمعانيها ، وعلاقة التبادل في وظائف الدال والمدلول وما يحدث فيها من تغيرات وتصرفات خارج أصل الوضع الذي لا يجمله العامي في الكلام .

وبهذا القدر يتحدد منهج الاستنباط ومجاله وهو اختلاف مجاري العرب في كلامها ، لذلك تكفل هذا المنهج بسد ثغرات الدرس النحوي فسلك زاوية الاتساع ونفذ منها إلى الأسرار واللطائف ، ويذكر الشافعي مستويين من مستويات كلام العرب أحدهما متسع لا يحيط أحد بعلمه إلا نبى وهذا راجع إلى طبيعة الوضع في أغلبه ، يقول : " ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً ، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبى ، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها ، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه " (٣) .

(١) البصري " المعتمد " ، ١٧/١ .

(٢) " الموافقات " ، ٧١/٤ .

(٣) " الرسالة " ، ٤٢ .

وهناك اتساع آخر لا يصح الجهل به ومن النصيحة للمسلمين العلم به ، وهو الاتساع الذي يعتبر فيه القصد ويستبطن أسراراً ومقاصداً في أصل الخطاب ، وهذا هو منهج الاستنباط الذي " لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب وكثرة وجوهه ، وجماع معانيه وتفرقتها ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها " (١) .

وقد جعله ابن قتيبة أصلاً يعرف به فضل القرآن وإعجازه يقول : " وإنما يعرف فضل القرآن من كثر نظره ، واتسع علمه ، وفهم مذاهب العرب ، أو افتنانها في الأساليب " (٢) . فالإتساع له خصوصية بيانية تحدث من طريقة التصرف في التراكيب والافتنان فيها من خلال الإيجاز الذي هو جماع المعاني وتفرق أحوالها .

وقد عمل بذلك على إحداث " فجوة بين الاستعمال والقاعدة " (٣) ، لفتت أنظار الدرسين إلى الخصوصيات التي تحدثها جوانب الاتساع في القاعدة ومجازية هذه الاستعمالات من خلال اختلافها في الأحوال والغايات لذلك نجد التركيز دوماً على الإحاطة بسعة اللسان واتخاذها أساس العلم مما نتج عنه اتفاق مسلك العلمين حتى قال ابن السيد النحوي : " فإن الطريقة الفقهية مفتقرة إلى علم الأدب مؤسسة على أصول كلام العرب " (٤) .

والافتقار ناشئ من خصوصية المنهج الذي أسس عليه الدرس البلاغي وهو منهج اللطائف والفكر الذي عمد عبد القاهر أولاً إلى استثارته وتأسيسه لأنه أصل البلاغة ومنهجها البياني الذي يعمد إلى استثارة حقائق الأشياء وبعث أسرارها ، فحرك اللغة وشق أوضاعها وترك له مجرى استقى منه الدرس الأصولي منهجه في استنباط مقاصد الشارع من

(١) السابق نفسه ، ٥٠ .

(٢) " تأويل مشكل القرآن " ، ١٢ .

(٣) د. محمد أبو موسى ، " مدخل إلى كتابي عبد القاهر " ، ٢٩ .

(٤) الزركشي ، البحر المحيط " ، ٢٥٣/٢ .

خطابه فاستعان بأدوات البياني وحركها تجاه استخراج الحكم الشرعي وثبوتها ثم فرع عليها قواعد تناسب غاياته ومقاصده في التحقيق والضبط وهو في كل ذلك يستعين بنظر البلاغي فكأن أصل المنهج الاستنباطي هو المنهج البياني " لتأديته إلى علم أصول الشريعة " (١) .

فالمزية في البيان " مزية فيما طريقة الفكر والنظر من غير شبهه ومحال أن يكون اللفظ له صفة تستبطن بالفكر ويستعان عليها بالروية ... ومن ههنا لم يجز إذا عُدَّ الوجوه التي تظهر بها المزية ، أن يعد فيها الإعراب وذلك أن العلم بالإعراب مشترك بين العرب كلهم ، وليس هو مما يستبطن بالفكر ، ويستعان عليه بالروية ، فليس أحدهم ، بأن إعراب الفاعل الرفع أو المفعول النصب والمضاف إليه الجر ، بأعلم من غيره ، ولا ذاك مما يحتاجون فيه إلى حدة ذهن وقوة خاطر ، إنما الذي تقع الحاجة فيه إلى ذلك العلم بما يوجب الفاعلية للشيء إذا كان إيجابها من طريق المجاز كقوله تعالى : ﴿ فما رجت تجارتهم ﴾ ... وليس يكون هذا علماً بالإعراب ، ولكن بالوصف الموجب للإعراب " (٢) .

فالاتجاه هو مجال منهج الاستنباطي في تناوله للغة ومعرفة خصائصها وأحوالها ، وهذا يعقل من لسانها ومذاهبها وهذا ما يقرره ابن السمعاني : " وليس من عادة العرب أن تخبرك بذلك عن نفسها وتقول : أن أردنا بكذا كذا ، وبكذا كذا ، وإنما تتكلم بطباعها وبما أودع الله عز وجل في لسانها من البيان الذي يحصل به علم المعاني عند السامعين " (٣) .

ولما كانت هناك خصائص بيانية في خطاب العرب توجه المعاني جهات غير جهات الوضع والإعراب توصل الأصوليون بتقسيم البلاغيين للكلام لأنه جار وفق المعاني والمقاصد وهي باب لا يضبطه الإعراب والوضع وإنما يضبطه لطف الفكرة وقوة خاطر . فقسم الأصوليون مباحثهم على أغراض قريبة من النهج البياني ، يقول الجويني : " ثم لما قسم أهل

(١) السبكي ، " عروس الأفراح ، ٥٠/١ .

(٢) عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ، ٣٩٥ - ٣٩٦ .

(٣) " قواطع الأدلة في الأصول " ٢٤٣/١ ، تحقيق : محمد الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ،

العربية الكلام إلى الاسم والفعل والحرف قسم الأصوليون الكلام على غرضهم تقسيماً
أخراً ، فقالوا : أقسام الكلام : الأمر والنهي والخبر والاستخبار ثم زاد المتأخرون التعجب
والتمني والتلهف والترجي والقسم والنداء والدعاء " (١) .

وهذا الاعتبار في الملاءمة بين اللغة والأغراض هو الذي أدى إلى تداخل العلمين
وامتزاجهما في كثير من الأصول والغايات ، فجاءت مباحثهم نهجاً متفقاً ، وتداخلت
عناصره في أصولها ثم تتجه جهات تناسب كل فن ، وهذا ما أدركه السبكي : " واعلم أن
علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل فإن الخبر والإنشاء اللذين يتكلم فيهما المعاني
هما موضوع غالب الأصول وأن كل ما يتكلم عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب
والنهي للتحريم ، ومسائل الإخبار والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والإجمال
والتفصيل والتراجيح كلها ترجع إلى موضوع علم المعاني ، وليس في أصول الفقه ما ينفرد
به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم الشرعي والقياس وأشياء يسيره " (٢) .

فتجد السبكي يحدد انتقال علم المعاني إلى الدرس الأصولي وفق غايات تناسب المنهج
الاستنباطي وهو اعتبار المعاني في الألفاظ والتي بها يستطيع المستنبط إدراك الفروق من
وظائف الأداء اللغوي وتنوعها باختلاف ما يكتنفها من قرائن وملابسات تهيئ لها مناخات
وأجواء تعمل على تغيير دلالتها أو توجيهها لتستوعب دلالات أخرى تتكاثر بها دلالة
الوضع ، فالأمر والنهي والإطلاق والتقييد والخصوص والعموم جميعها خاضعة لمقاصد
توجهها القرائن اتجاهات تتلاءم معها ، ثم ينتقل الأصولي إلى الزاوية التي تناسب وطبيعة
عمله وهي تقرير الحكم الشرعي وتعدد مستوياته في ذات الصيغة وفقاً للمقاصد المعتمدة في
التشريع ، فالأمر تتفاوت درجاته في الوجوب إلى الندب والإباحة وغيرها ورصد حركة

(١) " البرهان " ، ٦٠/٢ .

(٢) " عروس الأفراح " ، ٥٣/١ .

المقاصد في دلالته يحتاج إلى وعي بدرجات الدلالة في الصيغة والمدى الذي تتناهى فيه المقاصد ، فيؤذن فيه الحكم بالوجوب أو تخفت باعتبار آخر فتؤدي غرضاً مختلفاً .

وفي تقييد السبكي مجال سريان الدرس البلاغي في الأصول الفقهية والمدى الذي تجري فيه قوانين البلاغة في تقاسيم الكلام هو نفسه ما قرره نص الجويني في تحديد الزاوية التي انحرف إليها نظر الأصولي في دراسة أقسام الكلام .

واعتبار النهج البياني الذي سلكه القرآن ليثبت به الحكم الشرعي في اللغة ومحاولة الأصولي الكشف عن الكيفية التي يث بها الشارع الحكم في اللغة ، فيتحرك داخلها وفق مقاصد الشرع فيتحول بها عن البيان الإنساني إلى البيان الإلهي ، فيزيد في مزاياها ويتراكم بسنن الخطاب العربي عبر طاقات الألوهية لتستوعب بها اللغة التشريع ، فينفض منها البيان الإنساني ليجري فيها موقع الحكم الشرعي ثم تنتظم المقاصد وفق هذه القاعدة فيصبح الإثبات والنفي الإلهي غيره في الكلام الإنساني ، وهكذا توظف جميع طاقات اللغة وتوجه نحو غاية واحدة تتحول بها إلى غايات الأصول الفقهية وأغراضهم الخاصة بخطاب التشريع وهذا مما انفرد به كلام الشرع وهو الذي ضبط به الدرس الأصولي منهج الأسرار والدقائق الذي أسس قواعده الدرس البلاغي .

وبهذا تتوافق الأدوات المستخدمة في الدرسين ، ثم تتوجه نحو غايات مختلفة تتخذ خصوصيتها من التربة التي تغذيها بعناصر تلاءم كل منهج فتسير على لاجبه وتقتدي بمناراته فتتعطف مع منعطفات فنها الخاص ، مما أثر في بلورة هذه الأدوات وعمل على تغيير صورتها عما هي عليه في الدرس البلاغي حتى أصبحت غريبة في ظاهرها ومصطلحاتها عن الأصل الذي نقلت منه فتكيفت بكيفيات وأثمرت طرقاً أخرى فرعتها عن الأصل ثم وظفتها في استجلاء مقاصد التشريع ، وهذا ما سيعرضه الباب الثاني .

وتحدد مزايا المنهج الاستنباطي وفق قاعدتين حفظت له فاعليته وعملت على تزايد أدواته باستثارة هاتين الخصيصتين وهما : مراعاة الفروق في عناصر الكلام وتوجيه النص إلى الإفادة .

أولاً : مراعاة الفروق في عناصر الكلام :

واعتبار الفروق وما تحدته من معان زائدة على أصل النحو ، يتبع فيها الناظر آثار الأغراض واختلاف الأحوال وما تحدته في الوضع من تغيرات وزيادات فتجد فيها بعداً عن الظواهر إلى أعماق العلاقة المتبادلة بين الألفاظ والأغراض تطابقاً وائتلافاً ، فستحقق مستويات متعددة للدلالة تثري بها الاستخدام وتوجهه نحو خصوصية يلاحظ فيها أمور خارجة عن الوضع اللغوي تطبع الدلالة بطواع مختلفة تحفظ لها عطاء فياضاً لا ينقطع تمتاح منه استمرارها وتنوع أدائها .

فالعلم بالفروق ذو طبيعة خاصة لا تدرك إلا بالاجتهاد والفكر لذلك تجد الإصابة في مواقعها من أبواب الاقتدار على البيان التي لا يستطيعها إلا البليغ التام ، لذلك وجبت لها المزية لأنها ليس العلم بها بطريق العلم باللغة ، وإنما بالفروق التي تحدث هيئة في التأليف باعتبار الأغراض^(١) .

فأوجه التباين في مواقع الكلام ترجع لاعتبارات الأغراض وغايات الخطاب ، فاللغة تحمل دلالات كامنة في وضعها وأصولها وتظل هذه الغايات خافتة في قلبها لا يستشيرها ولا يحركها سوى اختلاف المواقع والأحوال وإيقاع الألفة بين الغرض واللغة ، مما يحدث عنه دلالات متنامية ، فالفروق لا توجب لها المزية " من أجل العلم بأنفس الفروق والوجوه فنستند إلى اللغة ، ولكننا أوجبناها للعلم بمواضعها وما ينبغي أن يصنع فيها " ^(٢) .

(١) عبد القاهر " دلائل الإعجاز " ، ٢٥٠ .

(٢) السابق نفسه ، ٢٤٩ .

وبهذا يتقرر حسن الموقع واعتباره في استنباط المعاني وأن الوضع اللغوي ومعرفة فروقه من حيث دلالة الوضع لا يعني في الوصول إلى المعاني ، وإنما المعول عليه هو المواقع الخارجية التي تقع فيها الدلالة فتحدث تغييراً في هيئتها نحو الأغراض المقصودة وهي ما اصطاح عليه البلاغيون — " مطابقة الكلام لمقتضى الحال " وهذه النقطة هي الخيط الجامع لمنهجي الأسرار والدقائق وهما البلاغة ، والأصول . يقول الجويني : " وقل من يوفق لدرك أنساب فابتدروا إلى الاختلاف ... ولو هدوا للإحاطة بالغايات لما كان لاختلافهم معنى " (١) .

فالمطابقة للأغراض ليست مزية تحسينيه وإنما هي تأصيل لمنهج الاستنباط وإدراك اللغة بالطائف والفكر ، فتصبح عندها اللغة هي الدلالة الأقل ثم تتكاثر وتزايد المعاني باعتبار مواقعها من الغايات والأغراض المقصودة ، ووجه معرفة ذلك " النظر في الفروق بين صلاح اللفظ للشيء وضماً وبين صلاحه للوصف به " (٢) .

وبيان ذلك " قد يكون للإنسان غرض في تعريف غيره شيئاً مفصلاً وقد يكون غرضه بأن يعرفه مجملاً ، ومثال الأول : يشاهد زيد سواداً ويريد أن يعرف عمراً أنه شاهد سواداً. ومثال الثاني : أنه يريد تعريفه أنه شاهد لوناً ولا يفصله له ، فجاز أن يصغوا اسماً يطابق كل واحد من الغرضين " (٣) .

فالأغراض هي التي تاز الدلالة وتضعها في اللغة وتشقق الفروق في أوضاعها وتصير من الوضع أحوالاً وهيئات متعددة ، لا تجد صورتها في أصل المطابقة للوضع وإنما تجد لها خصوصية في الأداء تتنامى فتشكل بياناً آخرأ له وجوه وملامح تميزه ، فترى الوجه الذي يصلح في موضع لا يصلح في آخر إذا اختلفا ، فالحذف والتكثير والتعريف وغيرها من أوجه الكلام تتشكل وفق الأغراض التي يقصدها الإنسان ، وهذا ما يقرره البصري في

(١) " البرهان " ، ١٢٦/١ .

(٢) السابق نفسه ، ١١٦/١ .

(٣) البصري ، " المعتمد " ، ١٨/١ .

النص السابق حيث يجعل الخصوصيات البيانية التي تحدثها فروق الاستخدام من متكلم لآخر بحسب الأغراض هي التي يختلف النظم باختلافها ، فموقع الإجمال لا يحسن فيه التفصيل والعكس .

وهكذا سبيل العناية بالعرض هو الذي يحرك اللغة ويصنع منها أسماء مطابقة للغايات . فالخصوصيات سبيل من سبل الاتساع في اللغة والامتداد بالدلالات إلى آفاق غير متناهية ، فيصبح الفن الواحد مرتعاً للفنون ويعمل على تكوين هيأت متعددة من المعاني تتعدد بتعدد الغرض الذي تتوافر العناية به ، وانظر إلى تقارب النهج مع مسلك عبد القاهر في رعاية الفروق كما في باب حذف المفعول به : " فاعلم أن أغراض الناس تختلف في ذكر الأفعال المتعدية ، فهم يذكرونها تارة ومرادهم أن يقتصروا على إثبات المعاني التي اشتقت منها للفاعلين من غير أن يتعرضوا لذكر المفعولين ... وقسم ثان وهو أن يكون له مفعول مقصود قصده معلوم إلا أنه يحذف من اللفظ لدليل الحال عليه " (١) .

وهذه الخصوصيات تتزايد باختلاف الموقع فتجد اللفظة الواحدة تتخذ معان خاصة بمساقها تزيد فيها على أصل الوضع ، وهذا ما يؤكد قول البصري في أن أقل الجمع يتردد بين الواحد والاثنين بحسب الأغراض والمقاصد " أما فرض الرد إلى واحد فنضرب مثاله : فإذا برزت المرأة لرجل حسن من بعلمها أن يقول - في توبيخها - أنتبرجين للرجال بالكعاء؟ وأن لم تتبرج إلا لواحد . وسبيل ضبط هذا القسم في غرضنا أن لا يعتقد أنه من مقتضى اللفظ إلا في الأقل ولا فيما يزيد عليه ، ولكن إذا تبين في مقصود المتكلم استواء الواحد والجمع فلا يبعد إطلاق الجمع عند ظهور الواحد من الجنس ، من جهة الأنفة والحمية إنما سببها التبرج للجنس آحاداً أو جمعاً والذي ينقم منها في الواحد ينقم منها في الجنس .

(١) " دلائل الإعجاز " ، ١٥٤ - ١٥٥ .

فإذا لاح الفن الذي أشرنا إليه في صوب قصده ، كان لفظ الجمع كلفظ الواحد ، ولعل لفظ الجمع أمثل وأشكل وأوفق للقصود والغرض .

... فأما الرد إلى اثنين فيسوغ بما يسوغ به الرد إلى الواحد ، ويسوغ بجنس آخر وهو الإشعار بما يزيد على الثالث ، والجمع فيه من غرض التناصر ، فيقول القائل إذا بدا رجلا ن يخافهما ، وكان لا يبالي بالواحد منهما : أقبل الرجال ، وإطلاق صيغة التثنية ها هنا أمثل وأوفق للنص على الغرض ، فإن من يحاذر التجمع يتقي من الثلاثة أكثر مما يحاذره من اثنين ، فليس إطلاق الرجال بعيداً ، ولكن الأثر كله للقريفة ، غير أن القريفة إنما تؤثر مع ما في طباع اللفظ من احتمال أثرها " (١) .

وهذا فقه بياني بمواقع الدلالة في الدلالة وكيف تطبع المواقع الألفاظ بمعانيها فتكسوها صوراً جديدة تهيئ لها صنفاً متزايداً على الأصل ، فتشق الأغراض لدلالاتها في الوضع مجرى تسري بروحها في مباني الألفاظ فتشكلها هيئة متزايدة يتنامى فيها الوضع عبر قناة الغايات والأغراض ، فتحقق القريفة لها بذلك موقعاً دلاليّاً يصبح جزءاً من النظم الداخلي الذي لا يتحقق فهم المعنى دون تتبع آثاره في الكلام ، وقول الجويني " ولكن الأثر كله للقريفة ، غير أن القريفة إنما تؤثر بما في طباع اللفظ من احتمال أثرها " .

هو فقه قول عبد القاهر : " حسن الدلالة وتماها فيما له كانت دلالة " (٢) ، ويصور عبد القاهر طبائع القريفة وحركتها في داخل المباني يقول : " إنه قد يكون من أغراض الناس في فعل ما أن يقع بإنسان بعينه ولا يباليون من أوقعه ، كمثل ما يعلم من حال الخارجي يخرج فيعيث ويفسد ويكثر به الأذى أنهم يريدون قتله ولا يباليون من كان القتل منه ولا يعينهم منه شيء فإذا قُتل وأراد مرید الأخبار بذلك فإنه يقدم ذكر

(١) الجويني ، " البرهان " ، ١٢٥/١ - ١٢٦ .

(٢) " دلائل الإعجاز " ، ٤٣ .

الخارجي فيقول : " قتل الخارجي زيد ولا يقول " قتل زيد الخارجي " لأنه يعلم أنه ليس للناس في أن يعلموا أن القاتل له زيد جدوى وفائدة " (١) .

فتجد معاني النحو تتبع معاني القرينة وتتحرك في داخل بوتقتها ، وبهذا تمتد مباحث النظم إلى تكوين منهج استنباطي يتعدى أسوار الوضع وحدوده إلى مراحل أبعد تنتظم فيها المباني مع الغايات فتشكل نهجاً متفقاً يعمل على إحداث صورة دلالية تنضم إلى أصل الوضع ، فتزايدها الأصول وتكون دلالات ما وراء الوضع من هيات ومعان خفية .

فالقرينة لها سلطان في تحديد الدلالة واقتفاء آثار المعاني فيها ولما كان لها هذا السلطان خيف أن تطغى على الدلالة اللغوية ، وأن يكون الكلام غرضاً خارجياً مجتاً فحددت قناتها في اللفظ والمدى الذي تجري فيه دلالتها في الألفاظ وهو احتمال آثارها في أصل اللفظ أو طباع اللفظ أي مهينة اللغة لموقعها سيلاً ، وبهذا يصبح التركيب طاقة واسعة لا تدرك منفصلة عن آثار الأغراض والمعاني في بنائه ، يقول عبد القاهر : " واعلم أن ليس النظم إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو ، وتعمل على قوانينه وأصوله ، وتعرف مناهجه التي نهجت فلا تزيغ عنها وتحفظ الرسوم التي رسمت لك فلا تخل بشيء منها ، وذلك أنا لا نعلم شيئاً يبتغيه الناظم بنظمه غير أن ينظر في وجوه كل باب وفروقه ، فينظر في الخبر إلى الوجوه التي تراها في قولك : " زيد منطلق ، وزيد ينطلق ، وينطلق زيد ، ومنطلق زيد ، وزيد المنطلق ، والمنطلق زيد ، وزيد هو المنطلق ، وزيد هو منطلق " وفي الشرط والجزاء ... فيعرف لكل من ذلك موضعه ويجيء بحيث ينبغي له وينظر في الحروف التي تشترك في معنى ثم ينفرد كل واحد منها بخصوصية في ذلك المعنى ، فيضع كلاً من ذلك في خاص معناه " (٢) .

(١) السابق نفسه ، ١٠٧ - ١٠٨ .

(٢) السابق نفسه ، ٨١ - ٨٢ .

وبذلك تكون رعاية الفروق مسلماً خاصاً في تناول النظام النحوي وقدرها زائداً على أصوله وهذا ما نجده أيضاً في استنباط الأحكام باعتبار طبائع أثارها في دلالة اللغة ، فلأن أكثر مباحث اللغة مظنونة احتيج إلى القرينة ، فدلالة الأمر على الإيجاب لا تؤخذ بطريق القطع بذات الصيغة وإنما " تثبت الفرائض المقطوعة ... بانضمام قرائن أخرى على أن هذه الأوامر للوجوب قطعاً " (١) .

فالفروق هيئة موجودة في طبيعة اللغة متصورة في مراحلها الممتدة ، وقد التفت الدرس الأصولي لهذا الجانب الوظيفي للفروق وما تحدثه من آثار في دلالة الأحكام ويصور ذلك حديثهم عن الأمر المقيد والمطلق وما تحدثه هذه الاعتبارات من تكرار الحكم أو عدم تكراره فـ " القيد ربما حرف اللفظ عن مدلوله ويؤثر في المعنى " (٢) .

مثل قوله عليه الصلاة والسلام : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) ، فالأمر بقوله " مثل ما يقول " دل باعتبار القيد على التكرار في " استحباب إجابة كل مؤذن سمعه " (٣) .

وبعض الأحناف ومنهم الجصاص جعل إفادة التكرار في الأمر المقيد أو المطلق لا يقتضي التكرار إذا لم يكن في اللفظ أحد الحروف الموضوعية للتكرار مثل : " كلما ، وكل " (٤) واعتبار التكرار يرجع إلى المعنى كقوله تعالى : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ (٥) فـ " لم يقتض ظاهر الأمر التكرار لأن إذا ليس فيها تكرار وإنما هي شرط مؤقت فالمرّة الثانية في الوضوء لم يتناولها اللفظ والذي تناول اللفظ في ذلك مرة واحدة ، وإنما دخلت المرّة

(١) الانصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٣٧٤/١ .

(٢) العطار ، " حاشية العطار " ، ٤٨١/١ .

(٣) السابق نفسه ، ٤٨١/١ - ٤٨٢ .

(٤) الجصاص ، " الفصول في الأصول " ، ١٣٩/١ ، طبعة محمد محمد تامر ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٠هـ .

(٥) سورة المائدة ، آية : ٦ .

الثانية من الحكم عن طريق المعنى ، لأن المراد : إذا قمتم وأنتم محدثون ، فلما كان الحكم متعلقاً بالحدث لا بالقيام إلى الصلاة لزمته الطهارة متى أراد الصلاة وهو محدث " (١) .

فعلماء الأصول يطالبون أيضاً بتعدي ظاهر اللغة والوصول إلى فهم أعمق ببواطن النصوص ، وما ينتق من تراكيبها وأساليبيها من معان ، فالأصولي يبحث في أسرار التشريع الإلهي من خلال اللغة وما يلابس النص من مقامات وليس دأبه الحكم الشرعي المنصوص عليه والقاطع في دلالاته فحسب ، بل يتلطف بمعطيات علمي المعاني والبيان ، ويجاذب اللغة الأحكام ليتفنى الحكم ظاهره وخبيئه فيحرك اللغة ويستثير أوضاعها ليمد ظلال التشريع إلى مدى أبعد من الظاهر .

ثانياً : توجيه النص إلى الإفادة :

تتعدد مسالك الإبانة بحسب مواقع اللغة من المقاصد والأغراض فتتخذ اتجاهات مختلفة في فهمها ، فمنها ما يقصد به الإفهام ، ومنها ما يتجاوزها إلى الإصابة ومنها ما يتمكن في موضع الإفادة ، فالكلام تطلب " فيه الإصابة والإفادة وإفهام المعاني المعترضة على وجه بديع وترتيب لطيف " (٢) .

ومسلك الإصابة والإفهام مسلكان قريبان من وضع اللغة ، أما الإفادة فهي مسلك اجتهادي يعمد إلى التوجيه نحو ضرورة أعمال عناصر اللغة وفق احتمالات تحقق لها موقعاً في الإفادة . وقد عمد الدرس البلاغي إلى هذا الإجراء في توليد المعاني واستنباطها ، لما في ذلك من عناصر يتزايد بها الكلام ويعلو في مدارج البيان ، فارتبطت بما يحدث من خصوصيات في النظم والترتيب فيمتد شأو الكلام إلى مجالات أرحب تنتزل فيها عناصر اللغة وفق مراتب متباينة في الإفادة منها ما يقع مؤكداً أو مؤسساً ويختلف كل موقع بحسب

(١) الجصاص ، " الفصول " ، ١٣٩/١ . وينظر : الشنقيطي ، " نشر البنود على مراقي السعود " ، ١٥٣/٢ ،

اللجنة المشتركة للنشر والتراث الإسلامي بين المغرب والإمارات ، د . ت .

(٢) الباقلاني ، " إعجاز القرآن " ، ٥١ .

ما يتناسب ومقتضيات الأحوال والقرائن الموجه للإفادة ؛ لأن الفضيلة في الكلام " من حيث اعتبار إفادة المعنى عند التركيب لا باعتبار صفات المفرد " (١) .

فالإفادة تعمل على استثارة مواقع الألفاظ وتعديتها من صورها الثابتة إلى مواقعها من الأسرار مع ملاحظة المقاصد والأغراض ، فهي مسلك استنباطي قائم على خصوصية الاتساع في أعمال الدلالة والتجاوز بها إلى أعماق ما تحمله اللغة من بواعث الإبانة ، لذلك جعل عبد القاهر باب الاتساع والتخييل الذي يتجاوز به حقائق الظواهر " فيما أصله التقريب والتمثيل ، وحيث يقصد التلطف والتأويل ويذهب بالقول مذهب المبالغة والإغراق ... وهناك يجد الشاعر سبيلاً إلى أن يبدع ويزيد ... ويصادف مضطرباً كيف شاء واسعاً ومدداً من المعاني متتابعاً " (٢) .

فالتأويل يفتح متسعاً للدلالة تتزايد به وتتكاثر أصولها ، فتنامي بها الفائدة وتجد لكل معنى موقعاً من الحسن والزيادة ، فـ " ليست المزية التي تراها لقولك " رأيت أسداً " على قولك " رأيت رجلاً لا يتميز عن الأسد في شجاعته وجرأته " ، أنك قد أفدت بالأول زيادة في مساواته بالأسد بل أفدت تأكيداً أو تشديداً وقوة في إثباتك له هذه المساواة وفي تقريرك لها " (٣) .

فليست المزية في أن تتجاوز الحقيقة إلى موضع قريب منها في المجاز وإنما المزية أن تتجاوز موضع إفادة الحقيقة إلى زيادة فائدة في موضع المجاز وهذا الذي قرره المدرس الأصولي أيضاً في أن ترك الحقيقة مع إمكانية استخدامها والميل إلى المجاز لا يكون إلا لفائدة لا توجد في موقع الحقيقة " ولو لم يكن لفائدة لكان فيه إيهام وتلبيس " (٤) .

(١) القزويني ، " الإيضاح " ، ١٣٧/١ .

(٢) أسرار البلاغة ، ٢٧٢ .

(٣) عبد القاهر ، دلائل الإعجاز ، ٧١ .

(٤) ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ، ١ / ٢٨٩ .

وقد وظف الأصوليون الإفادة وأعملوها في البحث عن الحكم والكشف عن أسراره داخل البيان فعمقوا الإفادة ونظروا فيها باعتبار مراتب مواقعها وتنزيل كلام الشارع وفق أعلى هذه المراتب بما يكون الأثر في إعمال الكلام كما في التكرار في الخطاب التشريعي ، فإذا تكرر الأمر وقع موقعين التأسيس أو التأكيد ، مثل إذا قال " صل ركعتين ، صل ركعتين " فإن هذه موضع خلاف بين الأصوليين ، وقد ذهب أكثرهم إلى أن الأمر الثاني يكون للتأسيس ونقل ذلك الآمدي عن القاضي عبد الجبار " قال : القاضي عبد الجبار أن الثاني يفيد غير ما أفاده الأول ، ويلزم الإتيان بأربع ركعات " (١) .

فالأصوليون يعتبرون الإفادة في الكلام وجعلها الأصل فيه ، والتأسيس أقوى في الدلالة لذلك كان حمل اللفظ على موقعه أولى ولا يحمل اللفظ على التأكيد إلا إذا تعذر حمله على فائدة مجددة . يقول الزركشي : " إذا دار بين حمله على التأسيس أو التأكيد ، فالتأسيس أولى ، لأنه أكثر فائدة " (٢) .

(١) " الإحكام " ، ٢٧٢/٢ ؛ وينظر : التلمساني " مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول " ، ٦٣ - ٦٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .

(٢) " البحر المحيط " ، ١١٧/٢ .

الباب الثاني

أدوات ضبط المعنى عند الأصوليين
وربطها بالمنهج البلاغي

الفصل الأول

أدوات من داخل النص .

الفصل الثاني

أدوات من خارج النص .

تمهيد :

أكد الفصل السابق أن خصوصية المنهج الاستنباطي تنبعث من كونه ينتقل من معرفة المواضع بالألفاظ إلى ما تحمله من علل ومعان ومقاصد ، " لأن موضوعات الألفاظ لا تنال بالاستنباط ، وإنما تنال به العلل والمعاني والأشباه والنظائر ومقاصد المتكلم " .^(١)

فتوجه الدرس الأصولي إلى خصوصية الأداة التي يضطلع بها البلاغي وهي دراسة أسرار المقاصد وسبله في التعامل مع اللطائف والدقائق فتوسلوا بها إلى فهم باطن البيان التشريعي والترقي بها في مدارج كمالاته " لأن من فهم باطن ما خوطب به لم يحتل على أحكام الله حتى ينال منها بالتبديل والتغيير ، ومن وقف عند مجرد الظاهر غير ملتفت إلى المعنى المقصود اقتحم هذه المناهات البعيدة " ^(٢) ، فعملوا على تحوير وتوظيف أدوات الدرس البلاغي بما يتناسب وغايتهم في التحقيق والضبط لكلام الشارع ، ثم شكلوا أدوات أخرى لتستوعب أسرار المقاصد في محيطها الممتد ، ولحفظ تماسك مقاصد التشريع في مسالكه المتعددة كتاباً وسنة وإجماعاً وقياساً ، لتصبح وشيجة واحدة يتردد النظر بين عناصرها .

وبهذا استطاع الدرس الأصولي توظيف الأدوات وتحريكها في نصوص مختلفة وسياقات متعددة ، وسعت دائرتها مع تقنينها وضبطها من خلال ما تضيفه النصوص على هذا الأدوات من تحويرات ومدّ وتوسيع لإطارها حتى تجاوزت بها المنطقة الضيقة في الشواهد المعدودة إلى منطقة واقع النص بأفقه المتسع فحفظها التحريك المستمر من الركود والتوقف . فالنص محيط دلالي واسع النطاق يحتاج إلى فقه بما يحمله باطنه من ودائع ، فلا يبعثه مسلك واحد وإنما يحتاج في الامتداد بدلالته إلى أدوات مختلفة ، لأن الدلالات داخل النص كالذهب في تشابك عروقها وتداخل صفاقتها ، فيحتاج إلى التدسس في القرائن والأحوال ثم العمل على بعث أسرارها من قاع النص ، وضبط ذلك يتطلب وعياً بأنواع الدلالة في النصوص ومنازلها حتى يتسنى تحريك الأدوات وفق اعتبارات هذه الأنواع .

(١) ابن القيم ، " إعلام الموقعين " ، ١ / ١٧١ .

(٢) " الشاطبي " ، " الموافقات " ، ٤ / ٢٢١ .

و" دلالة النصوص نوعان : حقيقية وإضافية ، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته وهذه الدلالة لا تختلف ، والإضافية تابعة لفهم السامع وإدراكه وجودة فكره وقرينته وصفاء ذهنه ، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها ، وهذه الدلالة تختلف اختلافاً متبايناً بحسب تباين السامعين في ذلك " (١)

فإدراك القصد يحقق التماسك للأدوات الإضافية لأنها تسبح في محيطه وتؤدي وظائف تغذي بها القصد وتعمل على تكميله والتصاعد بدلالته ، ويصف عبد القاهر الداليتين وترتب الإضافية على الحقيقية قائلاً : " وجملة الأمر أن الخبر وجميع معاني الكلام معان ينشئها الإنسان في نفسه ، ويصرفها في فكره ويناجي بها قلبه ، ويراجع فيها عقله ، وتوصف بأنها مقاصد وأغراض وأعظمها شأنًا الخبر ، فهو الذي يتصور بالصور الكثيرة وتقع فيه الصناعات العجيبة ، وفيه تكون المزايا التي بها يقع التفاضل في الفصاحة فاعلم أن الفائدة في العلم بها واقعة من المنشئ لها وصادرة عن القاصد إليها " . (٢)

فالدلالة الحقيقية ثابتة في النص لأنها أصل الدلالة ثم تبنى عليها هيآت المعاني الإضافية وتتحرك داخل النص باعتبار الدلالة الحقيقية ، وهي في كل إضافة تحوم حول الأصل وتعمل على تناميّه وزيادته ، وهذه الدلالة هي التي تقع بها المزايا والفروق .

يقول الشاطبي في وصف الدلالة الإضافية وطريق العلم بها : " فإن كل خبر يقتضي أموراً خادمة لذلك الإخبار بحسب المخبر والمخبر عنه والمخبر به ، ونفس الأخبار في الحال والمساق ، ونوع الأسلوب من الإيضاح والإخفاء ، والإيجاز والإطناب وغير ذلك وذلك أنك تقول في ابتداء الإخبار " قام زيد " إن لم يكن ثم عناية بالمخبر عنه بل بالخبر ، فإن كانت العناية بالمخبر عنه قلت " زيد قام " ... ثم يتنوع أيضاً بحسب تعظيمه أو تحقيره - أعني المخبر عنه - وبحسب الكناية عنه والتصريح وبحسب ما يقصد من مساق الأخبار وما

(١) ابن القيم ، " إعلام الموقعين " ، ٢٦٤/١ .

(٢) " دلائل الإعجاز " ، ٥٤٣ - ٥٤٥ .

يعطيه مقتضى الحال إلى غير ذلك من الأمور التي لا يمكن حصرها . وجميع ذلك دائر حول الإخبار بالقيام عن زيد ، فمثل هذه التصرفات التي يختلف معنى الكلام الواحد بحسبها ليست هي المقصود الأصلي ولكنها من مكملاته ومتمماته " (١) .

فالدلالة الإضافية نسبة تعمل على تصوير هياتها عناصر متعددة يجمعها أهما خصوصيات بلاغية ترجع لاعتبارات رعاية الفصاحة وما تحدثه من زيادات يمكن اشتراكها بأدوات وضعها المدرس البلاغي وعمل على تجليتها وممارستها من خلال النص ، فالمساق والخصوصيات الناتجة عن التصرف في اللغة وأوجه استعمالها ونوع الأسلوب بحسب اعتبارات حالية ومقالية جميعها سبل أصل لها البلاغي وهي تعمل في غالبيتها على ضبط عناصر الدلالة الإضافية وتصوير هياتها وحركتها في الدلالة الحقيقية ، فتنبعث منها ثم نتشعب بواسطة اللغة والعناصر الخارجية إلى اتجاهات مختلفة تثرى دلالة الأصل وتكملها .

وهذه التغيرات لا يحيط بها إلا علما المعاني والبيان اللذان بهما تبصر حقائق الأسرار ومعادفها ن فقد استخدم المدرس البلاغي جميع الكيفيات الكاشفة عن الأسرار والدقائق وعمل على إجرائها في دراسته للمقاصد وما يتصل بها من مستبعات التراكيب ، التي لا يتسنى ضبطها دون ردها وعطفها على أصل الدلالة .

لذلك أكد الزمخشري على أن فقه منهج الأسرار والدقائق غذته تربة الدرس البلاغي ، فـ " لا يتصدى أحد لسلوك تلك الطرائق ، ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل برع في علمين مختصين بالقرآن ، وهما : علم المعاني وعلم البيان " (٢) .

قد عمدنا في هذا الباب إلى تقسيم الأدوات إلى داخلية وخارجية بحسب اعتبارات القرائن التي كثيراً ما كان يعول عليها المدرسان في استنباط واستخراج الأسرار والدقائق،

(١) " الموافقات " ، ١٠٥/٢ .

(٢) " الكشاف " ، ١/ن .

وتجاوزنا مواقع الشواهد من أصناف التقسيم المتواضع عليها بحسب كل علم إلى اعتبار مواقعها من القرائن .

والقرينة جزء من دراسة الأسرار والدقائق وهي الحلقة الواصلة بين أصول الدرسين فهما يجتمعان في اعتبار مواقع المعاني والمقاصد من ما يحفظها من قرائن وملابسات تعمل على تهيئة المعنى للامتداد به من أعماق النص ووضعه موضعه في البيان .

ورعاية القرائن من الأصول المعتبرة في الدرس الفقهي ، وقد عني بها الأصوليون عناية جيدة ، وذلك لأن الملابسات المحيطة بالفعل مثيرة في بيان الحكم وكان للقرائن أهمية بالغة في الدرس البلاغي فالتقت هذه العناية الفقهية بالقرائن مع العناية البلاغية، واجتهد العلماء وعملوا على توظيفها وتنميتها لتدخل معهم في المنعطفات التي ينعطف فيها الحكم الشرعي في نصوص مختلفة ، فأضافوا عليها ضابطاً آخر ضبط حركة الدلالة في مواقعها المختلفة ، وأوجه انتساب بعضها إلى بعض ، وعمل ذلك في إثراء البيان التشريعي واستمرار عطائه في نصوصه المتعددة .

وتظهر العلاقة جلية بين الدرسين في توظيف معطيات القرائن المقالية والحالية وما تحدّثه من معان ترتاد بها أعماق النص وتدلل على حقائقه وأصوله .

ثم أضاف الدرس الأصولي مجالاً آخر لعمل القرينة تطلبتة حاجة النصوص باعتبار مواقعها من نصوص أخرى . وتسمى هذه القرينة بالقرينة الخارجية وهي " موافقة أحد المعنيين لدليل منفصل من نص أو قياس أو عمل " (١) .

وهذه القرينة تختفي ملامحها في الدرس البلاغي مع أنها تعود في أصولها إلى حقول قريبة ، التفت إليها البلاغيون في حديثهم عن علاقات المعاني بعضها ببعض وانتساب بعضها إلى بعض ، وعمل الجملة في الجملة بالتأكيد أو التفسير أو التفصيل وغير ذلك من المواقع التي يحصل بها البيان .

(١) التلمساني ، " مفتاح الوصول " ، ٥٣ .

وفي تعريف البلاغة بأنها " حسن الموقع " ^(١) أمر يحملنا على ضرورة استغلال عناصر هذه القرينة وتوظيفها في حقول الدراسة الأدبية ، لأنها جزء من الإبانة وأيضاً لأن اعتبار دلالة الموقع يكون في ذهن المتكلم أثناء إبداعه حتى يصبح جزءاً من الدلالة الحقيقية ، وانظر إلى قول إسحاق بن عيسى حين قال : " أعيد علياً أن يكون قتل عثمان وأعيد عثمان بالله أن يقتله علي " .

قال الجاحظ : " فمدح علياً بكلام سديد غير نافر ومقبول غير وحشي ، وذهب إلى معنى الحديث في قول رسول الله عليه السلام : " أشد أهل النار عذاباً من قتل نبياً أو قتله نبي " . يقول : لا يتفق أن يقتله نبي بنفسه إلا وهو أشد خلق الله معاندة أجرؤهم على معصية ، وقال هذا : لا يجوز أن يقتله علي إلى وهو مستحق للقتل " ^(٢) .

وإذا نظرت وجدت موقع المحال في دلالة الحديث هو المعنى الذي يستحضره إسحاق بن عيسى في نصه . لذلك تصبح الحاجة إلى الوعي بالمعنى في سياق خارجي ضرورة ملحة ليكتمل المعنى .

وبملاحظة هذه القرائن جاء تقسيم الأدوات باعتبار مواقعها من النص إلى قسمين :

- ١- أدوات من داخل النص .
- ٢- أدوات من خارج النص .

(١) الباقلائي ، " إعجاز القرآن " ، ١٢٧ .

(٢) " البيان والتبيين " ، ٣٠٢/١ .

الفصل الأول

أدوات من داخل النص

أولاً : السياق التركيبي :

تمثل دراسة السياق في الدرسين محوراً رئيسياً لا تتم دونه عملية الاستنباط ، وتظل جميع السبل الأخرى تلحظ الجانب السياقي بشقيه الاجتماعي والتركيبى ، فالسياق قائم على علاقات داخلية وخارجية تصحح المعاني وتضعها في وضعها الحقيقي الذي تنتظم به عملية الفهم ، وهو يشمل جانبين : (١)

الجانب المقالي : وهو عنصر داخلي يشمل جميع الخصائص التركيبية للألفاظ ، ومنه تتولد الدلالات نتيجة اعتبارات ترجع إلى توخي الترتيب .

الجانب المقامي : وهو عنصر خارجي يشمل ظروف أداء المقال والملابسات المحيطة به . ويتردد السياق كثيراً بمعنى القرينة وهي : " مجموعة العناصر السياقية والمقالية التي تصاحب التعبير ، والتي يعول فيها على قدرة المخاطب على إدراكها والاستدلال منها على مراد المتكلم " . (٢)

لذلك تجد التراكيب تعمل في محيط الملابسات الخارجية وتدور في مجالها ، فتكتسب بها الألفاظ هيئة أخرى غير هيئة الوضع هي هيئة معاني الألفاظ التي عليها العمل في الاستنباط ، " وإنما العمل على ما توجه معاني ألفاظه " . (٣)

وهذا ما أكده الدرس البياني فإن المزية " ليست واجبة لها - أي معاني النحو - في نفسها من حيث هي على الإطلاق ، ولكن تعرض بسبب المعاني والأغراض التي يوضع لها الكلام ثم بحسب موقع بعضها من بعض واستعمال بعضها مع بعض " . (٤) فتجد الموقع

(١) ينظر : البصري ، " المعتمد ، ١ / ٢٤ ؛ حسان تمام ، " اللغة معناها " ، ٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٢) طه عبد الرحمن ، " تجديد المنهج " ، ٥٧٠ .

(٣) الأمدي ، " الموازنة " ، ١ / ١٧٩ .

(٤) عبد القاهر الجرجاني ، " دلائل الإعجاز " ، ٨٧ .

التركيبى يتخذ موضعه من الموقع الخارجى ، ويبعث على إحياء دلالاته ، داخل النظم
فتمازج عناصر السياق المختلفة وتتداخل حتى لا يتأتى للناظر الفصل بين شقيه أو العمل في
جانب بمعزل عن الآخر .

ولكن تطلب منهج البحث الفصل بين هذين النوعين من القرائن لأن المقامية أمور
خارجة عن اللغة تحيط بالنص فألحقناها بالمؤثرات الخارجية ، وفي هذا المبحث نتناول السياق
التركيبى بوصفه وحده مكتملة العناصر تتفاعل فيها اللغة في نطاق دلالي مشترك تتشرب
فيها الألفاظ من خلال تجاوزها واتساقها في نسق متشابه يظل لها بأفياء متناسقة ، وتخلع
عليها هيئة متشاكلة فترى فيه اللفظة تشاكل اللفظة في سمتها وروحها ، فتمازج دلالتها
وتصبح اللغة كأنها مجرات تدور في فلك واحد له بداية ونهاية ، ثم تعود فتلتقي بدايتها
ونهايتها في نطاق مشترك يحفظها من الانحراف عن مجراها ويقوم تماسكها وفق نسق خاص ،
وقد بلغت العناية بدراسة محور السياق عند الفريقين مما يؤكد على خصوصية المعاني المنبعثة
من السياق وأنها تتجاوز الوضع إلى الوصول إلى حقائق الدلالات غضة طرية في قلب البيان
الناضب بالمقاصد ، لذلك جعل الشافعي السياق قدمه قدم اللسان ، فاللسان العربي فطر
على اعتبار السياق ، وليس أمراً محدثاً فتصبح اللغة عنده هي السياق ، لأنه هو الواضع
للمعاني في مواضعها . يقول : " إن فطرته - أي اللسان - أن يخاطب بالشيء منه عاماً
ظاهراً يراد به العام الظاهر ، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره ، وعاماً ظاهراً يراد به العام
ويدخله الخاص ، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه وعاماً ظاهراً يراد به الخاص ،
وظاهراً يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره ، فكل هذا موجود علمه في أول الكلام
ووسطه وآخره " (١) .

فالسباق يستدل ببعضه على بعض ، فالأول والوسط والآخر جميعها تتفاعل في توثيق
الدلالات وإحداث خصوصية زائدة على أصل الوضع في اللغة ، فهناك ألفاظ للعموم

(١) " الرسالة ، ٥٢ .

متواضع عليها ، وحين تدخل في نطاق السياق وتحتجز بجهاته المختلفة ونواحيه المتعددة ، أما أن تبقى على أصل وضعها أو تأتي في ظاهرها على العموم ، فيداخلها الخصوص ببعض عناصر الخطاب وسطاً وأخراً ، فالسياق علم متسع تمتد فروعه في اتجاهات وزوايا مختلفة للخطاب ، لذلك لا يتصور في اللفظة المفردة خصوصية عن غيرها من الدلالات خارج السياق ، فالسياق هو الذي يتمثل فيه القصد والاختيار ، فإن تجرد " اللفظة عن جميع القرائن الدالة على مراد المتكلم ممتنع " (١) .

فالقصد سمة تتصل بالمعاني المركبة وما يؤديه الإسناد من هيآت زائدة على أصل الوضع وبها يتحصل المعرفة بمراد المتكلم . وهذا أصل الدرس البياني الذي لا تجد الكلمات تتفاضل فيه باعتبار الوضع ، ولا تدل إلا بانتظامها في سلك واحد مع مثيلاتها " فلو أن واضع اللغة كان قد قال " ربض " مكان " ضرب " لما كان في ذلك ما يؤدي إلى فساد ، وأما " نظم الكلم " فليس الأمر فيه كذلك ، لأنك تقتفي في نظمها آثار المعاني وترتبها على حسب ترتيب المعاني في النفس ، فهو إذن نظم يعتبر فيه حال المنظوم بعضه مع بعض ، وليس هو النظم الذي معناه ضم الشيء إلى شيء كيف جاء واتفق " (٢) فالسياق تتشرب فيه الدلالات بعضها مع بعض فتكشف اللفظة السابقة عن اللاحقة ، واللاحقة عن السابقة ، عبر التواصل اللغوي بين عناصر اللغة وأسرار تعالقها ثم صفة ذلك على المعاني ، فتصبح اللغة تؤثر ويؤثر فيها مما يوجه المعاني جهات متناسقة ، لذلك لا " يعرف المراد من أي من الخطاب - حقيقة إلا بانضمام قرينه إلى اللفظ " (٣) .

وضميمة اللفظ تقوى ظهوراً في التراكيب ، فيهدي فيه المعنى إلى المعنى المجاور له ، ويفتح غيب المعنى السابق أو اللاحق من خلال الرد لأوله وأخره ، فيصبح السياق الواحد

(١) ابن القيم " بدائع الفوائد " ، ٤ / ٤٠٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .

(٢) عبد القاهر ، " دلالات الإعجاز " ، ٤٩ .

(٣) الغزالي ، " المستصفى " ، ١ / ٣٣٩ .

دليلك إلى مواطن الآثار وخبائها ، فلا تستطيع التوجه الوجه الكاشفة في تأملك لأعماق النصوص إلا بهذا الدليل .

وهذه إحدى خصائص المنهج الاستبطائي القائم في أصوله على رعاية الوشائج الدقيقة في أصول الكلام والتي يثيرها إجراء الرد في عناصر الكلام ، فقطع النظر عن السوابق واللواحق يؤدي إلى خلل في الفهم ، لأن النظر يقتضي التوفيق بين عناصر الكلام وأجزائه المختلفة ، فأجزاء الكلام في تأثير مستمر مع بعضها البعض ، إذا انتظمت في التراكيب ، وليس هذا التأثير مقصوراً على الأثر الإعرابي وإنما يمتد إلى المعنى والصوت ^(١) ، ثم إلى التحسين الذي هو أصل في الدرس البلاغي ، فالكلام البليغ " أن يكون أول كلامك يدل على آخره وآخره يرتبط بأوله ، وقيل البلاغة القوة على البيان مع حسن النظام " ^(٢) .

وحسن النظام " ما رأيت ملتحم الأجزاء سهل المخارج ، فتعلم أنه أفرغ إفراغاً واحداً وسبك سبكاً واحداً " ^(٣) .

وهذا ما تجده واضحاً في علوم البلاغة فجميعها يرجع في إفادته إلى خواص التراكيب دلالة وتحسيناً ^(٤) .

فالسباق أصل البيان لا يغادره فيه تنتظم المقاصد والمخاسن لما له من تأثير على الجانب الصوتي في انسجام اللغة ، فيجعلها تجري سلسلة على اللسان مع قوة الأداء .

والارتباط القائم بين عناصر الكلام لفظاً وموقفاً يحفظ للنص استقامة دلالاته واستكمالها " فجاز وقوع اللفظة على المعنيين المتضادين لأنها يتقدمها ويأتي بعدها ما يدل على خصوصية أحد المعنيين دون الآخر ، ولا يراد بها في حال التكلم والأخبار إلا معنى واحداً " ^(٥) .

(١) طاهر حموده ، " ابن القيم " ، ١٥٤ .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ، ١ / ٢٤٤ .

(٣) الجاحظ ، " البيان " ، ١ / ٧٠ - ٧١ .

(٤) الطيبي ، " البيان في علم المعاني والبديع والبيان " ، ٤٧ ، تحقيق : هادي الهلالي ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ .

(٥) ابن الأنباري ، " الأضداد " ، ٢ .

والتأليف أو السياق التركيبي له وظيفة بيانية يسلك فيها اللغة أودية غير متناهية ،
فحين يقول الجاحظ : " إن المعاني متناهية وأسماء المعاني غير متناهية " .^(١) لا يعني بها دلالة
اللفظ المجرد على معناه ، وإنما يعني بها انتظامها في هيئة خاصة من التأليف يتبع فيها المعنى
المعنى من خلال صياغة التراكيب وينتج التأليف " فأما دلالة التأليف فليس لها نهاية ، ولهذا
صار التحدي فيها بالمعارضة لتظهر المعجزة " .^(٢)

فالمعاني لا تحصل إلا بعملية الإسناد ، " بذكر ما يتعلق به من أجزاء الكلام " ^(٣)
وهناك مظهران للعناية بالسياق واعتباره رافداً من روافد تفجير النصوص ، وشق
قنوات تجري فيها الدلالة من الدلالة ، وهذان المظهران هما :

أولاً : البناء والتأسيس :

وهو لبنة التأسيس التي تتولد منها المعاني ، والعناية بهذا الجانب أشد لاعتماد بقية
الكلام عليه ، " فأول جزء يلقاك في التحليل هو الجزء الأول البسيط " .^(٤) ثم تتابع بعده
المعاني مع ارتباطها بنقطة التحليل الصغرى ، فتساق الكلمات بمساقه وترد المعاني إلى سياقه
فالبناء هو : " ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول " .^(٥) ، ويسمى أيضاً بحسن
المأخذ^(٦) أي المداخل التي يتلطف بها المتكلم إلى الأغراض ، ويؤسس عليها المعاني فيها تتم
الإيحاءات المشيرة إلى الأغراض والدلالات اللاحقة ، فتلتقي جميعها في نقطة البناء ، وتيسر
رد العجز على الصدر باختيار الزاوية النازمة للدلالات ، لذلك ارتبط حسن الكلام

(١) " البيان والتبيين " ، ١ / ٧٦ .

(٢) الرماني ، " النكت في إعجاز القرآن " ، ١٠٧ . ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، تحقيق : محمد خلف الله ،
ومحمد زغلول سلام ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧هـ .

(٣) الفتازاني ، " حاشية السعد على مختصر المنتهى " ، ١ / ١٨٥ .

(٤) السجلماسي ، " المترع البديع " ، ٣٤٣ ، تحقيق : هلال الغازي ، مكتبة المعارف ، المغرب ، الطبعة الأولى ،
١٤٠١هـ .

(٥) المرجع السابق ، ١٨٨ .

(٦) القرطاجي ، " منهاج البلغاء " ، ٣٧١ .

باختيار البناء ، " فإنه لا خير في كلام لا يدل على معناه ويشير إلى مغزاه وإلى العمود الذي إليه قصدت والغرض الذي إليه نزلت " . (١)

فالبناء هو العمود الذي يدور عليه النص ، وهو القبس الذي تنبثق منه إشعاعات الدلالة وتحيط بجميع عناصر النص ، فيصبح واسطة العقد التي تتفرع عنها جميع الآلي باتجاهات مختلفة . وبه تفتح الدلالات وتحقق المناسبة بين المعاني التي تجري في أعماق النص يقول السيوطي : " فانظر إلى هذه المناسبة العجيبة في الافتتاح وبراعة الاستهلال حيث تضمنت الآية المفتوح بها أكثر ما في السورة من أحكامها " . (٢)

فهذه الجملة البسيطة معقدة في تركيبها ودلالاتها لما تحملها من إشعاعات وإيحاءات خفية صريحة ومطوية تثير بها مقاصد ممتدة ، فتظل نقطة الابتداء تدور في أجزاء النص ترقب حركة الدلالة بدءاً وعوداً إليها ، فتتنامى دلالتها وتزيد ، لأن كل وحدة في التركيب تشرى هذه الجملة وتسقيها من معانيها الخاصة ، لذلك تمثل جملة الابتداء نواة المعنى ، لأن جميع عناصر الجمل تُحال عليها وتنتسب إليها .

وكذلك تجد عناية كبيرة من الدرس الأصولي بهذه النقطة جعلها أساس الإبانة والتي تنتظم بها المقاصد ، وعليها تترتب مواقع المعاني ، وقد عولوا عليها كثيراً في معرفة الأحكام ومجاذبتها ، وأنه أصل من أصول اللسان ، وطبيعة فيه " أن تبتدئ الشيء من كلامها يبين أول لفظها فيه عن آخره وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوله " . (٣)

فتجد اللغة تجتمع أطرافها على هيئة متقاربة تتلقى بواطنها وإن اختلفت صورها وألفاظها .

(١) الجاحظ ، " البيان ، ١ / ١١٦ .

(٢) " تناسق الدرر في تناسب السور " ، ٣٥ ، تحقيق : عبد الله الدرويش ، دار الكتاب العربي ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

(٣) الشافعي ، " الرسالة " ، ٥٢ .

فالتأسيس سمة في اللسان العربي تتبين بها حقائق المعاني ، فيكشف أول اللفظ عن آخره نحو قوله تعالى : ﴿ وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة وأنشأنا بعدها قوماً آخرين ، فلما أحسوا بأسنا إذا هم منه يركضون ﴾ . (١)

فذكر ابتداء " قصم القرية " وأسس عليها قوله : ﴿ كانت ظالمة ﴾ فلما ذكر هذا المعنى في سياق القصم " بأن للسامع أن الظالم إنما هم أهلها دون منازلهم التي لا تظلم ، ولما ذكر القوم المنشئين بعدها ، وذكر إحساسهم البأس عند القصم أحاط العلم أنه إنما أحس البأس من يعرف البأس من الآدميين " . (٢)

فنقطة البدء بثت خيوط الدلالات ونسجتها في قلب التراكيب لتظل دلالتها حاضرة في المعاني اللاحقة ، فتجر الدلالة الدلالة ، وترتد بك إلى الصدر لتشرق فيوضاتها على خفاء الابتداء وتكشفه لك بعد أن جرى معك في قلب السياق وظل حاضراً عند كل مقطع .
فدلالة البدء " نازلة منزلة الأساس للبناء ، فكما أن البناء الحاذق لا يرمي الأساس إلا بقدر ما يقدر من البناء ، وكذلك البليغ يضع مبدءاً كلامه " . (٣)

وعليه قول أبي تمام :

يَا بُعْدَ غَايَةِ دَمْعِ الْعَيْنِ إِنْ بَعِدُوا هِيَ الصَّبَابَةُ طُولَ الدَّهْرِ وَالسَّهْدُ (٤)

فبدء السياق بالنداء الدال على التعجب فقال : " يا بعد " ثم رتب عليه الوصف وأنه هو كامل الصبابة والسهد ليقوي بذكر العلة معنى تعظيم الأمر في نفسه ، فنزع نزوعاً حسناً للمعنى ولطف في مدخله للكلام ووقع موقفاً لا يقع الكلام لو أدخل المعنى من التعجب ولو سلك مسلكاً آخرًا بغير هذه العبارة أي لو قال : " ما أبعد غاية دمع العين " لما كان له من الحسن في الدخول بصورة النداء إلى المعنى " . (٥)

(١) سورة الأنبياء ، آية ١١ - ١٢ .

(٢) الشافعي ، " الرسالة " ، ٦٣ .

(٣) السكاكي ، " مفتاح العلوم " ، ٢٨٧ .

(٤) ديوانه ، ٩٦ .

(٥) حازم القرطاجي ، " منهاج البلغاء " ، ٣٧١ .

ثانياً : الترتيب والتجّام :

وهو أصل من أصول السياق الذي تتشكل وفقه الدلالات ، فيه " تنتظم أجزاء الكلام ويلتئم بعضه مع بعض ، فتقوم له صورة في النفس يتشكل بها البيان " .^(١)

وهذه الهيئة المشكّلة للبيان خاضعة للنحو ومواقع الألفاظ ، بعضها ببعض ، والتي بها يقع التفاضل في مراتب الإبانة ، " فالذي به تظهر المزية ليس إلا الإبدال الذي تختص به الكلمات أو التقديم والتأخير الذي يختص به الموقع أو الحركات التي تختص بها الإعراب ، فبذلك تقع المباينة " .^(٢)

فقدرة المتكلم على الترتيب وتوخي معاني النحو ، وإعمال الألفاظ بعضها في بعض وتفعيل دلالاتها في تناسق تام وفق النظام النحوي تؤول بالمعاني إلى إنتاج معان أخرى ، فـ " وضع اللفظ إزاء اللفظ الذي بين معنيهما تقارب وتناظر من جهة ما لأحدهما من انتساب وله به علة وحمله عليه في الترتيب ، فإن هذا الوضع في تأليف الألفاظ يزيد الكلام بياناً وحسن ديباجة واستدلالاً بأوله على آخره " .^(٣)

فالألفاظ في السياق لحمّة واحدة ، ترقب اللفظة أختها وتطلبها في موقعها ، فعملية الترتيب تخضع لأصول وأحوال يراعى فيها المشاكلة بين معاني الألفاظ وعلاقات التقارب في المعاني بين اللفظة واللفظة ، والتناظر عبر علائق ونسب تزيد الكلام بياناً ، لذلك يصح حمل الدلالة على الدلالة ، ورد أول الكلام على آخره ، لأنه متى انقطعت بينهما العلائق لم يصح الرد بحال .

(١) الخطابي ، " بيان إعجاز القرآن " ، ٣٦ .

(٢) القاضي عبد الجبار ، " المغني في أبواب التوحيد " ، ١٦ / ١٩٩ - ٢٠٠ ، قدم له أمين الخولي ، مطبعة الكتب ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٠هـ .

(٣) القرطاجي ، " منهاج البلغاء " ، ٢٢٤ .

ويجعل ابن حزم الترتيب أساس فهم المعاني ، يقول : " ترتيب العرب لكلامها الذي به أنزل القرآن ، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ " (٤)

والترتيب والضم يحتاج إلى وعي بمواقع الدلالات بعضها من بعض ، وملاحظة إيقاع المعنى في المعنى عبر وشائج يحدثها المتكلم للتنسيق بين أجزاء الكلام ، فيجري الكلام مجرى الجملة الواحدة ، يقول البصري فيما يحدثه الترتيب من مواقع : " الكلام إذا عطف بعضه على بعض جرى مجرى الجملة الواحدة ، فبيان الجملة الأولى عند آخر الكلام يجري مجرى بيانها عقبيها " . (١)

فالترتيب يتسع إلى نطاق ممتد يتجاوز معاني النحو إلى مواقع المعاني من المعاني ، وهو ما أشار إليه عبد القاهر في باب النظم ، يقول : " واعلم أن مما هو أصل في أن يدق النظر ويغمض المسلك في توخي المعاني التي عرفت أن تتحد أجزاء الكلام ، ويدخل بعضها في بعض ويشتد ارتباط ثان منه بأول ، وأن تحتاج في الجملة إلى أن تضعها في النفس وضعا واحداً وأن يكون حالك فيه حال الباني يضع يمينه ههنا في حال ما يضع يساره هناك " (٢)

فالعناية بموقع المعاني بعضها من بعض أصل في المنهج الاستنباطي ، عالج به الكثير من قضايا فهم النصوص ومعرفة معادها كالمناسبة والاختلاف وتوسيع دائرة النص إلى مواقع من خارج بينها وبين النص المنقولة إليه ، وشيخة واعتلاق .

والترتيب هو ما أطلق عليه ابن القيم : " دلالة التركيب " وهي : " ضم نص إلى نص آخر ، وهي غير دلالة الاقتران ، بل هي ألطف منه وأدق وأوضح " . (٣)

وسبب كونه أدق وألطف لأنك تجد القرائن تغذيها تربة واحدة وأحوال متفقة وإن اختلفت هيأتها في النفس ، يظل رد الجملة على الجملة لازماً تقتضيه بلاغة الخطاب وتستحث الأذهان لإدراك مقاصده .

ومنه قوله تعالى : ﴿ أن امشوا واصبروا على آهتكم ﴾ (٤)

(٤) " الإحكام " ، ٢ / ٦٩٣ .

(١) " المعتمد " ، ١ / ٣٢٣ .

(٢) " دلائل الإعجاز " ، ٩٣ .

(٣) " إعلام الموقعين " ، ١ / ٢٧٣ .

(٤) سورة " ص " ، آية ٦ .

فلما وقعت اصبروا في سياق امشوا ظللتها بمعنى لزوم السجدة والاستمرار على الثبات وعدم الانزعاج بما يعترضكم من عوارض الأمور ، مع التأكيد على جانب الثبات على حالهم وعدم الانتقال عنه ، لأن اصبروا أي على طريقتكم ومذهبكم .^(١)

فالترتيب يكشف عن زاوية الدلالة وعلائق ما بعدها بما وكيف تجذب الدلالة أختها وتسقيها من معناها وتظللها بأفائها فتزايد المعاني وتعدد وجهاتها مع اتصالها بمنبع واحد وزاوية متفقة ، وحينما ترد المعنى على المعنى تجد دلالة أخرى لا تستقل بالمعنى المفرد ، وإنما تتولد من وشائج الترتيب ، نحو قوله تعالى : ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين ﴾^(٢) فحينما تثنى دلالة اركعوا على عموم دلالة الصلاة ، تشرق لحة خفية تنحرف بالمعنى إلى اتجاه يناسب مقاصد الشارع ، وهو إيجاب الصلاة الخاصة بالمسلمين ، لأنه اتبع الأمر المطلق بخصوصية الركوع ، وهو صفة لم توجد في صلاة أهل الكتاب ، فنص على الركوع ، ثم حمل فائدة أخرى وهي إيجاب الصلاة مع المصلين ، وهذا قدر زائد لم يوجد في الأمر الأول^(٣) ، وتمثلت العناية بدلالة الاقتران وتصوير وظائفها في الامتداد بالوضع اللغوي إلى جانب الاتساع البياني في مباحث متعددة أهمها ما يلي :

أولاً : دلالة الأمر :

اعتنى الأصوليون بمباحث الإنشاء عند البلاغيين ، وخاصة ما يتعلق بدلالة صيغتي الأمر والنهي ، وما يخرجان إليه من معان باعتبار السياق وما يفهما من قرائن الأحوال ، وهم في ذلك يسعون إلى تحقيق أصل دلالة الوضع في الأمر والنهي ، فتصدوا إلى القول فيما يخرج إليه الأمر والنهي من دلالات تابعة وتقريران هذه الدلالات راجعة إلى السياق

(١) ينظر الخطابي ، " بيان إعجاز القرآن " ، ٤٣ .

(٢) سورة البقرة ، آية ٤٣ .

(٣) ينظر : الجصاص ، " أحكام القرآن " ، ٣٨ / ١٢ ، تحقيق : عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، و ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ٣٤ / ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
والزحخشري ، " الكشاف " ، ١ / ١٣٣ .

التركيبي دون دلالة الصيغة ، وهم في هذا يستمدون في أصولهم من الدرس البلاغي ، وما يحدث في دلالة الصيغة من زيادات على أصول الوضع .

فالوضع يحدد دلالة الأمر في صيغة " افعل " الدالة على الطلب ، وعرفه الأصوليون بأنه طلب الفعل على جهة الاستعلاء ، وعليه الأحناف وبعض الشافعية : ^(١) وشرط المعتزلة العلو ، بأن يكون الطالب عالي الرتبة . ^(٢)

والفارق أن الاستعلاء هو الطلب لاعلى وجه التذلل بل بغلظة ، فهو هيئة في الكلام ، أما العلو فهو هيئة في المتكلم ^(٣) ، لا تضبطها اللغة بصفة الوضع ، فرتبة الطالب لا توجه الوضع في اللغة ، لأنك تجد معان أخرى إذا تلفظ بها عالي الرتبة تخرج عن الأمر إلى درجات مضادة مثل التساوي في الالتماس والتذلل في الدعاء .

فالجميع استقر على أنها محض في الطلب ، ولكن درجات الطلب تتفاوت بين الإيجاب والإباحة والندب ، ومن هنا جاء الاختلاف في أي من المعاني السابقة هو حقيقة الوضع في صيغة " افعل " ، إذا تجردت من قرائن السياق .

ويمكن أن نوجز الاختلاف في خمسة أقوال :

١ - أنها حقيقة في الإباحة .

٢ - أنها حقيقة في الطلب وهو القدر المشترك بين الوجوب والندب والإباحة .

٣ - أنها مشتركة بين الوجوب والندب .

يقول الغزالي : " صيغة الأمر تدل على الإيجاب والندب ، مثل افعل فإنه خير لك ، والإيجاب افعل فإن تركت فأنت معاقب " . ^(٤) ، فالأول حملة الترغيب على الندب ، والثاني حملة الوعيد على الإيجاب ، فليست الصيغة مجردة دالة على أحد المعنيين إنما بواسطة القرائن .

(١) ينظر : الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٦٩ . الأمدي ، " الإحكام " ، ٢ ،

(٢) الخلي ، " جمع الجوامع " ، ١ / ٥٨ .

(٣) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢ / ٩ .

(٤) الغزالي ، " المستصفى " ، ١ / ٤١٢ - ٤١٣ .

٤ - أنها حقيقة في الندب ، قال به أكثر المعتزلة تنزيلاً لرتبة الأمر على رتبة السائل لأنه لا فارق بين السؤال والأمر إلا في الرتبة فقط . أي أن رتبة الأمر أعلى من رتبة السائل والسؤال يدل على الندب ، وكذلك الأمر ، ولو دل على الإيجاب لكان بينهما فرق آخر غير الرغبة .

ورد الأسنوي بأن السؤال يدل على الإيجاب أيضاً ولكن لا يلزم المسؤول القبول من السائل وإيجاب الأمر دال على الوجوب ^(١) والاختلاف في دلالة الاستفهام ، ودلالة الأمر على الطلب اختلاف في أصل الدلالة وهو اختلاف الرتبة ^(٢) ، فالسؤال أمر صادر بتدلل والأمر بالاستعلاء ، فالطلب في الاستفهام مغاير له في الأمر فله أدوات خاصة وليس ثمة تداخل في الطلب المراد وطلب الاستفهام ، فهذا من واد والاستفهام من واد آخر .

ولو كانت حقيقة في الندب لأصبح مجازاً في الوجوب ، وهذا خلاف الأصل ^(٣) ، لأن الأصل يكون أقوى في الطلب مما هو مجاز فيه ، فإذا كانت دلالة الصيغة على الطلب أقوى في الفرع أي المعنى المجازي فهذه مناقضة لا يقبلها الفكر وتمجها اللغة .

٥ - أنها حقيقة في الوجوب إذا تجردت من القرائن ، فصيغة " افعل " تمحض الطلب للوجوب ، وعليه أكثر أئمة الأصول ^(٤) . فـ " من تتبع مظان استعمال صيغة الأمر مطلقة على أن المقصود بها الوجوب " ^(٥) .

واستدلوا على كونها للوجوب حقيقة ورودها في سياق التوبيخ للممتنع عن الأداء ، كما في قوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم

(١) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢ / ٤٢ - ٤٣ ، وينظر الشنقيطي ، " نشر البنود " ، ١ / ١٤٧ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) البدخشي ، " مناهج العقول " ، ٢ / ٤١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .

(٤) ينظر : السبكي ، " شرح المنهاج " ، ٢ / ٢٢ ؛ ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ، ١ / ٦٠ ؛ الجويني ، "

البرهان " ، ١ / ٧١ ؛ الجصاص ، " الفصول " ، ١ / ٢٨٣ ؛ الفتازاني ، " التوضيح " ، ٢ / ٥٣ ؛ الخلي ، "

جمع الجوامع " ، ١ / ٥٨٩

(٥) البدخشي ، " مناهج العقول " ، ٢ / ٣٩ .

الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴿ (١) ، فدلّت الآية على أن الأمر للوجوب بوجهين . (٢)

١ - نفي التخيير فيما أمر به ، والندب والإباحة يثبت معهما التخيير .

٢ - تسمية تارك الأمر عاصياً والعصيان لا يلحق بترك الواجبات .

وهذا القول أشبه باعتبار الوضع ، فالطلب يتدرج في مراتب ، فهناك الترجي والتمني والدعاء ، ثم يعلو إلى طلب الفهم حتى يصل الطلب إلى سبيل الإلزام ، وهذه الصق بدلالة الإيجاب من الإباحة التي فيها شوب من المرتبة الأولى وهي الرجاء والدعاء .

والأصوليون يهتمون بتحقيق دلالة الصيغة ، لما لذلك من أثر في تقرير الأحكام الشرعية ، ولهذا يجعل الغزالي الصيغة المجردة ليست دليلاً كافياً على تقرير الحكم ما لم تعضدها القرائن السياقية داخل التركيب أو خارجه لتحقيق المعنى المراد وتبينه ، لأن الأحكام تتجاوز ما عليه الوضع في اللسان إلى مقاصد لا تحيط بها دلالة الوضع " فالعرب قد تنتهي عن الطاعات والأسباب المشروعة نهياً حقيقياً دالاً على أن المنهي عنه ينبغي أن لا يوجد وأما الأحكام فإنها شرعية لا يناسبها اللفظ من حيث وضع اللسان " (٣)

وجهور الأصوليين على أن المسألة لغوية ينقلها الشارع إلى خصوصية زائدة على أصل الوضع تتعلق بمقاصده ، " فإن الإيجاب لغة الإتيان والإلزام لا استحقاق العقاب بالترك " (٤) فالشرع يضيفي خصوصية على أصل دلالة " افعل " فهي في اللغة الإلزام فيزيد الشارع على أصلها استحقاق العقاب بالترك ، وهي زيادة على أصل الوضع .

فالصيغة المجردة تقتضي الوجوب ، ما لم تخرجها القرائن إلى أودية جديدة تسهم في تشكيل الدلالة بأوضاع جديدة تنفصل بخصائصها وتتصل بأصل وضعها .

(١) سورة الأحزاب ، آية ٣٦ .

(٢) الجصاص ، " الفصول " ، ١ / ٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٣) " المستصفي " ، ٢ / ٢٦ .

(٤) الأمدي ، " الأحكام " ، ٣ / ٩٣ .

لذلك لم يفصل الدرس الأصولي بين أصل الوضع وما يتفرع عنه من دلالات ووجوه
تلتقي بأصل الدلالة ، لأن " دلالة الألفاظ على المعاني تابعة ، فحيث ثبت الوضع ثبتت
الدلالة كسائر الألفاظ " .^(١) فتشقيق المعاني التابعة يكون باعتبار من العلاقة بين المعنى
الأصلي للصيغة وعلاقتها المعنوية بالمعاني المتفرعة عنها ، فخرجها إلى هذه المعاني " مجاز ،
والمجاز لا بد فيه من علاقة " .^(٢)

وسنذكر بعض الأوجه التي يخرج إليها الأمر وعلاقتها بأصل الوضع .

(١) الإباحة :

وتظهر العناية بالسياق ورد الحكم إلى أول الكلام وآخره بصورة جلية في دلالة
الإباحة ، لأن طبيعة الإباحة تتضمن حظراً ثم إباحة ، والإباحة ترتبط بسياقات ثلاثة حصرها
الأصوليون فيما يلي : " الإباحة تستفاد من الإذن ، والتخيير والأمر بعد الحظر " .^(٣)
والتخيير أمر بين في دلالاته على الإباحة ، أما النوعان الآخران ففيهما خلاف ، لأنك
تجد الحكم لا تفيده قرينة واضحة ، وإنما يشتد فيه الرد وعطف الحكم على الحكم مع قرائن
أخرى تعضد مفهوم الإباحة وتقرره .

أولاً : الأمر بعد الحظر أو النهي :

اختلف الأصوليون في دلالة الأمر على الإباحة ، إذ أورد عقيب حظر أو نهي وهم

على ثلاثة أقوال :

(١) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢ / ١٦ .

(٢) السابق نفسه ، السبكي ، " الإجماع " ، ٢ / ١٣ .

(٣) ابن القيم ، " بدائع الفوائد " ، ٤ / ٢١٨ .

- ١ - أنه دال على الإباحة لأن الغرض من سوق الكلام رد الحظر إلى غاية " فالصيغة مؤقتة علقت بعارض ، فيزول التحريم بزوال العارض " . (١)
- ٢ - أنه للوجوب ، كما لو ورد ابتداء وعليه الأحناف ، واختاره ابن السمعاني والشيرازي وأبو الطيب ، لأن الصيغة تقضيه في وضع اللسان ووروده بعد الحظر لا تأثير له فليس الحظر قرينة حالية أو قيود مقالية . (٢)
- وفي هذا القول إلغاء ما يجب إعماله ، لأن أعماله زيادة فائدة ، فالأمر بعد النهي محض المعنى للإباحة .
- ٣ - أن الأمر بعد النهي يعيد حال الفعل المأمور به إلى ما كان عليه قبل الحظر ، فإن كان مباحاً أو واجباً أو مستحباً كان كذلك (١) ، لأن الفعل إما أن يكون واجباً أو مستحباً ، فإذا علق بغاية من حظر رفعت الحرمة وعاد الفعل إلى أصل ما كان عليه ، " ورفع الحرمة أعم من الوجوب ، والورود بعد الحظر قرينة أن المقصود رفعه ، لأنه متبادر إلى الفهم ، وهو يحصل بإباحة الوجوب أو الندب زيادة ... وكون الوجوب زائداً على هذا المقصود لا يمنع إرادته لجواز كون الزائد مقصوداً كأصل الرفع" (٤) .
- فالإباحة دلالة عامة يحصل فيها زيادة تخصص أصلها بالوجوب أو الندب أو الاستحباب ، وهذا الرأي وفق بين الآراء السابقة ، وجعل الأصل هو المعتبر ، فإذا ورد
-
- (١) ابن قدامة ، "روضة الناظر" ، ١ / ١٢ ، وينظر : الأمدى ، "الإحكام" ، ٢ / ٢٦١ ، الجويني ، " البرهان " ، ١ / ٨٨ .
- (٢) ينظر : ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ، ١ / ٦١ ، الزركشي ، " تشنيف المسامع " ، ١ / ٣٠٥ ، تحقيق : أبي عمرو الحسيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ . الخلي ، " جمع الجوامع " ، ١ / ٥٩٥ - ٥٩٦ .
- (٣) الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٨ ، وينظر : البناني "حاشية البناني" ، ١ / ٥٩٤ ، ابن تيمية " المسودة " ، ١٨ ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبة المدني ، القاهرة ، ١٣٨٤هـ .
- (٤) البدخشي " مناهج العقول " ، ٢ / ٤٦ .

الوجوب بعد التحريم . كما في قوله تعالى : ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ﴾ . (١)

أصل الفعل قبل الحظر الوجوب ، ولما ورد بعد سياق الحظر رفعت حرمة وعاد إلى أصل ما كان عليه ، وهو الوجوب ، ولكن الذي قوي وجه الوجوب هو تتابع التغليب والتشديد في الأفعال فرجحت هذه القرائن الوجوب على الإباحة ، لذلك قال بعضهم إن معنى الإيجاب مستمد من خارج ، فقتال المشركين واجب لا يرفعه حظر مؤقت ، لما " منع منه حصل الإحجام عنه فكان ورود " إلا " مفيداً أن تسبب الإحجام زائل وأن هذا الأمر صار مباحاً ومتى صار مباحاً لزم أن يعود إلى ما كان عليه من الوجوب " . (٢)

فقرائن التغليب وتتابع الأوامر قوت أصل الدلالة على الوجوب . وإذا قيل إنها للإباحة فهي على المجاز (٣) ، لأن الجامع بين الإباحة والإيجاب هو الإذن . (٤)

فعودها إلى أصل الحكم يحتاج إلى قرائن تعاضد أصل الدلالة ، فدل ذلك على ثبوت حكم الإباحة في الأمر الوارد في سياق النهي والحظر ، لأن المراتب تتقارب وتتباعد ، فالانتقال من الحظر إلى الإباحة بينهما وشائج قريبة ، أما الانتقال من الحظر إلى الوجوب ففيه طفرة وتباعد " فالمنافاة بين الحظر والوجوب أشد منها بينها وبين الإباحة ، فالوجوب أبعد المراتب عن الحظر " . (٥)

وهذا فقه لموقع المعنى من المعنى ، ووضع اللفظ بازاء اللفظ الذي بين معنيهما تقارب وتناسب ، فترتب الدلالات في مراتب تتناغى وتتطالب فيها عناصر الانتساب .

(١) سورة التوبة ، آية : ٥ .

(٢) السبكي ، " الإجماع " ، ٤٤ / ٢ .

(٣) الشنقيطي ، " نشر البنود " ، ١ / ١١٦٤ .

(٤) الآسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢١ / ٢ .

(٥) البدخشي ، " مناهج العقول " ، ٤٦ / ٢ .

فالأصولي يلمح جوانب الإبانة في مواقع المعاني ، واعتبار بعضها ببعض ، لأنه جزء من أسرار التشريع ، ولا يكتفي بتناول الدلالة مجردة عن أحوال البيان التي تعرض للخطاب ، وتثير مواقع جديدة للدلالات تتشارب فيها المعاني وتتلاحظ وفق مقاصد الشارع .

فالمعاني في التراكيب تنعقد بينها وشائج تخلق علقه بين الدلالات فينتج عنها معان إضافية متولدة من انتظام الكلمة مع الكلمة ، وكذلك الأمر في سياق النهي أو الحظر وإن كان كل منها ليس بتابع للأخر ، فهما غير متلازمين في الوجود ولا في العرف الجاري . فالجمع بينهما يحقق موقعاً آخرًا في الإبانة ، وهو وضع الأمر موضع الإباحة .^(١)

نحو قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ، فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله كثيراً لعلمكم تفلحون ﴾^(٢)

وسبب الحظر عن البيع ممتد إلى غاية انتهاء وقت ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً ﴾ فالنهي في قوله : ﴿ وذروا البيع ﴾ ليس نهي ابتداء وإنما أكد الأمر بالسعي ، فالبيع ليس منهياً عنه بالقصد الأول وإنما مقصود إليه بالقصد الثاني لكون الحكم الثاني مترتباً عليه ، فـ " النهي لأجل تعطيل السعي عند الاشتغال به " .^(٣)

فالاشتغال بالبيع صارف عن السعي المأمور به في قوله : ﴿ فاسعوا ﴾ أي التعجيل للصلاة مع الإشفاق من خشية الله ، فجرى ﴿ وذروا البيع ﴾ مجرى التوكيد للأمر ، بنهي ملابسة الشاغل من السعي لأن المقصود النهي عن البيع مطلقاً في ذلك الوقت .^(٤)

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٣ / ٤٦٧ .

(٢) سورة الجمعة ، آية ٩ - ١٠ .

(٣) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٣ / ٣١٤ .

(٤) السابق نفسه .

ثانياً : الإذن أو الأمر الوارد بعد الاستئذان :

وصفة هذا النوع أن يأتي الأمر في سياق الاستفهام المقصود به طلب العلم ، فيخرج إلى الإباحة عند كثير من الشافعية والحنفية على أنه يفيد الوجوب ^(١) ، وتقدم الاستئذان أقرب إلى الإباحة منه إلى الوجوب وأكثر العلماء على أن إفادة الوجوب تشهد له قرائن خارجية تعضده ، أو نتيجة خروج الاستفهام عن حقيقته إلى الذم والتوبيخ .

ومثاله قوله عليه السلام لابن مسعود - رضي الله عنه - حين قال له : يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك ؟ فكيف نصلي عليك ؟ فقال عليه السلام : قولوا " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد " ؟ ^(٢) .

فالأسنوي على أن وروده في سياق طلب العلم " شبيه بالأمر بعد التحريم " ^(٣) في دلالاته على الإباحة ، وجعله السبكي للوجوب ^(٤) ، ومعنى الوجوب مستمد من خارج لأنه يُبنى على كيفية واجب ^(٥) .

ومنه قوله تعالى : ﴿ فكلوا مما امسكن عليكم ﴾ ^(٦) ، والآية واردة في سياق الاستفهام الذي دل عليه سبب النزول ، وهو سؤالهم عما أخذوه باصطياد الجوارح ^(٧) . وإذا خرج الاستفهام إلى معنى التوبيخ والذم انعكس بظلاله على دلالة الأمر الوارد عقيبها ليعاخذ دلالاته ويقويها في الحكم ، كما في قوله عليه السلام لأبي سعيد بن المعلى لما دعاه وهو في الصلاة فلم يجبه فقال : أما سمعت قول الله تعالى : ﴿ استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ ^(٨)

(١) ينظر : الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٨٠ ، والشنقيطي ، " نشر البنود " ، ١ / ١٦٤ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، ١٠٦/٤ .

(٣) " التمهيد " ، ٢٧٣ .

(٤) " الإجماع " ، ٤٥ / ٢ .

(٥) الأسنوي ، " التمهيد " ، ٢٧٣ ، وينظر الأنصاري " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٨٠ .

(٦) سورة المائدة ، آية : ٤ .

(٧) الشنقيطي ، " نشر البنود " ، ١ / ١٦٤ .

(٨) سورة الأنفال ، آية : ٢٤ .

فوجوب إجابة الرسول عليه السلام عضدت الاستفهام الدال على التوبيخ " لأنه عليه السلام كان يعلم أنه في الصلاة فدل على أنه مجرد الذم والتوبيخ ولولا اقتضاء الأمر للوجوب لما كان ذلك " (١)

(٢) التهديد :

ولا تظهر العلاقة بين التهديد والطلب ، لأن فيه مناقضة لإرادة المتكلم (٢) ، ولكن استخدام دلالة " افعل " التي خصت بالإيجاب يضيفي معاني تابعة على السياق ، وهي كأنه ليس بين المخاطب والعقاب إلا العمل بما يضاد إرادة المتكلم ، فالعلاقة بين الإيجاب والتهديد هي التضاد ، لأن المهديد عليه ، إما حرام أو مكروه " (٣) مثل قوله تعالى :

﴿ وجعلوا لله أندادا ليضلوا عن سبيله ، قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار ﴾ . (٤)

فالأمر في قوله : " تمتعوا " ليس من قبيل الأمر بإبلاغ هذا الكلام المخوف " (٥) ، ولو جعلناها للإيجاب لفقد خاصية بيانية ليست في وضع دلالة " افعل " وإنما جاء من تمازجها مع المعنى المجازي الذي خرجت إليه ومناسبتها لمقاصد الخطاب .

فالمعنى في تمتعوا ، هو تركهم يأتمرون بأمر الشهوة حتى يلاقوا مغبة ما هم عليه ، فهو استمهال لهم ومدهم في الطغيان ثم خذلانهم حين لا مناص من العذاب .

وجعله آخرون من باب الإنذار (٦) ، لأن الإنذار فيه معنى الإبلاغ ، أما التهديد فيكون للتخويف ، وقال صفي الدين الهندي : " إن الإنذار يجب أن يكون مقروناً بالوعيد ،

(١) السبكي ، " الإجماع " ، ٢ / ٣٩ .

(٢) الأسنوي ، " نهاية السؤل ، ٢ / ١٦ .

(٣) الأسنوي ، " التمهيد " ، ٢٦٨ .

(٤) سورة إبراهيم ، آية : ٣ .

(٥) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢ / ٢١ .

(٦) ينظر " الجويني ، " البرهان " ، ١ / ١٠٩ ، والغزالي ، " المستصفى " ، ١ / ٤١٨ .

والتهديد ، لا يجب فيه ذلك ، وقيل إن التهديد في العرف أبلغ من الوعيد والغضب من الإنذار " .^(١)

وجعله الزمخشري من جنس قوله : " قل تمتع بكفرك قليلاً إنك من أصحاب النار " ^(٢) فـ " قليلاً " أكدت ما قلناه في باب التهديد ، وأن العمل بالضد يترتب عليه العقاب .

(٣) الامتنان :

نحو قوله تعالى : ﴿ كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ ^(٣) ، وقيل إن ظاهره في الإباحة لأن اللاحق يدل على التحريم ، فيتبادر إلى الذهن الإباحة في الآية السابقة ، وبالنظر إلى السياق يجد المتأمل أن إضافة الرزق إلى المتفضل به ثم وصفه بالطيبات وختامه بإيجاب الشكر في معرض الإنعام ، ثم تأكيدها بتحريم الخبائث المضادة للطيبات التي أتت في معرض الامتنان عليه باختيار الأفضل وإباحته لهم دون الخبائث ، وهناك خيط دقيق بين الإباحة والامتنان وهو أن الإباحة مجرد إذن فيما سيوجد ، والامتنان لا بد فيه من ذكر احتياج الخلق إلى ما أوجد وعدم قدرتهم عليه فهو يحمل معنى التعريض إلى أن الله هو المتفضل .^(٤) وأنه هو العالم بالنافع والضار حتى إذا ما جاء قوله : " إنما حرم " .

تيقن السامع سبب الامتنان وثبت في ذهنه عظمة الخالق ، فيكون أسرع في الاستجابة وجميع السياقات التي وردت فيها " رزقناكم " ذات مغزى مماثل لما ذكرنا آنفاً ، مثل قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ، وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً ﴾ ^(٥)

(١) السبكي ، " الإجماع " ، ١٧ / ٢ .

(٢) " الكشاف " ، ٥٥٥ / ٢ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ١٧٢ .

(٤) ينظر : الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٧٢ . ، السبكي ، " الإجماع " ، ١٨ / ٢٢ .

(٥) سورة المائدة ، آية : ٨٧ - ٨٨ .

فجاء الامتنان من النهي في قوله : " لا تحرموا طيبات " فتولدت دلالة الامتنان في قوله " كلوا مما رزقكم الله " لأنه لم يكن محرماً حتى يباح ، وإنما جرى التحريم من عند أنفسهم فجاء الإذن بالأكل امتناناً من الله ، لأن تحريم الطيبات اعتداء على المباح .

(٤) الإهانة :

وسماه البدخشي " الإذلال " ^(١) وعليها قوله تعالى : ﴿ ذق إنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ^(٢) والآية جاءت في مساق عرض أحوال أهل النار وعذابهم ، فلما جاءت جاء التحول من صورة الإهانة في الجمل السابقة ثم إيجاب الفعل لعله العزة أعطى صورة التهكم والإهانة ، لأن " الآخرة ليست دار طلب " ^(٣) .

(٥) التسخير :

وهو الإزالة ، وجعله الشيرازي وإمام الحرمين من التكوين ^(٤) ، وكلاهما انتقال والفارق أن التكوين سرعة الوجود من العدم ، أما التكوين في التسخير فهو انتقال إلى حال ممتحنة ^(٥) وأتى التكوين أو التسخير في صورة الأمر فاكسب معنى حتمية الوقوع ^(٦) ، مثل قوله تعالى : ﴿ كونوا قردة خاسئين ﴾ ^(٧) .

وهناك من جعله من باب السخرية ، ورجحه الزركشي لأن التسخير هو الإنعام ، وليس في كونهم قردة إنعام وإنما هو من باب السخرية ^(٨) .

(١) " مناهج العقول " ، ٢ / ١٨ .

(٢) سورة الدخان ، آية : ٤٩ .

(٣) الجويني ، " البرهان " ، ١ / ١٠٩ .

(٤) ينظر : الجويني ، " البرهان " ، ١ / ١٠٩ ، السبكي ، " الإجماع " ، ٢ / ١٨ .

(٥) " الإجماع " ، ٢ / ١٨ .

(٦) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٢ / ٢٢٢ .

(٧) سورة البقرة ، آية : ٥٦ .

(٨) " البحر المحيط " ، ٢ / ٣٥٩ .

والتسخير يؤول بملاسات الحال إلى معنى السخرية والتحقير ، فالتحول من الأعلى إلى الأدنى أضفى معنى الاحتقار ، والإهانة وكان المعنى : إن هذه النعمة التي أسبغها الله عليكم ، وهي نعمة العقول لا تستحقوها فكونوا قردة.

(٦) المشورة :

وفيها تخفت دلالة الوضع لفقدانها الرتبة وتحولها إلى أن يكون الأمر مأموراً ، كما في قوله تعالى : حكاية عن فرعون : ﴿ إن هذا لساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون ﴾ ففرعون " لما أخذته الدهشة لما رأى من الآية البينة والمعجزة الظاهرة من اليد البيضاء وصيرورة عصاه حية وعلم أنه النبي الحق الذي بيده هلاكه وهلاك ملكه اضطر إلى إعانة العلماء بالتدبيرات التي لا تغني من الحق شيئاً ، فهناك عنده صحة الاستعلاء " فكأنه خارت قواه المزيفة وتهاون مرتبته العالية أمام الحق فجعل نفسه في موضع المأمور ، ثم أن لفظه " فماذا " أخرجت الأمر من جهة الاستعلاء التام إلى المشاورة " لأن فرعون إنما سألهم عن أمر يوجب إفحام موسى عليه السلام ولم يكن شيء في نفس الأمر " .^(١)

ثانياً : دلالة النهي :

النهي هو " القول الطالب للترك دلالة أولية " .^(٢) فاصل الوضع في دلالة النهي إذا تجردت عن القرائن هي التحريم " وما نهي عنه فهو على التحريم حتى يأتي دلالة عنه على أنه أراد به غير التحريم "^(٣) ، نحو قوله تعالى : ﴿ ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ﴾^(٤) فخرج دلالة الصيغة إلى معان إضافية مشروط بـ " دلالة عنه " أي قرائن يضعها المتكلم فيفيد بها غير الوضع ، فتنفذ بجفاوة القرائن إلى مساحات أوسع . ومسالك متعددة تخضع لاعتبارات المساق وما يقترن بالصيغة من سوابق ولواحق .^(٥)

(١) الأنصاري ، فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٧٠ .

(٢) الأسنوي ، " نهاية السؤل " ، ٧ / ٢ .

(٣) الشافعي ، " الرسالة " ، ٢١٧ .

(٤) سورة الإسراء ، آية : ٣٢ .

(٥) ينظر السبكي ، " الإجماع " ، ٦٦ / ٢ . ، حاشية العطار ، ١ / ٤٩٨ ، الجويني ، " البرهان " ، ١ / ١١٠ .

واصطلح أكثر الأصوليين والبلاغيين على سبعة معانٍ تخرج إليها الصيغة بمحامل السياق^(١) ، وقد عدّ الزركشي المعاني المجازية التي تنتقل إليها الصيغة أربعة عشر معنى^(٢) .

أهما ما يلي :

(١) الكراهة :

وصورتها أن يأتي وجوب ثم يعقبه نهي ، فيستثنى به صورة تكون هذه الصورة هي الصفة الممدوحة ، كقوله تعالى : ﴿ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾^(٣)

فقوله " ولا تلقوا " لا يمكن أن يفهم دون رده إلى سابقه ، لأن الإنفاق عنصر أساسي في التهلكة ، فلا يفهم النهي عن التهلكة وحده لأن النهي مرتبط بالإنفاق المؤدي إلى التهلكة ، ثم يمتد خيط يشرق بالمعنى في صدر الجملة التالية ويعكس سياقه على ما بعده فبدخله في حيزه وهو قوله : ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ﴾^(٤) أي : واتقوا الله " في حال كونكم منتصرين ممن اعتدى عليكم فلا تعتدوا إلى ما لا يحل لكم " .^(٥)

وكذلك الإنفاق العمل فيه التقوى وعدم تجاوزه إلى ما لا يحل وهو التهلكة ومجاوزه الحد المقدر .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ﴾^(٦)

(١) الأسنوي " نهاية السؤل " ، ٧١/٢ ، الزركشي " تشنيف المسامع " ، ٣٧١/١ .

(٢) الزركشي " البحر المحيط " ، ٢٤٨/٢ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ١٥٩ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ١٩٤ .

(٥) الزمخشري ، " الكشاف " ، ١٣٧ / ١ .

(٦) سورة البقرة ، آية : ٢٦٧ .

فقوله " لا تيمموا الخبيث " أفاد الكراهة ، وتولد المعنى من السياق ، " لأنه لما حثهم على إنفاق أطيب أموالهم ، لا أنه يحرم عليهم إنفاق الخبيث من التمر أو الشعير من القوت وإن كانوا يقتاتون ما فوقه " . (١)

(٢) بيان العاقبة :

نحو قوله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ (٢) .

فالنهي خرج عن طلب الكف إلى بيان العاقبة ورد المتوقع بخلافه ، فالنهي جاء لدفع توهم المخاطب لفعل بخلاف الصحيح ، أي كأن المخاطب جاهل بالصواب ، لذلك قال : " بيان عاقبة الجهاد الحياة لا الموت " . (٣)

ومن قوله : ﴿ ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون ﴾ (٤) ، فالمراد " بالنهي عن حسبانه غافلاً الإيذان بأنه عالم بما يفعلون لا يخفى عليه منه شيء وأنه معاقبهم على قليله وكثيره على سبيل الوعيد والتهديد " . (٥)

وقول ابن عيينه أصح الأقوال وألصقها بالبيان ، حيث قال في معنى الآية إنها " تسلية للمظلوم وتهديد للظالم " . (٦)

والآية تستحضر صوحيها في مساق السورة حيث قال بداءة : ﴿ الذين يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة ويصدون عن سبيل الله ويغفونها عوجاً أولئك في ضلال بعيد ﴾ (٧)

(١) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٢ / ٤٢٨ .

(٢) سورة آل عمران ، آية : ١٦٩ .

(٣) الزركشي ، " تشنيف المسامع " ، ١ / ٣١٧ .

(٤) سورة إبراهيم ، آية : ٤٢ .

(٥) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢ / ٥٦٢ .

(٦) السابق نفسه .

(٧) سورة إبراهيم ، آية : ٣ .

وقوله حكاية عن نفثات إبراهيم عليه السلام - وضيقة بالأصنام حيث قال : ﴿ رب
إني أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فإنه مني ، ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ (١)
فجاءت ، ﴿ ولا تحسبن الله غافلاً ... ﴾ فنظمت الآيات السابقة في سلكها وردت
غفلة استحباب الحياة الدنيا على الآخرة ، وضلال كثير من الناس بعبادة الأصنام ، فكانت
تثبيتاً وتسليية لمن ضاق بالعبث وهو الحياة ، وتهديداً لمن عب من فتن الحياة وترك الدار
الآخرة ، فسرت في لغتها ضيق الخزون وقسوة الوعيد ، والانتقام من الظالم .

(٣) التحقير :

إذا أدخل النهي على الفعل حقر النهي عنه بقريته السياق كقوله تعالى : ﴿ لا تمدن
عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم ولا تحزن عليه واخفض جناحك للمؤمنين ﴾ (٢) .
وذلك باعتبار السوابق ، وصلة الآية بما قبلها ، فأضافت معان جديدة نقلت بها صورة
الصيغة عن الوضع ، فالمعنى إنك " أوتيت النعمة العظمى التي كل نعمة وإن عظمت فهي
إليها حقيرة ضئيلة وهي القرآن الكريم ، فعليك أن تستغني به ولا تمد عينيك إلى متاع
الدنيا " . (٣) فرد آخر الكلام على أوله يصل الوشائج الممتدة بخفاء بين المعاني فينشر
الدلالة ويزيد في أصول المعاني التي تتنامى باعتبار مستتبعات التراكيب وما يحدثه من قرائن
وأحوال .

(٤) التئيس :

وقيل " اليأس " وخالف الإمام الجويني في التسمية ، وقال بإثبات اليأس (٤) وهو
الأدق ، لأن اليأس معنى نفسي ذاتي للمخاطب ، والتئيس معنى يسبغه المتكلم بلغته على
نفس المخاطب . نحو قوله تعالى : ﴿ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ (٥)

(١) سورة إبراهيم ، آية : ٣٦ .

(٢) سورة الحجر ، آية : ٨٨ .

(٣) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢ / ٥٨٨ .

(٤) " البرهان " ، ١ / ١١٠ .

(٥) سورة التوبة ، آية : ٦٦ .

وردت في سياق اعتذار المنافقين ، قال تعالى حكاية لاعتذارهم : ﴿ ولئن سألتهم

ليقولون إنما كنا نخوض ونلعب ، قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون ﴾^(١)

والاستفهام حمل ما في نفوسهم وقرره فأثبت ما بعده من التيسر لهم في المغفرة والعفو

من الله ، فهو " لم يعبأ باعتذارهم لأنهم كانوا كاذبين فيه ، فجعلوا كأنهم معترفون

باستهزائهم ، وبأنه موجود منهم حتى وبخوا بأخطائهم موقع الاستهزاء ، حيث جعل

المستهزأ به يلي حرف التقرير وذلك إنما يستفهم بعد وقوع الاستهزاء وثبوته " .^(٢)

(٥) الإرشاد :

نحو قوله تعالى : ﴿ ولا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾^(٣) ، فهو إرشاد إلى

الأحوط بالترك^(٤) لكيلا لا يقع في المحذور ، وقال الأنصاري " إنما هي للتحريم " باعتبار

نزوله .^(٥) ، وذكروا معان أخرى كالدعاء والتهديد والالتماس والتحذير والشفعة

وغيرها .^(٦)

ثالثاً : دلالات التعالق في ترتيب الجمل :

يتخذ مفهوم الجمل محورين دارت عليهما دراسة اللغة ، فالنحاة يجعلون الجملة أعم

من الكلام ، فالجملة " لكل لفظ مفيد مستقل بنفسه مفيد لمعناه " .^(٧)

(١) سورة التوبة ، آية : ٦٥ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢ / ٢٨٦ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ١٠١ .

(٤) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٢ / ٤٢٩ .

(٥) " فواتح الرحموت " ، ١ / ٣٩٥ .

(٦) ينظر البدخشبي ، " مناهج العقول " ، ٢ / ٢٣ . الجويني ، " البرهان " ، ١ / ١١٠ . الزركشي ، " البحر

المحيط " ، ٢ / ٤٢٨-٤٢٩ .

(٧) ابن جني ، " الخصائص " ، ١ / ١٧ ، تحقيق : محمد علي النجار ، الطبعة الثانية ، دار الهدى للطباعة والنشر ،

بيروت .

أما الأصوليون فيتخذون من موقف البلاغيين في اعتبار مفهوم الأغراض والمقاصد هي المحددة لإطار الفرق بين الجملة والكلام ، فـ " الكلام هو المفيد ، والمفيد جملة معقودة من مبتدأ وخبر أو فعل وفاعل " .^(١)

ويشترط في الكلام جانب آخر مع الإفادة وهو صدوره عن متكلم واحد ، " وهو ما انتظم في الحروف المسموعة المميزة المتواضع على استعمالها الصادرة عن مختار واحد " ^(٢) لذلك كان " الكلام أعم من الجملة عند أكثر الأصوليين " .^(٣)

وقسم الأصوليون الجملة باعتبار الأغراض إلى قسمين :

(١) جملة تامة :

وهي الجملة التي استوفت متعلقاتها اسناداً وتم بها المعنى مثل قوله تعالى : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء ﴾ ^(٤) فالجملة الثانية " والذين معه أشداء " معطوفة على الجملة الأولى وهي قوله : " محمد رسول الله " ، ولا يوجب ذلك الشركة في الرسالة التي هي خبر الأولى .^(٥)

(٢) جملة ناقصة :

وهي التي لا يحصل الغرض المقصود بها كما في قوله : " إن دخلت الدار فامرأتي طالق وعبدي حر " . فهنا جملتان " إن دخلت الدار فامرأتي طالق " و " عبدي حر " . وجملة " عبدي حر " لا تستقل بنفسها لأن غرض المتكلم تعليق حكم حرية العبد على دخول الدار وليس تنجيز الحكم وبهذا يكون النقص تابعاً لمقاصد المتكلم .

(١) البصري ، " المعتمد " ، ١ / ١٧٧ ، وينظر : الغزالي " المنحول " ، ٧٩ ، .

(٢) الأمدى ، " الإحكام " ، ١ / ٦٨ ، وينظر : ابن سنان " سر الفصاحة " ، ٣٥ .

(٣) مصطفى ، " البحث النحوي " ، ٢٤٤ .

(٤) سورة الفتح ، آية : ٢٩ .

(٥) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ١ / ٥٩٢ ، تحقيق : عبد الملك السعدي ، لجنة إحياء التراث العربي

والإسلامي ، بغداد ، ١٩٨٨ م .

فكان العطف عليه دليلاً على أنه أراد به المشاركة في التعليق ، وبهذا تكون الجملة ناقصة من حيث المعنى والغرض^(١) وفي تعليق نسبة التمام بالغرض توسيع لدائرة النسبة التركيبية لتضم جميع الوحدات التي يتشكل بها المعنى أو العناصر المحدثة لهيئات تتم بها الأغراض ، لأنها باعتبار الغرض ليست مكوناً مستقلاً بوظيفة دلالية مشتركة . فيصبح حسن السكوت متعذراً حيث تكون الصلات دلالات أخرى لا تتم دونها الفائدة .

والتعلق بين الجمل من الأحوال الباعثة للأسرار والدقائق ، قال الرازي : " أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط " .^(٢)

فالربط والترتيب عنصران مختلفان أحدهما ظاهر والآخر خفي . فالروابط عناصر ظاهرة تحيلك إلى إقامة التنسيق وتوجب الترابط وتمثلها الأدوات التي هي عبارة " مبني تقسيمي يؤدي معنى التعليق ، والعلاقة التي تعبر عنها الأداة إنما تكون بالضرورة بين الأجزاء المختلفة من الجمل " .^(٣)

فأدوات الشرط والضمائر وأسماء الإشارة جميعها تشكل اتصالاً وربطاً بين الجمل والعناصر المختلفة في التركيب ، وكذلك حروف العطف تقيم تماسكاً بين عناصر التركيب والتحاماً بين وحداته وهي بمثابة جسر ممتد يصل الجملة لأن " الغرض من عطف الجمل ربط بعضها ببعض واتصالها والإيدان بأن المتكلم لم يرد قطع الجملة الثانية من الأولى والأخذ في جملة ليست من الأولى في شيء " .^(٤)

وجعل السرخسي القائلين بأن العطف يوجب اشتراك الحكم من الأحداث الذين ليس لهم باع في لجة الفقه لأن القرآن بسبب آخر من المعاني والأغراض فلاشتراك بمجرد العطف لا يوجب بما وراءه ، لأن " الاعتبار بالمعاني والمقاصد في الأقوال والأفعال ، فإن الألفاظ إذا

(١) السابق نفسه ، ١ / ٥٩٣ .

(٢) الزركشي ، " البرهان " ، ١ / ٣٦ .

(٣) د/ حسان تمام ، " اللغة معناها " ، ١٢٣ ، السجلماسي ، " المنزوع البديع " ، ١٨٨ .

(٤) ابن يعيش ، " شرح المفصل " ، ٣ / ٧٥ .

اختلفت عباراتها أو مواضعها بالتقديم والتأخير والمعنى واحد كان حكمها واحداً ، ولو اتفقت ألفاظها واختلفت معانيها كان حكمها مختلفاً " . (١)

والربط يحقق زيادة فائدة على الاشتراك ، كما في أسماء الإشارة فهي تعمل على تصوير الهيئة السابقة لها بجميع عناصرها وإحضارها إحضاراً كاملاً كما صورتها اللغة واختزال دلالتها في اسم الإشارة حتى تراها تسري كالنفس الممتد في الجملة الثانية .

مثل قول الراوندي :

كَمْ عَاقِلٍ عَاقِلٍ أَعَيْتَ مَذَاهِبُهُ وَجَاهِلٍ جَاهِلٍ تَلَقَّاهُ مَرُزُوقاً
هَذَا الَّذِي تَرَكَ الْأَوْهَامَ حَائِرَةً وَصَيَّرَ الْعَالَمَ النَّحْرِيرُ زَنْدِيقاً

فاسم الإشارة " هذا " أقام وشيخة ظاهرة ربطت المعنى الأول بالمعنى الثاني ، وجعلته مرتباً عليه وجزءاً من دلالاته ، وترك الإضمار لأنه لم يرد مجرد الاتصال وإنما أراد فائدة زائدة على الاتصال ، وهي كمال العناية بالمعنى وإحضاره في نفس السامع ليبنى عليه حكم التعجب وهو جعل الأوهام حائرة والعالم النحرير زنديقاً (٢) .

وأيضاً ناسب اسم الإشارة الحقيقة الواقعة التي أراد تصويرها ليثبت دعواه ، لأن أسماء الإشارة أقرب في معناها إلى المشاهد الظاهر الذي يدركه فأتى بالإشارة دون الضمير ليفتح للمعقول باباً من العين . (٣)

أما الترتيبات فتحفظ تماسك النص ، بما تحدثه من تنبيهات تقام بها هيئة خفية تتلبس فيها المعاني بعضها مع بعض ، فلا يتم الوصول إلى المناسبة إلا بتجاوز قالب الألفاظ إلى بلد المعنى . (٤) فـ " يقتفى فيه آثار المعاني وترتيبها في الكلام حسب ترتيبها في النفس ، فهو إذن يعتبر فيه حال المنظوم بعضه مع بعض نظيراً للنسج والتأليف ... والبناء وما أشبه ذلك مما يوجب اعتبار الأجزاء بعضها مع بعض " . (٥)

(١) ابن القيم ، " أعلام الموقعين " ، ٣ / ١٤٦ .

(٢) الفتازاني ، " المختصر " ، ١ / ٤٥٣ - ٤٥٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .

(٣) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ١٢٩ .

(٤) ابن القيم ، " بدائع الفوائد " ، ٣ / ١٨٤ .

(٥) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٩٨ .

فالترتيب تنسيق الدلالات واعتبار موقع المعنى من المعنى وجعل كل وحدة من التركيب بسبب من صاحبها في المعنى في الحصول ، فكل وحدة تحال على عناصر وجمل سابقة تستند إليها وتنتسب إليها ، وشرط الارتباط بالترتيب " أن يقع في أمر متحد مرتبط أوله بآخره ، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحدهما بالآخر " . (١)

وقد ذكر الأصوليون أن الاعتبارات في صحة الاتصال هي : (٢)

(١) النوع . (٢) الاسم .

(٣) الحكم . (٤) الغرض .

وهذه جميعها أسباب تحفظ العلاقات بين الجمل وتعمل على صحة الترتيب ، وهذه الجوامع هي الملتفت عليها في الدرس البلاغي مع زيادة أصل حفظ لهذه الشروط فاعليتها وهو اعتبار الغرض في كل نوع من السابقة ، لأنه الجهة الأساسية في الترتيب ، فقد يكون هناك جامع باتحاد المسند مثل " خاتمي ضيق وخفي ضيق " فلا يكفي اتحادهما فيه لصحة العطف " لا لأنه ليس بجامع بل إنه جامع غير ملتفت إليه هناك " . (٣) فإذا كان غرض المتكلم تعداد الأشياء الضيقة المتعلقة به والحكم عليها بالضيق جاز أن يقول " خاتمي ضيق وخفي ضيق " . (٤)

وقد تحدث البلاغيون عن مواقع الدلالات بعضها من بعض وكيف يتحقق التواصل بينها باعتبار ترتيب بعضها على بعض ، وذلك في مباحث الفصل والوصل ، وقد أشبع هذا الجانب ، ولكن بقى جانب آخر توارى عن علاقات التراكيب وما يحدثه الترتيب من مستتبعات دلالية تتوالد من رد وحدات الجمل بعضها على بعض .

(١) السيوطي ، " الإتيقان " ، ٢ / ١٠٨ .

(٢) ينظر : البصري ، " المعتمد " ٢٤٦/١ ؛ الشوكاني ، " إرشاد الفحول " ، ١٥١ .

(٣) الشريف " حاشية الشريف على المطول " ، ٢٦٩ ، دار الطباعة العامرة ، استانبول ، ١٣٠٩هـ .

(٤) السابق نفسه .

وهذا النوع من الجمل تجد الترتيب فيه أدق ، لأنه ليس نوعاً من الاقتران والتناسب ، وإنما يمتد إلى أن يصبح الترتيب أصلاً في دلالة الأصل ترتبط بتلازمها معه ، فتجد موقعها مع ما قبلها لا يمثل دلالة مكتملة وحينما تردّها إلى أصل الدلالة تكتمل الفائدة وتتسامى في البلاغة ، ثم تعمل هذه الوحدات أو العناصر الجزئية على تفريع المعاني وتشعيثها من أصل الدلالة ، فتصبح واسطة تتلقى بها الدلالات مع نقطة الأصل . فيعمل موضع هذه الجمل على تفعيل جميع الجمل المحيطة بها ومتى حركت دلالاتها نحو نقطة هذه الوحدات وجدتها تنتظم معها في سلك متصل مع انعكاسات أخرى تضيفها من خلال الرد عليها .

وهذه الجمل هي نسب إسنادية تؤسس معنى إخباري جديد له صلة بالمعنى المقصود على القصد الأول . وهذه الوحدات تمثل قنوات تشق مجرى المعاني التابعة وتحدث للمعاني التي تليها انشعابات تنشعب عنها دلالات أخرى تمكنها في موضعها .

وجاءت بعضها تحت مصطلح " الحشو " وإن ذمه فريق من النقاد وعدوه من عدم الاقتدار على الصنعة ، كما في حديثهم عن الإيغال .

إلا أن هناك من فطن إلى ما وراء هذه الجملة من مواقع دلالية تتزايد بها البلاغة ، قال حازم في جملة الحشو " يكون قدر الوزن فوق قدر المعنى ، فيحتاج إلى أعمال الحيلة في ما يستحسن من الحشو أو من المعاني التي يكون في أقرانها بالمعنى المقصود بالقصد الأول تحسين الكلام وإبداع في حسن وضعه ونسقه وتركيب بعضه من بعض " .^(١)

فاقتران جملة الحشو بأصل المعنى أ واتساقها في مساقه يعمل على تفعيلها في الدلالات وتحسين الكلام بها بإبداع وإحداث معان تتولد باعتباره وملاحظته كجزء في أصل دلالتها، فتتسق الدلالات وفق نسقها ، فتربو الفائدة بملاستها غيرها .

فالجملة الصغرى تنفرع عن سابقتها ، ثم تؤسس معنى جديداً تحتجز به الدلالات اللاحقة ، فتجمعها مع عدم انقطاعها عن المعنى الأصلي .

(١) " منهاج البلغاء " ، ٢١٠ .

وعمل هذه الجمل يتركز في الكشف عن فوائد النظم السابق ، وإضافة زوائد على أصل الدلالة ، لأن الاعتبار فيها بالسوابق واللواحق ، فمتى نظرنا إليها بهذا الاعتبار خرجت عن كونها حشواً ، وتحولت إلى زاوية من الزوايا التي تنفذ منها إلى أصل المعنى .

وربط الإفادة بالسياق أصل في الدرس البلاغي يحتاج إلى مراجعة وتتبع لمواقع جميع عناصر البلاغة من تشبيه ومجاز واستعارة وكناية ، وقصر ومحسنات لفظية ، ووضعها من السوابق واللواحق وعلاقتها بأصل الدلالة ثم ما تحدته من علاقات ممتدة تتشكل بها هيآت زائدة في المعاني ، وقد أناط الزمخشري معنى جملة الاعتراض بأصل الدلالة ، لأن " من حق الاعتراض أن يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه " . (١)

وهذا مسلك المحققين من أهل العلم بالأدب ، وبه أخرج ابن الأثير " التكرار " الذي لا يتصور في ظاهره ، الإفادة إلى صنعه وحقق باعتبار موضعه من السياق يقول : " واعلم أن في القرآن مكرراً له فائدة في تكريره ، فإن رأيت شيئاً منه تكرر من حيث الظاهر ، فأنعم نظرك فيه ، فانظر على سوابقه ولواحقه لتكشف لك الفائدة منه " . (٢)

فكذلك كل أسلوب أو فن لا يقال فيه بغير الإفادة إلا باعتبار النسق الذي يجري فيه وإجراء دلالاته وفق نسقه . فانتساب المعنى إلى المعنى وفق مواقع تتصل بالإسناد الداخلي للدلالات فتقع منها على جهات " تفيد معاني كالتشبيهات والتتميمات والمبالغات " (٣) وليتضح ذلك نتاول ثلاثة أنواع من الجمل ، منها ما يقع متطرفاً أو متوسطاً . وهي كالتالي :

(١) جمل التذييل :

والاتصال فيها بأصل الدلالة يبين ، لأنها تقع منه موقع التلخيص والتأكيد مع إبراز مستند الدلالة الذي انبثقت عنه جميع عناصر النظم ، لذلك جعلها العسكري ضد الإشارة والتعريض وجعلها للإبانة والتوكيد . (٤)

(١) " الكشاف " ، ٤٨٤/١ .

(٢) " المثل السائر " ، ٢٧ / ٣ .

(٣) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ٤٤ .

(٤) " الصناعتين " ، ٢٩٤ ، تحقيق : علي البجاوي ، ومحمد أبو الفضل ، دار الفكر العربي ، الطبعة الثانية ،

(٢) جملة الاحتراس :

وصفتها " أن يأتي المتكلم بمعنى يتوجه عليه فيه دخل فيفطن لذلك حال العمل فيأتي في أصل الكلام بما يخلصه من ذلك " . (١)

فالاحتراس يسد زاوية قد تنقض الدلالة ، فيأتي المتكلم بنسبة إخبارية أخرى ، في أصل الكلام يفيد بها معان بيانية تعمل على تقوية المعنى الأول وتخليصه مع تأسيسها لفحوى دلالة جديدة تتولد عنها في اللاحق ، فتحفظ للكلام تماسكه وتناسب عناصره وتنعقد بها ألفة وتشابه بين أجزاء الجمل .

كما في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ، أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ﴾ (٢) .

فجملة الصدر تؤسس معنى استغناء الله عن من يرتد عن دين الإسلام ، والاستغناء عن موالة الله يتبعه عقاب من جنسه وهو استغناء الله عنهم بصرف محبته إلى قوم يحبونه ، وصفة هذا الحب هو الثبات على الدين وموالة المؤمنين وبغض الكافرين ، فجاءت جملة " أعزة على الكافرين " احتراساً في سياق وصفهم بالدلة ، عما يتبادر من معناه من دلالة الضعف والخنوع ، فصيرت معنى الدلة إلى صورة الفضل من الله ، وأكد هذا المعنى حضوره في العجز ﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾ .

مع اتصال جملة الاحتراس بالصدر فهي تتصل معها في أصل الدلالة " يحبهم ويحبونه " وهي سبب العزة ، ثم تفرع عنها بيان حبهم لله ، بجهادهم في سبيله وعدم خشية غيره .

وقوله النابغة :

فتناولته واتقتنا باليد^٣

سقط النصيف ولم ترد إسقاطه

(١) ابن أبي الإصبع ، " بديع القرآن " ، ٩٣ ، تحقيق : حفي شرف ، فضة مصر ، ١٩٥٧ م .

(٢) سورة المائدة ، آية : ٥٤ .

(٣) ديوانه ، ٣٦ .

فجملة الاحتراس " ولم ترد إسقاطه " سدت مدخلاً في دلالة سقط النصف " وهو أنها لم ترد إسقاطه قمتكاً وسفوراً وأسست دلالة امتدت بتأثيرها إلى دلالة العجز وهي " واتقتنا باليد " فأكدت هذه الجملة معنى حيائها وحشمتها وأنها مصونة تحفظ وجهها من الأنظار المتعطشة لرؤيته ، فوقعت دلالة العجز من جملة الاحتراس ونسقتها في جملة الصدر موقع التأكيد والتقوية لأصل الدلالة . وأعطت بياناً آخرأ صورت به هيئة المنتظر المترقب لهذا السقوط وهي دلالة زائدة على أصل المراد .

وتقع جملة الاحتراس متطرفة لتعمق دلالة الصدر ، ومن بابه قول العجلي :

ضحكت فقلت غمامة برقت لنا بشعاب مكة برقها لا يبرح

قال الآمدي : " فشرط أن برقها لا يبرح ، وهذا أطف ما يكون من المعاني

وأحسنها " (١) فمجيئها متطرفة نظمت صدر الكلام ووسطه بمعنى الثبات .

(٣) جملة الإيغال :

وهو أن يستكمل المتكلم معنى كلامه قبل أن يأتي بمنقطعه ، فإذا احتاج إلى إتمام كلامه

أتى بما يفيد معنى زائداً على معنى ذلك الكلام (٢) فاتصال الجزء الثاني بالأول وجريانه في

سياقه يزيد معنى فيه على وجه الاجتماع . (٣)

وتفاوت القدرة على سبر المعاني باعتبار اجتماعها في أصل الدلالة المقصودة ، لأن

النظر يتوزع في إيقاع النسبة بين سوابق ولواحق يمثلها الصدر والمنقطع .

والمعتبر في بلاغة الإيغال أن " يوضع معنى يليق أن يكون ملحقاً بذلك المعنى " . (٤)

وعليه قوله تعالى : ﴿ ولا يسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين ﴾ (٥)

(١) " الموازنة " ، ٢ / ١٠٧ .

(٢) ابن أبي الإصبع ، " بديع القرآن " ، ٩١ ، وابن رشيق ، " العمدة " ، ٥٧/٢ .

(٣) السجلماسي ، " المنزع " ، ٣٢٢ .

(٤) القرطاجني " منهاج البلغاء " ، ١١٠ .

(٥) سورة النمل ، آية : ٨٠ .

فجملة " إذا ولوا مدبرين " انقطاع المعنى واكتماله عند نقطة الدعاء ، فجاءت الفاصلة ملحقة بالمعنى السابق وباعثة للمعنى اللاحق . فالإدبار يستلزم عدم الرؤيا ، فمهدت لقوله ، فأفاد معنى زائداً هو تكميل العجز في هداية الصم بالصوت أو بالإشارة ، فـ " جاء مدبرين متممة للمعنى في الإغراض التام .. فحملت المبالغة في عدم الإسماع البتة " . (١)

وقول أبي تمام :

تغذو الرياح سواقياً وعوافياً
فتضيم مغناها وليس تضيّمها

وقوله " وليس تضيّمها " إيغال أفاد به فائدة مجددة وهي طيب الأرض وسخاؤها وأنها لا يقع منها الضيم ، ولا تحمل منها الرياح سوى الطيب ، لأن الرياح تثير رائحة الأرض التي تمر عليها ، فيجري عقبها في نسيّمها ، فإن طابت طابت الريح ، وإن لم تطب ضامت الريح بمحمولها .

وقد عاب الأمدى قوله : " وليس تضيّمها " لأن الأرض لا تضيّم الريح وهو معنى " لا يقود إلى فائدة " . (٢)

وقول الحنساء :

وإن صخرًا لتأتم الهداة به
كأنه علم في رأسه نار (٣)

قال السعد : " فإن قولها " كأنه علم " واف بالمقصود وهو تشبيهه بما هو معروف بالهداية لكنها أتت بقولها : " في رأسه نار " إيغال للمبالغة " . (٤)

وجملة " في رأسه نار " ، ليس تمامها بما قبلها ، وإنما تتصل بأصل المعنى وهو " لتأتم الهداة به " ، فجعلت العلم ليس هو الهيئة المتعارف عليها ، لأن اهتداء المهتدي به دلالة

(١) ابن أبي الإصبع ، " بديع القرآن " ، ٩١ - ٩٢ ، وينظر " الكشف " ، ٣ / ٣٨٣ .

(٢) " الموازنة " ، ١ / ٤٩٣ .

(٣) ديوان الحنساء ، ٧٠ .

(٤) " المطول " ، ٢٩٣ ، دار الطباعة العامرة ، استنبول ، ١٣٠٩ هـ .

على أنه تفوق على جنسه من أهل الجود والعطاء ، وكذلك العلم تفوق على جنسه في كونه منارة للمنارات .

الاستثناء عقب الجمل المتعددة :

وتتضح العناية بالسياق وعلاقات الجمل ائتلافاً واختلافاً ، وكيف تتناغى المعاني وإن تباعدت الألفاظ ، وكيف تجاذب اللفظة أطراف المعاني من خلال موقعها من التراكيب ، فكما لا يتصور أن يتعلق الفكر بالألفاظ المفردة مجردة عن معاني النحو ، كذلك حال المستثنى لا يتصور فيه الفكر على حده دون الرجوع إلى الجملة السابقة ، لأن الإسناد مائل في حقيقة الاستثناء مثوله في أبواب معاني النحو .

فحقيقة الاستثناء أنك تريد أن تعلم السامع إخراج بعض ما تناوله صدر الكلام من حكم الإسناد السابق ^(١) فالاتصال فيه أشد ، لأن حكمه لا يستقل بنفسه دون ثنيه على سابقه ، لذلك اعتنى الأصوليون بتحديد صور الحكم لأن صحة الرجوع أو ثني الكلام عليه يتبين به صحة حكم ما بعد " إلا " .

ويدق النظر وتلطف الصنعة في تأخر إلا بعد جمل متعاقبة ، فاختلّفوا في رجوع " إلا " على أي منها ، فكان بحثهم في تأخر الاستثناء الوارد عقب جمل بحثاً في أسرار وقوع الكلمات موقعها من النظم والتأليف ، وهم يتحرون في عود الاستثناء على الجملة الأولى ، أو مجموع الجمل بيان الأصل والقاعدة في التعلق ، والبحث في خيوط المعاني وكيف تأتلف على تباعد مسافاتهما حتى تصبح الجملة القاصية جارية مجرى النسب والجملة اللصيقة المتباعدة في هيأتها جارية مجرى الحليف الجاري مجرى النسب ، فتستشرف النفس إلى البحث في أصول المعاني وتتبع الفروع وردها إلى أصولها حتى تتبين أنواعها .

(١) صدر الشريعة " التوضيح على متن التنقيح " ، ٢٠/٢ ، تحقيق : زكريا عميرات ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .

وكانت عناية الأصوليين بأصل التعلق قائمة في ضوء قاعدة بيانية هي معرفة مداخل المعاني ، لأن الخطأ في فهم المقاصد ينشأ من الانصراف عن أصل المعنى ومتعلقة ، فمتى صرفته وطرحته من فكرك وجعلت التعلق بسبب آخر وقعت في الخطأ وسلكت بالمعنى شعاباً غير شعابه ^(١) فأعطاك هيئة تستنكرها اللغة .

وهذا حال باب الاستثناء إذا ورد عقيب جمل متعددة معطوفة بواو العطف أعطاك صورة متشابكة تتداخل فيها العناصر ، وتتلاحم فتقع موقعاً واحداً كالكلمة المفردة ، فإذا تتبعت المعاني من أصولها ورددت الاستثناء إلى أصله ، وجدت الدلالة الخبيثة في غياهب المعاني يشتد أصرها بعودها إلى ما قبلها أو إلى جميع الجمل أو الجملة الأولى ، أما إذا لم يتم دليل يرجع عوده إلى إحداها بقيت دلائل ظنية تختلف باختلاف أنظار المجتهدين في إدراك المعاني . ^(٢)

وسنعرض لكل حالة والأدلة التي خرجت صحة عوده إلى أحد الجمل أو جميعها ، وهل أدى هذا العود بياناً إضافياً في ترده بين جملة متعددة .

(١) الجرجاني، عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٢٤٥ .

(٢) ينظر : " العضد " ، " شرح العضد " ، ١٣٩ / ٢ ، ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٣ / ٣١٥ .

أولاً : عود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة :

وهناك مذهبان في عود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة ، فأصحاب أبي حنيفة يتخذون من قاعدة العود إلى الأقرب أولى دليلاً على ترجيح عود الاستثناء على الجملة الأخيرة ^(١) ، فإذا كان الخطاب معطوفاً بعضه على بعض رجع إلى ما يليه ، ولا يصح الرجوع إلى غيره إلا بدلالة . ^(٢) أي قرينة تصحح عود الاستثناء إلى الجملة الأولى ، أو الجمل جميعها ، وتجعله داخلاً في حكمها ، فمتى تعلق الاستثناء بما قبله استقل وأفاد ، فلا حاجة إلى تعليقه بغيره . ^(٣)

والجمهور على أن عود الاستثناء على الجملة الأخيرة يستلزم ضوابط يلاحظ فيها المقاصد والأغراض ، فيشترط أن تكون الجملة الأخيرة إضراباً عن الأولى ، خروجاً عنها إلى قصة أخرى ^(٤) لأنه متى اختلفت المعاني وأضربت الجملة عن الجملة إذا قطعت الصلة بينهما ولم تشترك في حكم أختها واختص كل منهما بأمر تنفرد به فيكون ذكر الجملة السابقة وتركها سواء . ^(٥)

وكذلك إذا اختلفت الجملتان في الأسلوب بأن تكون إحداها خبراً والأخرى أمراً عاد إلى الأخيرة فقط . ^(٦)

نحو قوله : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن يقتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا ﴾ ^(٧)

(١) ينظر : الجويني ، " البرهان " ، ٣٨٨ / ١ ، البدخشي ، " مناهج العقول " ، ١٢٦ / ٢ ، السرخسي ، " الأصول " ، ٢٧٥ / ١ .

(٢) الجصاص ، " الفصول " ، ١٤٠ / ١ .

(٣) ابن قدامة ، " روضة الناظر " ، ١٤٧ .

(٤) البصري ، " المعتمد " ، ٢٤٦ / ١ .

(٥) عبد القاهر الجرجاني ، " دلائل الإعجاز " ، ٢٤٣ .

(٦) القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٢٤٩ .

(٧) سورة النساء ، آية : ٩٢ .

فجملته الاستثناء " إلا أن يصدقوا " جاءت عقيب جملتين معطوفتين بواو العطف ، هما " فتحرير رقبة " و " دية مسلمة إلى أهله " .

فالاستثناء راجع إلى الدية دون الاعتاق بالاتفاق .^(١) ، فقوله " إلا أن يصدقوا " ، مما لا يمكن إفراده عن متعلقها فهي في محل نصب على الظرفية من قوله : " ودية مسلمة إلى أهله " أي تجب عليه الدية أو يسلمها إلا حين يتصدقون ، أو محل حال من أهله بمعنى إلا متصدقين .^(٢) ، فلا يصح عودها إلى الجملة الأولى وهي " فتحرير رقبة " ، لاختلاف حكميهما ، ولأنه يؤدي إلى إسقاط حق الله تعالى ، وهو الكفارة عن الذنب وهذا خلاف مقصد الشارع .

وقد وقعت الجملتان " فتحرير رقبة مؤمنة " و " دية مسلمة إلى أهله " جزاء شرط من بعد أن عرضت الآية ابتداء حال المؤمن فقال : " وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ " فأدخل الماضي على المعنى فدل على أنه لا يأتيه فيما سلف فالأولى أن لا يأتيه إلا بعد أن تقرر حكمه ، فالاستثناء فيها على وجهين هما :

الوجه الأول : استثناء منقطع ليس من الأول ، فتكون " إلا " على معنى " لكن " فكأنه تمهيد لبيان حكم القتل الخطأ .^(٣)

الوجه الثاني : أنها على الاتصال أي لا يقتل مؤمن مؤمناً إلا أن يكون قتل خطأ ، وقال به الزمخشري أي " أن من شأن المؤمن أن ينتفي عنه وجود قتل المؤمن ابتداء البتة إلا إذا وجد منه خطأ من غير قصد " .^(٤)

(١) ينظر : الغزالي ، " المستصفى " ، ١٧٩ / ٢ ، الخلي ، " جمع الجوامع " ، ١٨ / ٢ . الأمدى ، " الإحكام " ، ٣٠٤ / ٢ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٩٣ / ١ .

(٣) الزجاج ، " إعراب القرآن " ، ٩٠ / ٢ ، تحقيق عبد الجليل شلبي ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

(٤) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٥٤٨ / ١ .

والغرض منه رفعة شأن المؤمن وما أحدثه الإيمان في نفسه من سمو عن أوضاع الجاهلية حتى أصبح الإيمان سجيته ، وإعظام القتل العمد وتصوير من أقدم عليه بالخروج من دائرة الإيمان .

وقد قررت الآيات حكم انزلاق المؤمن في جرف الخطأ بصورة الخبر وهي في معنى الأمر لتفيد أن هذه الحادثة حالة نادرة ليست في طبيعة المؤمن ، لأن " المؤمنين أبعد من ذلك بجناهم و اخوتهم وشفقتهم و عقيدتهم ، فلذلك خص المؤمن بالتأكيد " (١) ، وأن المؤمن متى وقع في ذلك كان أحوج إلى مخرج يجدد به إيمانه ويتقرب به إلى ربه ، فناسب الإلزام أسلوب الخبر لأن طبيعة المؤمن مهياة للقبول ، تتشوق للنجاة من جرف الخطيئة ، فكأن هذا الإلزام حبل النجاة الذي تمتد به يد التشريع لتجذب المؤمن من هوة الخطأ ، فتمحو خطيئته بالتكفير عن ما لم تأت يده المؤمنة إلا بالخطأ ، وكأن أول طرق محو الذنب العودة إلى الله ومراجعة الإيمان بـ " تحرير رقبة مؤمنة ، وهي حق الله عز وجل لأنه " لما أخرج نفساً مؤمنة عن جملة الأحياء لزمه أن يدخل نفساً مثلها في جملة الأحرار " . (٢)

ثم ثنى بحق أهل المقتول وهو " دية مسلمة إلى أهله " واستثنى بعدها " إلا أن يصدقوا " فاضمر فيما بعد إلا شيئاً مما في الجملة التي قبل الأداة ، فواو الجماعة في " يصدقوا " يعود على " أهله " ، ولم يضم شيئاً يعود على الجملة الأولى فأذن بالانقطاع التام ، والإضراب عن قصة الجملة الأولى وحكمها إلى قصة أخرى وهي الانتقال من حق الله تعالى إلى حق الآدمي ، فأفاد ذلك أن تصدق الولي لا يكون إسقاطاً لحق الله تعالى . (٣)

وسر العطف بين الجملتين أن الواو أضفت على الجملة الثانية ، انعكاسات وإيجاءات من أسرار الجملة الأولى ، فلما جاء التعبير بالمصدر دون الفعل في قوله : " فتحير " ، دون " فيحرر " انعكست ظلال إحياء الرقبة المؤمنة على فعل المتصدقين وامتدت بمعنى الفضل

(١) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ١ / ٥٩٦ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ، ١ / ٥٤٩ .

(٣) ينظر : القرافي ، " الاستغناء " ، ٦٦٣ ، الأمدي ، " الإحكام " ، ٢ / ١٣٥ .

فتسامى فعل المتصدق في عفوهِ عن حقهِ في الدية إلى منزلة تحرير الرقبة المؤمنة وفكها من أغلال الخطيئة إلى فكها من أغلال الدين وضيق اليد .

ثانياً : عود الاستثناء على الجملة الأولى :

وفي هذا النوع تجد الجملة تتأخر عن مكملاتها ، وتفصل بينها جملة أخرى تعطف عليها ، وليست في حكمها ، ثم تقع أحسن موقع وتتزايد بها البلاغة ، وتتولد منها معان إضافية لا تجدها إلا إذا أعدت نظام الجملة وأجرته على أصله ، وذلك نتيجة امتزاج عناصر مختلفة تنتظم وتأتلف في تركيب واحد فتلتحم الجملة مع نقيضتها وتؤخر ما هو من جنسها لتؤدي حق المعنى عليك . وصورة ذلك قوله تعالى : ﴿ فلما فصل طالوت بالجنود قال : إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ، ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده ، فشربوا منه إلا قليلاً منهم ﴾ ^(١) فالاستثناء في قوله : إلا من اغترف غرفة بيده وقع عقيب جملتين معطوفتين بواو العطف هما : " فمن شرب منه فليس مني " ، و " من لم يطعمه فإنه مني " . ولا يصح عوده على الجملتين ، لأنهما متباينتان حكماً ، فلا يليق اشتراكهما في الاستثناء ، ولا يصح عوده إلى الجملة التي تليه لأن المعنى فيما بعد أداة الاستثناء إثبات حكم البعضية ، والجملة السابقة له نفت الحكم كلياً فقال : " ومن لم يطعمه فإنه مني " أي ولا حتى تذوقاً ، فلما جاءت " إلا من اغترف " بعد أن اكتملت الجملة السابقة بمنطوقها ومفهومها ولم تدل اللغة على أن هناك احتمال إخراج جزء من دائرة المعنى السابق ، فيصبح عود الاستثناء عليها ناقضاً لبناء الجملة ومؤدياً لخلاف الغرض فينصرف الاستثناء إلى الجملة الأولى لأنها حكم آخر ^(٢) فلا يكون عوده عليها مكرراً على أصل المعنى بالإبطال ، وإنما تجد الدائرة تكتمل فيتولد حكم ثالث هو حكم الرخصة للمفترق تولد من المقابلة بين حكم الفئتين ، فئة المعصية وفئة الطاعة ، ومما يؤكد أن حكم

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٤٩ .

(٢) ابن السمعاني " قواطع الأدلة " ، ١ / ٢٠٤ .

الاغتراف ليس داخلاً في حكم الشرب قوله : " فشربوا إلا قليلاً " دلت على أن المراد بأنه " ليس مني " هو فعل الشرب ، وإن الاغتراف ليس داخلاً في حكمه ، فأعطته معنى مخالفاً للشرب فكأنه قال : فمن شرب منه فليس مني إلا من اغترف غرفة بيده فإنه مني .

وهذا يناسب الغرض من الآية وهو الابتلاء لقوله : ﴿ إن الله مبتليكم بنهر ﴾ وما قبل الآية دل على رفض القوم لأن يكون طالوت ملكاً عليهم واعتدادهم بأنفسهم وأنهم أفضل منه وأحق بالملك ، فكأن الابتلاء بالطاعة والمبالغة فيه بالأمر بأشق أنواعها وهي المصابرة على العطش في شدة الغيظ مع جهد المسير ولظى الحرب في النفوس .

وسر وقوع الكلام على هذه الهيئة من الترتيب أنه لما كانت جملة " فمن شرب منه فليس مني " مبالغة في بيان بعدهم ونبت طالوت لهم ، وغضب الله عليهم باعد بينها وبين " إلا من اغترف " لأنها ملحقة بمعية طالوت وقربها من قوله " فإنه مني " ، فخلع عليها موقعها مع سابقتها معنى الرضا .

والداعي إلى التأخير فيما حقه التقديم ، هو ما ذكره عبد القاهر أن الشيء " إنما تجوز نية التأخير في شيء معناه يقتضي له ذلك التأخير " ^(١) فجملة " إلا من اغترف " ، واقعة في حيز فعلين متناقضين هما الإقبال في الشرب والامتناع في من لم يطعمه ، فأعطت للجملة معنى الحيرة في " اغترف " وكيف يجاهد نفسه عن الكرع بعد أن لامست يداه الماء ورقته وفاضت كوامن الشهوة ، وبعد أن ارتشف رشفة المتذوق ، وليس رشفة القاطع لعطشه ، ومجاهدة النفس عن الكثير بعد أن نالت القليل أشق من مجاهدتها مع الامتناع ، فكأنه ظن أن من اغترف لن يتورع عن الكرع والامتلاء من النهر ، وقوله " اغترف " ولم يقل " رشف " أو " كرع " ليدل على أن مجرد ملامسة اليد للماء تواقع الشرب .

أما نية التقديم في قوله : " ومن لم يطعمه " وهي في حكم المتأخرة عن جملة الاستثناء ، وقدمت لمزيد عناية ، فكما أن تقديم أحد طرفي الإسناد للعناية ، فكذلك حال الجمل تقدم

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٢٤٨ .

للعناية والاهتمام ، فهذه الجملة هي أصل الابتلاء ومحك الاختبار ، والجملة الثانية تتصل بالأولى " كاتصال المنطوق والمفهوم ببعضهما " (١) .

ثم جاء ترتيب التراكيب تصاعدياً من الأعلى إلى الأدنى فأنت أولاً العزيمة وهي الامتناع مطلقاً ، ثم جاءت الرخصة وهي أقل الاعتراف ولو قدمت الرخصة لظن أنها سدّ للحاجة والحاجات تتفاوت ، فلما جاءت العزيمة أولاً زادت في الرخصة معنى الابتلاء بقوله " إلا من اغترف " ، " فإن من أبيض له الرخصة عند الضرورة فوقف على قدر الضرورة كان ذلك أدل على رسوخ الإيمان ... وعظيم مراقبته " . (٢)

وفي هذا الباب تتكاثر اللطائف فتجد آخر الكلام يحيلك على دلالة الصدر ويجعلها أصل الإفادة ، فترك الجملة التي تليه وتخصص به الجملة الأولى ، ويكون به صلاح المعنى واستقامته ، ومتى عدلت عن هذا الوجه أخطأت الدلالة وأحلت المعنى وأفسدت الهيئة التي نظمها عليه قائلة ، وليس هذا في باب الاستثناء فحسب بل تجده في تتابع العطف فتقتص أثر الدلالة في الدلالة ثم سبب الامتداد في توسط بعض الجمل بين الصدر والعجز مع حين الدلالة في آخر الكلام إليها في أوله .

ولتبيين ذلك اقتصها في قول أبي الطيب :

تولوا بغته فكان بيناً هيبي ففاجئني اغتيالاً
فكان مسير عيسهم ذميلاً وسير الدمع أثرهم انهمالاً (٣)

فقوله " فكان مسير عيسهم " معطوف على " تولوا بغته " دون ففاجئني " مع قربها في الطنب وبعد الجملة الأولى ، وترك العطف عليها لأننا لو عطفنا لدخل في معنى " كأن " فيؤدي إلى أن لا يكون مسير عيسهم حقيقة مما يؤدي إلى خلاف المراد ، لأنها متى وقعت

(١) د. محمود توفيق ، " دلالة الألفاظ " ، ٢٠٧ .

(٢) السابق نفسه . ، ٢٠٦ .

(٣) العكبري " التبيان في شرح الديوان " ، ٢٣٤/٣ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ

معطوفة على كأن يصبح مسير عيسهم وهماً يتصوره الشاعر وليس بشيء ومتى عطفناها على قوله " تولوا بغتة " صح المعنى وتكاثر الفائدة ، وزادت أنساً بجوارها ، لأنها ترتبط بها في معناها ارتباط السبب بالمسبب ، لأن المعنى " تولوا بغتة فتوهمت أن بيناً توهمني لمسير عيسهم " فالتوهم مسبب عن التولي بغتة فتم معنى الأولى فهي كالشيء الواحد مع الأولى ومما لا يمكن إفراده ، فالارتباط جاء في أصل المعنى ، والغرض الذي عليه الكلام وهو " أن يجعل توليهم بغتة " ^(١) ثم حققت " فكان مسير عيسهم ذميلاً " معنى التولي ومفاجأته وحقق قوله " وسير الدمع إثرهم أهمالاً " معنى الاغتيال في قوله " ففاجأني اغتيالاً " وبين كيفيته .

ثالثاً : عود الاستثناء إلى جمل متعددة :

إن ورود الاستثناء متأخر عقيب جمل تتابع وتتناسق في نسق واحد يتبع بعضه بعضاً ، وتتناغم الجمل فيها عبر روابط وصلات ظاهرة من خلال حروف العطف وإشاراتها إلى وجود علائق مشتركة بين الجمل المتعاقبة ، أو عبر روابط خفية تنتظم بها الجمل المتعاقبة ، وإن لم يكن الجامع ملحوظاً ، ولكن شأن الاستثناء شأن متمات الكلام التي لا تستقل بنفسها بل تتطلب متعلقاً يقوي الشيا ، لذلك اهتم الأصوليون بالعائد على الشيا ، فإذا صلحت الجمل جميعها لأن تكون متعلقاً للاستثناء ، وكانت نسقاً واحداً رجع إلى جميع الجمل لأنه لو اقتصر به على الجملة الأخيرة انقطعت به جملة الشيا عن الجملة السابقة ، فيكون عطفها لغواً يدخل في حيز المسكوت عنه . ^(٢)

لذلك جعل الشافعي ومالك - رضي الله عنهما - الاستثناء الوارد بعد جمل متعاطفة عائداً على جميع الجمل متى صح العود إليها ، قياساً على الاستثناء الوارد بعد مفردات متعاطفة . ^(٣)

(١) ينظر : عبد القاهر الجرجاني ، " دلائل الإعجاز " ، ٢٤٤ - ٢٤٥ .

(٢) الشيرازي ، " شرح اللمع " ، ٢٠ - ٢١ ، تحقيق : عبد المجيد التركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

(٣) الأمدي ، " الأحكام " ، ٢ / ٣٠٠ .

ورفضه الخلي لأن الشأن في المفرد عدم الاستقلال والجملة ليس الشأن فيها كذلك (١)
ومنشأ عدم الاستقلال في الجمل التي يرد الاستثناء عقيبتها بسبب من المعنى ، لأنك
تجد المعنى متشابكاً تتداخل عناصره وتتمازج شياته ويتحد مساقه ، فيقع موقعاً واحداً .
فيختلف العطف باختلاف المعنى فتارة تعطف جملة على جملة ، وتارة تعتمد إلى جملتين
فتعطف بعضها على بعض ، وأخرى تعطف فيها مجموع الجملة على مجموع سابقتها . (٢)
فالاستقلال وعدمه بسبب من المعاني والأغراض التي وضع لها الكلام بحسب موقع
بعضها من بعض ، واستعمال بعضهما من بعض ، فالملاحظ في الاتصال هو ملائمة المعنى
النحوي للغرض ثم ملائمة الجمل المتعاطفة للمساق على اعتبار موقعها مع سوابقها من
حيث الملائمة للأغراض . (٣)

والرأي القائل بعوده إلى ما يصح عوده إليه من الجمل السابقة له قريب من طبيعة
الدرس البياني في نظرتة إلى الجمل إذا انتظمت في مساق واحد أنه لا يتصور أفراد بعضها
عن بعض لأن السياق يذيب بعضها في بعض حتى تصير قطعة واحدة ، فإذا أتى الاستثناء
بعد الجمل المتعددة لا يتصور خروجه من بوتقة السياق المتصل ، فيظل حضور الدلالات
وامتزاجها بعناصر خفية تربط التراكيب رافداً يغذي الاستثناء ويقوي موقعه من التراكيب
، فيمتد به المعنى ويكتمل .

فمتى لاحت مناسبة بين الجمل لا يعدل عنها إلى الجمل الأقرب من الاستثناء ، بل
تظل الإبانة ناقصة لا تكتمل إلا بالعود إلى مجموع الجمل وتحريك ما بينها من ائتلاف
وتناغمي .

(١) ينظر الخلي ، " جمع الجوامع " ، ٢ / ١١٩ .

(٢) عبد القاهر الجرجاني ، " دلائل الإعجاز " ، ٣٤٥ .

(٣) السابق نفسه ، ٨٧ .

وهناك قرائن سياقية وضعها الأصوليون في محاولة لضبط عود الاستثناء إلى مجموع الجمل وهي كما يلي :

١ - أن يساق الكلام لغرض واحد وإن اختلف نوعه إخباراً وإنشاءً ، فإن كانت الجملة الثانية تابعة للأولى في معناها ، ويجمعها غرض واحد ،^(١) ولم يعدل المتكلم عن قصة الجملة الأولى أو يضرب عنه صح عوده على جميعها ، فـ " الشيا أنها لصاحبها ما لم يقطع كلامه ، وما كان في ذلك نسق يتبع بعضه بعض ، فإن سكت وقطع كلامه فلا ثنيا له " ^(٢) فنسق الكلام على غرض المتكلم يصير الكلام جملة واحدة فيرجع الاستثناء إلى حكم الجملة في مجموعها .^(٣) ، أما إذا تباينت أحكام الجملة فلا تعد الواو مشتركة في الحكم ناسقة للنظم مثل : " ضرب الأمير زيداً ، وخرج إلى السفر ، وخلع على فلان " .^(٤)

٢ - أن يضمم في الكلام الثاني شيئاً مما في الأول .^(٥) ، وقولهم " شيء ، مما في الأول " فتحت أبواباً من المعاني وأعطت فسحة امتدت لدخول عناصر متعددة من الإضمار فيشمل ما اضمم فيه الاسم مثل : " أكرم الطلاب ولا تقس عليهم إلا المهملين " ، وأيضاً يدخل فيه إضمار العوامل في الأولى في الأخيرة مع اختلاف اسم المحكوم عليه مثل : " أكرم الطلاب والعاملين ولا تقس عليهم إلا الصغار " .^(٦)

(١) ينظر : الأمدي ، " الإحكام " ، ٣٠ / ٢ ، الزركشي ، " تشيف المسامع " ، ٣٧٦ / ١ ، القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٢٤٩ .

(٢) الإمام مالك " الموطأ " ، ٢٩٥ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد القاضي الحلبي ، ١٩٥١ م .

(٣) البصري ، " المعتمد " ، ٢٤٨ / ١ .

(٤) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٣ / ٣١٠ .

(٥) البصري ، " المعتمد " ، ٢٤٦ / ١ .

(٦) ينظر الأمدي ، " الإحكام " ، ٢٣٨ - ٢٣٩ ، القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٢٤٩ ، الشوكاني ، " إرشاد الفحول " ، ١٥١ .

وقال الزركشي في تعريف هذا النوع : " أن يتحد العامل والمعمول فإن اختلفا اختص بما يليه " . (١)

وعبارة البصري أدق في مسالك البيان لأن الأغراض والمقاصد لا يحاط بها ، فالجمل تتشارب في دلالتها : فتقع الجملة موقع التأكيد أو التفسير لما قبلها فيتحد الصنع ، ويدق البناء ، وتصبح الجمل لحمة واحدة ، فالأغراض هي " الرحم الواشجة الجامعة عناصر الكلام في قبضة التخصيص بالاستثناء العاقب " . (٢)

فترى الكلام قطعة واحدة ، فالاستثناء متى أخرج واتصل النظم صار مخصصاً لجميع عناصر النظم ، لأن العناية هي للمعاني في دراسة الاستثناء من خلال ملاحظة مسافات الخطاب والغرض منه .

ومجيء الاستثناء عقب جمل متعددة في ثنايا التراكيب أبلغ ، ولا يكون إلا للمعنى لأن البلاغة قائمة على تلاحق الأشكال والنظائر وملاءمة اللفظة لأختها ، والجملة لنظيرتها ، فتلاحظ المعاني ويتجاوب النظم بعناصره المختلفة . (٣)

(١) " البحر المحيط " ، ٣ / ٣١٧ .

(٢) محمود توفيق ، " دلالة الألفاظ " ، ٢٢٥ .

(٣) الزمخشري ، " الكشاف " ، ١ / ٩٨ .

ثانياً : الدلالة :

وتناول الأصوليون علاقة الدال بالمدلول من جهتين جهة النطق وجهة السكوت ، وهذه العلاقة تتجاوز الوضع إلى آثار التفاعل بين أجزاء الكلام وما يكتنفها من عناصر وملابسات خارجية . فالدلالة عندهم " لا تستقل بها الألفاظ بل لابد معها من قرينة " . (١) والقرينة هي كما سبق أشرنا عناصر ممتدة تحدث بها خصوصيات بيانية تتزايد بحسب القدرة على اشتراكها .

فمباحث الدلالة جزء من الدرس البياني لانطلاقها من قاعدة الإيجاز فهي تبحث في كفيات استشارة اللغة البليغة والامتداد بمعانيها ، وتقليب أوضاع الإبانة للكشف عن ما تحمله من تنبيهات وإشارات فـ " البلاغة لحة دالة " (٢) . أي إن الخصوصيات البلاغية زاوية تنفذ منها لمحات تتزايد بها فصاحة الكلام ، لذلك اقترنت العبارة بصحة الدلالة فقليل إن البلاغة " حسن العبارة مع صحة الدلالة " . (٣)

فحسن العبارة يعمل على بث إشارات وتنبيهات لما يكتنزه البيان من دلالات ، وما يحدثه المتكلم من عناصر وقرائن تحسينية تتضمن دلالات ممتدة في لغة النص تحركها المساقات .

وقد دارت أبحاث الأصوليين في وضع الدلالة موضعها من الأغراض أصالة وتبعاً فنسب الإبانة تناط بجهات مختلفة منها ما يكون مقصوداً أصالة ومنها ما يكون له علقه بجهات في المقصود أصالة (٤) ، ومنها ما يبتعد بمسافات ، فالدلالة لها أوجه متعددة " يذهب فيه إلى ضروب كثيرة من الهيئات الحاصلة عن الترتيب الذهني وعن النسب الواقعة

(١) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٦٤/٢ .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢٤٢/١ .

(٣) السبكي " عروس الأفراح " ، ١٢٧/١ .

(٤) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ٢١٦ .

بين بعض المعاني وبعض ، وصارت الصور الحاصلة عن جميع ذلك في تشفيح معاني الجهات الأول بمعاني الثواني وإردافها بما كثيرة التشعب بعيدة عن الحصر " (١) .

فالدلالة هي وسائل المناسبة بين المعاني وإيجاءاتها المحتجة وراء اللغة والتهدي لسبل الانتقالات من القصد إلى التبع ثم إلى ما يردف جهة التبع ، من جهات أخرى تتولد منها إيجاءات غير متناهية .

وقد حدد الأصوليون الدلالة وفق نسق خاص ينتهج فيه مسلك اللسان العربي في البيان بما يناسب مقاصد التشريع لضبط أدلة الأحكام فجاءت مباحثهم في الدلالة على قسمين :

١- دلالة المنطوق .

٢- دلالة المفهوم .

وهي عناصر تمتاز بأصول الدرس البياني وتتردد كثيراً في مسالكة وبجته عن الأسرار والدقائق دون التوجه إلى حصرها أو تجليتها ، كما فعل الدرس الأصولي حيث جعلها ضوابط لمسارات المعنى في اللغة وعلاقة الدلالة ومواقعها من المقاصد .

(أ) دلالة المنطوق :

تجاوزت أبحاث الدلالة في الدرس الأصولي المفردات ودلالة الألفاظ الدائرة في متصورات الوضع وما يعترها من تغيرات وانتقالات تتجاوز بها أصل الوضع اللغوي وتدخل في مدارات عرفية أو شرعية أو مجازية .

وما تحمله الألفاظ المفردة من مدلولات باعتبار التصور الجزئي أو الكلي أو الخارجي ، فـ " دلالة اللفظ على المعنى تنحصر في ثلاثة أوجه هي : المطابقة ، والتضمن ، والالتزام ، فإن لفظ " البيت " يدل على معنى البيت بطريق المطابقة ويدل على السقف وحده بطريق

(١) السابق نفسه ، ٢١٧ .

التضمن لأن البيت يتضمن السقف ... ، وأما طريق الالتزام فهو كدلالة لفظ السقف على الحائط ... فهو كالرفيق الملازم الخارج عن ذات السقف الذي لا ينفك السقف عنه " (١)

وتتسع العلاقة المحيطة بالكلام ففتتح مجالاً متسعاً للدلالة تثير به مقاصد وتحرك معان ، فـ " العلاقة بين الدال والمدلول هي علاقة في جوهرها تبادلية : يتأثر الدال فيها بالمدلول ، والمدلول بالدال ، ولا سيما في اللفظ المركب العبارة فمدلول العبارة منطوقاً ومفهوماً يتأثر كثيراً بطبيعة الدال وخصائصه التكوينية والأدائية ، والدال يتأثر بطبيعة المعنى الذي يراد إيصاله " (٢) .

ومستند الدلالة في هذا النوع في محل النطق فيفهم المعنى من صورة اللفظ ووضعه وعرفها التفتازاني : " فهم المعنى من اللفظ إذا أطلق بالنسبة إلى العالم بالوضع " . (٣)

وهي تنقسم إلى أربعة أقسام هي :

أولاً : دلالة العبارة :

وهي أقوى صور المنطوق الثابتة بنفس النظم ، تبرز في تكوينها عناصر وضعية وعناصر مساقية تتشكل وفقها دلالتها ، فتشمل كل ما كان داخلاً في الوضع اللغوي ، كـ " المطابقة والتضمن أي أنها ناشئة من وضع اللفظ لا من خارج بخلاف دلالة الإشارة والاقتضاء فإنها ناشئة من وضع اللفظ بل من توقف صحة المنطوق على مقتضى أو لزوم المعنى العقلي أو الشرعي " . (٤)

فالمعنى يفهم من ذات الألفاظ لا يبتعد فيه الذهن عن محيط اللغة وما تحتفي به من قرائن وأحوال ، فالوضع ليس أساس الفهم في دلالة العبارة وإنما يتعدى ذلك إلى مراتب

(١) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٠/١ .

(٢) محمود توفيق ، " دلالة الألفاظ " ، ١٦-١٧ .

(٣) " شر التلويح على التوضيح " ، ٢٤٥/١ ، تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(٤) الشربيني ، " تقرير الشربيني " ، ٣٧٤/١ - ٣٧٥ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، وينظر البدخشي " مناهج العقول " ، ٤١٧/١ .

وأحوال تقع فيها الدلالة موقعاً من الإبانة بملاحظة السياق ، وهذه الصورة أعلى مراتب العبارة التي لا تختلف حقيقتها من سامع لآخر و" التي تشترك فيها جميع الألسنة ، وإليها تنتهي مقاصد المتكلمين " . (١) نحو قوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾ فدلّت العبارة بألفاظها على حرمة قتل النفس ، وهو معنى متبادر فهمه من نفس لفظه وصيغته .

أما المستوى الآخر لدلالة العبارة فتشكّله عناصر بنائية خاضعة للاختيار والترتيب فتتولد منها الدلالات التبعية الثابتة بأصل النظم .

وقد ذكر المستويين أمير بادشاة وهما : " ظاهر بنفسه وهو المعنى الأصلي المسوق له الكلام أصالة ، وذلك كل لفظ سيق أصالة لمعناه الظاهر بمجرد ، والظاهر بقرينه يتم بها المعنى الأصلي " (٢)

وظهور المعنى بقرينه يخضع لاعتبارات في الترتيب تنصب فيها عناصر تقترن بالسياق الخارجي فتعمل على مضاعفة الدلالات وتكثير فائدة الأصل بمعان تتمم بها دلالاته وتقويها . فالمعنى التبعية جزء من دلالة الأصل لا ينقطع عنها ، كقوله تعالى : ﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾ (٣) ، فالعبارة وردت في سياق الرد على من قال إن البيع والربا مثلان ، ثم تجد دلالات أخرى تحوم في مسار السياق الخارجي هي دلالات تابعة تتولد من صورة الموقف تمثلها عكسياً ببناء العبارة على نفي التماثل بين البيع والربا ، واستخدام مسلك التقابل بين دلالاتي الحل والحرمة فأكدت نفي الحكم وبالغت في دلالاته ، فجالت الدلالة التبعية في دائرة الأصل وأثارت ما يكتنزه الأصل من مقاصد خفية فدلّت " بالعبارة أيضاً على بيان حل البيع وحرمة الربا ، وهو مقصد تبعية في السياق " . (٤)

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٦٦/٢ .

(٢) " تيسير التحبير " ، ١٣٩/١ .

(٣) البقرة ، آية : ٢٧ .

(٤) طاهر حموده " المعنى في دراسة الأصوليين " ، ١٥٢ ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، ١٤٠٣ هـ .

فالقصد ينظم دلالاتي الأصل والتبع وعليه أكثر العلماء ^(١) وخالف في هذا صدر الشريعة إذ فرق بين ما سيق له النظم أصالة وما سيق له تبعاً ، فجعل الأول سبيل استنباطه العبارة والآخر سبيله الإشارة . ^(٢)

والقول بأن دلالة العبارة تدور في دائرة القصد أشبه بالنهج البياني في رصد حركة الدلالة ومتابعتها في قالب الصياغة ثم وضعها موضعها الأصح من مقاصد المتكلم سواء كان أداؤها أصالة أو تبعاً .

فالعبارة ما كانت فيه " دلالة اللفظ على المعنى المقصود أصالة أو تبعاً ولو كان المعنى لازماً أو مطابقاً " . ^(٣)

فالتداخل في عناصر القصد المختلفة وإدراك أسرار التجاذب بين الدلالة الأصلية والتبعية وامتداد إحدهما في الأخرى ، يحتاج إلى وعي بالغ بآثار الدلالات ونهج الدلالة في الدلالة حتى لا نحدث ثلماً في سطوح الدلالة ، أو قلباً لأوضاعها لأنه قد تمتد الدلالة التبعية ويعلو صوتها وتخفت دلالة الأصل ، فلا يضبط هذه النسبة سوى البحث في مقتضيات الأحوال ومعرفة السوق الأصلي للكلام .

نحو قوله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ ^(٤)

الدلالة الظاهرة بالعبارة ودلالاتها على وجوب الامتثال للرسول عليه الصلاة والسلام - في كل ما يأمر به وينهى عنه ، إلا أنه ليس هو المقصود أصالة من سوق الآية ، لأنها جاءت في سياق قسمة الفئ في غزو بني النضير وخول فيها القسمة للرسول ، فطلبوا القسمة فنزلت الآية . ^(٥)

(١) ينظر : البخاري " كشف الأسرار " ، ٦٨/١ ، تحقيق : عبد الله محمود عمر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ . أمير بادشاه ، " تيسير التحرير " ، ٨٦/١ .

(٢) " التوضيح " ، ٢٤٢/١ .

(٣) " أمير بادشاه " ، تيسير التحرير " ، ٨٦/١ .

(٤) سورة الحشر ، آية : ٧ .

(٥) الزمخشري " الكشاف " ، ٥٠٢/٤ .

فهي مسوقة أصلاً للدلالة على وجوب طاعة الرسول في قسمة الفئ ، وتدل تبعاً على وجوب طاعته مطلقاً .

والدلالة التابعة في هذه الآية تتخذ موقفاً مقررًا للمعنى الأصلي الذي يصبح جزءاً من دلالة المعنى التبعية يدور في محيطه ، ومتى انصرف الفهم عن إدراك الدلالة الفرعية أو التبعية اختلت دلالة الأصل وأصبح ثبوتهامراً مستحيلاً لأنها جزء من دلالة التبعية ومؤسسة لها ، فالقبض على الخيط المؤسس للمعاني والموجه للدلالات الأصلية التي هي عمدة المعنى وركنه أصالة أو تبعاً ينشر إشعاعات المعاني وانعكاسات الفرع على الأصل والأصل على الفرع فيعمق الدلالة ويوصلها في البيان .

فاستجلاء مقاصد التشريع ومراتب الدلالة وانتسابهما إلى هذه المقاصد أصالة أو تبعاً يحقق دلالات الشارع ويضعها وضعها من البيان المعجز ، ويحيط بجميع المعاني التي تكتمل عند التقائها المقاصد وتحقق الغاية في الإعجاز .

فوضع الدلالة في محيط الدلالة يولد دلالات تتبع موقع المعنى التبعية من المعنى الأصلي ، فتردد الإبانة بين عناصر الامتزاج وتشكل وفق الملابس والأحوال التي تجري فيها المعاني مع زيادة بيان لا تجده إذا نظرت في السوق الأصلي وتركت النظر فيما يتولد من مستتبعات ومعان ثانوية ناتجة عن موقع الأصل من التبعية ، ومن ربط المنطوق الصريح وعناصره المتعددة بالسياق .

وانظر إلى قول المتنبي :

ما به قتل أعاديته ولكن يتقي إخلاف ما ترجو الذئاب^(١)

فالمعنى في سياق وصف الممدوح بالشجاعة ولم يصرح بذلك وإنما دل السياق على القصد وعضد ذلك جهات التركيب حيث أثبت لها بوصولها بصفة أخرى أكدت المعنى المقصود وزادت معنى آخرًا هو السخاء والكرم ، يقول عبد القاهر : " في استئناف هذه

(١) العكبري " التبيان " ، ١٤٤/١ .

العلة المدعاة فائدة شريفة فيما يتصل بالمدوح ... كقصد المتنبى ههنا في أن يبالغ في وصفه بالسخاء والجلود ، وأنه طبيعة قد غلبت عليه ، ومحفته أن يصدق رجاء الراجين ، وأن يجنبهم الخيبة في آمالهم قد بلغت به هذا الحد فلما علم أنه إذا غدا للحرب غدت الذئاب تتوقع أن يتسع عليها الرزق ويخصب لها الوقت من قتلى عداه ، كره أن يخلفها وأن يجيب رجاءها ولا يسعفها وفيه نوع آخر من المدح وهو أنه يهزم العدى ويكسرهم كسراً لا يطمعون بعده في المعاودة ، فيستغنى بذلك عن قتلهم وإراقة دمائهم ، وأنه ليس ممن يسرف في القتل طاعة للغيظ والحنق ولا يعفو إذا قدر وما يشبه هذه الأوصاف الحميدة " (١)

فوضع الأصل من التبع امتد بالدلالة إلى اتساع بياني استثارت بمواقفها دلالات مطوية لا تخرج عن دائرة القصد ، فأثبت له السماحة ، واقتداره على الشجاعة بجميع صورها ، وهذا غاية المدح بأنه لا يقتل الأعداء إسرافاً وأنه متى قتل هزم أعدائه وكسرهم ، وهذا ما ترجوه الذئاب من غزواته لأنها تعلم أن خروجه يتبعه سعة رزق لها من قتلى عداه .

فالدلالة التبعية تولدت من خصوصيات البناء النظمي وهي تعمل عمل المعنى الأصلي مع زيادات تحدثها فيه فتوسع به دائرته وتمتد إلى آفاق أرحب تتردد فيها الدلالة في نطاقات مفتوحة تجرّ دلالات أخرى تربطها بالمقصد الأصلي ، فتتعطف المقاصد بعضها على بعض ويتولد بعضها من بعض ، وهو أصل من أصول توليد المعاني وتحسين الكلام التي تتزايد به البلاغة ، وجرت عليه أبواب عدة كحسن التخلص والالتفات وغيرهما من الوجوه البيانية التي تبني فيها الدلالات على تردد مقاصد " المتكلم في الوجوه وإفادة معنى لم بين القول عليه " (٢) .

مثل قول جرير :

بعود بشامة سقي البشام (٣)

أتنسى إذ تودعنا سليمي

(١) " أسرار البلاغة " ، ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٢) السجلماسي " المنزع البديع " ، ٤٤١ .

(٣) ديوانه ، ٥١٢ .

فالالتفات في قوله " سقي البشام " تجد أن دلالة العجز تشقت عن مستويين من دلالة
القصد الأصلي في صدر البيت وهي " أتسى إذا تودعنا " أحدهما ترتبط بالعبارة بطريق
التضمن والأخرى بالالتزام .

فالدلالة الأصلية تتركز في موقف الحنين لسلمي وما يتصل به من تذكرو وداعها ، ثم
ذكر في العجز عود البشامة وبنى عليه معنى آخرأ تابعا للأصل ومؤصلاً لمعنى جديد وهو
قوله " سقي البشام " ، فهذه الجملة تحمل دلالتى الإخبار وإلإ نشاء ، فالإنشاء هو الدعاء
للشام بالسقيا لأنها تحمله فأصبح منها بسبيل فدعا له لأنه يجبها ويجب كل ما هو منها
بسبيل .

والإخبار يضيفي بعدأ آخرأ للشام ، فإخروج إلى وصفه بالسقيا يستلزم وصف ريقها
بالعذوبة والطيب ، وكثيراً ما يأتي هذا المعنى في الشعر وهو " شهادة أطراف المساويك "
على عذوبة ريق المحبوبة .

والدالتان خبرأ وإنشاء ترتبطان بالأصل وهو الحنين فتحمل انعكاسات المعنى الأصلي
وتؤسس عليه معنى مؤكداً ومعنى يفيد زيادة دلالة .

فبلاغة النظم تحرك الدلالات باعتبارات تخضع للملابسات والقرائن الحالية ، فتشير منها
معاني ثانوية تجري فيها الدلالة في الدلالة وتسير على لآحب واضح منها ، يؤذن بامتزاج
بعضها في بعض ، ثم يشقق السياق الدلالات ويضعها وفق الأصل والتبع . وتميز ذلك
يحتاج إلى رهافة في مداخلة الدلالات وتميزها بحسب موقعها من القرائن والأحوال ، وهذا
هو أصل البيان .

يقول المغربي : " أما كون المعنى السببي نكتة بيانية فلما أشرنا إليه ... من أن المعنى
المدلول عليه ولو استفيدت الدلالة عليه من جهة النحو أو اللغة يكون بياناً من جهة أن
مقام إيرادها لا يطلب فيه غيره فلا يعدل عنه إلى غيره .

فمن حيث تلك المناسبة التي لا يتفطن لها إلا البليغ يكون بياناً " (١)

وهذا ما اعتمده الأصوليون في دراسة أدوات التعليل واستثمارها في معرفة أسرار علل التشريع باعتبار الكيفيات التي تتكيف بها داخل التراكيب وما يحيط بها من أجواء سياقية وقرائن حالية تعمل على إثراء دلالتها فتصبح " دلالة منطوقة متغيرة متحركة تتأثر بتغيرات المناخات الاستعمالية والقرائن والملابسات فتكون القادرة والقابلة أداء وظائف متغيرة متغيرة وفقاً للمقامات الدلالية التي تقام فيها ، فتغاير حركة سيرها على لاجب المنهج الذي تساق عليه " . (٢)

فهذا السرخسي يذكر دلالة الفاء على التعليل واعتبار المناسبة بينها وبين مقام إيراده يقول : " وتوصل الفاء بما هو علة إذا كان محتملاً الامتداد يقول الرجل لغيره : أبشر فقد أتاك الغوث ، وهذا على سبيل بيان العلة للخطاب بالبشارة ، ولكن لما كان ذلك ممتداً صح ذكر حرف الفاء مقروناً به ، وعلى هذا الأصل لو قال لعبد : أدّ ألفاً فأنت حر ، وإن لم يؤد لأنه لبيان العلة أي لأنك قد صرت حراً وصفة الحرية تمتد " . (٣)

ثانياً : دلالة الإيحاء :

وهي دلالة تستمد فاعليتها من اقترانها بملابسات بيانية ، وعناصر تركيبية تستثمر طاقات الدلالة وتفجر ينايعها ، فتجري مجرى يتناسب والحكم الواردة في سياقه ، وهذه خصيصة بيانية أدركها الأصوليون في عناصر اللغة واعتبار مواقعها من الأحوال المحيطة والقرائن الخارجية .

ومسلك الإيحاء أشبه بتبنيها وتلويحات تجرى في مواقع اللغة من خلال اقتران الوصف بالحكم وترتبه عليه مما يحدث عنه إيحاءات إلى وشائج دلالية ناتجة من سريان

(١) " مواهب الفتاح في شرح المفتاح " ، ١٠٤/٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .

(٢) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٩٨ .

(٣) " الأصول " ، ٢٠٨/١ .

الوصف في واقع الحكم ، وتعلقه به ، فالإيماء هو : " اقتران الحكم بوصف لو لم يكن لتعليه كان قرنه به بعيداً عن فصاحة كلام الشارع " (١) .

فالاقتران دلالة تنبثق منها دلالات هي ولائد مستتبعات التراكيب الناتجة عن اتساق عناصر اللغة وتعالقها مع الواقع الخارجي ، فمتى وقع الوصف مقترناً بالحكم في التراكيب أو جرى في محيط الملابس الخارجية للحكم تولدت منه زيادات على أصل الوضع يتسامى بها بيان التشريع فيتولد المعنى من " فُج البناء والاقتران بين بعض العناصر وبعض فإن من العناصر ما لا يكون لنسقه في العبارة غاية سوى تعليل المعنى المقصود من العبارة " . (٢)

وكان لتعدد العناصر المقالية والمقامية وامتزاجها في تكوين دلالة الإيماء سبباً لاختلافهم في كونها من قبيل الصريح أو غير الصريح ، فجعلها ابن الحاجب من غير الصريح الذي يفيد دلالاته بالالتزام . والمحلى خص اسم المنطوق بالصريح بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام (٣) .

والحق أن دلالة الإيماء ذات فُج بياني متسع يشكل موقفاً خاصاً في التعامل مع اللغة ، فتجدها تتحرك في دلالة الوضع بمرونة واتساع فتتحول بالدلالات من القطع والصراحة إلى التنبهات والإيماءات ودوال متعددة تخلف دلالة الوضع ، وهذه هي طبيعة اللغة ، فالعرب " لم تضع .. ذلك دالاً على مدلول بالقطع والصراحة ، بل بالإيماء والتنبه ولا يدع في مثل هذا الوضع ، وإنما تجعل من باب الصريح لتخلفه في بعض محاله عن أن يكون إيماء " (٤) .

ودلالة التصريح في اللغة تنزل وفق مراتب تختلف بحسب قربها من دلالة الوضع أو ابتعادها عنه فتقترب حيناً وتصبح دلالة التصريح هي الوضع ، وتبتعد أخرى فتصبح الدلالة

(١) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ١٢٥/٤ ، وينظر : ابن أمير الحاج " التقرير والتحجير " ، ١١١/١ ، تحقيق : عبد الله محمود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ .

(٢) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ١٠٠ .

(٣) البناي ، " حاشية البناي " ، ٣٨١/١ .

(٤) السبكي ، " الأبهج " ، ٥١/٣ .

الصريحة أهلة هادية إلى مواقيت أعمال التنبهات والإيماءات التي تخلفها وتسطر بها وضعاً جديداً يخلف الوضع الأول ، وهذا النوع من الدلالة يحتاج إلى لطف وفقه بمواقع الدلالات وعلاقات اقتران بعضها ببعض لأن " فهم التعليل من إضافة الحكم إلى الوصف المناسب " (١) .

وإعمال ذلك يعتمد في أدواته على أسس بلاغية استمدتها الدرس الأصولي لرصد الإيماءات الواردة في اللغة وعمل الملابس الخارجية والعناصر التركيبية في تحقيق دلالتها ومدّ ومضات ما تحمله من إيماءات تنسجها باللغة ، فهذا ابن قدامه يصرح بحظ الأصولي في هذا الباب ، وأنها لا تحتاج إلى علم الفقه بقدر ما تحتاج إلى "عالم بمواقع الكلام ومجاري اللغة فلا يعتقد السببية إلا بما يدل عليها واللفظ مشعر به ولا يحتاج إلى فقه فإن هذا مما يقتبس من اللغة دون الفقه " (٢) .

كما في حديث ابن مسعود حيث توضحاً عليه السلام بماء كان قد نبذ فيه تمرات لاجتناب ملوحته ، فقال " ثمرة طيبة وماء طهور " (٣) فإن اقتران الوصف بالحدث دال على جواز الوضوء به ، ولو لم يكن ثمة فائدة لـ " كان ذكره ضائعاً لكونه ظاهراً غير محتاج إلى بيان " (٤)

فالوصف لا يفيد بياناً إلا بإعماله بالاقتران بالواقعة المقول فيها ، فيصبح إعمال العلة مترتباً على ثني الكلام أو الوصف على الحال أو السياق الوارد عقبيه فتتخذ موقعها تبعاً لذلك الموقف ويصح بها التعليل .

وهذه الدلالة ألصق بالبيان البلاغي في خصوصيات التراكيب وإفادتها باعتبار المطابقة لمقتضيات الأحوال وتأثير ذلك في فهج العبارة ، حيث يمتد السياق الخارجي ويصبح أصلاً

(١) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٧٢ / .

(٢) " روضة الناظر " ، ١٧١ .

(٣) مسند أحمد ، ٤٠٢/١ .

(٤) الآمدي ، " الإحكام " ، ٣٧١/٣ .

في الدلالة فلا تتم الإفادة دونه ، فالوصف خصوصية يحركها المقام ويشكل بيانها داخل هيكله ، فيفعل بيانها ، ولولا حركتها داخل القرائن الخارجية لتعطلت الفائدة وكان ذكرها حشواً فارغاً وخبطاً في اللغة تبعد نسبته إلى بيان الشريعة . (١)

فذكر وصف الثمرة في سياق الوضوء يحمل ومضات تومي بفائدة أخرى " إذ علم أن أصل النيذ ثمرة طيبة وماء طهور ، فلم تكن الفائدة في ذكره تعريف عينه بل هو تعريف كونه علة الجواز " . (٢)

فكون النيذ من التمر والماء الطهور صفة معلومة للسامع ، ولكن انتقال النيذ من كونه مشروباً وهو أصل الانتفاع به ، إلى أن يصبح متوضأً به احتاجت المسألة المنتقل إليها بيان علة ووجه البيان اقتضى تأكيد علة الأصل وتقويتها والامتداد بتأثيرها إلى الفرع وهو الوضوء ، فأكد قوله تعالى : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب ﴾ (٣) .

فالطيب اقترن بصفة الحل في الآية ، فأكدت الآية دلالة الحديث وأثبتت لها حكم الحل . ثم تقديم وصف الثمرة وأنها طيبة وإلحاقها بوصف الماء وأنه باق على طهوريته أكدت جواز الوضوء لبقاء وصف الطهورية .

ومسلك النظر في دلالة الإيماء يتخذ نهجاً بيانياً يسير فيه على لاجب الدرس البلاغي وقواعده وأصوله في دراسة مواقع الكلام والعلم بمجاري الخطاب وفق مقتضيات الأحوال والملايسات التي يجري عليها القول .

والوصف عند الأصوليين مقصود به ما يشمل الشرط والغاية والاستدراك والاستثناء (٤)

فوقوع أحد الأوصاف في سياق الحكم وقرانها أعلام بكونها علة مؤثرة في الحكم (٥)

وله مسالك متعددة هي :

(١) ينظر : السرخسي ، " الأصول " ، ١ / ، الجصاص ، " تنقيح الفصول " ، ٣٩٠ .

(٢) الغزالي ، " المستصفى " ، ٢٨٩/٢ .

(٣) سورة النحل ، آية : ٦٧ .

(٤) البناني ، " حاشية البناني " ، ٤٠٩/٢ .

(٥) الآمدي " الإحكام " ، ٣٢١/٣ .

أولاً : مسلك ترتيب الحكم على الموصوف بسبيل الوضع تحقيقاً أو تقديراً ، وما كان بسبيل الوضع مثل ترتيب الحكم على الموصوف بفاء التعقيب والتسيب ، كما في قوله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾^(١) فالفاء في اللغة ظاهرة في التعقيب ، ومجيء الحكم عقب الوصف " يلزم من ذلك السببه لأنه معنى لكون الوصف سبباً وإلا ثبت الحكم عقبه " .^(٢) فتقوى عناصر السياق وقرائن الأحوال معنى العلة في الفاء " لتخلفه في بعض محاله عن أن يكون إيماء وهو حيث تكون الفاء بمعنى الواو فكانت دلالته أضعف"^(٣)

وما كان تحقيقاً ، كما لو جرى الحكم في سياق حادثة وقعت فرفعت إليه عليه السلام " فإنه يدل على كون ما حدث علة لذلك الحكم " .^(٤)

كما روى أن إعرابياً جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : هلكتُ وأهلكت فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : ماذا صنعت ؟ فقال واقعت أهلي في نهار رمضان عامداً ، فقال له عليه السلام اعتق رقبة " .

فالجواب مترتب على السؤال متضمن له في سياقه " فالسؤال الذي عنه الجواب يكون ذكره مقدراً في الجواب في كلام المجيب فيصير كأنه قال : واقعت فكفر " .^(٥)

ثانياً : اقتران الحكم بوصف لو لم يقدر التعليل به لما كان لذكره فائدة كقوله عليه السلام في حديث الوضوء بالنيذ ، فالوصف المذكور ظاهر غير محتاج إلى بيان ، لكن لما اقترن وترتب على السياق الخارجي أخذ موقعه من البيان والإفادة لمراه عليه السلام ثالثاً : أن يفرق الشارع بين أمرين في الحكم بذكر صفة^(٦) .

(١) سورة المائدة ، آية : ٣٨ .

(٢) الآمدي " الإحكام " ، ٣/٣٦٧ .

(٣) السابق نفسه ٣/٣٦٨ .

(٤) السبكي ، " شرح المنهاج " ، ٣/٥١ .

(٥) الآمدي ، " الإحكام " ، ٣/٣٦٩ .

(٦) السابق نفسه .

رابعاً : أن يكون الشارع أنشأ الكلام لبيان مقصود وتحقيق مطلوب ، ثم يذكر في إثباته شيئاً آخر ، لو لم يقدر كونه علة لذلك الحكم المطلوب ، لم يكن له تعلق بالكلام لا بأوله ولا بآخره فإنه يعد خطأ في اللغة واضطراباً في الكلام ، وذلك مما يعد نسبتته إلى الشارع كقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ﴾ (١) .

خامساً : أن يذكر الشارع وصفاً مناسباً مع الحكم مثل قوله عليه السلام : " لا يقضي القاضي وهو غضبان " وضابط المناسبة العلم بمقاصد المتكلم من خطابه ووجه بناء الحكم على الوصف وتأثيره فيه . (٢)

وجميع المسالك السابقة تعمل على إثارة الدلالات من خلال اقتران الوصف بعناصر التراكيب أو اقترانها بالملابسات والأحوال الخارجية التي تعمل على تفعيله داخلها بوضعه وضعاً مناسباً لمحل الحكم .

وملاحظة الأوصاف ومواقعها من الكلام نهج بياني لم يغفله الدرس البلاغي لأنه جزء من مستتبعات التراكيب الحادثة من خصوصيات نظامية ، كما في قوله تعالى : ﴿ ويوم حين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ، ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ﴾ (٣)

فجاء وصف " المؤمنين " مصرحاً به بعد أن اضمر في الأولى إيماء " بأن صفة الإيمان مستأهلة للنصر ، أو لأن الأمر عظيم وهو الانتصار بعد الفرار " . (٤)

وقد يكون اقترن الوصف إيماء إلى الفارق حيث ذكر الوصف مع أحد الحكمين فدل على التغاير ، فتكون الآية وصفاً لفتنين هما : الفئة الهاربة والفئة الثابتة مع الله ورسوله حين وقع الهرب . (٥)

(١) سورة الجمعة ، آية

(٢) الآمدي ٣/٣٧٦ .

(٣) سورة التوبة ، آية ٢٥-٢٦ .

(٤) الطيبي ، " التبيان " ، ٦١ .

(٥) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢/٢٦٠ .

وأيضاً قوله تعالى : ﴿ وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة ﴾ (١) .

فالوصف " المشركين " اقترن بخبر جاء لتحقيق أمر غير متعلق به فأفاد هذا الاقتران معنى لأنه معلوم أنه " ليس من المشركين من مزك لكن حث للمؤمنين على الأداء وتخويف من المنع حيث جعله من أوصاف المشركين " . (٢)

وقد يخرج الوصف إلى معان تعريضية ناتجة عن اقترانه بكيفية بناء الخبر ، فإذا ذكر الاسم موصولاً ثم بينى عليه الخبر لـ " يومئ بذلك إلى وجه بناء الخبر الذي تبنيه عليه فتقول " الذين آمنوا لهم درجات النعيم " ... ثم يتفرع على هذا اعتبارات لطيفة ربما جعل ذريعة إلى التعريض بالتعظيم " . (٣)

فيعمل السياق وطريقة بناء التركيب في إيجاد وبعث ما يحمله الوصف من دلالات تابعة تناسب المقام " من مدح وغيره ، فيظهر المعنى لزيادة بناء ... نحو قوله تعالى : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ (٤) ففي مضمون الصلة الذي هو الاستكبار عن عبادة الرب إيماء إلى أن الخبر المبني على الموصول وصلته أمر من جنس الإذلال والعقوبة وهو قوله " سيدخلون جهنم داخرين " أي صاغرين بالمراد بالوجه كما تقدم طريق بناء الخبر ونوعه الذي يأتي عليه ، وأما تفسيره بالعلة لأن الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم " . (٥)

فالإيماء يذكر معه ما يناسبه ، أما تحقيق الخبر فيذكر ما يحقق وقوعه والفارق هو أن الإيماء بناء الشيء على غيره . (٦)

(١) فصلت آية : ٦-٧ .

(٢) الطيبي ، " البيان " ، ١٥٩ - ١٦٠ .

(٣) السكاكي ، " مفتاح العلوم " ، ١٨٢ .

(٤) سورة غافر ، آية ٦٠ .

(٥) المغربي ، " مواهب الفتاح " ، ٣٠٧/١ - ٣٠٨ .

(٦) السبكي ، " عروس الأفراح " ، ٣١٢/١ .

والحاجة إلى تحقيق الخبر في اقتران الوصف بمساقات لا يقتضيها الكلام كما في الأغراض التحسينية مثل الأسلوب الحكيم ، فيأتي التحقيق لتصحيح مواقع الكلام من الإبانة ووضعه وضعا يجعل من الوصف عنصراً مفيداً كما في قول الشاعر :

وحاربي فيه ريب الزمان
كأن الزمان له عاشق .

يقول عبد القاهر : " إلا أنه لم يصغ علة ومعلولاً من طريق النص على الشيء بل أثبت محاربة من الزمان في معنى الحبيب ثم جعل دليلاً على علتها جواز أن يكون شريكاً له في عشقه " . (١) فلما ادعى صفة غير ثابتة في الخارج بنى الخبر على إثبات دعوى المحاربة ليقترض ذلك ثبوت العلة . (٢)

ثالثاً : دلالة الإقتضاء :

وتبحث دلالة الاقتضاء في التقدير الذي تتزايد به الفائدة ، وتحقق به دلالة المنطوق ، فهي دلالة مصححة للنظم ضابطة للمعنى وفق الغاية التي تتناسب وأغراض المتكلم ، وعرفها الأصوليون بـ " دلالة اللفظ على المنطوق على معنى ذلك المضمرة المقصود " . (٣)

فتوجب تقدير مضمرة يصح به النظم ، وتستقيم به الدلالة لذلك " لا يدل عليه اللفظ ولا يكون منطوقاً به ولكن يكون ضرورة اللفظ " . (٤)

فهي ليست دلالة لفظ وإنما دلالة على المنطوق ، فهناك تابع في الدلالات تحال فيه على عناصر منطوقة دالة ثم تمتد إلى بعث عناصر مضمرة ، وتقديرها لتصحيح النظم وتحقيق

(١) " أسرار البلاغة " ، ٢٨٠ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) الخليلي ، " شرح الجلال " ، ٣٨١/١ .

(٤) الغزالي ، " المستصفى " ، ١٨٦/٢ .

دلالتة ، فالمعنى يكون لازماً متقدماً للموضوع له ^(١) ، ولا يكون ثابتاً تحقيقاً بنفس النظم ، وإنما ثبوته ضرورة لأجل تصحيح الكلام . ^(٢)

وقد عدها العلماء من المنطوق غير الصريح مثلها دلالة الإشارة ، ولكن " أقل من دلالة الإشارة لأنها غير مطردة إذ تثبت ضرورة " . ^(٣) ، وهذه الضرورة التي تقتضي معنى يصح به الكلام تتمثل فيما يلي :

١- ليعلم صدق المتكلم : مثل قوله عليه السلام " لا عمل إلا بنية " ، فصفة العمل بعد تحققه لا تنتفي بعدم النية ، فهذا ممتنع عرفاً " فلا بد من إضمار نفي حكم يمكن نفيه كنفى .. الفائدة والجدوى .. ضرورة صدق الخبر " . ^(٤)

٢- وإما أن يتوقف صحة الملفوظ عليه شرعاً ، كقول القائل : " اعتق عبدك عني علي ألف " فإنه يتضمن الملك ويقتضيه ولم ينطق به لكن العتق المنطوق به شرط نفوذه شرعاً تقدم الملك فكان ذلك المقتضى اللفظ " . ^(٥)

٣- إما أن يتوقف عليه صحة الملفوظ عقلاً ، مثل قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ ^(٦) والأحكام لا تتعلق بالأعيان وإنما بأفعال المكلفين فاقترض إضمار لفظ يصح به الكلام فناسبه الوطاء أي حرم عليكم وطاء أمهاتكم . ^(٧)

فتقدير المقتضى يصير النظم مفيداً و موجباً للحكم ، وبدونه لا يمكن إعمال المنظوم ^(٨) لأنه لا يصبح ثمة معنى للمنظوم ، وهذا ما أكده الدرس البلاغي ، فكما أن الحذف بيان فكذلك التقدير بيان ، إذ كان " امتناع ترك الكلام على ظاهر ، ولزوم الحكم بحذف أو

(١) القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٢٤٢ .

(٢) الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٤٠٦/٢ .

(٣) التفتازاني ، " التلويح " ، ٢٤٦/١ .

(٤) الآمدي " الإحكام " ، ٩١/٣ .

(٥) الغزالي ، " المستصفى " ، ١٨٧/٢ .

(٦) سورة النساء ، آية : ٢٣ .

(٧) الغزالي " المستصفى " ، ١٨٨/٢ .

(٨) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٥١/١ .

زيادة من أجل الكلام نفسه لا من حيث غرض المتكلم ، وذلك مثل أن يكون المحذوف أحد جزئي الجملة ، كالمبتدأ في نحو قوله ﴿ فصبر جميل ﴾ و ﴿ متاع قليل ﴾ ، لا بد من تقدير محذوف ولا سبيل له معنى دونه ، سواء كان في التنزيل أو غيره .

فإذا نظرت إلى " صبر جميل " في قول الشاعر :

يَشْكُو إِلَيَّ جَمِيلِي طُولَ السَّرَى صَبْرُ جَمِيلٍ فَكَلَانًا مُبْتَلَى

وجدته يقتضي محذوفاً كما اقتضاه في التنزيل ، وذلك أن الداعي إلى تقدير المحذوف ههنا ، هو أن الاسم الواحد لا يفيد ، والصفة والموصوف حكمهما حكم الاسم الواحد ، فتجد الإضمار واجباً لأن الاسم الواحد لا يفيد ، وكيف أن يتصور أن يفيد الاسم الواحد ، ومدار الفائدة على إثبات أو نفي وكلاهما يقتضي شيئين مثبت ومثبت له ومنفي عنه " (١) .

وعلى هذا جرى الفرق بين بيان الحذف وبيان الاقتضاء ، فالفارق بينهما في انتقال الإثبات وقت ظهور المحذوف إليه أما المقتضى فيظل الإثبات حاضراً في الدلالة لأن المقتضى جزء من صحة أصل الدلالة وواقع في حكم المنطوق وإن لم يصرح به ، " والمقتضى تبع يصح باعتباره المنظوم إذا صار كالصرح به ، والحذف ليس بتبع بل عند التصريح ينتقل الحكم إليه ، لا أن يثبت ما هو المنصوص ، وما ينقل غير ما يصحح المنصوص ، وبيان هذا أن " اعتق عبدك عني " محذوفاً ويثبت التمليك بطريق الاقتضاء ، ليصح المنصوص ، وفي قوله " واسأل القرية " الأهل محذوف للاختصار ، فإن فيما بقي من الكلام دليل عليه وعند التصريح بهذا المحذوف يتحول السؤال عن القرية إلى الأهل لا أن يتحقق به المنصوص " (٢) .

فاللفظ المقدر هو في قوة المنطوق (٣) وإن كان غير صريح ، لذلك جعله السبكي من توابع المنطوق (٤) ، لأنك تجد المقتضى منوياً مقدراً ، وأما المحذوف فمنسي غير مقدر (٥) ،

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٤٢٢ - ٤٢٣ .

(٢) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٥١/١ - ٢٥٢ .

(٣) " الإبهام " ، ٣٦٧/١ .

(٤) الباني ، " حاشية الباني " ، ٣٨١/١ .

(٥) الشريبي " تقرير الشريبي " ٣٨٣/١ .

ولهذا الاعتبار جعلوا المقتضى معنى لازماً عن النظم لأنه واجب التقدير فهو من قبيل دلالة النظم على المعنى ، أما المحذوف فهو كلمة مسقطه " للاجتماع عنها بدلالة غيرها من الحال أو فحوى الكلام " .^(١) فهو من دلالة اللفظ على اللفظ^(٢) .

مثال الحذف قول الشاعر :

إذا فضت خواتمها وفكت
يقال لها دمُّ الودج الذبيح

والأصل " إذا فضت ختم خواتمها " والتقدير " فبيان لما يقتضيه الكلام من أصله دون أن يكون الأمر على خلاف ما ذكرت من جعل أثر الخاتم ختماً ، وأنت إذا نظرت إلى الشعر من جهته الخاصة به وذقته بالحاسة المهيأة لمعرفة طعمه لم تشك في أن الأمر على ما أشرت لك إليه ، ويدل على أن المضاف قد وقع في النسأة ، وصار كالشريعة المنسوخة ، تأنيث الفعل في قوله " إذا فضت خواتمها " ولو كان حكمه باقياً لذكرت الفعل كما تذكره مع الإظهار " ^(٣) .

أما الاقتضاء فيؤدي إلى الفائدة التي تتناسب وغاية الأصولي وهي تحقيق الحكم الشرعي والعمل على أعمال عناصر النظم المحققة للحكم لذلك " يقدر تصحيحاً للمعنى الشرعي ، وهو أولى في التفريق بينه وبين المحذوف وذلك آنس بغاية الأصولي من النظر في النصوص وهي استنباط المعنى الشرعي من النص ، وليس استنباط كل وجوه المعنى المكتنزة في النص ، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى حصر المقتضى في ما قدر لتصحيح المعنى الشرعي " ^(٤) .

(١) الرماني " النكت " ، ٧٦ .

(٢) الفتازاني ، " التلويح " ، ٢٦٤/١ .

(٣) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٣٥٥ - ٣٥٦ .

(٤) محمود توفيق " سبل الاستنباط " ، ١٧٢ ، وينظر : الفتازاني ، " التلويح " ٢٦٢/١ ؛ وينظر السرخسي ،

الأصول " ، ٢٥١/١ .

فالمقتضى يثبت بقدر الضرورة ويقدر بقدرها وهذا فارق بياني بينه وبين بلاغة الحذف ، لأن القصد من دلالة الاقتضاء التحقيق لـ " دلالة المنطوق على ما يتوقف صحته عليه ، وهي في الأخبار تكون بالصدق عقلاً أو شرعاً " (١) ، وقد وظف الدرس البياني دلالة الاقتضاء وعملها في تصحيح أصل الدلالة ووجهها نحو زيادة المعاني وإثبات هيأت أخرى من المعاني تصحح بها النظم وتحفظ حدود التجوز من النقص ، فستنامي بها الدلالة وفق الأغراض المقصودة وخاصة باب التشبيه حينما يخرج عن حدود المتعارف عليه إلى صورة غريبة لا يصدقها العرف أو العقل ، فتعمل دلالة الاقتضاء على إثبات الهيئة وتصحيحها لتطمئن النفس إلى واقع التشبيه ثم تحذف الدلالة المصححة بعد أن عملت في وضع التشبيه وتحقيق دلالاته ، فالمعنى الذي يثبت بالنظم لا يثبت عقلاً فيقتضي معنى آخرأ يصحح الهيئة ويقرر أصلها فيبني عليها بعد ذلك الهيئة الخارجة ويؤكد صحتها . يقول الطيبي : " وربما يلحق المشبه به شيء لا يحسن دخول الكاف فيه إلا بعد التغيير إما لفظاً كقولك : فلان بدر يسكن الأرض .

وقول الشاعر :

شمس تألف والفراق غروبها عنا وبدر والصدود كسوفه
أي هي كالبدر إلا أنه يسكن الأرض ، وكالشمس المتألقه إلا أن الفراق غروبها .
وأما معنى قول البحثري :

بدر أضاء الأرض شرقاً ومغرباً وموضع رحلي منه أسود مظلم

فإذا رجع إلى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كالبدر لزم منه جعل البدر المعروف موصوفاً بما ليس فيه ، وإذا قدر بدر له هذه الصفة العجيبة التي لم تعرف من البدر ثم شبه به جاء الحسن " (٢) ، وهذا من كلام عبد القاهر وإنما نقلته من الطيبي لأنه جعله بصياغته له أقرب إلى ما نحن فيه .

(١) الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٤٠٦/٢ .

(٢) " التبيان " ، ٢١٥ .

فالتقدير يحقق دلالة المجاز في الخارج ويصدقها فيبتعد بالنفس عن الحقيقة التي لا تماثل مع موقع " الكاف " فيبعث في النفس الطلب والتوق إلى استحضار هيئة جديدة يمكن أن تصحح النظم فيقرر الخارج عن المتعارف ويضعه وضعاً خارجياً ثم يبي عليه التشبيه ، فإذا تم ذلك صح مجيء " الكاف " وحسن موقعها في البلاغة .

رابعاً : دلالة الإشارة :

وهي دلالة إلزامية تطويها العبارة وراء المقاصد أصالة وتبعاً فتناهي في أغوار بعيدة عن المقاصد بمسافات فلا تؤثر في ذات الدلالة المقصود إليها بالزيادة أو النقصان وإنما تؤسس دلالة أخرى تتم بها البلاغة وتحكم بها المعنى فتزايد الإعجاز ، وتكاثر الفائدة وتعدد اتجاهاتها وتتابع في مسار واحد .

فالقصد لا يحول دون رؤية هذه الاتجاهات والزوايا المحيطة بها ، لأن الحذف يتركز في البصيرة بأن تنظم المعنى المقصود مع ما يحوم حوله من دلالات تشكل معنى آخر ، أثناء مباشرة المتكلم للمعنى الذي يريد فيحصل له بها معان ناتجة من التصرف في خصوصيات اللغة ، فيعمل المنطوق على تقوية الدلالة اللازمة وازم معانيها ومد صوتها حتى تصبح معنى في معنى المنظوم ، أو يعمل على تخبئة آثارها بإزاحة القرائن المرجحة لظهورها وجعلها تتحرك في آفاق مجهولة .

فلغموض صورة هذه الدلالة أجمع الأئمة على أن دلالة الإشارة " غير مقصودة بالنظم من المتكلم على أنها من محاسن الكلام وأقسام البلاغة وبها تتم البراعة ويظهر الإعجاز " (١) وعرفها البيزدوي بأنها " دلالة اللفظ على حكم غير مقصود ولا سيق له النص ، ولكنه لازم للحكم لإفادته الكلام وليس بظاهر من كل وجه " . (٢)

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٢٠٧ .

(٢) البيزدوي ، " أصول الفقه " ، ٦٨/١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ . وينظر ابن الحاجب " منتهى الوصول " ، ١٤٧ .

فبالإلزام الغير مقصود خارج عن دلالة اللفظ باعتبار السياق وإنما هي أشبه بالإشارات
المهيئة للدلالة الأصلية ، فتجدها صامتة في النظم كالإشارات توحى بالمعاني بتصورات
تحدثها دون التصريح ، لذلك جعلها الغزالي " ما يتبع اللفظ من غير تجريد يقصد إليه فكما
أن المتكلم قد يفهم بإشارته وحركته في أثناء كلامه ما يدل على نفس اللفظ فيسمى إشارة
فكذلك قد يتبع اللفظ ما لم يقصد ويبنى عليه " . (١)

فتجد اللزوم يشير إلى المعنى فيفتح عبارة ناتجة عن اللزوم ويجعلها تجري في العبارة
المقصودة ، فينتظم النظم في عطفه عبارة أخرى يبنى عليها حكماً آخرًا .

" ولهذا قد يعبرون عن هذه الدلالة بأنها دلالة اللفظ على المعنى الذي لم يقصد من
السياق دلالة التزامية " . (٢)

فدلالة الإشارة يتعذر وجودها بدون المنطوق فهي تجري في محيط اللغة وتنسج وفق
الروابط الذهنية وما تحملها اللغة من خصوصيات تتولد من الروابط النظمية ، ثم ما يتدسس
في زواياها من معانٍ ضمنية تبعث تسيهات وإيماءات تعمق بها دلالة اللغة ، وتثري بها جانب
المعنى (٣) فليس مقتضاه بمعنى وضع له اللفظ ، بل مع معنى وضع له اللفظ ... فوجه الناظر
في المرآة مشاهد بها لا بغيرها وكذلك كل ما شاركه في انعكاساته على صفحاتها إنما هو
مشاهد بها لا بغيرها ، وإن لم يكن مقصود الناظر أصالة أو تبعاً فهو وإن لم يكن له قيمة في
القصْد ، فإن له قيمة في الرؤية ، وكذلك دلالة الإشارة " . (٤)

فالذهن هو الملاحظ للمعاني الإشارية والضابط لحركتها الخفية في النظم مع العمل على
ترجمتها في واقع العبارة وإثبات دلالتها على الأحكام وفق ما يتناسب والمقاصد الأصلية
المحيطة بها .

(١) " المستصفى " ، ٣٧٢/١ .

(٢) البرديسي ، " أصول الفقه " ، ٣٤٣ .

(٣) البخاري ، " كشف الأسرار " ، ١٠٨/١ .

(٤) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ١٨٤ .

نحو قوله عليه السلام : " اغنوهم عن المسألة في مثل هذا اليوم " ^(١) فالثابت بالعبارة وجوب أداء صدقة الفطر في يوم العيد إلى الفقير والسياق لذلك ، وتولد من النظم لوازم ترتب عليها أحكام متعددة ففي قوله : " اغنوهم " انعكاسات لدلالات ممتدة بلا نهاية تستثير تنبيهات وإشارات توسع دائرة الحكم إلى أحوال وكيفيات متعددة ، فلفظة الإغناء يلزم منها أنها لا تجب إلا على الغني لأن الإغناء يتحقق من الغني ، ثم يتبع اللازم لازم آخر هو أن صرفها يكون للمحتاج لأن الإغناء لا يتحقق إلا في المحتاج . ثم تولد معنى آخر من الداليتين وهو " أن الأولى صرفها إلى مسكين واحد لأن الإغناء بذلك يحصل وإذا فرقها على المساكين كان هذا في الإغناء دون الأول ، وما كان أكمل فيما هو منصوص عليه فهو أفضل " ^(٢) ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ ^(٣)

فالآية في سياق تكذيب المنافقين في نصرهم للمؤمنين وإيقاع الضرر بهم ، فالمعنى المقصود نفي سلطانهم على المؤمنين ، ثم تولد معنى لازم وهي علو درجة المؤمن فتولد منه أنه " لا يقتل المسلم بكافر " ^(٤) .

فالآية تحمل تلويحاً وتعريضاً بالتفاوت بين منزلة المؤمن ومنزلة الكافر ، فـ " الإشارة من العبارة بمنزلة الكناية والتعريض من الصريح أو المشكل من الواضح " ^(٥) .
فالإشارة تتولد بتمازج الذهن مع الوسائط واللوازم التي تخضع لاعتبارات لغوية دالة على دلالة ، ولا يمكن للوازم الاستقلال بذاتها ، فهناك لغة دون إشارة ولا إشارة دون لغة ، فالمصاحبة أمر ضروري يتحدد وفقه معنى المعنى .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ١٨/٢ .

(٢) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٤٠/١ - ٢٤١ .

(٣) النساء ، آية : ١٤١ .

(٤) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٤٠٣/٤ .

(٥) البخاري ، " كشف الأسرار " ، ١٠٩-١ .

ودلالة الإشارة تتخذ مفهوماً متسعاً في الدرس البلاغي ، فتطلق على كل معنى تولد باللزوم ، واللزوم " ما اصطلاح عليه علماء البيان : وهو كل شيء وجوده على سبيل التبعية لآخر وإن كان أخص منه " . (١)

فاللزوم هو الاتساع في المعاني الحادث عن طرق التصرف في اللفظ ، فجهاات الكلام ضربان : ضرب يقع في الكلام مقصوداً لنفسه : وهو ما كان له علاقة بالغرض المقول وله إليه انتساب بوجه يوجب ذكره . وما لم يكن بالغرض علاقة ولكن له علاقة ببعض الجهات المتعلقة بالغرض ، فيكون ذكره تابعاً لما ذكر معه على جهة إخاله أو محاكاة ، ولا يكون له بالغرض علاقة إلا أنه لم يذكر إلا من حيث ما هو تابع لغيره ومتعلق به (٢) .

فالدرس البلاغي يتفق مع ما عليه الدرس الأصولي باعتبار الإشارة دلالة بيانية تابعة لجهات متعلقة بالغرض ، فهي بهذا لا تبعد عن الجرى الذي تجري فيه المقاصد الأصلية وإنما تستوعب جهات وزوايا قريبة تتعلق بحركتها وتدور معها في هيئة واحدة ، فيعلق بالجملة معنى متولد لنسبة في المعنى تقتضيه (٣)

لذلك قيل إن دلالة الإشارة " كلمة تكشف عن بقية " (٤) فهي معنى مجمل يستودعه النظم ويدخله في عناصره المتشابكة ، فتتولد نسبته من نسبة المعنى الأصلي ، ويكون نسبة مستقلة توحى بمعنى آخر اقتضاه المعنى الأول .

فـ"الإشارة من غرائب الشعر وملحه وبلاغة عجيبة تدل على بعد المرمى وفرط المقدرة، وليس يأتي بها إلا الشاعر المبرز والحاذق الماهر وهي في كل نوع من الكلام لمحة دالة وتلويح يعرف مجملاً ، ومعناه بعيد من ظاهر لفظه " . (٥)

(١) الدسوقي ، " حاشية الدسوقي " ، ١٠٨/١ .

(٢) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ٢١٦ ، بتصرف .

(٣) السابق نفسه . ٢١٧ .

(٤) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢٤٢/١ .

(٥) السابق ، ٣٠٢/١ .

لذلك يشترط في باب الإشارة باللوازم أو العوارض سواء تقدمت أو تأخرت أو كانت مساوقة للنظم بشرط ظهور انتسابها واشتراكها مع أصل الدلالة ، فـ " ظهور النسبة بين اللوازم وبين الملزوم ، وقوة الوصلة والاشترار بينهما " (١) تعمل على إثارة التنبهات والتلويحات المستحضرة للهيئات البعيدة عن ظاهر اللغة .

وباعتبار ملاحظة الجهات بين النسب تتفاوت البلاغة ، وتنزل في مراتب تختلف بحسب قرب وبعد انعكاسات التلويحات على صفو اللغة ، وما يتبعه الاجتهاد والطلب لهتك الحجب دون أسرارها وراء القصد ، فيحصل للنفس " الإلذاذ .. والإطراب لها بالغرابة والطرافة ... والسبب في ذلك كله هو ما جبلت النفوس عليه وعنيت به وجعل لها من إدراك النسب والوصل والاشترارات بين الأشياء " . (٢)

فالنفس ولوعة بتصور المعاني وتحصيلها بملاحظة نسب الاتصال والاشترار بين الألفاظ ومدلولاتها وتصور المعاني المدلول عليها بالألفاظ فتتزع إلى تحصيلها باستثارة الذهن وتحريك الخاطر ، فتذهب في تأويلها مذاهب شتى لذلك " يشترط في النقلة من بعض هذه المعاني الذهنية أن يكون ذلك غير خارج عن الهيئات التي وقعت للعرب في النقلة من بعض ذلك إلى بعض " (٣) .

وباعتبارها دلالة إشارية يشترط في صحة الانتقال أن تكون هيئات المعاني الإشارية مما يصح مصاحبته للمعاني المقصودة فتكون في أودية تتقارب شعابها .

وأوضح صور الإشارة ما يتولد من أبواب الاستعارة والكناية والتمثيل من لوازم تقتضي تنبيهات وإشارات يحدثها معنى المعنى . مثل قول كثير :

* أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا * (٤)

يقول الطيبي في اللوازم المتولدة : " وفي لطف الاستعارة أن السرعة كانت في لين الماء وسلاسته ، وأن الأباطح سالت بالأعناق على التجريد ، أي امتلأت بها ، وسالت بها ، وأن

(١) السجلماسي ، المنزع البديع ، ٢٦٣ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ١٧ .

(٤) " ديوانه " ، ٢٢٥ .

الأعناق سالت دون المعنى لأن حركتها أبين في السير من أعضائها ، ونبه بذلك على سرعة السير ووطأة الظهر ثم على ما في الهزة من نشاط الركبان ثم على ازدياد طيب الحديث " (١) فالمعنى المقصود هو أن الأباطح سالت بالأعناق ، ومعنى المعنى هو لين حركتها ثم تولدت منه تنبيهات وإشارات بنيت عليه وهي وطأة الظهر والهزة والنشاط وازدياد طيب الحديث .

فتجد لوازم الإشارة تتعد بمسافات عن المقصود الأصلي ثم تتعد أخرى عن المعاني التابعة فتحوم دلالتها بين عناصر متولدة من امتزاج الأصل والتبع ، فتكون منها لوازم معنى المعنى فتؤدي معان تابعة زائدة على الدلالات التابعة للنظم تعمل عمل التنبيه والإيحاء .

مثل قول كثير :

* ومسح بالأركان من هو ماسح *

فبه " على طواف الوداع الذي هو آخر الأمر ودليل المسير الذي هو مقصوده من الشعر " . (٢) فأخر المناسك دليل على الانقضاء ثم المسير الذي بنى عليه الشاعر غرضه من البيت الثاني فقال :

وشدت على دهم المهاري حالنا
ولم ينظر الغادي الذي هو رائح
ثم ظلت الإشارة تسري في المقاصد التالية وتصل بعضها ببعض بحسن تल्प ، فبنى عليها طيب النفوس بالانقضاء من المناسك ، ويلزم من طيب النفوس الأانس والأحاديث فتوسل إلى كل هذه المعاني المتابعة بلطف الوحي والتنبيه " . (٣) وامتزاجها في نسق متكامل تشعب فيه الدلالة بالدلالة ، وهذا قريب من الإدماج في أبواب البديع " وهو تضمين كلام سيق لوصف وصفاً آخر " . (٤) كقول أبي الطيب :

(١) " التبيان " ، ٢٥٣ .

(٢) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة ، ٢٢ .

(٣) السابق نفسه . ٢٣ .

(٤) الطيبي ، " التبيان " ، ٣٩١ .

أعد بها على الدهر الذنوبا أقلب فيه أجفاني كأني

فـ " ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر..... وسمي هذا النوع في أصول الحنفية بإشارة النص " . (١)

فالإشارة تعمل على إثارة المعاني وتحريك ظلالها المتداخلة ، مع ترك التأويل محتملاً للزيادة بحسب قدرة الذهن على رصد حركة التوابع في التوابع ثم حركتها في أصل الدلالة وما تؤديه من معاني تنظم بها المقاصد وتوفق بين الدلالات .

وذلك يحتاج إلى فقه بمسالك الدلالة في الدلالة ، وفهم زائد على أصل اللغة وأدائها البياني ، إلى تمييز الإبانة في الإبانة وإدراك الفروق الدقيقة بين وشائج الدلالات وكيف يستتبط البيان بياناً ممتداً يتبع فيه المعنى المعنى ثم تنشعب منه تنيهات تلوح بمعاني بعيدة في أغوار النص فتأخذ موقعها من السياق شيئاً فشيئاً حتى تكتمل صورتها في اللغة ، وهي في كل ذلك نتيجة " لاحتمال اللفظ وقوته واتساع المعنى " . (٢) مثل قول أبي نواس :

* ألا فاسقني خمراً وقل لي : هي الخمر * (٣)

فقوله " وقل لي هي الخمر " إشارة إلى حظ السمع والتلذذ "بذكرها كما التذت العين برؤيتها ، والأنف بشمها واليد بلمسها والفم بذوقها " . (٤)

فاكتمل التقسيم بدلالة الإشارة مع عدم القصد إليه وإنما هو تابع لمستتبعات التراكيب ، وإن كان أراد به " الخلاعة والعبث الذي بنى عليه القصيد ، وذليل ذلك أنه قال في تمام البيت :

* ولا تسقني سراً إذا أمكن الجهر *

فذهب إلى المجاهرة وقلة المبالاة بالناس والمدارة لهم في شرب الخمر بعينها التي لا اختلاف بين المسلمين فيها " . (٥)

(١) السابق نفسه .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٩٣/٢ .

(٣) " ديوانه " ، ٢٨ .

(٤) ابن رشيق " العمدة " ، ٩٣/٢ .

(٥) السابق نفسه .

وسياق القصد لا يصد دلالة الإشارة وإنما يفتح لها باباً في النظم لتؤكد عبثه وقلة مبالاته .

ب - دلالة المفهوم :

لم يقتصر الأصوليون في أبحاثهم على دلالة النطق ، وإنما جاذبوا محل النطق وبعثوا امتداده في المعاني ليتسنى لهم مد الحكم وتحريكه تجاه ما يناسب محله ، فتناولوا دلالة المفهوم ، وهو " ما فهم من اللفظ في غير محل النطق " ^(١) وجعلها السبكي دلالة لازمة عن مركب موافق أو مخالف ^(٢) .

وقد لحظ المدرس الأصولي أوجه الإبانة عن المعاني ، وأن النظم ليس وحده البيان وإنما " السكوت عند الحاجة إلى البيان بيان " ^(٣) ، وهذا جانب من جوانب الإيجاز ولكن له خصوصية تختلف في تشكيلها عنه في إيجاز الحذف أو القصر . وله قسمان هما :

١- دلالة الموافقة :

وتسمى بفحوى الخطاب أو لحن الخطاب ، ولحن الكلام أصله إفهام الشيء من غير تصريح أي تعريضاً وتشويقاً من غير النطق . ^(٤)

وفي اصطلاح الأصوليين : " ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت موافقاً لمدلوله في محل النطق " . ^(٥)

من هذا يتبين أن دلالة الموافقة تضرب بجذورها في أعماق مدلول اللفظ وتجاذب محل السكوت عما في ضميره من دوال ، فتنبه الدلالة الدلالة وتوقظ أصداءها فتتردد الإبانة ويعلو همسها حتى يصبح صوتاً مسموعاً فتتحقق صورتها في المنطوق .

مثل قوله تعالى : ﴿ فلا تقل لهما أفّ ولا تنهرهما ﴾ ^(٦) .

(١) الآمدي ، " الإحكام " ، ٩٤/١ .

(٢) " الإجماع " ، ٣٦٧/١ .

(٣) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٩٣٨/٢ .

(٤) السابق نفسه .

(٥) القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٥٥ ؛ الآمدي ، " الإحكام " ، ٩٤/١ .

(٦) سورة الإسراء ، آية : ٢٣ .

فثبت الحكم في تحريم التأفيف ، ولكن المعنى يوحى بمعان مطوية في محل الحكم وهي أقوى في دلالتها على المعنى الذي لأجله كان التحريم وهو الأذى ، فتمتد الدلالة إلى أبعاد غير متناهية تقترب من محل الحكم وتعمق في أبعادها فـ " تثبت الحرمة في سائر أنواع الكلام التي فيها هذا المعنى كالشتم وغيره من الأفعال كالضرب ونحوه " . (١)

فالحكم مستفاد مما تحمله دلالة النص من تنبيهات في محل المنطوق لا من لفظة لذلك سماها بعضهم بـ " دلالة الدلالة " . وفي هذا " إشارة إلى أن الدلالة في المفهوم ليست وضعية بل انتقالية ، فالذهن ينتقل من تحريم التأفيف إلى تحريم الضرب بطريق التشبيه بالأول على الثاني " (٢)

ودار خلاف حول كون الانتقال في دلالة الموافقة ثابتاً باللغة أو بالقياس ، والفارق بينهما ثبوتها بالمعنى المعلوم بالنص لغة ، أو ثبوتها بمعنى يستنبط بالرأي ، " مما ظهر له أثر في الشرع ليتعدى به الحكم إلا ما لا نص فيه " . (٣)

فدلالة النص تغاير القياس الشرعي في عدة أوجه :

١- أن إلحاق الأصل بالفرع في القياس الشرعي لا يكون فيه الفرع جزءاً من الأصل إجماعاً ، أما الموافقة فقد يكون ذلك كما لو قيل : لا تعط زيد ذرة " فينتقل الذهن إلى دلالة منع إعطائه ما فوق الذرة مع الذرة . (٤)

٢- أن دلالة المفهوم ثابتة بمعنى النص من غير المنصوص ويعرف ذلك بسماع اللفظ من غير تأمل حتى يستوي فيه الفقيه والعربي الذي ليس بفقيه ، أما القياس فحكم ثابت بالاستدلال العقلي فيحتاج إلى زيادة نظر وتأمل (٥) في معرفة المقاصد والمعاني وثبوت

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٤٢/١ .

(٢) البناني " حاشية البناني " ، ٣٨٣/١ .

(٣) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٤١/١ .

(٤) الفتازاني ، " التلويح " ، ٢٥٦/١ .

(٥) ينظر : ابن قدامة ، " روضة الناظر " ، ١٣٨ ، السمرقندي ، " ميزان الأصول " ٥٧٠/١ .

الأحكام والاجتهاد في مدّ الحكم إلى نظائره التي تشترك معه في أصل العلة ، لذلك " لا يعرف معنى العلة في الأصل إلا من أهل الاجتهاد " . (١)

٣- أن النافين للقياس يقرون بموجب دلالة الموافقة (٢) فدل ذلك على أنها مسلك بياني ثابت بأصل دلالة اللغة .

فدلالة الموافقة تنبيهات جلية ثابتة بمعنى النظم لغة ، ولكنها تتجاوز دلالة المعنى في اللفظ إلى دلالة المعنى في محل السكوت لتشير منها معان تابعة للمحل ، وهذا يتطلب بصرًا بمواقع المعاني وتنسم المراد من الخطاب ، لذلك سميت بفحوى الخطاب . (٣)

وتعمل هذه الدلالة على إثارة تصورات تختلف في منازلها من محل النطق وتحرك الذهن تجاهها عبر مدلول الدليل على المعنى (٤) فيشير تنبيهات مختلفة تنتقل فيها الدلالة إلى الدلالة ، وتخضع في ذلك لمستويات متعددة يمكن حصرها فيما يلي :

١- التنبية بالأدنى على الأعلى مثل تحريم ضرب الوالدين دل عليه قوله تعالى : ﴿ فلا تقل لهما أف ﴾ (٥) فأثبت التحريم محل الحكم وهو إيذاء الوالدين ، فدخل في حكم المحل الضرب وثبتت له حرمة التأفيف لأنه أشد وأولى من المنطوق .

وقوله تعالى : ﴿ وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر ﴾ (٦) فالآية " فيمن لم يهاجر إذا لم يقدر على الهجرة إلا بالانتصار بغيره ، فعلى الغير النصر ، والأسير في هذا أولى بالنصر " . (٧)

(١) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٥٧٠/١ .

(٢) الفتازاني ، " التلويح " ، ٢٥٦/١ .

(٣) السابق نفسه . ٢٥٠/١ .

(٤) البناي ، " حاشية البناي " ، ٣٨٦ / ١ .

(٥) سورة الإسراء ، آية ٢٣ .

(٦) سورة الأنفال ، آية ٧٢ .

(٧) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٤٠٣/٤ .

٢- مساواة حكم المسكوت عنه لحكم المنطوق : مثل قوله تعالى : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ﴾ (١) فأثبت حرمة الأكل لعللة الإلتلاف فاستدعى الدليل معنى مساوياً في جنس العلة وهو الإحراق وغيره من صنوف التعدي كالنهب والتبذير .

٣- التنبيه بالأعلى على الأدنى ، كقوله تعالى : ﴿ ومنهم من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ﴾ (٢) فأثبت لهم تأدية القنطار في محل النطق فببه بذلك على أنه من الأولى تأدية ما دونه . وهذه التنبهات كامنة في محل الحكم يمتد بها النطق إلى وراء الدلالة من معان أخرى تقترون بالحل ثم تختلف في درجات حضورها في النطق قوة وضعفاً .

والعمل في ذلك كله باعتبار القرائن والملابسات الخارجية ، وملاحظة محل السكوت وحركة دلالة النطق في معناه ، وبهذا تتصور هيآت المعاني الموافقة في الذهن لأن " مجرد ذكر الأدنى لا يحصل هذا التنبيه ما لم يفهم الكلام وما سيق له فلولا معرفتنا بأن الآية سيق لتعظيم الوالدين واحترامهما لما فهمنا منع الضرب والقتل من منع التأفيف إذ قد يقول السلطان إذا أمر بقتل ملك لا تقل له أف " لكن اقتله " . (٣)

فالمساق يحقق القصد الذي يعمل على توجيه الدلالة نحو الأليق بمساره فـ " لو أمر الملك الجلاد بقتل والده إذا استيقن منازعته له في ملكه وينهاه عن التأفيف حيث كان المقصود من الأمر بالقتل إنما هو دفع محذور المنازعة في الملك وإن كان القتل أشد في دفعه من التأفيف لم يلزم من إباحة أعلى المخدورين إباحته أدناهما ولا من تحريم أدناهما تحريم أعلاهما " . (٤)

(١) سورة النساء ، آية ١٠ .

(٢) سورة آل عمران ، آية : ٧٥ .

(٣) الفزالي ، " المستصفي " ، ١٩٠/٢ ، وينظر : الخلى ، " شرح الجلال " ، ٣٨٧/١ .

(٤) الآمدي ، " الإحكام " ، ٩٥/١ - ٩٦ .

فالحل في المنطوق يكتسز مستويات متعددة من الإبانة يثيرها القصد فيمتد بها إلى تصورات مختلفة من الدلالة تنعكس على سطوح اللغة فتحدث معان متتابعة لا تنفصل عن ما يكتنفها من قرائن ومساقات ، يهتدي بها المخاطب من خلال " إيقاع وصف الحكم في المنطوق به وعلته ومعناه إعلان منه بتقريره فيما لم يذكره ، وكان أولى بذلك الوصف وتلك العلة مما ذكره ... فكان اقتضاء الفطرة البيانية واستحكام الموقف اللغوي أن يكتفي بصورة مما يلتمع فيه معنى المعنى فيفصح عنه ليتخذ سبيلاً إلى ما كان أولى أو مساوياً له فيه " . (١)

ودلالة الموافق تلتقي مع الكناية في كونها متولدة من دلالة الدليل أو معنى المعنى وليست من دلالة اللفظ على المعنى ، فتجد القرينة تجاذب محل السكوت باعتبارات راجعة إلى محل النطق ، فتعمل عمل القرينة في الكناية وهو الإفادة للدلالة مع عدم امتناع إرادة المعنى الحقيقي (٢)

وهذا لا يعني تداخل مفهومها مع الكناية وإنما تجدها تستقى هيئة الكناية ثم تشكل بياناً آخرأ يؤدي وظيفة بلاغية تتعد عن ضوابط الكناية وهي أن إثبات معنى المعنى في الموافقة ليس بسبيل الردف أو اللزوم وإنما تجد محل الحكم يشترك فيه المسكوت والمنطوق كالإيذاء جنس شامل للضرب والتأيف وغيرها ، لهذا عدها : السبكي دلالة مجازية من إطلاق الأخص على الأعم (٣)

وبهذا تستقل دلالة الموافقة بضروب مختلفة من أبواب البلاغة وهي الكناية والمجاز والإيجاز الذي يعمل على إيقاع المعاني وتصويرها في النفس فترى الصمت أولى فيها من النطق وأوقع في البلاغة ، فالثابت بمفهوم الموافقة يقترب من التشبيهات التي تجدها في دلالة

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٢٤٠ .

(٢) العطار ، " حاشية العطار " ، ٣٢١/١ .

(٣) السابق نفسه ، ٣٢٠/١ .

الإشارة " وإن كان يظهر بينهما التفاوت عند المقابلة وكل واحد منهما ضرب من البلاغة أحدهما من حيث اللفظ والآخر من حيث المعنى " . (١)

وتناول البلاغيون هذه الدلالة دون أن يجعلوها من الكناية أو المجاز ، وإنما لحظوا أثرها في طبيعة البيان وحسن الاختيار لعناصر النظم وما يتولد من ذلك من إحياءات وتنبهات .

قال الزمخشري في قوله تعالى : ﴿ رب إني وهن العظم مني ﴾ (٢) : " وإنما ذكر العظم لأنه عمود البدن ، وبه قوامه وهو أصل بنائه ، فإذا وهن تداعى وتساقطت قوته ، ولأنه أشد ما فيه وأصلبه فإذا وهن كان ما وراءه أوهن " . (٣)

وأقرب شاهد يوضح إرادة المعنى الحقيقي في دلالة الموافقة وأنه من مقاصد المتكلم ، قول أبي تمام :

كريم متى أمدحه أمدحه والورى معي إذا ما لمته لمته وحدي (٤)

فاختيار الشاعر للوم اقتضى معنى صور حكم المعنى المسكوت عنه وأثبت له حكم المنطوق ، فالمدح لا يقابله اللوم بل الدم ولكن أتى باللوم وهو أحسن " لأنه ينفي الدم من باب الأولى " . (٥)

وأطلق عليه المتأخرون مسمى " الترقى " و " الاستدراج " وهو " أن يذكر المعنى ثم يردف بما هو أبلغ منه مثل " لا تأخذه سنة ولا نوم " كان القياس أن يقال : نوم ولا سنة ، لأنه إذا لم تأخذه السنة فيكف بالنوم ؟ المراد : لا يوجد السنة والنوم أولى على طريقة فلا " تقل لهما أف ولا تنهرهما " أي لا تقل عند الضجر " أف فضلاً عما يزيد عليه " (٦) .

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٤٢/١ .

(٢) سورة مريم ، آية ٤ .

(٣) " الكشف " ، ٣/٣ .

(٤) " ديوانه " ، ٤٨٨ .

(٥) السبكي ، " عروس الأفراح " ، ١٠٢/١ .

(٦) الطيبي ، " التبيان " ، ٣٨٨ ، وينظر حازم ، منهاج البلغاء " ، ١٠٣ .

٢- دلالة المخالفة :

ووظيفة هذا المسلك استشارة محل الحكم بالدلالات المخالفة للمنطوق وإعمال القيد في اتجاهه الآخر ، وعرفها الأصوليون بأنها " إثبات نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه لانتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم " .^(١)

فتعمل اللغة بتوظيف عناصر لغوية تستثير بها أوضاع الخلل في زوايا مخالفة تمتد إليها باعتبار المدلول الوظيفي لهذه القيود^(٢) وجعلها الآمدي في عشرة أصناف ، وعدها الغزالي في ثمانية أصناف .^(٣)

وهو من أبواب الدقائق التي تؤدي الغفلة عن ضبط عناصرها إلى إهدار طاقات من الدلالات الكامنة في محل الحكم ، لذلك يجب النظر في موقع القيد وكيف عمل على حصر دلالة العلة الموجبة للحكم في موقعه حتى لا يتسنى مدها وهي قاصرة إلى حكم آخر فيؤدي خلاف المراد .

يقول السمرقندي : " ومن غفل عن هذه الطريقة ولم يتأمل هذه الدقيقة يقع في التعليل بعلّة قاصرة " .^(٤) . مثل قوله عليه السلام : " في السائمة زكاة " ^(٥) فأثبت الزكاة باعتبار الوصف المقيّد لخل الحكم فأوجب بذلك " الزكاة في السائمة التي ترعى في الكلا المباح ، فلا زكاة في المعلوفة عن طريق مفهوم المخالفة " .^(٦)

فتحول القيد إلى زاوية معينة ركز فيها ضابط الحكم والغفلة عن هذا الجانب وعدم اعتبار القيد يؤدي إلى تعديه محل الحكم إلى الاتجاه المخالف الذي أوجب له القيد حكماً آخرًا .

(١) الآمدي ، " الإحكام " ، ١٠٢/٣ ، وينظر : الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٤١٤/١ .

(٢) مصطفى جمال ، " البحث النحوي " ، ٢٧٧ .

(٣) ينظر : الآمدي ، " الإحكام " ، ٩٩/٣ ، والغزالي " المستصفى " ، ١٩٢/٢ .

(٤) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ٩٢٨/٢ .

(٥) أخرجه البخاري ، ٢١/٢ .

(٦) الآمدي ، " الإحكام " ٩٣/٣ .

والقيود تمتزج دلالتها بمعان متعددة لذلك حرص الأصوليون على تحديد الأخذ بمفهوم

المخالفة بشرطين : (١)

١- أن لا يثبت للقيود الذي قيد به الكلام فائدة أخرى كالترغيب والترهيب ولا لمقصد آخر فإذا كان كذلك لزم أن يكون لتقييد الحكم بما وجد فيه القيد ونفيه عما لا يوجد فيه القيد . مثل قوله تعالى : ﴿يا أيها الناس لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾ (٢) فالتقييد بوصف المضاعفة لقصد التنفير ، فلا يترتب عليه معنى مخالف .

٢- ألا يقوم دليل خاص في محل مفهوم المخالفة يعارض الأخذ به ، كقوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر ، والعبد بالعبد﴾ (٣) ، فمفهوم المخالفة لا يقتل الذكر بالأنثى ، ولكن الدلالة القطعية في قوله تعالى : ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾ (٤) دالة على وجوب القصاص بين الذكر والأنثى ، فيمتنع إعمال المفهوم المخالف .

ولمفهوم المخالفة أنواع كثيرة بحسب القيود نذكر منها ما يلي :

١- مفهوم الصفة :

وهي دلالة النظم المقيّد بوصف خاص على نقيض حكم المنطوق في محل السكوت (٥) مثل قوله عليه السلام " من باع نخلة مؤبرة فثمنها للبائع " (٦) فتخصيص اللفظ العام وهو " نخلة " يدل على أن الحكم لا يعم محل السكوت (٧) فبانتهاء القيد يثبت الحكم المخالف أن غير المؤبرة بخلاف ذلك .

(١) الآمدي ، " الإحكام " ، ٣ / ، وينظر : محمد أبو زهرة " أصول الفقه " ، ١١٩ - ١٢٠ ، دار الفكر العربي ، د . د .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ١٣٠ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ١٧٨ .

(٤) سورة المائدة ، آية ٤٥ .

(٥) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٥٥/١ ، الآمدي " الإحكام " ١٠٢/٣ .

(٦) أخرجه مسلم ، ١١٧٢/٣ .

(٧) الغزالي ، " المستصفى " ٢٠٤/٢ .

٢- مفهوم الشرط :

وهو " دلالة النظم على ثبوت حكم المذكور المعلق على شرطه المتعين للمسكوت عنه عند انتقاء ذلك الشرط " .^(١) مثل قوله تعالى : ﴿ وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن ﴾^(٢) فثبت في المنطوق وجوب نفقة المطلقة إذا كانت حاملاً ، وترتب على انتقاء الشرط في المسكوت عنه الدلالة المخالفة وهو أنها إذا لم تكن حاملاً فلا نفقة لها .^(٣)

٣- مفهوم الغاية :

وهو " دلالة النظم المقيد بغاية على ثبوت نقيض حكمه لما بعدادائها " .^(٤) وله أداتان في اللغة هما : " إلى ، وحتى " مثل قوله تعالى : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾^(٥) فأفاد القيد وجوب الإفطار بعد الغاية المحددة ، " وهي غاية الصوم المأمور به " .^(٦)

٤- مفهوم العدد :

وهو تقييد الحكم بعدد مخصوص يدل على انتقاء الحكم في محل السكوت فيما عدا ذلك العدد^(٧) مثل قوله تعالى : ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدٍ منهما مائة جلدة ﴾^(٨) . فمنطوق الآية يدل على وجوب الجلد مائة ، ومفهوم المخالفة يدل على أن عدم جواز الجلد في حد الزنى أقل أو أكثر من هذا العدد .^(٩)

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٣٢٨ .

(٢) سورة الطلاق ، آية : ٦ .

(٣) طاهر حموده ، " المعنى في دراسة الأصوليين " ، ١٦٣ .

(٤) الغزالي ، " المستصفى " ، ٢٠٨/٢ .

(٥) سورة البقرة ، آية : ١٨٧ .

(٦) الآمدي ، " الإحكام " ، ١٣٥/٣ .

(٧) السابق نفسه .

(٨) سورة النور ، آية : ٢ .

(٩) طاهر حموده ، " المعنى في دراسة الأصوليين " ، ١٦٥ .

ثالثاً : القياس :

وهذا المسلك أحد مسالك الإبانة عن المعاني ومسها بلطف لتحقيقها وإظهارها ، تتجلى ماهيته في إقامة نسب بين الأشياء تعكس العلاقات المخبأة في صور الوجود ، فيؤثر الشيء في نظيره ويمده بمعانيه الخاصة فيصبح أصلاً ونظيره فرعاً عنه .

وهو أحد خصائص الفكر العربي والثقافة الإسلامية ، حيث سيطر على كثير من علوم العرب وأصبح كل علم يضرب منه بسهم ، فوظف من القياس لاستثارة المعاني ومدّها ، في محاولة للتغلب على تناهي المعاني والأصول ، فالأصول والمعاني محصورة وأسماء المعاني والوقائع الحادثة ممتدة إلى ما لانهاية . فكان القياس باباً من أبواب امتداد المعاني والأحكام ، فـ " الأصول الممدودة والحوادث ممدودة " .^(١) ، فـ " لأن الحوادث إلى آخر الدهر كثيرة لا تنتهي وليس في النصوص بيان الكل " .^(٢) كانت الحاجة إلى باب القياس ، فنصوص الكتاب والسنة محصورة ومواقع الإجماع معدودة مأثورة وهي على الجملة متناهية ونحن نعلم أن الوقائع التي يتوقع وقوعها لانهاية لها .^(٣)

فالقياس يقوم بوظيفة مزدوجة بين الضرورة والإبانة عن المعاني التي تمس المصالح إليها ، فتوجهت الأنظار للبحث في الأحكام ووقائعها ثم التوغل في معانيها المودعة ليتسنى مد الأحكام إلى النظائر المتشابهة والوقائع المتماثلة للتغلب على حدود الأصول المنحصرة .

والقياس في اللغة يتردد بين ثلاثة معان :

١ - المساواة بين شيئين ومنه قاس النعل بالنعل أي حاذاه وفلان لا يقاس بفلان أي لا يساويه .^(٤)

٢ - التقدير : منه قست الأرض بالخشب أي قدرتها بما .^(٥)

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ١ / ١٠ .

(٢) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٢ / ٨١٤ .

(٣) الجويني ، " البرهان " ، ٢ / ٣ .

(٤) " شرح المنهاج " ، ٣ / ٥ .

(٥) السابق نفسه .

٣ - التمثيل والتشبيه يقال هذا الثوب قياس هذا الثوب إذا كان بينهما مشابهة في الصورة والرقعة والقيمة .^(١)

ومن خلال المعنى اللغوي يلحظ المتأمل نسبة قائمة بين شيئين .^(٢)

وعن المعنى اللغوي يتفرع حد القياس عند الأصوليين ، فتارة هو قائم على نسبة التماثل والتشابه فهو " تحصيل حكم الأصل في الفرع لأشباههما في علة الحكم عند المجتهد " ^(٣) وتارة هو عبارة عن نسبة " الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل " ^(٤) .

فالإلحاق معلل بالمشابهة أو بالمساواة وجميعهما يؤديان وظيفة واحدة وهي التقريب بين الأصل والفرع بملاحظة المعاني الجامعة بينهما .

والجمهور على أن الإلحاق وتعدية المعنى من الأصل إلى نظيره الفرع هو عمل المجتهد . قال السعد : " إن القياس وإن كان من أدلة الأحكام مثل الكتاب والسنة لكن جميع تعريفاته واستعمالاته مبني على كونه فعل المجتهد " .^(٥)

والقائس في كل مسألة ليس مشرعاً للحكم ولا مثبتاً له ابتداءً ^(٦) وإنما يعتمد إلى توسيع دائرة الحكم لتلحق به نظائره وتدخل في نطاقه إذا ما شاركه في المعنى الذي لأجله كان الحكم .

(١) " ميزان الأصول " ، ٢ / ٧٩٢ .

(٢) " المستصفى " ، ٢ / ٢٢٩ .

(٣) البصري ، " المعتمد " ، ٨ / ١٩٥ .

(٤) " شرح الحلال " ، ٢ / ٣٠٩ . نهاية السؤل ، ٣ / ٣ .

(٥) " التلويح " ، ٢ / ١١٠ .

(٦) " التوضيح " ، ٢ / ١١٢ .

ويجدر بنا التعريف بالأركان الأساسية في مبحث القياس عند الأصوليين وأهمية كل

ركن في مجال الإبانة عن الحكم . وهذه الأركان هي :

١- المقيس وهو الفرع .

٢- المقيس عليه " الأصل " .

٣- علة مشتركة بينهما .

٤- حكماً للمقيس عليه أو الأصل يظهر في المقيس أو الفرع .^(١)

ويتميز القياس الأصولي بخاصية تنعدم في القياس البلاغي وهي النتيجة المترتبة عليه ،

لأن إحداث المقايسة بين شيئين ليست للتقريب فحسب ، بل تتجاوزه إلى تعدية حكم

الأصل إلى الفرع وهذه هي ثمرة القياس .^(٢)

وعوّل آخرون على أن ثمرة القياس هي المعرفة ببواعث الشارع وعلله في تقرير

الأحكام وإن اقتصر موضعها على محمل الحكم ولم تتجاوزه إلى غيره من المستجدات ،

فالفائدة لا تنحصر في التعدية وإنما تتجاوزها إلى أن ملامسة المقاصد في محل الحكم ذاته قيمة

بيانية تؤدي إلى فائدتين هما^(٣) :

١- معرفة المناسبة بين الحكم ومحله لاستمالة القلب إلى الطمأنينة والقبول بالطبع والمسارة

إلى التصديق ، لأن المركز في النفوس الميل إلى قبول الأحكام المعقولة والنفرة من قهر

التحكم ومرارة التعبد ، والوصول إلى اليقين في معرفة كون المصلحة مطابقة للنص

وعلى قدره مما يزيد حسناً وتأكيذاً.

(١) البرديسي ، " أصول الفقه " ، ٢٢١ .

(٢) الفتازاني " النلويح " ، ١١٣ / ٢ .

(٣) الخلي " شرح الجلال " ، ٣٧١/٣-٣٧٢ .

٢- التثبت من كون العلة لا تتجاوز محله فيفيد قصر الحكم على محلها ومنع الإلحاق به مثل تنصيبه على رخص السفر لا يمنع من الظن أن حكمها دفع المشقة^(١) وإن لم تعد محل حكمها إلا أن المعرفة بعلة الشارع تفيد العلم بمحاسن التشريع ولطائف معانيه في المطابقة بين الأحكام ومحلها .

فالقياص والتشبيه والتمثيل جميعها مسالك بيانية تسترعي أوصافاً راجعة لاعتبارات من الفصاحة كما في الخطاب بالمجمل المشترك وغيره من الأساليب التي فيها الدلالة على الأحكام بإمارات خفية وإيجاءات خافته ، ولو كان العدول من التصريح إلى التلميح " يخل بالبلاغة لما ساغ ورود الكتاب بالألفاظ المجملة وإرادة المعين ، والعامّة وإرادة الخاصة ... ولما ساغ مثل ذلك من الرسول مع إمكان الإتيان بألفاظ صريحة ناصة على الغرض المطلوب وهو ممتنع خلاف الواقع " .^(٢)

وهذه الأوصاف تحرك في النفوس دواعي الاجتهاد والطلب لإدراك مقاصد التشريع ومجاذبتها من محل الحكم للامتداد بها إلى الحوادث المتجددة ، فتحرك بها علل المحل ومقاصده لتتخذ منها موقفاً مناسباً تنتظم به الوقائع الحادثة مع الأصول التشريعية ، وبهذا " تبقى الشريعة مستمرة غضة طرية " .^(٣)

فالتجدد والاستمرار مزية من مزايا الإبانة في أصل باب القياص والتشبيه يعمل على استتارة المعاني والامتداد بها من حكم المحل إلى ما يشبهه ولما أوصدت الظاهرية هذا الباب قصرها ظلل العلة على محلها فلم تخرج عن حدّ الدليل وظاهره ، ويصور ذلك أنه لما قال عليه السلام " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يتوضأ منه " .^(٤)

(١) ابن قدامة ، " روضة الناظر " ، ١٨٧ .

(٢) الآمدي ، " الأحكام " ، ٢١/٤ ، وينظر : الزركشي ، " البحر المحيط " ، ١٨٣/٢ .

(٣) الآمدي ، " الأحكام " ، ٢١/٤ .

(٤) صحيح البخاري ، ٥٤/١ .

ومنعوا امتداد الحكم إلى التغوط في الماء مع وجود العلة وهي النجاسة ، ثم بالغوا في ذلك ولم يدخلوا من قد بال في إناء ثم صبّه في الماء لأن حرفية الدليل لم تأت بالمعنى .^(١) ويتحصل القياس بضوابط تحفظ امتداد المعاني في المعاني وفاعليتها في محل المسكوت والمقاصد التي وراء الانتقال في إثبات الحكم أو نفيه ، فمتى أصاب المجتهد وصفاً مؤثراً صح القياس ، " ولا يشترط في المشابهة بالاستدلال في القياس تمام المشابهة ولا يكتفى بأدناها بل يعتبر ما يشير إلى المأخذ " .^(٢)

فالقياس قائم على نسب تتصل فيها المعاني وقدر مشترك تتصل به حقائق الأشياء فتدنو به " المعاني من الحقائق " ^(٣) وتؤلف بينها بطريق التقريب والتوفيق ، لأن ثبوت الشيء " بغيره وبما هو خارج عنه مما له نسب إلى ما يرجع إليه مما شأنه إذا ألفت العبارة فيه تأليفاً محدوداً أن ينتقل منه إليه ويصار به إلى معرفة ثباته أو ارتفاعه ، وإذا عرف فإنما يعرف بقول يدل على ماهيته المشتركة والخاصة " .^(٤)

وبذلك تتحدد مسالك وأوجه البحث في ماهيات العلل ، وكيفية تشاكلها وتمازج نسبها بغيرها من الأشياء ، فـ " الاتصال بين شيئين يكون صورة أو معنى ... فسلطنا في الأسباب الشرعية والعلل هذين الطريقتين في الاستعارة وقلنا يصلح الاستعارة للاتصال سبباً فإنه نظير الاستعارة للاتصال صورة في المحسوسات وللاتصال في المعنى المشروع الذي جاء لأجله شرع يصلح الاستعارة وهو نظير الاتصال معنى في المحسوسات فإنه لا خلاف بين العلماء أن صلاحية الاستعارة غير مختص بطريق اللغة وأن الاتصال والمعاني والأحكام الشرعية يصلح للاستعارة ؛ وهذا لأن الاستعارة للقرب والاتصال ، وذلك يتحقق في

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٤١١/٣ .

(٢) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٤٠/٥ .

(٣) الآمدي ، " الموازنة " ، ١٥٧/١ .

(٤) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ١٢٠ .

المحسوس وغير المحسوس ، فالأحكام الشرعية قائمة بمعناها متعلقة بأسبابها فتكون موجودة حكماً بمنزلة الموجود حساً فيتحقق معنى القرب والاتصال فيها " .^(١)

والنص السابق يوظف نوعين من طرق انتساب المعاني بين الأشياء التي قررها الدرس البلاغي وهما :

١ - نسبة ترجع إلى ملاحظة الصورة والملابسات المحسوسة بين الأشياء كالسبب والمسبب والجزء والكل وغيرها من علاقات المجاز المرسل^(٢) ، وتتركز مباحث الأصوليين حول العلاقات التي يكون فيها التلايحظ بين الاتصال قريباً من أصل الوضع .

٢ - والأخرى تلاحظ " استخراج المعاني المتحجبة في الإستار " ^(٣) .

وهذه من أبواب الدقائق التي اختص بها المنهج الاستنباطي لتطلبها قدراً زائداً على المواضعة وهو تجاوز الظاهر إلى العلم ببواطن الأشياء والكيفيات التي تحدث اتصالاً بينها والنظر باعتبار المعاني أصل في المنهج الاستنباطي ، لذلك تناولنا القياس باعتبار التشبيه والتمثيل لأن مدارهما " على المعاني دون الأعيان والأجسام " ^(٤) . ولأن الإبانة في الاستعارة توجب بياناً ولا تنوب منابه الحقيقة " ^(٥) .

فهناك تقارب في المسالك والإجراءات التي يوظفها الفريقان في دراسة أسرار التناسب بين الفرع والأصل ، وذلك بمعرفة الأوصاف المؤثرة في القياس وهي تعود في الأعلى إلى المشبه به وقد تعود إلى المشبه ^(٦) ، ومعرفة نقاط التقاء الدلالات لأن " من حق وجه الشبه

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ١٧٨/١ - ١٧٩ .

(٢) صدر الشريعة " التوضيح " ، ١٥٠/٢ ، الغزالي ، " المستصفى " ، ٢٢٩/٢ .

(٣) الطيبي ، " النبيان " ، ٢٨ .

(٤) الخطابي ، " بيان إعجاز القرآن " ، ٦٨ .

(٥) الرماني ، " النكت " ، ٨٦ .

(٦) السكاكي ، " المفتاح " ، ٣٤٠ .

أن يشمل الطرفين كما إذا جعل الوجه في قوله " النحو في الكلام كالمح في الطعام " ،
الصالح باستعماله والفساد بإهماله ، دون أن تعتبر القلة منه والكثرة " (١) .

فالنظر يلاحظ المقدار الذي يجري في دلالة المشبه والمشبه به ، لأنه متى اعتبرت حقيقة
القلة والكثرة أفسدت المعنى " لخروجه إذ ذاك عن شمول الطرفين إلى الاختصاص بالمشبه
به " (٢) ، فإدراك الوصف المناسب في باب القياس والتشبيه يحتاج إلى فقه في معرفة رد
الفرع على الأصل بملاحظة المقدار الذي تلتئم به هيئة الكلام ونصبته وتكتمل عنده الدلالة
لتتخذ موقفاً واضحاً في الإبانة ، لذلك كان الاتصال بين المشبه والمشبه به نظير الجملة
الناقصة إذا عطف على الجملة الكاملة فتكمل الناقصة حيث يتوقف أول الكلام على
آخره (٣) .

فالانتساب بين الفرع والأصل يتخذ نمط الردّ في إتمام حركة المعاني ، فيستثنى بالأصل
معان داخل الفرع ويحدد حركتها في دلالة الأصل مع طي خصوصيات الفرع وانحصار
الرؤية في زاوية دلالة الأصل ، لذلك يتعدى من كونه مناسباً إلى التأثير في دلالة الفرع نحو
خصوصية وصف الأصل ، وبهذا تجذب الدلالة الدلالة تجاه زاويتها وتعمل على بعث المعاني
فيها بحسب ردها إليها ، فتفرع المعاني تبعاً لذلك ، فالشمس تحمل زاوية متعددة للمعاني
تختلف باختلاف الفرع وعلاقتها به ، فإذا شبهت المرأة بالشمس أفدت الضياء أ وإذا شبهت
الرجل بالشمس أفدت النباهة وارتفاع الشأن ، لذلك " لا تستطيع أن تتصور جري الاسم
على الفرع من غير أن توجه إلى الأصل " (٤) .

فالأصل هو الضابط للوصف المناسب ، لأن القياس يكون في معنى الأصل (٥) .

(١) الطيبي ، " التبيان " ، ١٩٤ ، .

(٢) السكاكي ، " المفتاح " ، ٣٤٠ ، .

(٣) السرخسي ، " الأصول " ، ١٨٢/١ ، .

(٤) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٤٠٣ ، .

(٥) الزركشي ، البحر الحيط " ، ١٣٤/٥ ، .

ولهذا كان الأصل هو محل الحكم أو صفة المحل أي صفة المشبه .^(١)

ويتخذ مفهوم الجامع أو الوصف المناسب عند الأصوليين مساراً ذا خصوصية مستمدة من الشرع ، فالوصف الذي يعتبره الناظر ليس مطلق الوصف وإنما الوصف الصالح أن يكون علة^(٢) ، والعلة هي " ما شرع الحكم عنده تحصيلاً للمصلحة من جلب نفع أو دفع مفسدة " .^(٣)

فالمناسبة معتبرة من الشارع ، ولا يكفي لاستنباطها العلم باللغة ، وإنما التأمل فيها من طريق الفقه^(٤) الذي به ينضبط الوصف على معهود الشارع في تشريع الأحكام ، " فكل حكم لله ورسوله وجدت عليه دلالة فيه أو في غيره من أحكام الله ورسوله بأنه حكم به لمعنى من المعاني ، فنزلت نازله ليس فيها نص حكم ، حُكِمَ فيها حكم النازلة المحكوم فيها إذا كانت في معناها " .^(٥)

فالعلل تستند على الأصول السمعية ، لأن اللفظ لا يقتضي بذاته الحكم وإنما يثبت باعتبار الشارع لمعنى في اللفظ أو مقتضى الوصف الموجب للحكم " وإنما يثبت هذا في لفظ الشارع من حيث تقرر في وضع الشرع أن الأحكام لا تنحصر على الصور بل تسترسل " .^(٦)

والمناسبة تعتمد إلى النظر في ائتلاف الحكم مع العلة وملاءمته لها ، فإذا شهد للعلة أصل قاطع في دلالاته صح تعدد به الحكم إلى نظيره في العلة ، مثل إسقاط قضاء الصلاة عن الحائض على إسقاط قضاء الساقطين عن المسافر لعله مشتركة وهي المشقة في كل .^(٧)

(١) ينظر المحلي ، " شرح الجلال " ، ٣٢١/٢ .

(٢) الفتازاني ، " التلويح " ، ١٥٤/٢ .

(٣) الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٢٦٠/٢ .

(٤) ابن قدامة ، روضة الناظر " ، ١٨٢ .

(٥) الشافعي ، " الرسالة " ، ٥١٢ .

(٦) الجويني ، " البرهان " ، ٢٣/٢ .

(٧) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٢١٤/٥ .

وقياس المعنى أعلى مراتب الإبانة في باب القياس ، " والسبب فيه أن المقيس على أصل بمعنى مشابه له فيه ، وزائد عليه بالإخالة على الشبه وعلى وجه لو صح الاستدلال لاستقل دليلاً دون أصله " (١) .

ومن هذا يتبين أن وضع ضوابط تحفظ المعاني القائمة بين نسبي المشبه والمشبه به متطلب يوجه نحو الاستنباط الصحيح ويضبط الأسرار والدقائق في مواقع هذه النسب ، وتختلف الضوابط بحسب كل جنس من المعاني وما هو معهود فيه من الأوصاف والأحوال ، لذلك كان إدراك المعنى الجامع بين الأصل والفرع محتاجاً إلى وعي بمسالك الدلالة واختبار أحوال الاتصال والافتراق ، ف الاستعارة لا تستعمل إلا فيما يليق بالمعاني ، ولا تكون المعاني به متضادة أو متنافية ولهذا حدود إذا خرجت عنها صارت إلى الخطأ والفساد " (٢) .

(١) الجويني ، " البرهان " ، ٦٣/٢ - ٦٤ .

(٢) الآمدي ، " الموازنة " ، ٢٥٥/١ .

الفصل الثاني أدوات من خارج النص

أولاً : السياق الخارجي :

اللغة نشاط إنساني تحيط به عناصر مختلفة تسهم إلى حد كبير في تشكيل المعاني، وتوجيه الدلالات ، وتعمل على ضبط دلالة النصوص ، فالبيئة والمجتمع أحد العناصر المحيطة بالكلام ، لذلك ظهرت العناية بالسياق الاجتماعي واتخذت العناية به صوراً متعددة تؤطر بإطار واحد وهو : أن الكلام لا يفهم بمعزل عن الملابس أو الظروف المحيطة به .

فالسباق الخارجي له سيطرة بارزة في تحديد المعاني ، وتفسير ما أشكل من خصوصيات التركيب والإبانة عنها ، وهو العمود الذي يحفظ تماسك الكلام .

ولم يقف دور السياق الخارجي عند التفسير والإبانة ، وإنما أصبح عاملاً في إضافة المعاني وتنميتها فـ " السياق الاجتماعي متمم للمعنى ، لا يمكن الاستغناء عنه في تفسير اللغة " (١) لذلك كان الاحتفاء بالقرائن المقامية ، وما يحيط بالنص من عناصر أشبه بالملابس المقامية من إشارة وفعل وترك ، وغيرها عاملاً أساسياً في تحديد المقاصد .

العناية بالسياق الخارجي لدى المدرسين :

(أ) الدرس البلاغي :

المتصفح للدرس البلاغي يجد عناية كبيرة في محاولة لضبط عناصره خارج النص وداخله ، وذلك من خلال مصطلحي (الحال) و (المقام) ، وهما يرجعان إلى مناط واحد فهما الكيفيات التي يكيف وفقها الكلام على حسب اعتبارات الأحوال ، وهذه الكيفيات هي اعتبار زائد على أصل المراد . (٢) وعليها " مدار الشرف ... وإحراز المنفعة مع موافقة الحال ، وما يجب لكل مقال من مقام " . (٣)

(١) محمود ياقوت " فقه اللغة وعلم اللغة نصوص ودراسات " ، ٢٣٧ ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ،

١٩٩١ م .

(٢) " مختصر السعد " ١٢٢/١

(٣) الجاحظ ، " البيان والتبيين " ٣٦/١ .

فالحال والمقام يؤديان خصوصيات متوافقة " فتقرر بهذا أن المقام والحال هما بالطبع شيء واحد " . (١)

والذي نريده في المقام أو الحال هو الخصوصيات الزائدة على المعنى الأصلي ليستحق الكلام صفة البلاغة ، فالحال تدور معه البلاغة وجوداً أو عدماً ، فـ " ليس من فضل ولا مزية إلا بحسب الموضع ، وبحسب المعنى الذي تريد والغرض الذي تؤم " . (٢)

ومتى حاد المتكلم عن سنن الحال ضرس النهج ، ووضع المعاني في غير مواضعها ولا تشفع له حلاوة النظم ، وعذوبة اللفظ ، وبهذا الموضع جرى العيب إلى بيت أبي تمام في مدحه للوائق بقوله :

ولقد رأيناها له بقلوبنا وظهر خطب دونه وبطون
ولذا قيل من الظنون جلية صدق وفي بعض القلوب عيون

فالخليفة لا يمدح بالتكهن بخلافته ، وإنما تجعل كأنها انسقت إليه ، وجدت في طلبه ، وإنه وارثها كابراً عن كابر ، ومتى تكهن له بما خرج عن المدح إلى الذم ، وأغمط فضله ، وجعله ضيعاً ليس بين الفضل ولا من الذين تشير لهم الخلافة بيناتها ، فلم تشفع له حلاوة النظم عند ناقد بصير كالأمدي ، حيث قال : " فهذه كهانة عجيبة من أبي تمام في الواثق لم يفتن لها غيره ، وعلى أن هذين البيتين جيدان في نظمها ولفظهما ، ولكنه وضع المعاني في غير مواضعها " . (٣)

فالبلاغة تتناول المعنى الخارجي من خلال دراسة تأثيره في الأساليب ، وأنواع التصرف فيها ، واعتبار الكيفيات الخاصة بالأحوال ، لذلك يمثل سياق الحال وسطاً دلاليّاً لا يمكن

(١) المغربي ، " مواهب الفتاح " ١٢٥/١ ، التفتازاني ، " المطول " ٢٥ .

(٢) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ٨٧ .

(٣) " الموازنة " ٣٣٦/٢ .

تحديد المعنى دونه ، ولا يمكن استيفاء المعاني حقها إلا باعتبار مواضعها من المقام ، ففساد تصور المعنى يرجع إلى عدم اعتبار الأغراض فحينما يقول الشاعر :

تغير وقتي بعدكم فكأنما صباحي مساء والمساء صباح

فالمعنى عكس وتبديل في دلالة الوضع ، فإذا ماربطناها بالموقف أمكن تصور المعنى ، وصح في الذهن وتقبله الفهم ، فمساق الكلام في الإخبار بشدة الحزن الموجب تغير وقته ، يضع النظم موضعه من الغرض ، ومتى عزلنا اختلاف الأوضاع عن الحزن أدى إلى فساد المعنى .^(١)

فللمقام الاعتبار الأعظم في الدرس البلاغي ، فهو المفتق عن المعاني أكمامها ، وبه يصح النظم ، فالأسلوب البليغ يدخله التخيل والمبالغة والحذف ، فإذا ربطناه بمقامه صح المعنى في الذهن ، وأبعدنا السامع عن الاستنكار . فالمعاني المخيلة ليس لها تصور في الذهن إلا من خلال المواقف المتصلة بها ، أو المقام المضطلع بتصويرها وإخراجها إلى حيز الوجود الدلالي .

والدرس البلاغي يتناول المقام من جانبيين وهما : جانب التوافق بين اللغة والمقام ، وجانب التعاند بين اللغة والمقام ، وكلا الجانبين يعكس إشعاعات من المعاني المتولدة ، ويحدث معان مطوية في الكلام ، فيستفز اللغة ويحفز الدلالة لترمي بدرر كامنة في قلب المقام ، وازدواجيته مع التراكيب .

ولكي نحقق ذلك نعرض لصور اهتمام البلاغيين بمعطيات اللغة أو ما يسمى بالنحو ، ثم ما يتولد عنه من معان نتيجة تفاعل اللغة مع مواقعها من المقامات .

فاللغة تحمل معان متواضع عليها متى أخذت موقعها من المقام ، أفادت معان إضافية وتزايدت الفائدة ، فدلالة المقام تضيء جانباً آخرًا من اللغة لم تكن لتدل عليه مجردة عن الوضع .

(١) السجلماسي ، " المترع البديع " ٣٨٧ .

وأوضح شاهد على هذا حديثهم عن الفروق بين دلالة الاسم ، ودلالة الفعل ، وهما دالتان تستمدان معناه من دائرة الوضع ، فدلالة الفعل على الحدث المقارن للزمان يناسبه اعتبار التجدد ، ولكن المعنى المعتبر للتجدد في الفعل تجدد مطلق وقوعه ، أي الحصول بعد العدم ، فإذا نقلنا تجدد الحدوث إلى حقل الغرض كسأه من روضة وأزهر بنوره فتزايد بمعان يقتضيها المساق وهي التجدد الدال على الحصول على وجه الاستمرار شيئاً فشيئاً ، وهذه الدلالة الجديدة دل عليها " الفعل بقرينة السياق " (١)

نحو قول الشاعر :

أو كلما وردت عكاظ قبيلة
بعثوا إلى عريفهم يتوسم

فقوله " يتوسم " على معنى التقصي شيئاً فشيئاً ، والقرينة فيه أن " تعيين المطلوب إنما يحصل بعد التفرس المتجدد كثيراً في وجوه الحاضرين " (٢)

وكذلك الاسم متى اقترن بالمساق أو الغرض كانت له أحوال خاصة وفائدة زائدة لا تكون في مجرد الوضع . فالدوام والاستمرار معنى ناتج من الاقتران بالمساق ، وهو زائد على مطلق الثبوت في دلالة الوضع ، فالمعنى البلاغي الذي يؤديه الاسم هو كمال العناية بالغرض ، نحو قول الشاعر :

لا يألف الدرهم المضروب صرتنا
لكن يمر عليها وهو منطلق

فالتعبير بقوله " منطلق " دال على مطلق الثبوت ومتى اعتبرنا موضعه من الغرض أفاد معنى كمال المدح بأن انطلاق الدرهم عن الصرة أمر ثابت دائم لا يتجدد (٣) ونفى استقرار الدراهم في الصرة وكأنه أمر غير متصور مبالغة في مدحهم بالكمال ، وعلم هذا المعنى بالمساق وقرائن الأحوال . " إفادته ناتجة من المقام كغرض المدح أو الذم " (٤)

(١) المغربي ، " مواهب الفتاح " ٧٢/٢ .

(٢) الدسوقي ، " حاشية الدسوقي " ٢٩/٢ .

(٣) المغربي ، " مواهب الفتاح " ٣٠/٢ .

(٤) الدسوقي ، " حاشية الدسوقي " ٣٠/٢ .

وكذلك الدلالة في التنكير تستمد معان إضافية يثيرها المقام ، فالتنكير معنى مبهم إذا ربط بمساقه تولدت منه المعاني ، وفاضت دلالته بألوان من المعاني .

فاستمع إلى قول الشاعر :

فتى لا يبالي المدجون بنوره إلى بابيه أن لا تضيء الكواكب
له حاجب في كل أمر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب

فكلمة " حاجب " ارتبطت بموقفين مختلفين ، وفي كل لها معنى . فمقام حاجب الأول مقام مدح فاقتضى التعظيم ، لأن المانع عن كل ما يعيب المدوح عظيم .

ومقام الحاجب الثاني الدم فيتولد معنى التحقير ، لأنه حاجب عن المعروف والإحسان ، وذلك لما في معنى التنكير من الإيماء إلى أن هذا الأمر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا في الرفعة والدقة ، فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف " . (١)

وكذلك مهد له التركيب واختلاف النظم بين الإثبات والنفي ، والتقديم والتأخير وقيود الإخبار ، فالمعاني تستفاد من التراكيب بواسطة المقام والأغراض من مدح أو ذم . (٢)

وأما جانب التعاند مع المقام فيخرج إلى مقتضيات تركيبه تخالف اللغة فيها المواقف ، وهذا الجانب يتلطف إلى النفوس ، ويداخل الأهواء والأفئدة ، ويلامس نفثات القلوب ، فتصبح اللغة شاكية أو ساخرة من المواقف المحيطة بها . فالتعاند مع الموقف الخارجي تتزايد به المعاني ، ويضفي على الكلام رونق البلاغة ، وغاية الإيجاز ، وتجد ذلك في مواضع كثيرة من أبواب العكس مثل الاستعارة العنادية في قوله تعالى : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ (٣)

فجاءت اللغة معاكسة للموقف ، فأعطت بياناً إضافياً تولد به معنى " الاستهزاء الزائد في غيظ المستهزأ به وتألمه واغتمامه " (٤) ، ويمكن أن يقال بالتعاند في خروج اللغة عن مقتضى

(١) " مواهب الفتاح " ٣٤٩/١ - ٣٥٠ .

(٢) " مختصر السعد " ١٢٦/١ .

(٣) سورة آل عمران ، آية : ٢١ .

(٤) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٧٩ / ١ .

الظاهر ، فحينما نسمع قول امرأة آل عمران بعد أن حاك خيالها أمنيات الوضع ونسجت أماني الخير في هبتها ما في بطنها محرراً لله حتى أصبحت أمنياتها واقعاً ملموساً تعيشه ، فلما حان الوضع وخالف معتقدها ، قالت : " ربي إني وضعتها أنثى " (١) .

والموقف ليس مقام إخبار لأن المخبر عنه واقع ، والمخاطب عالم بالخبر ، فيكون المراد أمراً آخرًا غير الإخبار بالحكم ، فيكون إثبات الحكم خيطاً يهديك إلى واد آخر من المعاني ، " فالمراد التحسر والتحزن " . (٢)

فمتى ترتب حكم على وصف غير مناسب أدى إلى معان تعريضية ، والمعاني التعريضية تطوي فيها البلاغة ولا ناشر لها إلا المقام ، كما نجد في تبادل الأساليب وخطاب المنكر بصورة خطاب الجاهل ، فالتعاند بين مقتضى الأسلوب والمخاطب يستثير معان مثل قولنا للرجل " الصلاة واجبة يا هذا " إيماء إلى أنه لا يتصور تركها إلا من الجاهل بالوجوب ، وإشارة إلى أنه هو ، والجاهل سواء ، فأضاف معنى التوبيخ والتفريع للمتهاون في أدائها . فتبادل المقامات يؤدي إلى نكات بلاغية تحرك الذهن ، وتعمل النظر في أسرار العدول عن النهج البليغ إلى الأبلغ .

ولا يقف دور المساق عند الزيادة فحسب بل ينقل اللغة إلى آفاق دلالية وكأنه يسطر وضعاً جديداً لما تطويه النفوس من معان خفية لا يمكن وضعها موضع الجلي ، فيكون المقام وحيماً هادياً إلى بلاغة النفوس وما طوته في أدق الصور ، فالموقف الخارجي يكسو اللغة معاني أخرى ، كما في قول القائل : لمن أقبل يتظلم " يا مظلوم " والمعنى في ذلك ليس حقيقة طلب الإقبال (٣) ، وإنما اكتسبت اللغة من خارج معنى الإغراء والحث على زيادة التظلم ، وكأن اللغة تلاطف المظلوم ليسكن للمتكلم ، فبيانه مشاعره ، فأخرج المقام اللغة من التطفل إلى بلاغة التلطف ، " وتحريك دواعي المخاطب لبث شكواه بذكر . ظلمه على وجه النداء " . (٤)

(١) سورة آل عمران ، آية ٣٦ .

(٢) " المفتاح " ٢٤٠ .

(٣) " مختصر السعد " ٣٣٥/٢ .

(٤) " مواهب الفتاح " ، ٢ / ٣٥٥ .

والسياق الخارجي يعمل على توجيه اللغة وتحريك دلالتها نحو المعاني الملائمة للأغراض فيصبح المقام أصل الدلالة ، واللغة فرعاً تتزايد باختلاف امتدادها في السياق الخارجي ، لذلك كان اعتبار المقام عاملاً أساسياً في تنامي الدلالات وتوجيه اللغة نحو الإفادة باستشارة خصوصيات تختلف باختلاف وضعها من المقام ، فالخصوصيات في هذا النوع لا تحدث من تغيير النظم أو لاختلاف تجاوز الألفاظ ، وإنما هي خصوصيات ترجع إلى اختلاف الأحوال والمساقات ، ووضع اللغة وفق هيآت المقام ، فتتحرك المعاني تحركاً يوافق الأغراض المتوخاة ، فيصبح وضع اللغة لا يعتمد فيه المتكلم إلى مجاذبة أوضاع النحو ووضع الألفاظ موضعها من معاني النحو ، وإنما يعتمد إلى توخي المقامات واستشارة معادنها ، فتتحرك اللغة تبعاً لذلك ، وتختلف خصوصيتها باختلاف خصوصيات الأغراض ، فتنظم هيئة جديدة من المعاني نتيجة إجراء دلالة الحال ، فتتولد الخصوصيات والمعاني التابعة الزائدة على أصل الدلالة نتيجة هذا الإجراء ، فدلالة الحال " تبين غرضك ، فإذا قلت : طلعت الشمس ، وأنت تريد امرأة علم أنك تريد وصفها بالحسن ، وإن أردت الممدوح علم أنك تقصد وصفه بالنباهة والشرف " (١) .

لذلك كان أصل باب البلاغة اختلاف أقدار المعاني باختلاف المقامات ، لأن اختلاف المقام يسترعي أوصافاً ومعانٍ أخرى للكلام تختلف باختلاف الانتقال من موقف إلى آخر . فينبغي للمتكلم أن " يقسم أقدار الكلام على أقدار المعاني ، ويقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات " (٢) .

وقد فطن النقد العربي للتغيير الذي يحدث في صورة المعنى نتيجة اختلاف المساق ، لذلك جعل ابن طباطبا أدق أنواع أخذ المعاني نقلها إلى حقل دلالي مختلف ، فيصبح المقام عنده عاملاً في تغذية الدلالة وتشعيبها في اتجاهات مختلفة ، فتتولد معانٍ جديدة تناسب

(١) عبد القاهر الجرجاني " أسرار البلاغة " ٢٤٣ .

(٢) الجاحظ " البيان " ١٣٩/١ .

الحقل الذي نقلت إليه ، وتضفي هالة من الدلالات والإيحاءات التي تشكل المعنى تشكيلاً جديداً وفق محتوى المقام ، يقول : " ويحتاج من سلك هذه السبل إلى إطفاء الحيلة وتدقيق النظر في تبادل المعاني واستعاراتها وتلييسها حتى تخفى .. فيستعمل المعاني المأخوذة في غير الجنس الذي تناولها منه ، فإذا وجد معنى لطيفاً في تشييب أو غزل استعمله في المديح " (١) .
والواقف عند ظاهر النص يظنه تعليماً للسطو والسرقة للإبداع السابق للخروج من مأزق نفاذ المعاني (٢) ، ولو تأمل لوجد النص يفتح لك المعرفة بمدخل الفنون ، وكيف تستثمر المعاني ، وكيف تتحرك ظلال اللغة عبر انتقالات دلالية تتمخض عنها ولائد المعاني ، وانظر المثال الذي ساقه على هذا النوع ، ولطف الحيلة في ملابسة المقامات للمعاني . وهو قول علي بن محمد :

لا أظلم الليل ولا ادعي إن نجوم الليل ليست تغور
ليلي كما شاءت فإن لم تزر طال فإن زارت فليلي قصير

وأصل المعنى في مقولة رجل معاوية حين سأله : " كيف الزمان عليك ؟ فقال الرجل :

أنت الزمان ، إذا صلحت صلح الزمان ، وإذا فسدت فسد الزمان " . (٣)

فأصل المعنى في مقام المدح ، فتولد كمال التمدح بهيمنة الممدوح ، وكمال قدرته حتى أصبح هو الزمان في الإصلاح والإفساد ، وكأن الزمان أحد جنده يسلطه على من يشاء صلاحاً وفساداً . ثم لما انتقل إلى مقام الغزل استثار به المعاني وحرك الموقف أوضاع التراكيب ، ودل على شدة التذلل ، وأصبحت أجواء أخرى تكتنف اللغة ، وتصبح الحبوقة هي النجوم المرتبطة بالليل ، فإذا ما حضرت غارت نجوم الليل ، وكأنها تجر النهار ، وإذا غابت طال الليل وشدت نجومه ببذبل ، فاقتضى تغاير المقامين نمطاً معيناً من المفردات ، ففي

(١) " عيار الشعر " ، ١٢٦ . وينظر : العسكري " الصناعيتين " ، ١٩٨ .

(٢) ينظر : إحسان عباس " تاريخ النقد عند العرب " ، ١٣٩ ، دار الثقافة بيروت ، الطبعة الخامسة ،

١٤٠٦هـ .

(٣) ابن طباطبا " عيار الشعر " ، ١٣٥ .

المدح اختار الزمان لما في دلالاته من تغير الأحوال ، وفيه تعريض بسوء أحوال المتكلم . وفي مقام الغزل اختار دلالة الليل إذ هو مرتبط بالعشق ، فإذا كانت هي المسيطرة على الليل أفاد معنى قوة التدلة .

فسياق الموقف إذن عامل مؤثر في تغيير المعاني وتحويل دلالاتها ، لذلك كان جماع البلاغة " مطابقة الكلام لمقتضى الحال " . فقرائن الأحوال أصل من أصول الدرس البلاغي المؤثرة في تنامي الدلالات مع الإيجاز ، وأيضاً تعمل على فتح أبواب المعاني لتشمل آفاقاً دلالية مختلفة تتبادل فيها المقامات المعاني فتضرب اللغة في كل مقام بسهم مختلف وإن اتحدت أصولها في اللغة .

فالدرس البلاغي يستثمر المقام كإحدى السبل التي تتزايد بها المعاني ، فهو باب من أبواب الاستنباط والاجتهاد في توليد المعاني ، فتحويل المعنى من موضوع إلى موضوع آخر غير السابق يثري الدلالات ، فكان هذا الباب أحد الأبواب التي ولج بها الشعر إلى أدوية المعاني . فاستمع إلى قول جرير في الغزل :

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به وهن أضعف خلق الله أركاناً

فنقله أبو تمام من صفة العيون إلى صفة الخمر فقال :

وضعيفة فإذا أصابت فرصة قتلت : كذلك قدرة الضعفاء^(١)

فأراك حمراً كالعين فاترة في حركتها قوية في تأثيرها حتى القتل .

ومنه قول ابن الخياط :

لمست بكفي كفه ابتغي الغنى ولم أدر إن الجود من كفه يعدي

فلا أنا منه ما أفاد ذو الغنى أفدت ، واعداني فاتلفت ما عندي

فنقله أبو تمام في الغرض نفسه ، فلم تتحرك الدلالة ، وظلت ثابتة قال :

(١) الأمدي " الموازنة " ، ١٣٨/١١ .

علمني جودك السماح فما أبقيت شيئاً لدى من صلتك

" فنقله أبو الطيب إلى الزمان فصار كالمعنى المنفرد . فقال :

أعدى الزمان سخاؤه فسحا به ولقد يكون به الزمان بخيلاً " (١)

فأصبح الزمان يتعلم من الممدوح السخاء ، و يتطلع إلى سخاء الممدوح ، ويتقرب إليه ويلمسه بكفه بيتغي الفضل فاعداه الممدوح بالسخاء ، فسخرى الزمان بأعز ما عنده وما تضمن به الأيام وهو الممدوح ، ثم تحولت به الدلالة إلى أن يكون سخاء الزمان لازم سخاء الممدوح ، وإن كل نعمة يسديها الزمان هي من سخاء الممدوح .

فاختلاف الدلالة واتساعها مستمد من نقل الطريقة إلى حقل آخر ، والطرق " قد

تختلف بحسب ... اقتران الأحوال التي للقائلين والمقول فيهم " . (٢)

فالتصرف ينقل المعنى إلى غرض آخر يوقع الدلالات مواقع مختلفة فتجد البلاغة في أنس المعنى بالغرض الذي نقل إليه ، وتمكنه في موضعه أبلغ تمكن ، وأوضح صور هذا الباب التمثل بالشعر ، فتجده يمتد باللغة امتداداً يوافق الأحوال والمقاصد التي استعان به عليها حاكية فتنقل اللغة انتقالاً يناسب مقاصد الحاكي ، وتتحول الدلالات تحولاً يشابه محتوى نفس قائلها ، فيضعها وضعاً جديداً ، لذلك رد عبد القاهر على من رفض رواية الشعر لفحشه بأنه " ليس على الحاكي عيب ... إذا هو لم يقصد بحكايته أن ينصر باطلاً ، أو يسوء مسلماً ... إذا كانوا لم يقصدوا إلى ذلك الفحش ولم يريدوه " . (٣)

فاللغة تتكيف بكيفيات خاصة بالمتحدث بها وأحواله ، فينقل باب الهزل ويجعله

أداة في جد .

(١) علي الجرجاني " الوساطة " ، ٢٢٣ .

(٢) حازم القرطاجني ، " منهاج البلغاء " ، ٣٣٨ .

(٣) " دلائل الإعجاز " ، ١٢ .

وللسياق أثر بالغ في توجيه دلالات اللغة وتحريكها تجاه أوضاع تناسب الموقف ، فتغير الدلالات بتغيرها ، وتصبح الحقيقة مجازاً ، وإجاز حقيقة ، وهكذا تتزايد المعاني وتتنامى في اتجاهات مختلفة / مع بقاء الألفاظ على هيأتها وصورها كما نظمها عليها قائلها ، ولكن ما يحدثه الحاكي ، هو تغير الإيحاءات والدلالات ، واكتسابها خصوصية كيفية بكيفيات ترجع إلى المقام فتغير بذلك أوضاع اللغة عن الأصل الذي وضعها عليها المتكلم ، وتنزيا بزى التمثل بها وحال تمثله . فيصبح المعنى من أبواب " الإشارات التي قد تكون قريبة ، وقد تكون بعيدة ، ويقوم هذا الباب الجليل على انتزاع الشعر من دوائر السياق ، ونفض بعض دلالاته ، وإصباغ دلالات جديدة عليه ، والخروج بالمعاني إلى مساحات أوسع " (١) ، فيتكشف لك السياق عن معان في المعاني ، " ومعان وراء المعاني " (٢) فتتحرك ظلالها وتمتد أفيائها لتشمل دلالات أرحب ، وانظر إلى تمثل الحسن البصري في مواعظه :

اليوم عندك دلها وحديثها
وغداً لغيرك كفها والمعصم .

والبيت نظمه قائله في النساء ، وذكر أحوالهن وتقلب قلوبهن ، ثم لما تمثل به البصري في الوعظ وذكر الدنيا ، انتزع جذور المعنى ، وغرسها في حقل آخر ، فطرح معان جديدة هزها الموقف فتساقطت اللغة في جناها ، فتحركت دلالة الحقيقة إلى الضد وأصبحت مجازاً فالدل يصبح مجازاً عن فتن الدنيا ، والحديث أمانيتها وما تزينه في نفس المتعلق بجائلها ، والكف يصبح الإقبال والعتاء ، والمعصم دلالة على التمكن .

وتصبح القرائن ترشيحاً للمجاز بعد أن كانت حقائق يلمسها الشاعر في النساء ، ثم لا تنقطع دلالة الحقيقة بل تتصور في اللغة بصورة خفية ، لأن العلاقة بين النساء والدنيا قريبة ، فالنساء من زينة الدنيا وفتنتها ، فانظم ذكر النساء ضمناً في ذكر الدنيا بعد أن

(١) محمد أبو موسى " قراءة في الأدب القديم " ، ٣٤ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩ هـ

(٢) السابق نفسه .

كان دلالة صريحة . فالمقام يطوح بالدلالات في غياهب بعيدة ، ترتبط بأصل الدلالة وترقبها باللحظ دون التصريح ، فتصبح إيجاءات يهمس بها المقام في نفس اللغة ، وتسري في نفوسنا وشياً منمنماً ، فتجد معنى يمتد في معنى ، فتتسع دلالة الفرع الذي نقل إليه المعنى ، وتضيق دلالة الأصل وتصبح جزءاً من دلالة الفرع بعد أن كانت أصلاً فتجد هيمنة الدنيا على اللغة وانحسار دلالة النساء في حيز ضيق ، لذلك قويت هذه الدلالة في نفس البصري حتى أنه كان ينشده وهو يبكي ، " وكان من أوجعها عنده " (١) .

فحال التحسر على الدنيا غيره في حال التحسر على المرأة ، فكمال التأثير في المعاني يتولد باعتبارات من الأحوال . فتجد انتقال المعنى في الوعظ زاد في المعنى وارتقى بالدلالة ، وجعلها أرسخ في أصل الدلالة ، وكذلك " حال توجع القائل في الغزل ، يختلف عنه في الرثاء ، لأن النسيب بموجود والرثاء بمفقوده " (٢) .

ثم اعلم أن المعاني التي يتمثل بها ليست تصلح في كل غرض ، وإنما تظل هناك ضوابط تصحح الاختيار فتقع بها الدلالات أحسن موقع من الأغراض ، وترجع هذه الضوابط إلى نظام الألفاظ وتناسبها والحقول الدلالية المنقولة إليها ، " فإن النظام اللطيف المأخذ الرقيق الحواشي ، المستعمل فيه الألفاظ العرفية في طريق الغزل ، تخيل رقة نفس القائل ولو وقع ذلك مثلاً في طريقة الفخر لم تخيل الغرض " (٣) .

وكذلك الاستعانة بالأمثال التي هي واقعة أو حدث لغوي ، ضارب بجذوره في السياق الخارجي ، تنصب دلالاته لهيئة معينة من المعاني ، فيصبح المقام جزءاً من دلالاتها ، فـ " مدار العلم فيها على الشاهد والمثل " (٤) .

(١) عبد القاهر الجرجاني " دلائل الإعجاز " ، ١٣ .

(٢) حازم القرطاجي ، " منهاج البلغاء " ، ٣٣٩ .

(٣) السابق نفسه .

(٤) الجاحظ ، " البيان " ، ٢٧١/١ .

وانتقال المثل إلى حقل آخر يعمل على توجيه دلالة المثل ، نحو الأغراض المنقول إليها ، ويساعد على ذلك طبيعة البيان في المثل لأنه " يجتمع في المثل أربعة لا تجتمع في غيره من الكلام : إيجاز اللفظ وإصابة المعنى وحسن التشبيه وجودة الكناية فهو نهاية البلاغة " .^(١)

فهذه المسالك تتشقق عنها المعاني وتتفرع في اتجاهات وزوايا تناسب الأغراض المنقولة إليها ، فيؤدي معان تابعة تضيء جانباً آخر في دلالة المثل وتزيد بها على أصل دلالته ، فيؤدي وظيفة بيانية تشعب فيها الدلالة الدلالة ، وتشق لها مجرى في حركتها ، فتولد منها المعاني الإضافية التي هي ولائد بلاغة المثل وما يجمله من إشارات وتنبهات وتوابع تتحرك وفق الأغراض المنقولة إليها ، وهذا نتيجة لتزاحم الدلالات في زوايا الموقف اللغوي ومتى استطاع الأديب إدماجها في بيانه ، والتصرف في دلالتها وأساليبها بما يتناسب ومواقع المعاني التي يريد ، أدى إلى إثارة بلاغة المثل وتحريك معانيها .

وانظر إلى قولهم في المثل " وجنت على أهلها براقش ، وكيف تصرف فيه شاعران فتحرك أحدهم في داخل دائرة المعنى والحكاية مع التصرف في الصياغة لاستشارة معان تابعة ، والآخر انطلق من المقام وشكل لغة أخرى تناسب المعاني التي أراد ثم لا تنقطع في إيجاءاتها وإشاراتها عن دلالة المثل ، ولتبين ذلك نعرض للموقفين :

قال حمزة بن بَينص :

لم يكن عن جناية لحقتني لا يساري ولا يميني جنتني
بل جناها أخ علي كريم وعلى أهلها براقش تجني

(١) الميداني ، " مجمع الأمثال " ، ٦/١ ، تحقيق : محمد عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١٢ هـ .

وقصة براقش : " هي " كلبة ... نبحت غزى قد مروا من ورائهم ، وقد رجعوا
خائبين محققين ، فلما نبحتهم استدلوا بنباحها على أهلها واستباحوهم ولو سكتت كانوا قد
سلموا ، ف ضرب ابن بيض به المثل " .^(١)

وحمة بنى معناه على هذه القصة لأنه أراد دلالتها في كون الجناية الواقعة عليه لم تكن
جناية أو وقية عدو ، وإنما من أخ أكرمه فأساء رد الإحسان ، فاختر حكاية الكلبة ليبنى
عليها خبره ويوقعها موقع التشبيه لهذا الأخ ، فجاء كلامه على التعريض بجهله ودناءة خلقه
فقدم ذكر " أخ " لعنايته بالمخبر عنه بينما المعنى في أصل المثل العناية بالخبر فاختلفت زاوية
المعنى فأفاد معان تابعة زادت في الدلالة ، ولما رتب كلامه على هذا الترتيب بنى المثل على
هيئة معناه الذي أراد فقال : " وعلى أهلها براقش تجني " فقدم براقش ، فناسب التغيير
تأكيد العناية بالجاني .

وأما الأخطل فحرك أصل الدلالة وغيرها تجاه مراده فقال :

تنق بلا شيء شيوخ محارب وما خلتها كانت تريش ولا تبرى
ضفادع في ظلماء ليل تجاوبت فدل عليها صوتها حية البحر

فأسس بدلالة البيت الأول أجواء بيانية نفضت دلالة المثل " جنت على أهلها
براقش " واكتفى بما يحمله من إشارات وتنبهات إلى معان تابعة تنفست لغة المثل الجديد
فتضمنت بعض معانيه مع تأصيل دلالة كلية تناسب المعنى الذي أراد تصويره ، وساعدت
اللغة على تشكيل المثل وتقريره ، ففرضه هجاء شيوخ محارب ووصفهم بالذلة مع إظهارهم
للتعاضم بالأقوال دون أفعال تصدقها ، فبنى كلامه على التحقير والتصغير لشأنهم فقال : "
تنق " ثم جاء في سياقها بصفة تغاير الغرض فقال : " شيوخ " وهي صفة للتعظيم ، ليدل
بهذا الموقع على ادعائهم لكل أمر حتى كوفهم شيوخاً ويقرر ما بعدها من الكلام وهو " ما
خلتها كانت تريش ولا تبرى " فناسب الصفات السابقة تشبيههم بالضفادع دون الكلبة لما

(١) الجاحظ ، " البيان " ، ٢٧٠/١ .

تدل عليه من الضعف وحقارة الشأن ، ثم ضمن كلامه بإيحاءات أصل المثل ودلالته وهو تحول نباح الكلبة من مصدر إرهاب للعدو إلى هلاك محيق بأهلها . ثم احترز عن جانب التحفز من الكلبة إلى جانب التخفي والهمس الذي يناسب الضعف وحقارة الشأن ، لذلك خرج من طريقة بناء مثل الكلبة " جنت على أهلها " إلى بناء يتوافق وغرضه فقال : " دل عليها صوتها " لأن ذلك مصدر شقاء وهلاك بهم ، فنزل الصوت منزلة الكلبة التي دلت على أهلها فأوحى ذلك بأنهم مما لا يعاب بهم وأنهم لا شهرة لهم . ولم يقل " دل صوتها " لكي لا ينسب لهم ارتفاع فانتظم مع قوله " تنق " وزاد في نسبة التحقير ووضع الشان التي بنى عليها غرضه . ويزداد المعنى وضوحاً في نقل الأديب شيئاً من إبداع غيره وتضمينه إياه نتاجه ، فيخلع عليه هيئة جديدة يحدث فيها خصوصيات زائدة على أصل الدلالة المنقولة مما يورث الكلام المضمن دلالات تزيد على أصل ما وضعها عليه قائلها .

وتمكن الدلالة في باب التضمن يحتاج إلى يقظة ووعي في اختيار موقع الدلالة ، والتأني إلى المداخل التي يحدث بها زيادة تناسب النظم المنقولة إليه فيداخل البيان في البيان ، فيكتسي به الكلام " سلس الموقع " .^(١) وتمكين الدلالة في نفسها بغيرها أحسن تمكن ، وذلك يخضع لتصرفات يحدثها المقتبس في أصل المعنى يغير به أوضاع الدلالة ، ويستعين بقرائن مقالية ومقامية تقوي الدلالة في البيان الذي نقلت إليه ، فيزيد عليها " بنكتة كالتورية والتشبيه في قوله :

إذا الوهم أبدى لي لماها وثغرها تذكرت ما بين العذيب وبارق

ويذكرني من قدها ومدامعي مجرُّ عوالينا ومجرى السوابق

وقد كان المصراعان الأخيران بيتاً لأبي الطيب هكذا :^(٢)

تذكرت ما بين العذيب وبارق مجرُّ عوالينا ومجرى السوابق^(٣)

(١) الجاحظ " البيان " ، ١١٨/١ .

(٢) البابرتي ، " شرح التلخيص " ، ٧٠٢ ، تحقيق : محمد صوفيه ، المنشأة العامة للنشر ، ليبيا ، الطبعة الأولى ،

١٩٨٣ م .

(٣) العذيب وبارق : موضعان . عوالينا جمع عاليه وهي الرمح ، السوابق : الخيل السوابق .

فعمد المضمّن إلى بيت واحد شقق دلالة ، واعتمد في توزيعها على بث قرائن تركيبية تندمج فيها الدلالات المنقولة ، وتصبح هيئة واحدة تامة في معناها ، فعمد الشاعر إلى أسلوب الشرط وتقرير المعنى باستخدام " إذا " الدالة على تحقق الأمر ووقوعه ، ثم ضمن شطر البيت المأخوذ وهو " تذكرت ما بين العذيب وبارق " وجعله جواباً لشرطه فانتقلت " العذيب وبارق " من أسماء الأمكنة إلى دلالات ترتبط بالحبوبة ، فالعذيب يصبح ريقها ، وبارق ثغرها المتبسم ، فالبعد والقرب في التورية دلالة ممتزجة بين استخدام شاعرين ، فبعد أن كان " العذيب وبارق " وما يحدثانه من تذكر المراجع والأوطان عند المتنبّي ، يصبحان دلالة نسيب وشوق إلى طيف الحبوبة في " لماها وثغرها " عند الآخر .

ثم بنى دلالة نظمه في البيت الثاني على دلالة البيت المضمّن " تذكرت " فاستدعى تذكر " لماها وثغرها " تذكر قدها وحرقة مدامعه وتتابعها شوقاً إليها ، ثم صور حال تذكره وربتها على ظرف التذكر وهو وقت " مجرى عوالينا ومجرى السوابق " فأوقع بهذا الترتيب تشبيه قدها بالعوالي في رهافته وسرعة تشبيهه ، وتشبيه دمعة وتتابعه بمجرى سوابق خيلهم في الميدان ، استلزم هذا المعنى الإشارة إلى قوة قومه ومنعتهم والاعتداد بهم .

ولم يبن كلامه على التشبيه لأنه أراد أن يوقع معنى الغزل موقع التأكيد لمعنى الفخر فجعل فخر أبي الطيب دليلاً أثبت به معنى قوته تدلّه وعشقه .

فتجد الشاعر صرف المعنى الذي أخذه عن غيره من سياق إلى سياق ، فتغيرت الدلالة تبعاً لتغير السياق الذي نقلت إليه ، وهذا أجواد التضمين " يصرف الشاعر المضمّن وجه البيت المضمّن عن معنى قائله إلى معناه " .^(١) فينتزع دلالة المعنى المضمّن بانتزاعه إلى سياق مخالف ، وتبقى الألفاظ على صورها الظاهرة مع تحريك السياق لدلالاتها الباطنة بما يناسب المعنى الذي نقلت إليه .

(١) ابن رشيق " العمدة " ٨٥/٢ .

كما في قول الشاعر :

يا سائلي عن خالد عهدي به رطب العجان وكفة كالجلمد (١)
كالأقحوان غداة غب سمائه جفت أعاليه وأسفله ندى (٢)

والبيت الثاني مضمن من قول النابغة في صفة ثغر الحبوبة :

تجلوا بقاد متي حمامة أيكة برداً أسف لثاته بالأثمد (٣)
كالأقحوان غداة غب سمائه جفت أعاليه وأسفله ندى (٤)

فصرف المعنى وغير دلالة التراكيب مع بقاء صورة التركيب وظاهره على حال وضعها فلما اختلف موقع اللغة من الغرض اختلفت الدلالة فطابق بين البيت المضمن والمقام ، وأوقع التشبيه موقعه من الغرض المراد وهو الهجاء ، وغير دلالته من الحسن إلى القبح بالطف مسلك ، فقدم القرائن التي وجهت أوضاع الدلالة إلى الهيئة التي يريد إحداثها ، فذكر " رطب العجان " و " كفه كالجلمد " فتحركت الدلالة إلى جهة المستقبح بعد أن كان الأقحوان صورة تمتاز لها النفوس أصبح صورة مستبشعة تناسب الغرض الذي أراد الشاعر .

فنقل الصورة التي في بيت النابغة إلى معنى بعيد نحو غرضه وهو الهجاء المقذع وهو معنى بعيد وهذا البعد هو الذي جعلني أذكر البيت على ما فيه . وقد وضع الله الوزر عن الشعراء ووضع عنا الحرج في رواية الشعر .

والسبكي يذكر في مقدمة كتابه " الإبهاج في شرح المنهاج " يقول : " وأخذت هذا الاسم من قول ذي الرّمه " :

ترداد العين إبهاجاً إذا سفرت وتخرج العين فيها حين تلتفت (٥)

(١) العجان : الإست .

(٢) الأقحوان : نبت نوار أصفر وحواليه ورق أبيض ، غب : صار الأمر إلى آخره أي عاقبته .

(٣) القادمة : ريش في مقدم الجناح ، وهي أربع ريشات . الأثمد : حجر يتخذ منه الكحل أي ذرته بالأثمد .

(٤) " ديوانه " ، ٩٤ .

(٥) " الإبهاج " ، ٧/١ .

فنقل المعنى من باب النسيب والإعجاب بحسن المرأة وجعله وصفاً لكتابه ، فالعين تزداد إبهاماً كلما أعمت في أسرار ودقائق " منهاج الوصول " ، فالتفت إلى زاوية التمعن المستكشف في بيت ذي الرمة ونقلها إلى غرضه في التأليف والشرح لكتاب " منهاج " فنقل المعنى من إبهام العين في المرأة وحسنها إلى الإبهام في معرفة الأسرار والدقائق في علم الحلال والحرام ، وشتان ما بينهما .

فالمعاني تتشكل وفق سياقها الخارجي فتختلف الصياغة وتتشكل وفق مقتضيات جديدة ينقلها إليها المقام الجديد ، فالاختلاف بسبب من انعكاسات الموقف على اللغة وتصويرها في هيئة مختلفة تؤثر في إنشاء المعنى وتناميته تبعاً لتنامي اللغة داخل الأغراض المقصودة التي نقل أو تحول إليها المعنى فتترع اللغة الكلام إلى جهة ملائمة للمقام الآخر .

ب - الدرس الأصولي :

ويلمح الجانب الأصولي فكرة المقام عند البلاغيين وعملها في الإبانة عن المقاصد ، ويمتد بها إلى تحقيق دلالة الحكم الشرعي فـ " معنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال " (١) ، فتصبح الأسباب والأحوال التي يقترن بها خطاب الشارع كصفات تنكيف بها الدلالة على الحكم عموماً وخصوصاً وإطلاقاً وتقييداً ، لأن الدلالة تبقى ظنية حتى تأتي القرائن المرجحة للمراد منها الرافعة لما فيها من إشكال فـ " الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين ، وبحسب مخاطبين ، وبحسب غير ذلك ، كالأستفهام لفظه واحد ويدخله معان آخر من تقرير وتوييح وغير ذلك ... ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة وعمدتها مقتضيات الأحوال " (٢) .

فالقرائن غير مقصورة على اللفظ ، وما يتصل بالكلام من دلائل لفظية ينصبها المتكلم للدلالة على المراد ، بل قد " تكون دلالة حال " (٣) تطبع الألفاظ بطابعها الخاص ، وتخرجها من دلالة إلى دلالة فصيغة النهي والأمر تتزيًا بما تكسبها به دلالة الحال ، فـ " ليس شيء من ذلك - أي الدلالة الوضعية - مسلماً ، وكل ذلك علم بالقرائن ، فقد تكون للآمر عادة مع المأمور وعهد تقترن به أحوال وأسباب تفهم الشاهد الوجوب " (٤) .

فالتنوع الدلالي للألفاظ هو مذاق علم القرائن وتتبع الأحوال ، لذلك امتدت العناية بالسياق الخارجي وتشعبت أفانين النظر في معطياته ، وما يحدثه من كشف عن ما يعرض للدلالة من إشكال ، فضلاً عن كونه " من العلم الضروري الذي يفيد القطع على مراد المتكلم " (٥) .

(١) الشاطبي " الموافقات " ، ١٤٦/٤ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) السمرقندي " ميزان الأصول " ، ٢٨٥/١ .

(٤) الغزالي " المستصفى " ٢٦٨/١ .

(٥) الإمام الجويني ، " البرهان " ٣٤/١ .

ويحدد ابن القيم وظيفة السياق الخارجي وطبيعته وعمله في دراسة المعنى قائلاً : " السياق يرشد إلى تبيين الجمل وتعيين المحتمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق ، وتنوع الدلالة ، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمه غلط في نظره وغالط في مناظرته ، فانظر إلى قوله تعالى : ﴿ ذق إنك أنت العزيز الكريم ﴾ . كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيق " (١) .

فدلالات اللغة على الأحكام أمراً ونهياً تختلط بغيرها من الدلالات بحكم الوضع ، ولا سبيل إلى استثارة معانيها المرادة من الخطاب سوى إعمال السياق الخارجي وردها إليه ، لذلك اعتنى الأصوليون بتتبع قرائن الأحوال ومحاولة الإحاطة بأصنافها ، وإن كانت لا تدخل تحت الحصر ، وقد اختص " بدركها المشاهدون من الصحابة إلى التابعين بألفاظ صريحة ، أو مع قرائن من ذلك الجنس ، أو من جنس آخر توجب علماً ضرورياً بفهم المراد أو توجب ظناً ، وكل ما ليس له عبارة موضوعه في اللغة فتعين فيه القرائن " (٢) .

فالنص يصور ثلاثة أنواع من قرائن الأحوال وهي :

- ١ - حكاية الوقائع والأسباب المصاحبة للنزول بألفاظ صريحة .
 - ٢ - قرائن من جنس اللفظ وهي معرفة الغرض من الكلام ، وينبي عنه السوابق واللواحق ، ورد أول الكلام على آخره ، فالغرض من جنس اللفظ وليس من صريح الألفاظ .
 - ٣ - قرائن من جنس خارج عن اللفظ ، وهي ما يصاحب الكلام من إشارة أو رمز أو استدلال بالعادة ، وسيعرض البحث لاحقاً لكل نوع وقيمه .
- وهذه العناية برصد مسالك الأحوال لما تمثله دلالة الخارج من دور بارز في استنباط المعنى ، والكشف عن محجبات المعاني ورفع الاحتمال عن دلالة الوضع ، فاللغة متى تزامنت

(١) ابن القيم " بدائع الفوائد " ، ٩/٤ - ١٠ .

(٢) الغزالي " المستصفى " ٣٤٠/١ - ٣٤١ .

مع مساق الأحوال تضاعفت دلالتها واكتست معان خاصة بمساقها وقاطعه بدلالاتها ،
فقرائن الأحوال ، مما لا يمكن استبعادها في باب الاستنباط ، " ولا يعتقد الوقف مع فرض
القرائن الحالية على نهاية الوضوح ذو تحصيل " .^(١)

ففرضية وجود القرائن الحالية تفتح للعقول أبواب الاجتهاد ، وتحريك الدلالات ،
ونكت ما فيها من معان ، فلا يقف عند الظاهر من لسه نظر ، لذلك كان اعتبار التيقظ
بمواقع الألفاظ من قرائنها يتجاوز حصيلة الظاهر إلى أعماق الدلالة .

وهذا المسلك مستمد من علمي المعاني والبيان ، واعتبارهما لمقتضيات الأحوال ،
ومطابقة المقال للمقام ، وربط عناصر التراكيب وهيآت المعاني بأحوالها الخارجة فتضبط
حركة الدلالة الباطنة ، وتوجه التراكيب تجاه مواقعها من الأغراض . فدلالة الألفاظ على
معانيها الأصلية من أمر وهي وصريح ومكني على تساوي فيما تقتضيه دلالة الصيغة المجردة
من الملابسات والقرائن . أما الفروق بين معاني كل نوع معطى تحدثه القرائن والأحوال ،
تحرك به أصول الدلالة فتفرع شعب متعددة من المعاني التابعة لأصل الدلالة بسبب من
المعاني والأغراض ، فـ " ما حصل لنا من الفروق بينهما إلا باتباع المعاني ... ولم نستند فيه
لمجرد الصيغة " .^(٢)

فالالتفات إلى الفروق في المعاني المتولدة من تمازج دلالات الصيغة مع الإطار الخارجي
التي نشأت في حيزه هو بغية الدرس الأصولي ، والذي عليه المدار ، لأن الكلام العربي لا بد
فيه من اعتبار المساق في دلالة الصيغ ، فالصيغة وإن حملت معنى جزئياً من الدلالة الكلية ،
إلا أنها متى ربطت بسياقها شكلت معنى المعنى الذي إليه القصد . لذلك تجد صيغاً إذا
نظرت إليها مجردة عن مساقها ، احتملت معان متناقضة ، أو لم تفد معنى أصلاً ، فـ " كلام
العرب على الإطلاق لا بد فيه من اعتبار المساق في دلالة الصيغ وإلا صار ضحكة وهزء
إلا ترى إلى قولهم فلان أسد ، أو حمار أو عظيم الرماد ، ... لو اعتبر اللفظ بمجردده لم يكن
له معنى معقول ، فما ظنك بكلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم " .^(٣)

(١) الإمام الجويني " البرهان " ، ٦٧ / ١ .

(٢) الشاطبي " الموافقات " ٤١٩ / ٣ .

(٣) السابق نفسه . ٤١٩ / ٣ - ٤٢٠ .

فالسباق الخارجي جزء من دلالة الصيغة ، تنسق وفقه المعاني في نسق خاص ،
فالأصولي يتعدى فهم اللغة على أنها ظواهر طبيعية إلى أنها معطيات خارجية تكتسي أصولها
وفق المعطى الذي تتشكل في إطاره وتتغذى بدلالته حتى يصبح جزءاً من فقه الدلالة الذي
لا يفهم المعنى دون ردها إليه .

وتعمل دلالة الحال على إزالة ما يعرض للحكم من إشكال وتناقض مثل ما روى أنه
عليه السلام قام يوماً وهو يعرف في وجهه الغضب فذكر الساعة وذكر قبلها أموراً عظماً
ثم قال : " من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه ، فوالله لا تسألون عن شيء إلا
أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا " . فأكثر الناس من البكاء حين سمعوا ذلك ، وأكثر
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : سلوني ، فقام عبد الله بن حذافه السهمي ،
فقال : من أبي ؟ فقال : أبوك حذافه ، فنزل قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا
عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ ^(١) . فظاهر دلالة " سلوني" الأمر ، وذلك يخالف دلالة
الآية الصريحة في النهي ، ولا ضابط لدفع الإشكال سوى رد كلامه عليه السلام لمساقه ،
والمساق " يقتضي أنه لما قال : سلوني ، في معرض الغضب ، تنكيلاً بهم في السؤال حتى
يروا عاقبة ذلك ، ولأجل ذلك ورد في الآية قوله : ﴿ إن تبد لكم تسؤكم ﴾ ^(٢) .

فربط النص بسياقه الخارجي أحكم دلالة القرآن وأكدها ، وأحال الاختلاف ائتلافاً
وتوافقاً ، فحفظ تماسك المقاصد وجمعها في ربة واحدة على اختلاف ظواهرها . ومكنت
دلالة الحديث باعتبار الحال الحكم في الآية ، وتعاضم النهي عن السؤال بما في الحديث من
تنكيل ووعيد .

فالدلالة الأصلية للصيغة متى ربطناها بمساقها أو القرائن الصارفة لها عن مقتضى
الوضع الأول ، أفادت معان تابعة تؤدي إلى إضافات في الفروق الدلالية ، فالمقام هو خادم

(١) سورة المائدة ، آية ١٠١ .

(٢) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٣١٧/٥ .

الوضع باستثارته لمعان مؤكدة أو مقوية أو يكون مفسراً لدلالة الوضع ناقلاً لها من حيز دلالي إلى آخر ، ومن ذلك قوله عليه السلام : (تمكث إحداكن شطر دهرها لا تصلي)^(١) .

فالمقام مقام إخبار بنقصان الدين لا إخبار بأقصى مدة الحيض^(٢) ولكن أتى بلازم نقصان الدين للتأكيد والمبالغة في إثبات المعنى بدليله ، فأفاد اللازم بواسطة المقام معنى تابعاً هو أقصى مدة الحيض وهي نصف الشهر ، فذكر أقصى مدة الحيض اقتضاها المقام بالتبع ، لأنه لو قال : تحيض إحداكن فتمنع من الصلاة ، لأدى المراد معنى الإخبار دون زيادة ولا نقصان ، فلما قال : " شطر دهرها " بالغ في إثبات النقصان ، بذكر أقصى مدته .

فالملايسات الخارجية كالتكملة للعبارة والمعنى من حيث الوضع للإفهام ، فالكلام يقتضي دلالة مرتبطة بالمقام وظروف الخطاب ، لذلك يتنوع الكلام صريحاً وكنياً " بحسب ما يقصد من مساق الإخبار ، وما يعطيه مقتضى الحال " ^(٣) .

ونذكر عنصرين من عناصر السياق الخارجي ، والتي لهما الأثر البارز في استنباط المعاني وهما :

(١) الموقف :

ويمثل هذا العنصر حديثهم عن الدواعي التي سيق الكلام لأجلها ، فـ " مقامات الكلام تتفاوت ، فمقام الشكر يباين مقام الشكايه " ^(٤) .

فالموقف يستوجب خصوصيات وكيفيات تناسبه وتوافقه ، وإصابة المتكلم في مطابقتها دليل على اقتداره وأصالته في باب البلاغة ، لأنه " ليس من فضل ومزية إلا بحسب الموضع ، وبحسب المعنى الذي تريد والغرض الذي تؤم " ^(٥) .

(١) " سسن أبي داود " ، ٢١٩/٤ .

(٢) الشاطبي " الموافقات " . ١٥٢/٢ - ١٥٣ .

(٣) السابق نفسه ، ١٠٦/٢ .

(٤) ابن رشيق ، " العمدة " ١٩٩/١ .

(٥) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " . ٨٧ .

فالموقف جزء من الوجود الدلالي للمعنى ، لذلك اهتم الأصوليون بدراسة أسباب النزول وفهم الحكم في ضوء سياقه الخارجي وهو " طريق قوي في فهم معاني الكتاب العزيز ، وهو أمر تحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا "(١) فالأسباب تزيل الإشكال وتصحح نظم الكلام ، وتكشف عن الحكمة الباعثة على تشريع الأحكام ، لذلك كانت عناية الأصوليين بها لما لها من دور في تشريع الأحكام وتعليلها ، وتخصيص الحكم بها عند من يرى العبرة بخصوص السبب (٢) .

والنظر في حال الخطاب لأنه يختلف فهمه بحسب حالين (٣) لذلك من فقه بيان التشريع النظر في الأحوال والخصوصيات التي تحدثها في المعاني .

وحال الخطاب إما أن يقصد به الغرض وهو ضرب من المقام له قيمة في تحديد دلالة الألفاظ ، فمباحث العموم والخصوص ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوضع الدلالة في مساقها لتشكيل نوعها ، فإذا جاءت النكرة في سياق الإثبات تعم إذا كانت في مقام الامتنان . (٤) لما في العموم من الكثرة ، كما في قوله : ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ فلو صدق بالنوع الواحد من الفاكهة لم يكن في الامتنان بالجننتين كبير معنى . (٥)

فالامتنان صفة يناسبها التكثير والمبالغة ، وحمل نخل ورمان على معنى آخر غير دخوله في " فاكهة " يعضد الامتنان في قوله : ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنتان ﴾ ، ويحدث لك هيئة جديدة تتكاثر فيها المعاني ، فترى كل صنف من أصناف الفاكهة جنة بذاتها ، وهذا ليس بالمعهود .

(١) الجويني ، " البرهان " ، الجويني ، ٤٥/١ - ٤٦ .

(٢) ينظر : ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ١٧٧/٣ .

(٣) ينظر : ابن تيمية ، " مقدمة في التفسير " ٩٥ - ٩٦ ، تحقيق : جميل الشطي ، مطبعة الترقى ، دمشق ، ١٩٣٦ م .

(٤) الآسنوي ، " التمهيد " ، ٣٢٥ .

(٥) السابق نفسه .

وعلى هذا جرى الاستدلال على طهورية كل ماء سواء نزل من السماء أو نبع من الأرض لقوله تعالى : ﴿ وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ﴾ (١)

فإذا تعارض احتمال العموم وعدمه لا يؤخذ بالأسبق إلى الفهم ، وإنما أخذ من العادة ومن وضع اللسان " (٢) . كما في قوله عليه الصلاة والسلام : (زملوهم بكلومهم ودمائهم فإنهم يحشرون وأوداجهم تشخب دماً) (٣) .

فالمقام باعتبار قتلى أحد فيكون اللفظ خاصاً بهم لعلو درجتهم أو لعلمه أنهم أخلصوا لله فهم شهداء حقاً .

والشافعي جعله عاماً بالنظر إلى الغرض ، وأن الكلام كان باعتبار الجهاد وهو العلة في حشرهم على هذه الصفة ، وسبب ذلك هو الجهاد وهو أمر مشترك في قتلى أحد وغيرهم من المجاهدين في سبيل الله (٤) .

وأقوى صور حال الخطاب معرفة الأسباب والنوازل المحيطة بالحكم ، فالعلم بالأسباب يورث العلم بالمسببات (٥) ، والبحث في الأسباب وأحوال الخطاب بحث في مناط الحكم وتحقيقه من خارج .

وتتسامق مكانة أسباب النزول فتتعدى الكشف والتبيين للمعنى المراد من الكلام في الآية الواحدة إلى ضم المعاني السابقة أو اللاحقة إلى حيز الدلالة في السبب السابق ، فتتأغى الوقائع وتترابط المعاني عبر وشيجة المقامات أو الأحوال ، وهي طريقة فريدة في الربط ودمج المعنى في حكم سابقه ، وإحكام التماسك بين أجزاء القرآن ، فتزايد المعاني وتتضائف الدلالات من خلال اعتبارات المقامات المختلفة في السياق الواحد ، وهذا من أخفى صور

(١) سورة الأنفال ، آية : ١١ .

(٢) الغزالي ، المستصفى ٦٩/٢ .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ، ٤٣١ / ٥ .

(٤) الغزالي ، " المستصفى " ، ٦٩/٢ .

(٥) ابن تيمية ، " مقدمة في التفسير " . ٣٧ .

التناسب ، ومن أجل أبواب المعاني الممتعة التي لا تعطي طلابها إلى كل أحد ، بل تحتاج إلى فضل قريحة ، وزيادة جهد حتى تستبين صورة التناسب بين عناصر التراكيب المختلفة في مقاماته ، فالوقائع المختلفة متى انتظمت في سلك واحد ، وصدرت من متكلم واحد ، وأخذت موقعها من النظم فلا يبعد أن تأتلف فيها المعاني ، وتزايد دلالات المقال باعتبار تضام المقامات المختلفة وانتظامها بنطاق تركيبى أو سياقى واحد تأخذ فيه المعاني بحجزه بعض . وتضام الكلام واتساقه باعتبار المقام نوعان ^(١) :

١ - أن يكون الكلام واحداً نازلاً في قضية واحدة .

٢ - أن يكون الكلام متعدداً نازلاً في قضايا متعددة .

والنوع الأول النازل في قضية واحدة فوجه المناسبة فيه بين لا يحتاج إلى مزيد عناية ، فالأمر فيه معلوم وظاهر ، أما ما نزل في قضايا متعددة منتظمة في سلك واحد فهنا يحتاج الناظر إلى أعمال الفكر وطلب المناسبة ، وخاصة في كلام الله لأن الآيات ، رتبت بوحي من الله تعالى بعد أن كانت باعتبار وقائعها وأسبابها ، ثم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بوضعها في موضعها بتعليم من الله ، فالتناسب معتبر في وضع الشارع والمقام جزء من وضع الآية ، فلا يصح أن نعزل المعاني عن أحوالها ، وإنما يظل هناك خيط يجمع الآيات وينظمها في عقد واحد تتقارب فيه الدلالات وتتنامى ، فتمتد ظلال المقام السابق فيتفياً فيه المعنى اللاحق ، مما يولد معان ثانوية وليدة التمازج الدلالي بين المقامات المختلفة .

فالمقام له دور الناظم لعناصر التركيب وجمله ، فالآيات تنزل على وقائع مخصوصة ثم توضع كل واحدة منها مع آيات متقدمة أو متأخرة في النزول ، وهذا الضم يكون باعتبار مناسبة بين الآي رعاية للنظم واتساق الكلام ^(٢) .

والمناسبة تكون باعتبار المعاني بأن تكون الآية السابقة أو اللاحقة داخلية في معنى الآية الأولى ، وإن اختلف سبب النزول .

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ٢٦٦/٤ .

(٢) السبكي ، " الإبهام " ٢٠٤/٢ .

فتجاور الأحوال المختلفة ليس تجاور فرقة وتنافر ، وإنما تجاور تأخ تتزايد به المعاني وتتأزر به الدلالات ، ويشتد حكم السبب اللاحق بحكم السابق .

وقد تنبه لهذا الباب صاحب " الإبهاج " وجعل المقامات أحد مسالك عموم الدلالة ، لأن المعاني متى وضعت في النظم تألفت وانتسب بعضهما إلى بعض ، وهذه خصيصة التأليف ، وجعل المقامات تمتد بين المعاني باعتبارات هي ^(١) :

١ - أن ينتهي اللفظ إلى قوة سبب النزول فيكون داخلاً في حكم الآية قطعاً .

٢ - لا ينتهي اللفظ فيها إلى قوة السبب لأنه قد يراد غيره وتكون المناسبة لشبيهة به أي متضمناً معانٍ آخر غير السبب الأول .

ومثال قوة اللفظ ومقاربتة للمقام السابق قوله تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان سمياً بصيراً ﴾ ^(٢) .

والآية نزلت في عثمان بن أبي طلحة ، أخذ النبي - عليه الصلاة والسلام - منه مفتاح الكعبة يوم الفتح ، ودخل الكعبة ، عليه السلام فنزل عليه جبريل بهذه الآية ، ثم خرج النبي عليه السلام يتلوها ، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح ، فكانت ولاية من الله تعالى بغير واسطة إلى يوم القيامة ، وناهيك بهذا فخراً ^(٣) .

والآية عامة بكل أحد شاملة بنظمها لكل أمانة ^(٤) ، والأمانة لفظ أفراده متعددة فهو يشمل أمانة المال أو الفعل أو القول ، وجاءت لفظة الأمانة بمعنى التوحيد في قوله تعالى : ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها ﴾ ^(٥) .

(١) السابق نفسه .

(٢) سورة النساء ، آية : ٥٨ .

(٣) تفسير القرطبي ، ٢٥٦/٥ .

(٤) الجصاص ، " أحكام القرآن الكريم " ، ٥٧١/١ .

(٥) سورة الأحزاب ، آية ، ٧٢ .

وتمتد وشيجة تربط مقام أداء الأمانات إلى أهلها بمقام كتمان أهل الكتاب الحق لما جاءهم في قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ﴾ . (١)

والآية نزلت في كعب بن الأشرف حينما شاهد قتلى بدر ، وحرص الكفار على الأخذ بثأرهم وغزو النبي ، فسأله قريش : من أهدى سبيلاً محمد أم نحن ؟ فقال : أنتم أهدى سبيلاً (٢) فكنتم الحق ، وقد جاءه من الأخبار الصادقة عن نبوة محمد - عليه الصلاة والسلام - فخانوا أمانة العلم الذي بينه الله لهم ، وخانوا المواثيق التي أخذت عليهم بنصرته وإظهار دعوته فكان حالهم " يكتمون الحق وهم يعلمون " . فالحق هو أمانة العلم بما أنزل الله فخانوا فيها ولم يؤدوها فناسب قوله : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ (٣) ثم جاءت الفاصلة ﴿ إن الله سميع بصير ﴾ ولم يقل حكيماً خبيراً ، وغير ذلك مما يقتضي العدل ، لتدل على معنى سابقتها وأن الله يسمع قولهم وافتراءهم الكذب ، وتؤكد أن أمانة الحق وإظهاره هي من أعظم الأمانات ، فامتدت الفاصلة وشيجة مصغرة من التركيب وربطت سياق الآيتين فأكدت فاصلة الآية الثانية رابطة الألفة بين مقام الآيتين ، وجمعتهما في سلك واحد ، وهذه من أعظم أبواب المعاني ، فرعاية الأحوال المتفككة والمختلفة واعتبارها في تجاوز النظم أصل في باب البلاغة ، فالحال جزء من معطيات البلاغة ، ووشيتها الذي تشي به اللغة ، وكذلك تعد أسباب النزول معطى دلالي لا يتأتى فهم الحكم إلا من بابه ، وهي الوسيلة المحققة لتماسك الكلام ، واستواء معانيه وانتظامها ، فهي " الأمر الكلي المعين على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن ، فإذا فعلته بين لك وجه النظم مفصلاً بين كل آية وآية ، وفي كل سورة وسورة " (٤) .

(١) سورة النساء ، آية ٥١ .

(٢) تفسير القرطبي ، ٢٥٣/٥ .

(٣) السبكي ، " الإبهام " ٢٠٤/٢٢ - ٢٠٥ .

(٤) السيوطي " معترك الأقران في إعجاز القرآن " ٦٢/١ ، تحقيق : علي البحاجي ، مكتبة الدراسات القرآنية ، دار الفكر العربي ، د . ت .

وتحقيق التماسك بين الآيات مع اختلاف أسباب النزول راجع إلى دقائق المعاني وتطالب الدلالات ، فالآيات تمتد بين وقائعها أزمنة مختلفة ، ثم تتلاحم وتشارب في دلالتها ، " لأن اتحاد الزمن إنما يشترط في سبب النزول ولا يشترط في المناسبة ، لأن المقصود منها وضع الآية في موضع ما يناسبها " (١) .

فمصدر التناسب مصدر إلهي وراء رقائق النظم تتسق فيه المقاصد وتأتلف فيه الدلالات بخيوط دقيقة ناظمة للمعاني ومؤلفة للمراحل الزمنية السحيقة بين الآية والآية ، والسورة والسورة ، ثم إذا تأملت وجدت تمازجاً دلاليّاً تثيره الآيات السابقة فيتولد في اللاحقة رغم اختلاف الأحوال والأزمنة ، فالمناسبة سمة بلاغية تتفقت من قبضة الزمن لتصل بدائرة الإعجاز البياني في النظم القرآني .

ومفهوم المناسبة التي أشار إليه صاحب الإبهاج مفهوم يمكن أن يمتد إلى النظم البليغ في شتى صور الكلام ، أي أن الزمن شيء والمناسبة شيء آخر ، فالوحدات الكلامية إن اختلفت في أزمنتها ينظمها بيان المتكلم واتخاذها مواقعها من النظم باعتبار مواقعها من النفس ، ويمكن أن تضيف في الشعر أمراً آخرّاً يتصل بالنفس الإنسانية ، وهو أن زمن الأحداث وإن اتخذ مراحل متباعدة قد تحدث طفرة في الظاهر ، فإذا تأملت وجدت المعاني تمتد بين الأحداث في أزمنتها المختلفة فيستدعي الحدثُ الحدثَ بإمدادات دلالية جزئية أو كلية ، والناظم لذلك كله " زمن النفس " ، وهو " الذي يحمل ما بعثته أزمنة الأحداث على اختلافها ، أو ترافدها ، وهو الذي يتحكم من أجل ذلك في نغم البيت من القصيد .. وهو الذي يؤثر في تخير الألفاظ والتراكيب والدلالات .. وهو بهذه الصفات .. زمن متناول ممتد لا ينقطع ولا ينقضي إلا بانقضاء القصيدة والفراغ منها ، وفيه تتولد المعاني وتختلف الألفاظ وتنفطر التراكيب ثم تنفصل عنه تامة التكوين .. فإن هذا الزمن لأنه زمن مركب من أزمنة نفس متداخلة ، مختلفة أو متفقة ... يتجمع فيكون ذو طبيعة واحدة ثم

(١) السبكي ، " الإبهاج " ٢٠٥/٢ .

ينشق منه جزء فإذا هو ذو طبيعة مباينه له بعض المباينه . ولذلك فهو كثير التشكل مع احتفاظه بخصائص مشتركة في هذه الأشكال " (١) .

وهذا الزمن هو الذي تتشكل منه صنعة الانتقالات من غرض إلى آخر في داخله ، فتتظم به انساق القصيدة من أولها إلى آخرها . " على ما ينسقه قائله ... بل يجب أن تكون القصيدة كلها كالكلمة واحدة في اشتباه أولها بآخرها ، نسجاً وحسناً وفصاحة ، وجزالة ألفاظ ، ودقة معان ، وصواب تأليف ، ويكون خروج الشاعر من كل معنى بصنعه إلى غيره من المعاني " (٢) .

فالصنعة في الانتقال من حدث إلى حدث من خصائص النفس التي تصبغ بها الكلام . فالمناسبة إذن صفة بلاغية تحدثها النفس تتقارب بها الأحداث والمعاني والألفاظ ، وتقيم بها وشائج وعلائق بين المعاني بعضها مع بعض وانساب تنسب بها الأحداث فتتجمع الدلالات وتباين ، ثم تظل هناك وحدة ممتدة تنظم ما اختلف وفق خصائص دلالية مشتركة اقتضاها التجاور والتناسب في أفياء تركيبية متصلة .

(٢) المتكلم :

اعتبار حال المتكلم أحد العناصر الأساسية في الكشف عن المعاني من خلال التناسب بين الألفاظ والمخاطب بها ، فاللغة تظهر قصد المتكلم وفق تصرف المتكلم في طرائق اللغة والتعبير عن المعاني النفسية وفق مقتضيات أحوال المخاطب .

فالمعاني تتمثل داخل بناء لغوي في نسق أو نظام خاص باعتبار العادة اللغوية المستخدمة في الأحوال المختلفة أو ما يسمى بمعاني النحو التي تتيح لنا معرفة مقاصد المتكلم ، وتتولد منها المعاني ، فالتأليف والإسناد لا يحصل إلا بقصد من المتكلم ، فلا يصير " ضرب " خيراً عن " زيد " بوضع اللغة بل بمن قصد إثبات الضرب فعلاً له ، وهكذا دلالة الأمر ،

(١) الشيخ محمود شاكر ، " غط صعب .. غط مخيف ، ٢٤٢-٢٤٣ ، مطبعة المدني ، مصر ، الطبعة الأولى ،

١٤١٦هـ .

(٢) ابن طباطبا ، " غيار الشعر " ١٢٦-١٢٧ .

فقولك : " ليضرب زيد " لا يكون أمراً لزيد باللغة ولا " اضرب " أمراً للرجل الذي تخاطبه وتقبل عليه من بين كل من يصح خطابه باللغة ، بل بك أيها المتكلم " (١) فدلالة الوضع في معاني المفرد وخصائص كل مفردة ، أما الإسناد والتأليف فيتعلق بالمخاطب ورصده للمعاني في النفس والتعبير عنها بطرائق يكشف بها عن ودائع النفوس .

لأن الألفاظ لم تقصد لذواتها من حيث هي مفردات فطريق هذا الوضع ، وإنما المقاصد تكون بسبب من تصرف المتكلم في اللغة واعتبار القرائن الحالية أو بدلالة الإشارة أو دلالة عقلية أو باعتبار العادة (٢) .

فاللغة خاضعة لاستعمال المتكلم ، وتكتسب التزايد والتنامي في معانيها من خلال قدرة البليغ على تحريك أوضاعها ، واستثارتها وجعلها أداة يكشف بها عن المعاني المستكنة في النفوس ، فدلالة الحقيقة والمجاز تخضع لاعتبارات راجعة أيضاً إلى المتكلم ، فاللفظ متى كثر استخدام المتكلم له في المعنى الذي كان فيه مجازاً يلتحق بالحقائق إذا أصبح مفهوماً للسامع من غير قرينة " لأن استعمال هذه الألفاظ في معانيها تابع لاختيار الواضع والمستعمل لا لأنفسها " (٣) .

فالدلالة تحركها المقاصد وتحدد المراد من الخطاب ، فالإخبار والأمر والنهي ترتبط فيها اللغة بملايسات خارجية محيطة بها ، فيفهم من عادة المتكلم أو إشارته المعنى ، أو من خلال تصرف المتكلم في علاقات الألفاظ وإسناد بعضها إلى بعض من خلال تقارب الألفاظ في السياق التركيبي ، فتبرز الكلمة أختها ، وتبين مقصدها ، فـ " الألفاظ لم تقصد لذواتها وإنما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم ، فإذا ظهر مراده ووضح بأي طريق كان عمل بمقتضاه " (٤) .

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ٤٠٨-٤٠٩ .

(٢) ابن القيم ، " بدائع الفرائد " ٩/٤ - ١٠ .

(٣) الزركشي ، " البحر المحيط " ٢٣١/٢ .

(٤) ابن القيم ، " أعلام الموقعين " ١٦٧/١ .

وتحقيق قصد المتكلم من الأمور المعبرة في التشريع ، وفقه الأحكام لأن " اعتبار النيات والمقاصد في الألفاظ ، وإنما لا تلزم بها أحكامها حتى يكون المتكلم قاصداً لها مريداً لموجباتها " (١) .

لذلك اهتم الأصوليون بالتعرف على مقاصد الشارع فكان لها طريقتان :

١ - التصريح الكلامي .

٢ - تتبع المعاني " على وجه لا يخل فيه المعنى بالنص ولا بالعكس لتجري الشريعة على نظام واحد لا اختلاف فيه ولا تناقض " (٢) ، وذلك من خلال معرفة العلل والأسباب الموجبة للأحكام المصرح بها ، ثم قياس نظائر المقاصد والعلل إلى الوقائع التي لم يأت فيها حكم

ويصف ابن القيم ضرورة التبصر بالمقاصد ، وإن " مثل من وقف مع الظواهر والألفاظ ولم يراع المقاصد والمعاني إلا كمثل رجل قيل له : لا تسلم على صاحب بدعة فقبل يده ورجله ولم يسلم عليه ، أو قيل له : اذهب فاملاً هذه الجرة فذهب فملاًها ثم تركها على الحوض ، وقال : لم تقل ايتني بها ... ويلزم من وقف مع الظواهر والألفاظ أن لا يجد من فعل ذلك بالخمير ، وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم " إلى أن من الأمة من يتناول الحرم ويسميه بغير اسمه " (٣) .

وكذلك بتتبع الدلالة في مساقات مختلفة للكشف عن مقاصد المتكلم والتعرف على اعتبارات الشارع في استخدام الدلالة ، فتحقيق الدلالة راجع إلى معهود الشارع وتصرفه في الألفاظ والمعاني ، وفق " دلالة من وصف المتكلم " (٤) تقترن بالكلام " من القرائن الحالية أو المقالية الدالة على أعيان المصالح في المأمورات والمفاسد في المنهيات " (٥) .

(١) السابق نفسه . ٧٥/٣ .

(٢) الشاطبي ، " الموافقات " ٤٣/٣ .

(٣) ابن القيم " أعلام الموقعين " ١٢٧/٣ .

(٤) السرخسي " الأصول " ١٩٣/١ .

(٥) الشاطبي " الموافقات " ٣/٣ - ٤١٢ - ٤١٣ .

فاللغة في استخدام الشارع تتشكل وفق وظائف جديدة تخص دلالتها وتحورها بما يتناسب والمتكلم بها ، فقوله تعالى : ﴿ واستفزز من استطعت منهم بصوتك ﴾ .

فالعلم بالتكلم يلغي ما يتبادر من دلالة الصيغة من معان ، لأنه " لا يجوز أن يظن ظان بأن الله تعالى يأمرنا بالكفر بحال ، فتبين أن المراد الإقذار والإمكان ، لعلمنا أن ما يأتي به الشيطان يكون بإقذار الله تعالى عليه إياه " . (١)

وأما الدرس البلاغي ، فقد حدد نوعين من المتكلمين :

١ - المتكلم البليغ .

٢ - المتكلم غير البليغ .

والنوع الأول هو الذي له قوة وتصرف في اللغة ، وتحريك أوضاعها تبعاً لما يستنبطه من مقاصد ، فيضع الألفاظ مواضعها من النفس ليعين لك المراد ويكشف عما يختلجه من معان حتى تداخله في ثيابه .

لذلك لا يتصور فقدان القصد في الكلام البليغ ، لأن القصد سمة بلاغية في ذاتها متى انتقت ، انتقت البلاغة ، فما استفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة في شيء ، والبلغاء لا يعولون في الإفادة إلا على ما يقصدونه . (٢)

والمتكلم البليغ حاله حال المجتهد في وضعه للأشياء مواضعها ، والكشف عن الأسرار والخبيايا مع العلم بمواقعها وإدراك حقائقها ، فالبلاغة من أبواب الاجتهاد . (٣) لأن المتكلم يخضع لاعتبارات في إيراد الكلام على المقامات وإعمال الفكر في مواقع الألفاظ من المعاني حتى يدل على المراد ، فإذا صدر من البليغ قوله : رحمك الله " باستخدام الدعاء بصيغة الماضي دون المضارع ، فقد دل بهذا العدول على ما في نفسه من معان لا تظهرها اللغة

(١) السرخسي " الأصول " ١ / ١٩٣ .

(٢) " حاشية الدسوقي " ١٢٧/٢ ، ضمن شروح التلخيص ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .

(٣) " مواهب الفتح " ، ٢ / ٣٣٩ .

بذاتها ، وهي كالنفثات التي يحملها البليغ باقتداره وحسن تصرفه في أوضاع اللغة فتصبح اللغة حاملة لطاقت النفوس ، فيتصرف في دلالة الزمن ، ويوجه الاستقبال وجه المضي " قصداً لإظهار الحرص في الوقوع حيث عبر بالمضي لكثرة التصور الناشئ عن كثرة الرغبة قضاء لحق المخاطب ، حيث كان ما ينفعه في هذه المنزلة من المتكلم أو يريد هما معاً " . (١)

واللغة لها صور متعارف عليها تواضعاً واستخداماً استقرت وأصبحت متعارفاً عليها فمتى تركها المتكلم فلا بد فيه من قصد حتى تتم الإفادة للمتعارف عليه في استخدام " هل " ألها ادعى للفعل ، فمتى ترك استخدام الفعل مع الموضع الذي هو ادعى له أفاد وجهاً فهي أدل على كمال العناية بحصول التجدد (٢) .

فالقصد سمة ترتبط بترك اللازم ، وهذا لا يتم إلا بالعلم بمواقع المعاني في اللغة ، بخلاف ترك غير اللازم (٣) فسيان فيه البليغ وغيره .

إذن القصد هو مفهوم الصنعة المدوحة عند النقاد (٤) ، والتي تتأتى فيها المعاني بمراعاة الاعتبار وإفادة اللطائف بالعبارات (٥) .

النوع الثاني : المتكلم غير البليغ : وهو الذي لا يتصور منه القصد وإن اتفقت له لطائف التصورات فشأنه في هذا شأن المقلد المتكلم لمواقع النكات مع عدم إحساسه باللغة فيسري فتور النفس إلى اللغة فتخرج مغسولة من الإبانة ، لأن اللغة لم تترتب وفق مواقع المعاني في النفس ، ولم تمثل هيئات المعاني في النفوس ، وإنما كان الكلام " بمثابة الأمور الاتفاقية الحاصلة بلا قصد " (٦) .

(١) السابق نفسه .

(٢) " مختصر السعد " ٢ / ٢٧٠ - ٢٧١ .

(٣) " حاشية الدسوقي " ٢ / ٢٧٠ .

(٤) " نظرية اللغة " د . عبد الحكيم راضي ، ١٠٥ .

(٥) " مواهب الفتاح " ٢ / ٢٧١ .

(٦) السابق نفسه .

أحوال المتكلم :

وهناك أحوال تقطع بمراد المتكلم ، تلاحظ من خارج وهي الهيئة التي عليها المتكلم أثناء الكلام ، وما يقترن بها من انفعالات وإشارات ، وهذه الأحوال منها ما هو مشاهد أو منقول . يقول الرازي في ذلك : " إنه لا سبيل إلى استفادة اليقين من هذه الدلائل اللفظية إلا إذا اقترنت بها قرائن معينة للمراد من اللفظ ، سواء كانت تلك القرائن مشاهدة أو منقولة إلينا بالتواتر " (١) .

وتتفاوت أحوال المتكلم باعتبار ذلك في درجات إبانها عن المقاصد ، وإن كانت تنفق في وجه الإفادة وهي كالتالي :

أولاً : المشاهدة :

الموقف الخارجي يجمع عناصر النص من متكلم ، ومخاطب ، وحال ، ولغة ، والمشاهدة تحيط بجميع العناصر وتضبط ما لا يتسنى للغة حمله من أحوال خارجية تختص بالمتكلم وهيئته أثناء الكلام ، وما يصدر عنه من انفعالات حركية أو صوتية مصاحبة للكلام . وفي كل معان مختلفة ، فالانفعالات غضباً وسروراً ، وحركات اليد حيرة وتهديداً أو استهزاءً ، وكذلك الإشارة قرباً وبعداً وتحقيراً وتعظيماً ، " وقد يتهدد رافع السيف والسوط ، فيكون ذلك زاجراً ومانعاً رادعاً ، ويكون وعيداً أو تحذيراً " (٢) ، والنبر كذلك وما فيه من استخفاف واستثقال وإنكار ودهشة جميعها متصورات خارجة تكشف عن المقاصد ، والأحوال المشاهدة بالمقصود بل الحالفة على ما في النفوس (٣) .

وهذه الأمور لا تضبطها اللغة ولا تؤديها الصفة ، وكأنها تخلق المعاني وتوقعها في النفوس ، فتغيرات وجه المتكلم لا يضبطه إلا الرؤيا وفق الأحوال ، وكالقرائن التي يعلم بها

(١) " المخصول في علم الأصول " ، ١ ق ٣ س ٤٢١ ، تحقيق : طه العلواني ، جامعة محمد بن سعود الإسلامية ،

لجنة البحوث والتأليف والنشر ، الطبعة الأولى .

(٢) الجاحظ " البيان والتبيين " ٧٧/١ .

(٣) ابن جني " الخصائص " ١ / ٢٤٦ .

خجل الخجل وجل الوجل وجبن الجبان^(١) ، فـ " العيان له معنى في فهم المسموع بقرائن الأحوال والأقوال لا يلحق غير الشاهد فيها بالشاهد أبداً " .^(٢)

فقرائن الأحوال المشاهدة من إشارة وهيئة تنضم إلى الألفاظ فتغير دلالة الوضع ، وتخرج اللفظ من الإقرار إلى الاستهزاء ، أو الإنكار كالجواب على من ادعى ألفاً ، فيقول : وهي وازنه مع تحريك الرأس بالإنكار والتعجب أو الضحك مما يدل على التعجب والاستهزاء " ^(٣) .

فضبط الكلام وفق هيئة المتكلم أثناء كلامه يوضح المقاصد والأغراض ، ويكشف عن أسرار الدلالات ، وهذا الذي تسنى لعلماء الوضع فأدركوا أوضاع اللغة استعمالاً ووجوه التصرف التي تختلف باختلاف الأحوال المقترنة بها ، وبهذا امتازت طبقة ابن أبي إسحاق وأبي عمر وبن العلاء بمعرفة الفروق في اللغة نتيجة المشاهدة للملابسات ، والظروف المحيطة بها أثناء الخطاب^(٤) ، لأن الإشارات والهيئة الخارجية نعم العون للفظ ، " ونعم الترجمان هي عنه " ^(٥) ، وهي نفس الخصيصة التي امتاز بها الصحابة في فهم الأحكام واستنباط دلالتها ، فقد " شاهدوا من أسباب التكاليف وقرائن أحوالها ما لم يشاهد من بعدهم ونقل قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمتعذر فلا بد من القول بأن فهمهم في الشريعة أتم وأحرى بالتقديم ، فإذا جاء في القرآن أو في السنة من بياهم ما هو موضوع موضع التفسير ... أنتم الحكم بإعمال ذلك البيان " ^(٦) .

(١) الغزالي " المستصفى " ٤١ / ٢ .

(٢) ابن العربي ، " الناسخ والمنسوخ " ، ١٦٥/٢ ، تحقيق : عبد الكبير المدغري ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المغرب ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

(٣) الأسنوي " التمهيد " ، ٢٠٠ .

(٤) ابن جني " الخصائص " ٢٤٦/١ .

(٥) الجاحظ " البيان والتبيين " ، ٧٨/١ .

(٦) الشاطبي " الموافقات " ، ١٣٢/٤ .

ودلالة المشاهدة للإشارة أو الفعل تعضد البيان القوي ، وتقوي دلالته ، وتعمل فيه عمل الإفصاح والتبيين ، لذلك عد الأصوليون البيان بالفعل أقوى أنواع الإبانة ، لأن فيه مشاهدة^(١) ، وكثير من الأحكام جاء تقريرها وتفصيلها بالفعل كالصلاة لقوله عليه الصلاة والسلام : (صلوا كما رأيتموني أصلي)^(٢) ، والحج كقوله : (خذوا عني مناسككم) فتقررت الأحكام وبانت الكيفية بطريق المشاهدة^(٣) ، فزادت القول ثبوتاً وتأكيذاً . فـ " إذا القول بيان بالفعل شاهد له ومصداق أو مخصص أو مقيد ، وبالجملة عاضد القول حسبما قصد بذلك القول ورافع الاحتمالات فيه تعترض وجه الفهم "^(٤) .

وقد تنفصل قرائن الهيئة والإشارات ثم تجدها تستقل بالدلالة على أحسن وجه وتؤدي المقاصد تمام الأداء " وما أكثر ما تنوب فيه عن اللفظ ، ... ولولا الإشارة لم يتفاهم الناس معنى خاص الخاص ولجهلوا هذا الباب البتة "^(٥) .

فدلالة الإشارة تحمل سمات المعاني التي تمتد بحسب قدرة المتلقي على استشارتها . كما جاء في قول الشاعر :

أشارت بطف العين خيفة أهلها إشارة مدعور ولم تتكلم
فأيقنت أن الطرف قد قال مرحباً وأهلاً وسهلاً بالحبيب المتيم

فتجد دلالة الإشارة أوحى بمعان ممتدة تشكلت في إطار الموقف أو النصبه المحققة لدلالاتها ، فأعطتها بعداً دلالياً ، فلما قال " خيفة أهلها " فتحت دلالة الحبيب المتيم ، لأن إشارة طرف العين تمتزج فيها معاني الخشية والإشفاق ، والتحقير وغيرها فجاءت " خيفة

(١) " أخرجه البخاري ، ١ / ١١٧ .

(٢) الأسنوي " التمهيد " ، ٢٠٠ .

(٣) الأمدي " الإحكام " ١٧٩/٢ .

(٤) الشاطبي " الموافقات " ٨٥ / ٤ .

(٥) الجاحظ " البيان " ٧٨/١ .

أهلها " لتحدد الدلالة وأنها الخشية من أجل " خيفة أهلها " ولم يكن سبب الخيفة سوى كونه حبيباً متيماً . فمكنت الدلالة في موضعها أحسن تمكين ، ثم امتدت بالدلالة إلى ما لم تتسع له اللغة من كلمات الترحيب الممتزجة بالسرور فقال : " مرحباً وأهلاً وسهلاً " ليدلك على ما تحمله نفسها من حب وشغف لا تكفي فيه اللغة ، وهذا معنى خاص الخاص ، فتجد الخصوصية تشكلت من دلالة الإشارة فأحدثت هيئة جديدة لطرف العين ، وكان غير المعهود يصوره لك الشاعر في صورة الطرف الناطق فيصبح طرفاً عاشقاً مدلها . وهذا الإحساس بالقدر الزائد في المشاهدة تجده عند علماء البلاغة أيضاً . وهذا ما لمسه الجرجاني في بيت الأعشي :

إذا كان هادي الفتى في البلا
د صدر القناة أطاع الأمير

فمصدر الغموض في دلالة البيت أنك إذا " أردت الوقوف على مراد الشاعر فمن الحال عندي ، والممتع في رأي أن تصل إليه إلا من شاهد الأعشي يقوله فاستدل بشاهد الحال ، وفحوى الخطاب ، فأما أهل زماننا فلا أجزى أن يعرفوه إلا سماعاً ، إذا اقتصر بهم من الإنشاد على هذا البيت المفرد ، فإن تقدموه أو تأخروا عنه بأبيات لم أبعد أن يستدل ببعض الكلام على بعض وإلا فمن يسمع بهذا البيت فيعلم أنه يريد : أن الفتى إذا كبر فاحتاج إلى لزوم العصا أطاع لمن يأمره وينهاه ، واستسلم لقائده وذهبت شرته " (١) .

فالوقوف على قطعية الدلالة لا يتأتى إلا بالمشاهدة ، ومع هذا تظل دلالة اللغة ورد النص أو البيت إلى سياقات سابقة أو لاحقة مثيراً دلاليًا للمعنى ، وهادياً إليه . وهذا النص يبين أن الدرس البلاغي لم يكن عاملاً في الأبيات المفردة ، لأن الدلالة لا تتكشف إلا باعتبار من سياقات تركيبية سابقة أو لاحقة .

(١) " الوساطة " . ٤١٨ .

ثانياً : حكاية الحال :

وتختص بما ينقله الرواة أو المتكلم من أخبار وأحوال تتضمن من الإشارات والهيئات وكيفيات الأحوال التي عليها المتكلم وقت كلامه .

وقد اعتنى الأصوليون بدلالة المتكلم وحكاية حاله ، لثبوت كثير من الأحكام بها " مثل إذا فعل عند النبي فعل وسكت كان سكوته دليلاً على مشروعية ذلك الفعل لأنه لا يحل له السكوت إذا شاهد الحضور " . (١)

وحكاية الحال وإن كانت درجة الإبانة فيها أقل منها في المشاهدة ، لأنه ليس الخبر كالمعينة ، فإنها تسهم إلى حد كبير في خلق الموقف بالهيئات المصاحبة له والايحاء بالمعاني المتولدة من الملابس الخارجية للكلام . فحكاية الحال وإن لم تؤد الهيئة الكاملة للمقال فإنها لا تعدم التأثير في النفوس وإحداث انفعالات في نفس السامع .

وكثيراً ما يعتمد المتكلم إلى وضع الهيئات المقترنة بالحال لتصوير المواقف مما يكسب المعاني ثراء ويثير النفوس لما تحمله حكاية الحال من تمثيل الواقع وخلقه باللغة ، وتصويرها في الأذهان في صورة المشاهد الواقع ، مما يكسب الكلام بلاغة وزيادة بيان ، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (لا الفين أحدكم متكئاً على أريكته ، يأتيه الأمر من أمري مما هُيت عنه أو أمرت به ، فيقول : لا ندري ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) .

فعمد عليه الصلاة والسلام لتصوير الهيئة التي عليها المتكلم للدلالة على ترك المبالاة بالسنة والتهاون في طلب أمور الشريعة والتقاعس عنها ، وهذه المعاني جميعها قذفت بها في النفوس كلمة " متكئاً على أريكته " .

وفي حكاية الحال وإيحاءها بالمعنى دون التصريح بمعنى التهاون وتنفير النفوس وإثارة التعجب من هيئة التهاون بالسنة .

(١) البخاري " كشف الأسرار " ٣ / ١٤٧ - ١٤٨ .

فحكاية الهيئة زيادة بيان في إظهار قوة المعنى وتحريك النفوس بالتصوير والتمثيل ، وعلى هذا ما نجده في دلالة الجمل الحالية ، وما لها من تصوير الموقف الخارجي . ونقله إلى الأذهان في صورة محسوسة . كما في قول الشاعر :

تقول وصكت وجهها يمينها
أبعلي هذا بالرحى المتعاس !!؟

فالحال المحكية " وصكت " فيه دلالة على التعجب والإنكار وإن كانت اللغة بتركيبها وطريقة تأليفها أفادت الإنكار بقولها " أبعلي ... " ولكن حكاية الحال أفادت ما لم يفده التأليف وهو قوة الإنكار والتعجب وتعظيم الأمر في نفسها .^(١)

لذلك اهتم الرواة بحكاية الحال والملابسات الخارجية للنص ، وما يصاحب الكلام من إشارات ، وما عليه المتكلم من هيئة ثم حملها مقترنة بالكلام وخاصة أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فالناظر فيها يجد نقلاً دقيقاً لظروف الكلام ، وحال الرسول لما في ذلك من تصوير المعنى والاستعانة بالهيئة الخارجية على مواقع الكلام في النفوس . ثم ما تجده في حكاية الحال من زيادة في المعاني والإبانة عن المراد وتوسيع الدلالة ، وهذا المسلك جزء من بلاغة الحديث لا يمكن للدارس إغفاله ، ولا بد من وضعه موضعه في مدارج البيان وما تحدثه الحكاية الحالية من معان طواها الحال ، واستغنى فيها بالمقام عن المقال ، وتأثير هذا في النفوس ولتعلم ذلك فتأمل قوله عليه الصلاة والسلام : (من كذب علي فليتبمسك جنبه مضجعاً من النار فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ويمسح الأرض بيده)^(٢) .

فالمعنى المراد تقرير مصير الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه في نار جهنم مطمئناً فيها ، ودل على ذلك قوله : " فليتبمسك " وزادت حكاية الحال المعنى قوة واتساعاً في الدلالة حتى أصبحت الحال جزءاً من الفهم الدلالي للمعنى ، فتأمل قوله " يقول ذلك ويمسح بيده " وما أحدثته في نفس السامع من قوة بيان لا تجدها في القول دون تصور هيئته عليه الصلاة والسلام . وهو يمسخ الأرض بيده ، لذلك حرص الراوي على نقلها ،

(١) " الخصائص " ١ / ٢٤٦ .

(٢) " أخرجه البخاري ، ١ / ٣١ .

ففتحت حكاية الحال أفق المعنى ، ووسعت دلالاته يكون المسح للدلالة على أنه في بجوحه من النار ، وأنه لا محالة ملتصقاً مضجعاً أو دلالة على استقراره في النار كالذي يلتمس موضع جنبه قبل الاضطجاع للاطمئنان على مستقره .

وقد أشار ابن رشيق إلى الفهم الخاطئ لحكاية الحال " ومن الإشارات مصحوبة ، وهي عند أكثرهم معيبة كأنها حشو واستعانة على الكلام . نحو قول أبي نواس :

قال إبراهيم بالما ل كذا غرباً وشرقاً .

ولم يأت بها أبو نواس حشواً ، ولكن شطارة وعبثاً بالكلام ، وإن شئت قلت بياناً وتثقيفاً ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لعبد الله بن عمرو بن العاص - : (كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس ، وقد مرجت عهودهم وأمانتهم فاختلفوا فكانوا هكذا ، وشبك بين أصابع يديه) . ولا أحد أفصح من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أبعد كلاماً منه من الحشو والتكلف " (١) .

فحكاية الحال مسلك من مسالك الفصاحة والتثقيف ، تتزايد به بلاغة الكلام ؛ لذلك لم يعتمد أبو نواس إلى المزاجية بين اللغة والإشارة ، وإنما جعل الإشارة مسلكاً للإبانة، فبنى كلامه على ذلك ولو قصد اللغة لقال "مال لدلالاتها على الحركة التي يريد ، ولكنه ثقّف كلامه ليتمكن موقع الإشارة فقال : " قال " ، فجعلت من الإشارة بياناً حاكياً ، وناسب ذلك سلطان الممدوح ، لأن الميل يدل على الاضطراب ، وهو معنى يختل به كمال المدح ، فنابت الحركة عن ذلك ، ثم أضاف لها سياق القول دلالة أخرى وهي تصرفه في المال وانقياد المال لأمره غرباً وشرقاً .

ولا نترك حكاية الحال دون الإشارة إلى أخص مزاياها ، وأبلغ معطياتها ، وهي فائدة التنعيم (٢) ، وما يحدثه العلم بالموقف الكلامي من الملاءمة الصوتية بين عناصر اللغة ومقتضيات طبيعة الحال ، مما يحرك النفوس تجاه الأغراض وإلى جهة المعنى المراد .

(١) " العمدة " ، ١ / ٣٠٩ .

(٢) حسان تمام ، " اللغة معناها ومبناها " ، ٣٠٩ .

ثانياً: التناظر والتقابل بين النصوص :

وفقه دلالات التراكيب لا يقف عند أسوار السياق الداخلي المتصل في النصوص ، أو الأطر الخارجية الملابس لها ، وإنما يتسع إلى أفاق أرحب تسير فيه الدلالات على لاجب من قرائن سياقية مقارنة تتضام فيها الدلالات وتتعاقد لتثمر معطيات دلالية خصبة .

فالوعي باللغة أو الإحاطة ببيائها ليس كافياً في النتاج الدلالي ، وليس هو الغاية القصوى التي يقف عندها النص بل تظل الحاجة بالغة للوعي بنصوص أخرى تقترب منها الدلالات وتتضام حتى تتعقد بينها روابط التآخي ، فتكاد المعاني تدل على أختها عبر الوشائج الدلالية المنعقدة بينهما .

وباب التناظر من الأبواب التي تتسع بها الدلالات وتبلغ بها غايات بيانية غير متناهية في التأويل ، مثلها في ذلك مثل دلالة الإشارة والإيماء مسلك من مسالك الوصول إلى الدلالات المستكنة في أعماق النصوص وبعثها وإحيائها بامتزاجها بدلالات مقارنة تبرزها إلى حيز الوجود والتجلي بعد الحفاء . فالنص يمد دلالة النص الآخر " وهذا باب عجيب من فهم القرآن لا يتنبه له إلا النادر من أهل العلم ، فإن الذهن قد لا يشعر بارتباط هذا بهذا وتعلقه به " (١) .

فهناك وشائج وخيوط دقيقة تصحح الامتزاج بين النصوص فتصبح بها كياناً واحداً ، ويغدو النص سياقاً متناغماً يخص ويعم ، ويطلق ويقيد ويُجَمَل ويبين ، ويؤسس ويؤكد ويبالغ ؛ لذلك كان باب التناظر ضابطاً لحركة المعنى ، ودلالات المقاصد في التشريع ومبيناً لمراتب المعاني ومنازلها من خلال موقع النص من النص .

(١) ابن القيم " أعلام الموقعين ، ١٠/٢٦٧ .

فالتضام باب من أبواب الإبانة عن المقاصد وطريق من طرق كشف المعاني وهتك الحجب دون الدلالات المتحجبة وراء روابط التعالق والتآلف بين النصوص .

وهو باب متسع مترامي الأطراف " قد يدفع المرء ... إلى التكلف وإلى التوهم إن لم يكن حصيفاً في تدبره فيظن أن ثم اعتلاقاً بين النظم الذي يقرأ وبين ما التمتع في عقله من معان عند تلقيه النص " (١).

فالحاجة إلى الوعي بضوابط الاقتران بين النصوص تتعدى ظاهر اللسان إلى المعرفة بالمقاصد الخاصة بالمتكلم وما يضبط حركة النص داخل النصوص الأخرى ومجالات الاستمداد الدلالي من النص الخارج ، لأنه ليس كل نص يمكن الاستمداد منه بل هناك نصوص تقضي في دلالتها على النص وتغايره . فهناك نقطة يقف عندها المستنبط وهي المرحلة التي يصبح فيها الجمع بين السياقات قاضياً على دلالة النص ، لذلك يجب مراعاة مجالات الخطاب ونطاقه السياقي من مخاطب وحال وملابسات الخطاب .

ففوائد التضام والتناظر لا تتعاند ولا تبطل فوائد النص منفرداً بل تتزايد به خصوصيات المعاني وتتنامى الدلالات عبر علاقات التآخي والتآلف بين النصوص من الأودية الأخرى .

والتناظر ضرب من الدلالة المنفصلة عن التراكيب الداخلية للنص ، تتسع فيها دلالة الخطاب إلى ضم النصوص بعضها إلى بعض واعتبار المعنى بالمعنى جمعاً بين التماثلات وتفريقاً بين المختلفات ، فتترقى الدلالة في مستويات واتجاهات مختلفة تتسع بها معاني النصوص وتحيا بها معانيها المستكنة وراء النظم المعجز ولا يحركها أو يستثيرها سوى الدلالات في سياقات أخرى فتتمازج وتتشارب مكونة بياناً تترامى أطرافه في أودية

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ١٩٨ .

مقاربة ؛ لذلك كان الاجتماع يقتضي معان زائدة لا توجد مع الافتراق "ففي الاجتماع من المعاني ما ليس في الانفراد" (١) .

فالأصوليون يدركون وحدة النص باعتباره كلاً مترابطاً بدلالته وصياغته وتراكيبه فيجعلون هناك نوعين من العلاقات (٢) :

١ - علاقات التضام بين الجمل في السياق الواحد .

٢ - علاقات تضام نص إلى نص آخر من خارج يجمعهما نطاق دلالي مشترك .

فالدلالة وإن امتدت المسافات الفاصلة بينها وبين أختها لا تجدها تنكر ذاتها وإنما تظل تحن إليها وتطلبها ، كما في التخصيص والبيان والتقييد تجد الدلالات تتطلب وتتشارب معان تتزايد بها أصولها فيدخل النص آفاقاً أرحب وأوسع تتناسب مع سماحة التشريع والمعاني الإنسانية التي يسعى إليها .

لذلك كان الاقتران بين النصوص من أغمض أبواب المعاني وأدقها ، فالنظر فيها لا يقتصر على الجملة الواحدة وما بينها من علائق ووشائج قريبة تؤدي جميعاً معنى في دائرة واحدة بل يتعدى النص أسواره ويمتد أفقه ويتسع إلى ما يناظره ويشأبه من السياقات التي تتصل بالمقاصد وفي هذا " إدراك لقيمة السياق بمعناه الواسع " (٣) .

فالتناظر قدر زائد على معرفة المعاني من مواضعه للألفاظ ، أو المقاصد الجزئية ، وإنما هو فهم المعاني الكلية وعلاقتها بأجزائها ، ثم " فهم لوازم المعنى ونظائره ومراد المتكلم بكلامه ومعرفة حدود كلامه " (٤) .

(١) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٤٧٣/٣ .

(٢) السابق ٢٧٥/٤ .

(٣) طاهر همودة ، " المعنى في دراسة الأصوليين " ، ن ، ٦٤ .

(٤) ابن القيم ، " إعلام الموقعين " ، ١٧٢/١ .

ويطلق ابن القيم على هذا النوع من الدراسة الاقتران وهي أخص أبواب المعاني والطفها فيضم النص " إلى نص آخر متعلق به فيفهم من اقترانه به قدراً زائداً على ذلك اللفظ بمفرده" (١).

فاقتران النص بسياقات مناظرة يتولد منه دلالات متنامية هي لوازم المعنى الأصلي وتوابعه ، فالمعاني الثانوية ليس مجالها أصول الدلالات بل هي مستتبعات تركيبية في دائرة متصلة أو منفصلة تمتد وشائجها الرابطة من قلب التراكيب لتستحضر نظائرها المنفصلة وتستدعيها في سياقها لتكتمل المقاصد البيانية فمعرفة مقاصد المتكلم ليست قاصرة على تجاوز التركيبية في نطاق واحد وإنما لا تكتمل الرؤيا حتى يستحضر المخاطب السياقات المتصلة بالمقاصد المتوافقة أو المتخالفة فالبيان له حدود تتسع وتضيق باعتبارات راجعة إلى المتكلم لذلك تجد البيان التشريعي متكاملًا في مقاصده ، فيأتي القرآن بالمعنى ثم يأتي به مرة أخرى في سياق آخر، ثم تأتي السنة بالمعنى نفسه فتجد في اجتماعهما ما لا تجده مع النظر المنفرد لأحدها دون نظيره .

ومتى تأملت وجدت مواقع البلاغة والفصاحة تتزايد وتتكاثر أمام عينيك من خلال ما تحدثه ضميمته القرآن إلى السنة من زيادات في أصول المعاني مع الاتفاق في المقاصد الكلية ، فتتحرك أمامك صور المعاني وأوضاعها فـ " الفصاحة والبلاغة عبارة عن خصائص ووجوه تكون معاني الكلام عليها وعن زيادات تحدث في أصول المعاني" (٢).

فالدرس الأصولي لا يقف عند المقاصد الأصلية للدلالات ولا يتعدى ظواهرها وإنما يبحث فيما وراء الكليات المتفقة وما تتزايد به أصول المعاني لذلك جوز الشافعي الزيادة في حكم النص " على وجه يوجب زيادة في حكم النص الآخر لا على وجه يوجب ما

(١) السابق ، ٢٦٧/١ .

(٢) دلائل الإعجاز ، ٢٦٦ .

هو خلاف حكم النص الآخر ؛ لأن وجوب الزيادة إذا كان النص الآخر ساكتاً عنه يكون بياناً ، والكلام إن كان ظاهراً فهو يحتمل زيادة بيان ، ولكنه لا يحتمل من الحكم ما هو خلاف موجهه " (١) .

وزيادة البيان هي أمور تعرض لأصول المعاني وتتعدى المظاهر الكلية للمقاصد إلى دقائق ولطائف في التشريع يمكن اعتبارها مظهراً من المظاهر الإحسانية ، فتجعل من السياق حادياً إلى مواطن دلالية تتزايد بها المعاني وترقى الدلالات لتكشف عن عطاء التشريع الإلهي .

" ولهذا كان معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله أصل العلم وقاعدته وأخيته التي يرجع إليها فلا يخرج شيئاً من معاني ألفاظه عنها ولا يدخل فيها ما ليس منها ، بل يعطيها حقها ، ويفهم المراد منها " (٢) .

فالعلاقة بين النصوص في التشريع الإسلامي تمتد عبر محورين هما قاعدة التأسيس للأحكام وهما القرآن والسنة ، وتشكل العلاقات التناظرية بين نصوصها عبر طريقين :

١ - تفسير الكتاب بالكتاب .

٢ - تفسير الكتاب بالسنة .

٣ - تفسير السنة بالسنة .

٤ - تفسير السنة بالكتاب .

وإعطاء الدلالة حقها من الضبط يكون وفق العلاقات السابقة الضابطة لحركة المعنى فلا يخل بشيء منها ، فينظر في موقع كل مستوى من الآخر وجريانه في محيطه ، وما

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ١٦١/٢ .

(٢) ابن القيم ، أعلام الموقعين ، ١٦٩/١ .

يحدثه من قنوات لغوية ينفذ فيها النص الخارجي إلى داخل النص الآخر ويصبح جزءاً من مدلوله .

ونقف عند مظهرين من مسالك التناظر وهما تناظر القرآن بالقرآن ، وتناظر القرآن بالسنة ، فـ " كل حديث ففي القرآن إشارة إليه تعريضاً أو تصريحاً ، وما قال من شيء فهو في القرآن وفيه أصله قرب أو بعد ، فهمه من فهمه وعمه عنه من عمه " (١) .

فالنصوص تتلاحظ ظاهراً أو باطناً قريباً وبعداً ، فتشكل الدلالات وتجتمع مكونة بنية دلالية واحدة يمد بعضها بعضاً ولا يدرك هذا التلاحظ سوى العقل الحصيف بمسالك الدلالات في قلب التراكيب والقدرة على بعثها بالنظر والتفتيش ورد النص على نظيره ، وهذا من خصائص الاستدلال بخطاب الله ، وتحريك دلالاته بضم بعضه إلى بعض " فيصير مجموعهما دليلاً على الحكم " ، وله صورتان : (٢)

١- أن يدل أحد النصين على المقدمتين والثاني على الثانية فيكتمل المعنى ويحصل المطلوب من مجموع النص كقوله تعالى ﴿ أف عصيت أمري ﴾ (٣) ، وقوله : ﴿ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ﴾ (٤) .

فرد النص على النص يتبين منه دلالة مكتملة وهي أن تارك المأمور به عاص يستحق العقاب ، فأبغض المعنى ممتدة في نطاق متسع لا يتم إلا بمجازبة الدلالة للدلالة كيما ينتج حكم مكتمل .

٢- أن يدل أحد النصين على ثبوت الحكم لشيئين ، ويدل النص الآخر على أن بعض ذلك لأحدهما ، فوجب القطع بأن باقي الحكم ثابت للثاني ، كقوله تعالى : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ (٥) . فهذا يدل على أن مدة الحمل والرضاع ثلاثون شهراً ،

(١) الزركشي ، البحر المحيط ، ١٦٦/٤ .

(٢) الرازي ، " المحصول " .

(٣) طه ، آية ٩٣ .

(٤) النساء ، آية ١٤ .

(٥) الأحقاف ، آية ١٥ .

وقوله : ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين﴾^(١) . فهذا يدل على أن مدة الرضاع سنتان فيلزم أن تكون مدة الحمل ستة أشهر .

فهذا النوع يُنتج من ضميمة النص للنص دلالات زائدة على أصل المعنى ، فتدل بأحسن دلالة على مقاصد خفية ناتجة من رعاية ضميمة أخرى يكون فيه النص مع غيره منتجاً للحكم ، فتلمس النص بالنص منطوقه ومفهومه فتعقد بينها نسب أخوة في السياق المتفق تحدث بها دلالات كالمس ، وقد بين تتابع المعاني وتكاتها في هذا النوع ابن القيم في قوله تعالى : ﴿وما تنزل به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون﴾^(٢) .

يقول : " وجدتها دالة على أن الذي جاء به روح مطهرة فما للأرواح الخبيثة عليه سبيل ووجدتها دالة بأحسن دلالة على أنه لا يمسه المصحف إلا طاهر ، ووجدتها دالة أيضاً بلطف الدلالة على أنه لا يجد حلاوته وطعمه إلا من آمن به وعمل به " تم عقد بينها وبين قوله : ﴿قل فاتوا بالتوراة فاتلوها﴾^(٣) وقوله : ﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾^(٤) فتولد منه معنى أنه لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحق إلا المؤمن^(٥) .

فتأمل هذا النسب القريب وعقد هذه الأخوة بين هذه المعاني وبين المعنى الظاهر من الآية واستنباط هذه المعاني المتكاثرة كلها من الآية بأحسن وجه وأبينه وقد أرشد إلى هذا السبب الرسول عليه الصلاة والسلام حين أشكل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله تعالى ﴿قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد﴾^(٦) .

(١) الشعراء ، آية ٢١٠ .

(٢) الواقعة آية ٧٧ .

(٣) البقرة ، آية ٢٣٣ .

(٤) آل عمران ، آية ٩٣ .

(٥) أعلام الموقعين ، ١/١٧٢ - ١٧٣ .

(٦) النساء ، آية ١٧٦ .

فراجع رسول الله - عليه السلام - في ذلك ، فقال : " تكفيك آية الصيف " ،
فدله على الرجوع إلى قوله تعالى : { وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو
أخت فلكل واحد منهما السدس }^(١).

فإن الفرق بينهما دال على أن الكلالة من لا ولد له ولا والد وإن علا^(٢).

فالجمع بين الدلالات ورد السياق على السياق حتى يدرك الحكم ويستخرج من
مثله أصل من أصول التشريع الذي هدى إليه عليه السلام وبينه لأصحابه رضوان الله
عليهم .

فالدلالات في التشريع تتعاضد وتتناهى وتضبط حركة المعنى المصرح حيناً بنص غير
صريح فيعضد المفهوم المنطوق والمنطوق المفهوم وتجد إعجازاً يتزايد ويتسامق فيصبح
بيانياً متفقاً لا اختلاف فيه .

أما التعاضد بين السياقات قراناً وسنة فهو واقع بياني أقره الدرس الأصولي ، فالسنة
تنزيل من الله ووحى لقوله تعالى : { وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى }
فهو من بيان التنزيل بالتنزيل ، و" بيان المنزّلين بالآخر غير ممتنع " ^(٣) .

فبيان الوحي يتنزل وفق مراتب اعتبار مستمدة من واقع الوعي بأصول البيان
التنزيلية ، " ومراعاة لمتنزه وغايته وملابسات توظيفه نحو الغاية وتلك هي البراعة
في الوعي البياني " ^(٤) .

(١) النساء ، آية ١٢ .

(٢) ابن القيم : " أعلام الموقعين " ، ٣٥٤/١ - ٣٥٥ ، ابن العربي ، " أحكام القرآن ، ٣٤٧/١ .

(٣) الأمدى ، " الإحكام " ، ٤٧١/٢ .

(٤) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ٤٢ .

فالتناظر في أصله يؤدي وظيفة بيانية ترتبط ببلاغة اللسان الذي نزل به التشريع ، فالقرآن له نهج خاص في تناول الأحكام يسير فيه على لاجب من سنن العرب ومسالكتها في الخطاب ، فلما كان " اللسان محتملاً للمعاني ، وأن يكون كتاب الله ينزل عاماً يراد به الخاص ، وخصاً يراد به العام ، وفرضاً جملة بينه رسول الله فقامت السنة مع الكتاب هذا المقام " (١) .

فالنص يستثير النص ويحرك دلالاته ويمد أفاقه باعتباره يقوم مقام القرائن المبينة للمعنى ، فالسنة تقع من القرآن موقع القرينة في السياق الواحد لتداخل مقاصدها مع مقاصده ، وتشابه أحوالها مع أحواله فيصدق النص النص ، ويعضد دلالاته ويقوم مقام آخر الكلام من أوله ، فتجري النصوص الممتدة والمترامية الأطراف مع إئتلاف مقاصدها مجرى الجملة الواحدة في تناسق عناصرها واتساق أحوالها ، فترى نهجاً واحداً في البيان تتآزر فيه الدلالات وتشعب الدلالة أختها في النص الآخر ، وتهديك إلى معرفة أحوالها وأسرارها .

وأصل الإبانة في هذا الباب هو إدراك أصول المقاصد كليتها وجزئيتها ثم معرفة الموقع الذي يقع فيه النص من النص فيؤدي وجهاً في الإبانة لا يتحصل عليه المجتهد من ذات الألفاظ وإنما من تناغم دلالاتها مع دلالات أختها في خطاب آخر فتجري الدلالة في الدلالة وتستدعيها في سياقها .

وضابط ذلك العلم بأوجه انتساب المعاني بعضها إلى بعض ، وعمل بعضها في بعض مع اختلافها في الموقع الخارجي ، ومعرفة المسالك التي تنتظم بها المقاصد وطرق افتنائها في مداخلة الدلالة للدلالة .

(١) الشافعي " الرسالة " ، ٢٢٢ - ٢٢٣ .

ف نجد السنة تلاحظ المقاصد الكلية في القرآن وتدور في جزئياتها على اعتبارات من هذه المقاصد لا تنحرف عنها ، فيأتي الخبر في أكثره يحمل التلامح والتلاحظ لقبس هذه المقاصد .

لذلك كان باب الاستنباط يتطلب مخاطباً له خصوصية في إدراك المقاصد والجمع بين أعناق النصوص ، وضمها في نقاط الالتقاء ثم تشعيث الدلالات الزائدة التي تثيرها النصوص في نطاق النص ، فيحدث أثراً في دلالتها نحو التخصيص أو التقييد أو البيان والتفصيل ، ف " السنة في معناها راجعة إلى الكتاب فهي تفصيل مجمله ، وتوضيح مشكله ، وبسط مختصره ، وذلك لأنها بيان له ، وهو الذي دل عليه قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ، فلا تجد في السنة أمراً إلا والقرآن دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية وأيضاً ما دل على أن القرآن هو كلي الشريعة ينبوع لها ،... ولأن الله جعل القرآن تبيناً لكل شيء ، فيلزم من ذلك أن تكون السنة حاصلة فيه في الجملة " (١) .

وكون السنة حاصلة في القرآن في الجملة ، دلالة على تلاحظ هيآت المعاني وأحوالها في التشريع فسرمان دلالة السنة في القرآن من باب الإجمال حيث تجد القرآن جامعاً لمحتواها ، وحينما ترد دلالة السنة على صورتها في القرآن تثير هيآت المعاني وتحرك دلالات النصوص ، نحو التفصيل والبيان ، فالسنة أيضاً من جوامع الكلم الذي أوتيته عليه الصلاة والسلام ، فمن خلال الرد وعطف الدلالة الجامعة في السنة على الدلالة الجامعة في القرآن تتحرك المقاصد ويتضح التنزيل فتنبثق الزيادات في أصول المعاني الجامعة وتظل التفاصيل تتحرك شيئاً فشيئاً حتى تكتمل دائرة المعنى .

وهذا باب جليل يتسع إذا تجاوزنا النظر في جوامع المقاصد إلى ما تحدته تغيرات التراكيب في دلالة السنة والقرآن وهما في نفس المعنى من هيآت جديدة تثير فيها

(١) الشاطبي ، الموافقات " ، ٤/٣١٤ - ٣١٨ .

الدلالة الدلالة فتغيرها من الإجمال إلى التفصيل ، ومن الإطلاق إلى التقييد ، ومن التعميم إلى التخصيص وهكذا ، فتصل إلى أصول الدلالات وفروعها وتجمع المقاصد خفيها وجليها ، فتبصر حركة المعنى في المعنى ، وتضبط الدلالة " على نحو لا يتعاند مع غيره ولا تتوارى بعض عناصره عن البصيرة" (١).

ولا تجد باب التناظر سائغاً من كل وجه ولكن هناك وجوه يصح فيها الجمع بين النصوص ، وذلك راجع إلى ما يحدثه المتكلم من خصوصيات يستقيم معها رد دلالة النص إلى النص فهذا الفن لا يستقيم في كل كلام " ولكن إنما يسوغ في التأويلات ما يسوغه الفصحاء " (٢).

فالفصاحة تفتح للدلالات قنوات يجري فيها النص من النص مجرى الرافد الذي لا ينقطع مداده ، وهذا راجع إلى اعتبارات في إضافة المعاني الزائدة على السياق ترجع إلى إشعارات تبث فيها اللغة خيوطاً إلى ما يناظرها من النصوص ، فتظل الدلالة تنهل من دلالة أختها ، فتستظل بسياقها وما يحفه من قرائن لفظية وحالية لأن حمل السياق على غيره قد يحط " الكلام عن مرتبة الفصاحة والجزالة ويحلّ المتكلم به محل الحصر العي الذي يعمم من غير إشعار به " (٣).

فالدلالة تحكم دلالة أختها باعتبارات راجعة للمساق وتتبع مواقع النصوص من الأغراض .

وأبرز صور امتداد دلالة السياق في السياق وإحداثها مقتضيات ومعان زائدة ترجع إلى اعتبار الموقع في الموقع ، وسريان الدلالة في الدلالة ، وما تحدثه من هيئات زائدة تتمثل في معنى : التخصيص والإطلاق والتقييد والتأكيد والتفسير والبيان .
وليتضح عمل النص في النص وفق الهيئات السابقة نعرض لكل نوع منها :

(١) محمود توفيق ، " سبل الاستنباط " ، ١٤٢ .

(٢) الجويني " البرهان " ، ١٩٨/١ .

(٣) السابق ، ١٩٧ .

أولاً : التخصيص :

العموم والخصوص صفات تعرض للمدلول فتتجه به نحو التخصيص أو التعميم فيتبعه تغير في مساحة الدلالة امتداداً وتضييقاً^(١) .

فالعام هو : اللفظ الدال على استغراق أفراد مدلوله مع كون الأفراد غير محصورين .

والخاص هو : ما وضع في الأصل عاماً ثم خص في الاستعمال ببعض أفرادهِ .^(٢)

فالتخصيص يوجب تضييق الدلالة وانحصارها في جهات وزوايا محددة تابعة لاعتبارات الشارع وغاياتها في الحصر ، فـ " الخصوصيات من حيث الخصوص معنى زائد على ذلك المعنى العام أو معاني كثيرة " .^(٣)

فالخصوصيات الناتجة عن التخصيص صفات تحدث في السياق الواحد أو السياقات المختلفة فتحدث زيادات في أصول المعاني وتغييراً في دلالتها من الاتساع إلى التضييق ، فيتغير بذلك المعنى ويشوبه أجواء بيانية تختلف عنه حينما كان عاماً ، فلا تنتقص المعاني بالتضييق وإنما تتكاثر وتزيد ، فسلوك نهج التخصيص في السياق الواحد واقع بياني يلحظ فيه عناصر التراكيب وما توطئه من قرائن تعمل بها على ثبوت المخصص في موقعه وإثارة دلالته برده إلى العام في أول الكلام ، وكذلك انتقال النص المخصص من سياقه إلى سياق خارج أسواره مع الحاجة إلى زيادة تثقيف في لغة النص العام بفتح قنوات تنفذ منها الدلالة المخصصة إلى سياق العام وتتحده بمجاله فتقع منه موقع آخر الكلام من أوله .

(١) طاهر ، " دراسة المعنى " ، ٢٣ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٦٦/٤ .

ورد النص المخصص على عموم نص آخر لا يتم معزولاً عن الواقع الخارجي للنصوص ، بل تتبين وجوه الزيادة بربطها بجهات الأحوال ، فتخصيص الكتاب بالكتاب أو الكتاب بالسنة " يخرج شيئاً شيئاً من العموم على قدر وقوع الوقائع " (١) فالمتعين اللاحق بالألفاظ ليس المراد به في كل حال التخصيص ، وإنما ضابط أعماله بالرجوع إلى مقاصد الشارع في خطابه ، و" التعيين في اللفظ لا يرد به التخصيص بل التمثيل أو حاجة المخاطب إلى تعيينه بالذكر أو لغير ذلك من الحكم " (٢) .

فالتخصيص مؤثر عامل في أصول الدلالة بتغيير أوضاعها تجاه مقاصد محددة تزيد في الأصل معان كثيرة ، وهذا لا تجده في التحديد المراد به التعيين بالذكر أو التمثيل لحاجة المخاطب .

فالنصوص تتلامح فيضفي النص على النص من دلالاته بياناً متزايداً فيؤدي العموم دلالة في سياقه ثم يأتي الخصوص يؤكد الدلالة في الحكم ويخرج بعض أفرادها فيصطبغ النص بصبغة بيانية تولدت من رده إلى النص المخصص وملاحظته ، فيقع النص من النص موقع التأكيد لأصل الدلالة مع إضافة خصوصيات زائدة تخضع لاعتبارات تحفظ المعنى وتضبط أصل الدلالة فترى " المخصص مؤيداً بما يشاركه في بيان عدم دخول بعض أفراده " (٣) . نحو قوله تعالى : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ (٤) .

فـ " المطلقات " لفظ عام تدخل تحت دلالاته أجناس وأحوال مختلفة ، خصصتها نصوص أخرى خارج سياقه ، فحددت أحوالاً خاصة ضيقت بها دلالة الحكم وفرعت منها بياناً لأحكام أخرى تناسب الاعتبارات الخاصة لكل حال .

(١) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٨٣/١ .

(٢) ابن القيم ، " أعلام الموقعين " ، ٢٧٤/١ .

(٣) البدخشي ، " مناهج العقول " ، ١٧٠/٢ .

(٤) سورة البقرة ، آية ٤ .

وهي المطلقات من أولات الأحمال في قوله : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ (١) ، والمطلقة التي لم يدخل بها في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدوهما ﴾ (٢)

وكلتا الآيتين لها صلة بطبيعة السياق العام الذي وردت فيه " المطلقات " ، فاللفظة العامة ينتابها سياقان ، أحدهما مفصل والآخر مجمل ضمناً في الدلالة ، فالمفصل هو المقصود الأصلي وهو سياق الحديث عن عزيمة الطلاق وعدمها .

لقوله تعالى : ﴿ للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم ، وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم ﴾ (٣)

فتناولت حكم الطلاق من حيث الرجعة وعدمها ، لأن " كل مطلقة فيها رجعة أو لا رجعة فيها " (٤) فذكرت هذه الأحوال وفصلت القول فيها ، وناسب ذلك حكم ما قبلها في الإيلاء ، أما الفي أو الطلاق ، فاقضى ذلك ذكر الطلاق ، لأنه إذا طلق لم تخل من أن يجعله طلاقاً بائناً أو رجعياً . (٥)

أما السياق المجمل فيتركز في دلالة قوله : ﴿ ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾ ، فاقضى ترتب العدة على عدم الكتمان تغير الحكم ولم ينط به حكم غير الأول ، وإنما ظلت الدلالة في سياقه تنتظر الدلالة في سياق آية الطلاق ، لأن إخراج جنس يقتضي التأكيد على دخول ما يشاركه من الأجناس المسكوت عنها وحضورها في محل الحكم فجاءت آية الطلاق لتؤكد النوع الأول في سورة البقرة وتدل عليه وتستحضره في سياقها بقوله : ﴿ فإذا طلقتم النساء ، فطلقوهن لعدتهن ﴾ (٦) فاقضى

(١) سورة الطلاق ، آية ٤ .

(٢) سورة الأحزاب ، آية ٤٩ .

(٣) سورة البقرة ، آية ٢٢٦ - ٢٢٧ .

(٤) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ٢٥٤/١ .

(٥) الجصاص ، " أحكام القرآن " ، ٤٣٩/١ .

(٦) سورة الطلاق ، آية ١ .

"أهن اللاتي دخل بهن من الأزواج" ^(١) ، وهو مناط آية البقرة ، فأكدت خصوصهن بالعدة المذكورة في الآية الأولى ، ثم أدخل الأفراد المشاركة ونص على دخولها في حكم آية البقرة وهي : ﴿ واللاتي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللاتي لم يحضن ﴾ ^(٢) ثم بنى عليها الحكم المسكوت عنه في سبب عدم الحل لكتمان ما في أرحامهن ، لأنه خصوصية يترتب عليها حكم آخر وهو تغير العدة وأولات الأحمال "أجلهن أن يضعن حملهن" فافتضى حكماً آخرًا يتناسب ومقاصد التشريع في فرض العدة وأنها لبراءة الرحم . والسياقان يشتركان في أوصاف ويفترقان في آخر .

أما التي لم يدخل بها فهي خارجة عن حكم العدة ، لذلك لم تقترن بسياقي آية البقرة أو آية الطلاق لأهما جميعاً في المدخول بها ، فجرت في سياق بعيد عنهما .

والسنة تقوم مع القرآن هذا المقام ، فهناك آيات في القرآن جاءت عامة في دلالاته فعملت السنة فيها بالتخصيص مع تأكيد أصل الحكم ، نحو قوله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾ ^(٣) وقال : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً ﴾ ^(٤) .

وقوله : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له أخوة فلأمه السدس ، من بعد وصية يوصي بها أو دين آبأؤكم وأبنأؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ ^(٥) .

(١) ابن العربي "أحكام القرآن" ، ٤٣٩/١ .

(٢) سورة الطلاق ، آية ٤ .

(٣) سورة النساء ، آية ٧٦ .

(٤) سورة النساء ، آية ٧ .

(٥) سورة النساء ، آية ١١ - ١٢ .

فجميع الآيات السابقة تقرر حكم الوارث باعتبار القرابة ، وتعمل على تفصيله داخل دائرة المعنى العام ، فتأتي السنة لتثبت المعنى ثم تخصه بأجناس وجهات تكشف بها عن زوايا أخرى في الحكم .

فالقرابة لها أجناس وأحوال مختلفة ففرعت السنة دلالة الكتاب باعتبار هذه الأحوال والجهات وشعبتها في زوايا تثري الدلالة وتضبط بها الحكم ، فاستثنت أحوالاً خلصت بها دلالة القرابة من معاني تغير دلالتها في مقاصد التشريع فقال عليه الصلاة والسلام : " لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم " (١) فخصصت الدلالة من زاوية اجتماع دين الوارث والموروث (٢) .

ثم قال عليه السلام : " القاتل لا يرث " (٣) لما بين القرابة والقتل من التضاد وكان القتل يقضي على دلالة القربى ، ويقطع الوشائج الواصلة بينها وبين حكم الإرث ، فيفقد معناه في الإرث لخروجه من دائرة معنى القربى .

ثم حددت معنى آخر وهو أن يكون الوارث والموروث حرين مع الإسلام (٤) ، فقال عليه السلام : " من باع عبداً وله مال ، فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع " وهذا يتوافق مع المقاصد الكلية في الشريعة على " أن العبد لا يملك مالاً وإن ملك العبد فإنما يملكه لسيده ... ولا يكون مالكاً وهو لا يملك نفسه ، وهو مملوك يباع ويوهب ويورث ، ... وإن كان العبد أباً وغيره ممن سميت له فريضة فكان لو أعطيتها ملكها سيده عليه ، لم يكن السيد بأبي الميت ولا وارثاً سميت له فريضة ، فكنا لو أعطينا العبد بأنه أب ، إنما أعطينا السيد الذي لا فريضة له ، فورثنا غير من ورثه الله " (٥) .

(١) سنن أحمد ، ٥ / ٢٠٠ .

(٢) الشافعي ، " الرسالة " ، ١٦٤ .

(٣) سنن الترمذي ، ٢٥٩/٨ .

(٤) الشافعي " الرسالة " ، ١٦٤ .

(٥) السابق نفسه ، ١٧٠ - ١٧١ .

ومن نص الشافعي تقرر ما كان يخلج في نفسي حول القرينة النازمة لدلالة الخصوص في عموم الآيات السابقة ، وهي قوله تعالى : ﴿ آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً ﴾ فجاء التخصيص من زاوية النفع ، فالقتل والكفر والعبودية لا تتحقق فيها دلالة النفع وإن تحققت فيها القرابة التي هي أصل المعنى ، فجاءت اعتبارات السنة من زاوية النفع بعد أن مهدت لها دلالة القرآن ، فنظمت السنة هذا الخيط وضبطت حركة الدلالة وحددتها وفق المقاصد الكلية للتشريع ، والله ما أعظم شأنه في البيان .

ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ (١) فأخرجت السنة الزوج المحلل أو ما يسمى بـ " التيس المستعار " حيث لعن على لسانه عليه السلام وهو داخل في عموم مسمى الزوج .

فتجد السنة وجهت دلالة النص القرآني نحو الغايات والمقاصد المعبرة في التشريع ، فالحلل داخل في حكم الزوج في ظاهر دلالاته ، ومتى وضعته موضعه من مقاصد التشريع وجدته يغيّر النهج ، لأن من يقدم على النكاح لأجل التحليل يكون مخلاً بالمقاصد التي لأجلها شرع النكاح ، وهي : صيانة النفس عن ما حرم الله من الشهوات ، وقصد النسل .

وتنعدم تلك المعاني في المحلل ، لذلك أخرج من حكم الحل ، وجعله داخلاً في باب اللعن ، وتصويره عليه السلام بـ " التيس المستعار " تخصيص بوجه بياني تزايدت به الفائدة وصور لك المقاصد في أحسن صورها وأتمها ، فالجامع بينهما الغريزة الحيوانية والانقياد ، وهذه صورة شاذة في الإنسانية التي هذبتها الشريعة ، تجدُّ في الاحتيال على المقاصد فتخرج عن حدود المباح إلى ما حرم الله تلاعباً بالدين وإخلالاً بمقاصد التشريع وتصوير الأشياء بغير صورها .

(١) سورة البقرة ، آية ٢٣ .

ولا يقف نطاق تخصيص النص للنص في منطوقة ، وإنما يتعدى ذلك إلى وحدة التبيهات التي تحملها النصوص ، والإشارات التي تلوح بها دلالاتها من بعيد ، فيلتقطها الدهن الحصيف بمواقع الدلالات بعضها من بعض ، ويضم الفحوى إلى النطق موافقة ومخالفة ، فيجاذب الدلالات ويحرك النصوص نحو الإبانة الكاشفة عن زوايا الحكم الشرعي . فيبعث بالدلالة الدلالة فيسمو المسكوت عنه شيئاً فشيئاً في سياق آخر ، ويصبح السياق المنطوق عاملاً في استثارة المفهوم الساكن في أغوار النص الآخر ، وجزءاً من دلالاته ، فيعمل على تخصيص عمومته وهذا مذهب المحققين من علماء الأصول أنه يجوز تخصيص العموم بالمفهوم الموافق أو المخالف ، لأن كونها تنبيهات وإشارات تجري " مجرى المنطوق في الدلالة " . (١)

وقرر ذلك الشوكاني في قوله : " والحق الحقيق بالقبول أنه يخص بالقياس الجلي لأنه معمول به لقوة دلالاته ، وبلوغها إلى حدّ يوازن النصوص " . (٢)
فالنص يداخله نصوص مطوية تمتزج بدلالاته وتحيط بمقاصده ، فتمكث في دلالاته حتى تعمل الإبانة على استقلالها في هيأت خارجية منطوقة تصرح فيها بالدلالة وتخرجها للعيان مع بقائها في تلاحظ مستمر مع أصل منبعها ونقطة انبعائها .
والمفهوم من أدلة الأحكام وترك ضم دلالة السياق المنطوق إلى أختيتها في السياق المفهوم قطع للوشائج الرابطة بين الأدلة لأن تخصيص المنطوق بالمفهوم " دليل فجاز تخصيص العموم به جمعاً بين الدليلين " . (٣)

ففحوى الدلالة حاضرة في المنطوق يثيرها العقل العارف بمواقع الإبانة ، فتمتد دلالة المفهوم بوشائجها إلى أسوار المنطوق في سياق آخر ، فتزيد في أصل دلالتها معان تخصص ما في زواياها من تنبيهات تغمغم تحت أصوات اللغة الظاهرة ، فتمدها الآية أو

(١) ابن قدامة ، " روضة الناظر " ، ٥١ .

(٢) " إرشاد الفحول " ، ٦٠ ، وينظر : الفتازاني " التلويح " ، ٢٩/٢ . القرافي ، " شرح التنقيح " ، ٢١٥ .

(٣) الآسنوي ، " نهاية السؤل " ، ١٧٥/٢ .

السنة في سياق آخر وتحرك عمومها تجاه التخصيص لتطابق واقع التشريع وتضبط مقاصده . نحو قوله تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهن ﴾ (١) .

فالتقييد بالشرط في قوله ﴿ إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن ﴾ اقتضى مفهوماً مخالفاً وهو أن المتعة مقيدة بالمطلقة الغير ممسوسة وأنه لا متعة للممسوسة ، فجاء قوله تعالى : ﴿ للمطلقات متاع ﴾ مخصصاً مخالفاً لفحوى الدلالة ، فأوجب به المتعة للمسوسة (٢) . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : " إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث " خص بمفهومه الذي لم يبلغ قلتين عموم قوله عليه السلام " الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه أو طعمه أو لونه " (٣) .

فالماء دلالة عامة يطلق على القليل والكثير ، فجاء القصد في الحديث الثاني إلى إثبات الطهارة للماء ، وأكد ذلك بالنفي والاستثناء في قوله " لا ينجسه شيء ... " فأكد المعنى وبين الوصف الخارج عن الطهارة بغلبة ظاهرة من لون وريح وطعم ، دون النظر في المقدار ، فجاء الحديث الآخر عاضداً لدلالته ومبيناً للمقدار الذي لا ينجس وهو ما بلغ قلتين فبينت مجمله وأكدت صفة الطهارة ، فحمل التقييد بالشرط مفهوماً مخالفاً استثار الذهن تجاه تنبيهات في دلالة الماء ، فقصرت الدلالة في زوايا خاصة تحفظ المعنى وتحيط بجوانبه المختلفة قلة وكثرة فحينما ترده إلى قوله " إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث " (٤) فخص بمفهومه الماء الذي لم يبلغ القلتين وضبطت دلالة المفهوم دلالة العموم في النص ، ودلت على أن الماء الذي لا يتغير هو ما بلغ القلتين فأكثر ، ثم خصت ما دونه وهو ما لم يبلغ القلتين بالخبث بمجرد ملاقاته النجاسة . (٥)

(١) سورة البقرة ، آية ٢٣٦ .

(٢) السبكي ، " تنشيف المسامع " ، ٣٨٩/١ .

(٣) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ٣٦٧/٣ .

(٤) سنن أبي داود ، ١٥/١ .

(٥) الآسوي " نهاية السؤل " ، ٢٧٥/٢ .

ثانياً : الإطلاق والتقييد :

المطلق هو " ما تناول واحداً غير معين باعتبار حقيقته شامل لجنسه " .^(١) وبخلافه المقيد فهو " ما تناول معنياً أو موضوعاً بزائد على حقيقة جنسه " .^(٢)

ومتى قيد المطلق في نص متصل ألغي حكم المطلق وتغيرت دلالاته من الشمول إلى التعيين بالوصف الزائد ، أما حمل النصوص المطلقة في سياقات مختلفة على النصوص المقيدة فكان منشأ خلاف بين الأصوليين ، فمن أجاز ومن منع^(٣) .

وجهور العلماء على أنه متى اتحد الكلامان في الحكم والسبب حمل المطلق منهما على المقيد ، " لأنه مع اتحاد الحكم والسبب لا يتصور الاختلاف بإطلاق وتقييد فيكون المطلق مقيداً بقيد المقيد " ^(٤) ، فالتقييد في أحدهما " بيان للمطلق " .^(٥)

ووضعوا لذلك ضوابط واعتبارات خاضعة للتناسب بين جهات الخطاب بأن يكون هناك مناسبة بين الخطاب المطلق والمقيد وتعلق لأحدهما بالآخر^(٦) ، وجهات التعلق إما أن تكون اعتبارات سياقية تركيبية خاضعة للغة أو اعتبارات خاضعة لمقاصد الشرع .

قال الروياني : " وحيث حمل عليه فهل ذلك من طريق اللغة أو من طريق الشرع لكونه مبنياً على استنباط المعاني " .^(٧)

والاعتبارات الخاضعة للغة يمكن إيجازها فيما يلي : -

١- إن كانا مثبتين أو في معنى مثبت كالأمر مثل : اعتق رقبة في الظهار ثم قال : اعتق رقبة مؤمنة حمل المطلق على المقيد .^(٨)

(١) " شرح الكوكب " ، ٣/٣٩٢ .

(٢) السابق نفسه ، ٣/٣٩٣ .

(٣) " التمهيد " ، ٤٢١ .

(٤) " أصول الفقه " ، أبو زهرة ، ١٣٥ .

(٥) ينظر : الآسنوي ، " التمهيد " ، ١٢٧ ، " منهاج العقول " ، ٢/١٤٠ .

(٦) " الإجماع " ، ٢/٢١٧ .

(٧) " التمهيد " ، ٤٢١ .

(٨) ينظر : الآمدي ، " الإحكام " ، ٣/٤٠ ، الغزالي ، " المستصفى " ، ٢/١٨٥ .

٢- إن كانا فهين فهي نفي مثل : لا نكاح إلا بولي" (١) ، و " لا نكاح إلا بولي مرشد " (٢) قال ابن تيميه : " قلت وإن كانا اباحتين فهما في معنى النهين وكذلك إذا كانا كراهتين وإن كانا ندين ففيه نظر ، وإن كانا خبرين عن حكم شرعي فينظر في ذلك الحكم " (٣)

٣- أن كانا أمراً أو نهيماً مثل : أنا ظهرت فاعتق رقبة ، وقوله : " لا تملك رقبة كافرة " فلا بد من التقييد بنفي الكفر لاستحالة إعتاق الرقبة الكافرة " فالحمل في ذلك ضروري " . (٤)

وأما الاعتبارات الشرعية فهي كما يلي :

- ١- إذا اختلف حكمهما فلا يحمل مطلقاً سواء اتفق السبب أو اختلف (٥) .
- ٢- وإن لم يختلف حكم المطلق فتارة يتحد سببهما وتارة يختلف (٦) ، فإن اتحد سببهما ينظر في سياقهما إثباتاً ونفيّاً كما وضحنا آنفاً .

أما إذا اختلف السبب فالحنفية منعت الحمل ، وأجازته الجمهور (٧)

وتناول الدلالة بالإطلاق والتقييد يتبعه تغيرات دلالية تتسع وتضيق في نطاق سياقي متصل أو منفصل ، فصدور الكلام من متكلم واحد يعد بياناً متعاضداً تتطلب فيه الدلالات وتتعلق وتتشابه في وجوه وتختلف في آخر ، ويظل حمل الدلالة على الدلالة وعياً بيانياً باتساع اللغة وامتداد بحورها ، فتمتد اللغة أختيها بدلالاتها في سياق آخر ، فتنتج معان وليدة النشارب الدلالي بين الدلالات المتناظرة المتفقة في السبب والحكم وإن

(١) سنن أبي داود ، ٤٨١/١ .

(٢) سنن البيهقي ، ٧ / ١١٢ .

(٣) " المسودة " ، ١٤٧ .

(٤) ينظر : الآمدي ، " الأحكام " ، ٤ / ٣ ، " جمع الجوامع " ٥١/٢ .

(٥) " فواتح الرحموت " ، ٣٦١/١ ، " المحصول " ، ١ ق ٣ / ٢١٤ .

(٦) " مناهج العقول " ، ١٣٩/٢ .

(٧) " أصول الفقه " ، أبو زهرة ، ١٣٦ .

اختلف السبب ، وذلك وعي بوجوه القرآن الكريم ، وأن إعجازه في إيجازه فإذا وردت كلمة في القرآن مطلقة ثم قيدت في بعض المواضع بما يحدد جنسها أو وضعها لا بد أن تكون دلالتها في المواضع الأخرى المطلقة قابلة للاتفاق مع هذا التحديد . (١)

وإن منع البعض ذلك لأنه يعد تغيير في دلالة النص لأن صفة الإطلاق مخالفة لصفة التقييد " فكما لا يجوز إثبات صفة الإطلاق في المقيّد فكذلك المقيّد لا يحمل على المطلق وإنما يجب حمل المطلق على إطلاقه والعمل به من هذا الوجه وكذلك المقيّد يحمل على تقييده ولا تجوز مخالفة الأصل إلا بدليل يوجب تقييد المطلق وإطلاق المقيّد " . (٢)

وفقه الإعجاز القرآني وامتياز الدلالة فيه بالدقة والإحاطة والشمول تجعل هذا الباب رافداً تتزايد به الدلالات التشريعية وتتسامق مكانتها فتجد الدلالة المقيّدة تحيي المطلقة وتنتج منها معنى دون أن تقضي على أصلها ولا تجد ذلك في البيان الإنساني وإنما تقضي فيه الدلالة المقيّدة على المطلقة وتغيرها .

وحمل المطلق على المقيّد تصرف فيه " النصوص بعضها في بعض وجعل النصين كنص واحد " . (٣) فيقيد الكتاب الكتاب وتقيده السنة ويقيد الكتاب السنة في علائق متصلة لا تنقطع وتصبح الدلالة لحمّة واحدة مكتملة الأطوار ، ومتى نظرت إلى كل واحد وجدت دلالة فإذا وصلت النص بالنص لا تخلو من فائدة ، فـ " اللفظ تختلف دلالته بالإطلاق والتقييد " . (٤)

والحمل لا يخلو من فائدة تتزايد بها أصول المعاني " وهي أن يكون ذلك دليل الاستحباب والفضل أو هو عزيمة والمطلق رخصه " . (٥)

(١) " أصول الفقه " ، أبو زهرة ، ١٣٧ .

(٢) البغدادي ، " الفقيه والمتفقه " ، ١١٢/١ ، وينظر : " المستصفى " ، ٢٧٠/٢ .

(٣) " ميزان الأصول " ، ٥٨٩/٢ .

(٤) " أعلام الموقعين " ، ٢٧٢/١ .

(٥) " ميزان الأصول " ، ٥٨٩/٢ .

مثل قوله تعالى في كفارة الظهر : " ﴿ فتحرير رقبة ﴾ ^(١) وقوله في كفارة القتل :
﴿ فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ ^(٢) .

فتقييد دلالة " فتحرير رقبة " بوصف خاصة بكفارة القتل وهو " مؤمنة " ترقى به
الدلالة إلى معان إحسانية ترتبط بمقاصد الشارع ، فمدام أن الشارع قصد تقييد الرقبة
بالإيمان في سياق لا يمنع من تقدير القيد لاستحسان الشارع له وذكره قيداً في سياق آخر
مما يدل على علو منزلة الرقبة المؤمنة وأنها لها خصوصية زائدة في الإحياء والفك من
أسر العبودية والرق ، وصفة العبودية متى وجدت في الرقبة المؤمنة فهي أحق بالفك
والإطلاق ، لذلك حمل المطلق على المقيد اعتباراً لمقاصد الشارع ، وإن ظل القيد عزيمة ،
والإطلاق رخصه متى لم توجد الرقبة المؤمنة .

وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " في خمس من الإبل شاه " وروي " في خمس
من الإبل السائمة شاه " ^(٣) ، ثم حمل المطلق على المقيد حتى صارت صفة السائمة شرطاً
بالإجماع لوجوب الزكاة ^(٤) .

ويذكر الماوردي أن المعتبر فيه في الحمل هو أغلظ الحكمين " فإن كان حكم المطلق
أغلظ حمل على إطلاقه ولم يقيد إلا بدليل ، وإن العكس فالعكس لئلا يؤدي إلى إسقاط
ما تيقنا وجوبه بالاحتمال " ^(٥) .

والقيد له وظيفة بيانية تعمل عمل التوكيد ورفع الاحتمال مثل إذا قال من حج :
" لله عليّ أن أحج . ثم قال : لله تعالى عليّ أن أحج هذا العام . فإنه يكفيه حجة واحدة
وفائدة النذر الثاني تعجيل ما كان له تأخير . ^(٦)

(١) سورة المجادلة ، آية : ٣ .

(٢) سورة النساء ، آية : ٩٢ .

(٣) مسند أحمد ، ٤/٥ .

(٤) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٥٨٦/٢ .

(٥) الأسنوي ، " التمهيد " ، ٤٢٢ .

(٦) السابق نفسه .

ثالثاً : التفسير والبيان :

والحاجة إلى رد النص على النص وثني دلالاته عليه تقوى في النص الجمل في محاولة لاستثارة أوضاعه الخفية والكشف عنها ، وإحيائها بنص آخر ، فالنصوص تختلف في درجات الوضوح والإبانة فمنها ما يكون واضحاً بنفسه ، ومنها ما يتضح برده إلى غيره " وهو ما توفق فهم المعنى منه على انضمام غيره إليه " . (١)

وانضمام غيره إليه إما أن يكون في سياقات منفصلة من الكتاب ، أو في السنة ، وسنعرض لاحقاً لتفسير القرآن بالقرآن في الحديث عن الجمل .

أما بيان السنة للكتاب ، فالسنة تضطلع بوظيفة البيان والتفسير لما أجهم من القرآن لذلك كان بيانها " ثان على المبين في الاعتبار " . (٢)

وتعمل دلالة التفسير والبيان على الكشف عن عناصر الخفاء والإبهام الذي تحدثه عناصر لغوية راجعة لاعتبارات من حسن البيان ، فتوظف سياقات أخرى تحمل تنبيهات مبينة للسياق الجمل ، فينتظم السياق الخارجي المبين في داخل النص الجمل ويصبح عنصراً من عناصر دلالاته .

وقد أشار السرخسي إلى أن التنبيهات تنسج في بلاغتها نصوصاً متداخلة تحوكمها الوسائل اللغوية فتنتظم بها سياقات متعددة تنسج في أودية تتعد في مسافاتها وتقرب في دلالاتها ، والمهتدي إلى هذه البلاغة كـ " من رمى سهماً إلى صيد فرما يصيب الصيدين بزيادة حذقه في ذلك العمل " (٣) .

لذلك تشتد الحاجة في البيان القرآني إلى أخيته في الشريعة وهي السنة وتصبح قرينة كاشفة عن أعماق الإعجاز القرآني وما يحويه في محيطه من دلالات متشابكة ، تحن إلى إلفها في التشريع فتتغاضى عناصر التشريع وتترابط ، فيعجز الناظر عن الفصل بين

(١) السبكي ، " الإبهام " ، ٢٢٣/٢ .

(٢) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٢٩٦/٤ .

(٣) السرخسي ، " الأصول " ، ٢٣٦/١ .

الوشيجة الناظمة لعناصره ، فالقرآن أحوج إلى السنة .^(١) في ضبط بيانه وتفصيل مجمله ، وتشعيب النصوص المتشابكة في أعماقه ، وهي تبينه برفع الإشكال وتحريك دلالاته لتصبح واقعاً ملموساً ، كقوله تعالى : ﴿ وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن ﴾ فقوله على المولود له " تنبيه على نسبة الابن لأبيه ، وتولد منها نص آخر قربه النظم من واقع الدلالة الأصلية للآية ، وامتد بجذورها في تربة أخرى نمت في سياق خارجي مستقل كشف عنها في قوله عليه السلام " أنت ومالك لأبيك " .

فتجد لغة النص الجميل تلوح بدلالات تنسج بها سياقاً آخرًا تتضمنه الدلالة فتمتد انعكاساتها وتشرق في نص السنة لتستوعب به التلويحات وتصير منها تصريحات تفسر بها دلالات وتقبط على لوازمها المتناهية في العمق وتحولها إلى ألفاظ كواس بعد أن كانت ومضات تتبع الألفاظ وترقبها عن بعد ، فتتحرك التنبهات الجملة وتمتد إلى أن تكون بياناً مستقلاً في دلالاته بعد أن كان يسري مسرى صامتاً في غياهب سياق الآية .

فالمعاني التفصيلية تلحظ جوانب وجهات خفية في دلالة القرآن الكريم ، فتجاذب عناصرها بالبيان النبوي وتداخل أصولها فتقرر الأصل ثم تمتد بالتبيين والتفسير إلى محل الإجمال وهي في هذا لا تخرج عن معنى القرآن ، كما في قوله تعالى : ﴿ أقيموا الصلاة ﴾^(٢) فالأمر متوقف على بيان الكيفية التي يكون بها الأداء ، فظلت دلالة الآية متوقفة على بيان السنة " فظهر من البيان ما لم يظهر من المبين وإن كان معنى البيان هو معنى المبين " ^(٣) .

وهذا النوع من البيان " الكلام فيه مفصل في مقصوده ، ومجمل في غير مقصوده " ^(٤) ، فيعمد الناظر فيه إلى إثارة سياق خارجي يحرك به دلالة الجملة ويخرجها من الحيز الذي تتزاحم فيه دلالاتها مع أصوات أخرى تعلو بصحبة القرائن والملابسات

(١) الفيومي ، " المصباح المنير " ٦٩/٢ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ٤٣ .

(٣) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٣٣٣/٤ .

(٤) الزركشي ، " البحر المحيط " ن ١٩٥/٣ .

الخارجية فيمد الخطاب الخارجي دلالة المجمل ويخرجها إلى حيز الإبانة . مثل قوله تعالى :
﴿ والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم ﴾ (١) ، والآية في
سياق مدح المؤمنين بكونهم " قوامين ... أنهم لفروجهم حافظون في كافة الأحوال إلا في
حال تزوجهم أو تسريهم " . (٢) وأجمل فيها بيان ما يحل منها وما لا يحل " ثم احتج إلى
تفصيل ما لا يحل بالنكاح أو بملك اليمين صير إلى ما قصد تفصيله مثل : ﴿ حرمت
عليكم أمهاتكم ﴾ (٣)

وأيضاً تعمل السنة على تبين ما أشكل من الأحكام مثل ما وقع في ميتة البحر
ووقوعها بين طرفين متناقضين فقد أحل الله " صيد البحر من الطيبات وحرمة الميتة من
الخبائث ، فدارت ميتة البحر بين الطرفين فأشكل حكمها ، فقال عليه السلام : " هو
الطهور ماؤه الحل ميتته " . (٤)

فالحكم متردد بين جهتين مختلفتين فجاءت السنة وبينت الحكم بتحقيق مناطه ،
وكشفت عن زاوية الخفاء في إلحاق ميتة البحر بطرفي الحل والحرمة ، فقررت الحل ثم
أناطت به حكماً آخرًا وهو إلحاق ماء البحر بغيره في حكم الطهورية (٥) فأكدت بهذا
الإلحاق محل الحكم المستول عنه .

وقدم عليه السلام حكم طهورية الماء في سياق السؤال عن حكم ميتة البحر ،
فأفاد تقوية محل الحكم لأنه إذا تقرر أن ماء البحر كامل في صفة الطهورية استلزم منه
حل ميتته .

(١) سورة المؤمنون ، آية : ٥ - ٦ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ١٧٦/٣ - ١٧٧ .

(٣) الزركشي " البحر المحيط " ، ١٩٥/٣ - ١٩٦ .

(٤) الشاطبي " الموافقات " ، ٣٧١/٤ .

(٥) السابق نفسه ، ٣٨٣/٤ .

٤- التأكيد :

وهو رفع احتمال المراد من المبين ^(١) ويسمى بيان التقرير لأن تأكيد الكلام فيه يقطع احتمال المجاز أو الخصوص ^(٢) .

وعرفه الشوكاني : " أنه النص الجلي الذي لا يتطرق إليه تأويل ، وحاصله أنه يحتمل المجاز أو الخصوص فيكون البيان قاطعاً للاحتمال مقررراً للحكم على ما اقتضاه الظاهر " . ^(٣) نحو قوله تعالى : ﴿ ولا طائر يطير بجناحيه ﴾ ^(٤) فلفظة " بجناحيه " قرينة مؤكدة للمراد قاطعة للاحتمال .

وكذلك اقتران النصوص في سياقات مختلفة يعمل على مجاذبة الدلالة وتقويتها ، والقطع بالمراد منها ، فيقرر النص النص ويؤكدده ، فيقع منه موقع القرينة اللفظية ، ويعمل عملها في التقوية والترجيح ، فتجد النص المؤكد حاضراً في دلالة الآخر ، ممتداً في قاعه ، مما يؤدي إلى تيسير إجراء النص الخارجي في السياق الآخر وتشكيل دلالاته ، مع زيادة بيان على أصل الدلالة ، حيث تصبح دلالة النص الخارجي أشبه بمستتبعات التراكيب التي تثيرها الألفاظ في النص الواحد ، وهنا تجد الأصل يقوى بتحريك النص الخارجي له ثم تستثار به دلالات أخرى خفية في قلب دلالة القرآن توظفها دلالة التصريح في نص السنة وتعمل على تزايدها وتفريعها .

نحو قوله تعالى : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ ^(٥) فقوله " فمن شهد " شهود الشهر يحتمل دلالات مختلفة وهي : العلم به ، والإقامة في الحضر ، وأن يكون من أهل التكليف . ^(٦)

(١) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ، ٤٥/٣ .

(٢) البخاري ، " كشف الأسرار " ، ١٠٦/٣ .

(٣) " إرشاد الفحول " ، ١٧٢ .

(٤) سورة الأنعام ، آية ٣٨ .

(٥) سورة البقرة ، آية ١٨٥ .

(٦) الجصاص ، " أحكام القرآن " ، ٢٤٣/١ .

والعادة أن شهود الشهر هو رؤية الهلال ^(١) فجاءت دلالة السنة مؤكدة لمعنى الرؤية فقال عليه السلام : " صوموا لرؤيته ، وافطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين " ^(٢) .

واستحضرت دلالة الحديث المعاني التي لوححت بها دلالة الآية وفرعتها في سياقه ، فقوله " فليصمه " أمر مقيد بشهود الشهر ومتى انعدم القيد تحركت الدلالة إلى المعنى المخالف وهو الإفطار عند عدم الرؤية للهلال ، وهذا ما صرح به منطوق الحديث ، فتأخر فعل الأمر في دلالة القرآن طوى المعنى الأخر مع حضوره الخفي في أعماق الدلالة. ثم زاد الحديث في دلالة الآية معنى آخر وهو النهي عن صيام يوم الشك من رمضان وهو واقع بين الداليتين ، فالشك غير شاهد للشهر إذ هو غير عالم به ^(٣) فعدم اليقين في رؤية الهلال أو الشك في رؤيته تخرج يوم الشك من الشهود .

وتبقى دلالة أخرى في الآية لا يصددها تأكيد السنة وهي : حضور الشهر وأن " من شهد منكم الشهر فليصم منه ما شهد وليفطر ما سافر " ^(٤) .

فالتأكيد معنى حاضر في المعنى يأتي مفصلاً وموصولاً اتفاقاً ، لأنه مقرر للظاهر وموافق له فلا يفتقر التأكيد إلى الاتصال ^(٥) .

وأيضاً من التأكيد ضم النص إلى النص باعتبار الجمع بين التماثلات والفرق بين المختلفات " وأكثر دلالات النصوص في القرآن والسنة كذلك " ^(٦) فاعتبار الجمع والفرق يعمل عمل التوكيد في محل الحكم برد النصوص المجتمعة أو المختلفة إلى مقاصد متفقة ، فتجتمع الدلالات وتتعاقد في محل واحد ولعلة واحدة ، فتتصل أحوال البيان

(١) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ١/١٧١ .

(٢) صحيح البخاري ، ٣/٣٥ .

(٣) الجصاص ، " أحكام القرآن " ، ١/٢٥٠ .

(٤) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ١/١٧٢ .

(٥) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ، ٣/٤٥ .

(٦) ابن القيم ، " أعلام الموقعين " ، ١/٢٧٤ .

وتألف مقاصد التشريع ، فقد جاء هي القرآن عن الجمع بين الأختين ، " وإن تجمعوا بين الأختين " فأتت السنة لتقرر معنى يوافق دلالة القرآن ويجمع معها في العلة . فقد روي عن أبي هريرة " أن النبي عليه الصلاة والسلام هي أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها " (١) . فأكد مناط الحكم باعتبار " المعنى الذي لأجله ذم الجمع بين أولئك موجود هنا ... وقد يروى في هذا الحديث : " فإنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم " . (٢)

ملامح التناظر في الدرس البلاغي :

ينتاب القارئ تساؤلات عن الفائدة أو الثمرة المرجوة في أعمال مسلك التناظر في مجال الإبداع الإنساني أو الدراسات الشعرية ؟ وعن القيمة الإبداعية التي يكتسبها المجال الأدبي وتثري الدراسات النقدية من توظيف مسلك التناظر في حقل الإبداع؟

وباب التناظر في حقيقته وسيلة من وسائل الإبانة في الدراسات الأصولية ، مهمته تكميل الشريعة بتعاضد عناصرها المؤتلفة قرآناً وسنة ؛ فالتناظر بينهما أمر واجب في باب الاستنباط لأفهما جميعاً بوحى الله (٣) . ويسعيان لغاية واحدة فما لم يذكره القرآن ذكرته السنة .

أما الدرس الأدبي فالأمر فيه مختلف لأن الإبداع نتاج ذاتي فردي تحكمه ظروف خاصة بالمبدع ينماز بها نتاج عن آخر . ولكن يظل التكامل بين عناصر المعاني في مجال الإبداع ينبثق من باب الاستمداد والاستعانة ، فاللاحق يلحظ معان مطوية في الإبداع السابق ، فيتصرف في هذه المعاني بوسائل وكيفيات فتعود نتاجاً مبتدعاً .

وقد وظف الدرس البلاغي جميع السبل المولدة للمعاني والتي من شأنها أن تنمي البلاغة وتحرك ظلال البيان ليستظل النص جميع المعاني المناظرة له والاستفادة من معطيات

(١) صحيح البخاري ، ٣ / ١٦٠ .

(٢) الشاطبي " الموافقات " ، ٤ / ٣٨٣ .

(٣) روضة الناظر ، ٥٠ .

البيان المناظر للكشف والتوضيح والتوليد وتشقيق المعاني وتفريعها من خلال النظائر والمقابلة بينها.

وتمثل مباحث السرقات أرقى صور التبع الدلالي للمعنى نشوياً وتطوراً ، وقد يُظنُّ أن باب السرقات في النقد العربي إنما وضع لإظهار المهارة والافتدأر أو استعراض الناقد لثقافته وتمكنه من الرواية ، وقد يستدل على صدق هذه الدعوى بأن باب السرقات مجرد رصف أبيات آخذة وأبيات مأخوذة دون إظهار للفروق أو تحليل إلا في النادر . متخذين من موقف النقد وتسميته بالسرقة دليلاً على رفضهم إياه^(١).

وليس الأمر كذلك فالتناظر وإن تشكل في إطار مباحث السرقات وصور الأخذ من السابق، إلا أن هناك فكراً واعياً بتأمل أخذ اللاحق على أنه استمداد وتوليد للمعاني السابقة وتوضيحها من خلال صوغ جديد وبهذا يمدح البيان . والتأمل المنصف لو جمع ما قاله العلماء في باب السرقات لوجدهم على صوت واحد ، وحرف واحد غير قابل للتأويل ، وهو أن الزيادة في المعنى المأخوذ توجب لصاحبها الفضل والاستحقاق والحكم له بالإبداع .

ولتعلم صدق دعوانا تأمل قول الجرجاني : " وما زال الشاعر يستعين بخاطر الآخر ويستمد من قريحته ، ويعتمد على معناه ولفظه ، وكان أكثره ظاهراً كالتوارد ... ، وإن تجاوز ذلك قليلاً في الغموض لم يكن فيه غير اختلاف الألفاظ ، ثم تسبب المحدثون إلى إخفائه بالنقل والقلب ؛ وتغيير المنهاج والتريب ، وتكلفوا جبر ما فيه من النقيصة بالزيادة والتأكيد والتعريض في حال ، والتصريح في حال آخر ، والاحتجاج والتعليل

(١) عبد الملك مرتاض ، " فكرة السرقات الأدبية ونظرية التناص " ، ٧٣ ، مجلة علامات في النقد الأدبي ، الجزء

الأول ، المجلد الأول ، ذو القعدة ١٤١١هـ ، النادي الأدبي ، جدة .

فصار أحدهم إذا أخذ معنى أضاف إليه من هذه الأمور ما لا يقصر معه اختراعه وإبداعه
مثله " (١) .

ويقول حازم في المعيار نفسه : " فلا تسامح في التعرض إلى شيء منه إلا بشروط :
منها أن يركب الشاعر على المعنى معنى آخر ، ومنها أن يزيد عليه زيادة حسنة ، ومنها
أن ينقله إلى موضع أحق به من الموضع الذي هو فيه ، ومن ذلك أن يقلبه ويسلك به
ضد ما سلك الأول، ومن ذلك أن يركب عليه عبارة أحسن من الأولى .. ، فما وجد
فيه شرط من هذه الشروط أو ما جرى مجراها فسائغه ومجازبة الشاعر فيه من تقدمه ،
وما ليس داخلاً تحت تلك الشروط ، وما جرى مجراها مما يزيد في المعنى زيادة مقبولة
فهو سرقة محضة " (٢) .

وكان الجرجاني في النص السابق يؤرخ للأخذ ويتلمس تطور مسالكة فبدأته
توارد ، ثم نقل المعنى أو الفكرة المجردة وصياغتها صياغة جديدة ، ثم تطور الأخذ وأصبح
فناً أبدعه المحدثون وطوحوا به في مسالك عديدة ، حتى صار باباً من أبواب الاستمداد
الفني ، فالتقد العربي لاحظ الفارق بين السرقة والأخذ المولد للمعاني لذلك لم يفهم
الأخذ في جميع الصور في إطار السرقة فحسب بل نراهم يطلقون عليه الاستمداد
والاستعانة والتوليد وجميعها من باب الاستخراج والاستنباط .

وهذا نتيجة لفهم طبيعة الأخذ والاشترك ، وأنه حصيلة ثقافية يستعين بها المبدع في
التعبير عن المعاني ، فالسرقات أحد أبواب الإلهام التي يستهتن بها الإبداع وتنبثق منها
عيون المعاني ، وهذا ما لمح ابن رشيق في عبارة بكر بن النطاح : " الشعر مثل عين الماء
إن تركتها أندفت ، وإن استهنتها هتت " . قال ابن رشيق : ليس مراد بكر أن تستهتن

(١) الوساطة ، ٢١٤ .

(٢) منهاج البلغاء ، ١٩٣ - ١٩٤ .

بالعمل وحده لأننا نجد الشاعر تكلُّ قريحته مع كثرة العمل مراراً ، وتنزف مادته ، وتنفذ معانيه ، فالتعويل في هذا على المذاكرة والمطالعة للأشعار " فإنها تقدح زناد الخاطر وتفجر عيون المعاني ، وتوقظ أبصار الفطنة " (١).

فالمعاني باب مستغلق مغيب لا تدركه العقول لأول وهلة ، وإنما تظل الأذهان فيه حائرة تتلدد مواطنها ، وتجاذب بواعثها في محاولة دائمة للقبض على أشعتها المتناثرة في النفس ، حتى تفتتحها العقول ، وتعيها القلوب فيسهل أيبها وينقاد جامحها.

ولا يعد الشاعر ذلك نقيصة ، وإنما يعتد بما اقتنصه خاطره من دلالات وإيحاءات لاحت بها المعاني السابقة ، وما يلحظه بقلبه من مغيبات المعاني فيكشف عن أستار دجاها ويركب معاني جديدة أو يفرع عنها معان أخرى ، فيولد المعاني ويشقق الدلالات وهو في كل هذا يرى أنه يبدع فناً جديداً . ولا يرى في ذلك كبير مساوئ أو نقيصة في قريحته ، فهذا بشار ينافح عن شاعريته وتفوقه على غيره من أقرانه بخاصية الاستمداد من السابق والنظر في معاني القدماء واستهانتها ، فحين قيل له بما فقت أهل عصرك في معاني الشعر ؟ قال : " لأني لم أقبل كل ما تورده علي قريحتي ويناجيني به طبعي أو يبعثه فكري ، ونظرت إلى معارض الفطن ومعادن الحقائق ، ولطائف التشبيهات ، فسرت إليها بفهم جيد وغريزة قوية ، فأحكمت سيرها ، وانتقيت حرها ، وكشفت عن حقائقها ، واحترزت من متكلفها " (٢).

وانظر إلى قوله : " معارض الفطن ، ومعادن الحقائق " أي أن الشاعر الفطن هو الذي تحققت لديه ملكة الاستنباط ، والقدرة على سبر الإبداع السابق للكشف عن

(١) العمدة ، ٢٠٦/١٠ .

(٢) الحصري ، " زهر الآداب وثمر الألباب " ، ١١٠/١ ، ضبطه : د . زكي المبارك ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ١٩٢٥ م .

حقائق المعاني واستشارة الإبداع من قلب الإبداع ، وتوليد المعنى من المعنى ، ويتضح باب التوليد في قوله : "معارض الفطن " وكأن اللغة أو الصياغة هي التي تهدي الشاعر إلى المعاني المتفتية في ظلال التراكيب .

وهذه هي البلاغة التوليدية التي تفجر التراكيب ، وتشقق الدلالات فتفجر من النص السابق نصوصاً إبداعية أخرى هي انقداح للسابق :

وقد صنف النقاد المعاني حسب قابلية الأخذ وعدمه إلى نوعين (١).

١ - معان عقيم لا تلقح ولا يتوالد منها معنى .

٢ - معان يمكن أن تلقح وينتج عنها معنى آخر .

والنوع الأول تجدقائه استوفى المعنى من جميع جوانبه ولم يترك دلالة تهدي إلى دلالات أخرى ، وأصبح البيان مغلقاً لا ينقدهح منه زيادة ، ومثاله قول عنتره في وصف الذباب :

جادت عليه كل عين بكرة فتركن كل حديقه كالدرهم
فترى الذباب بها يغني وحده هزجاً كفعل الشارب المترنم
غرداً يحك ذراعاه بذراعاه فعل المكب على الزناد الأجذم

وحينما عمد ابن الرومي إلى المعنى لم يجد دلالة تؤدي زيادة معنى أو يركب عليه معنى فقال :

وغرد ربي الذباب خلالها كما حثت النشوان ضجاً مشرعاً
فكانت لها زنج الذباب هناكم على شدوات الطير ضرباً موقعاً

فتجد معنى ابن الرومي بمنزلة الظل من الأشياء ، فالدلالة فيه تحذو دلالة عنتره وتتبعها مع قصور الإيحاءات .

(١) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ١٩٤ .

وقد ذكر حازم أن زيادة ابن الرومي لقوله : " شدوات الطير " فضيلة تذكر له " فمثل هذه المعاني النادرة إذا وقع فيها زيادة ما من جهة وإن كان فيه تقصير من جهة أخرى يجب أن يصفح عن قائلها في ما وقع لهم من التقصير " (١).

ومع التبصر في دلالة " يغني وحده " تجدها تهديك إلى فطنة ابن الرومي إلى المعنى ومحاوله إضافة جو آخر غير اتجاه عنتره ، فعنتره أراد بقوله إن الروض لم تطأه قدم ولم يهيج ذبابه طارق وناسب ذلك الإحساس بالوحدة عند عنتره . فحاول ابن الرومي الخروج من دلالة نفس عنتره بقوله : " شدوات الطير ، فلم يجعل الذباب يغني وحده ، فحرك النفوس في اتجاه مخالف لعنتره فـ " نحا بالمعنى نحواً آخر حين جعل تغريد الذباب ضرباً موقعاً على شدوات الطير ، وهذا تخييل محرك إلى ما قصد ابن الرومي تحريك النفوس إليه " (٢).

وبقيت الدلالات الأخرى في أبيات عنتره صامته تمنع البيان ، وظل ابن الرومي ينظر إليها دون أن يجد معملاً يعمل فيه .

وأما النوع الثاني فالمبدع فيه يجاذب الدلالات ويوري منها فتزايد المعاني بالإقتداح والتفريع لدلالاتها ، فيتوسع نطاق المعنى إلى نصوص تنتطق بنطاق واحد ومتى كر النظر وأعاد الطرف وجد المعنى اللاحق وليد السابق ونتاجه وليس هو ذاته .

فلم يقف الدرس البلاغي ملوحاً إلى التناظر والتعلق بين النصوص في سياقات مختلفة ، وإنما تجد سطوراً تشرق بالظاهرة وتنظر لها وتدرس أبعادها وأثارها في المعاني . فنجد التنظير في مقولة الجاحظ صريحاً يؤكد حضور الظاهرة وعمق جذورها بقول : " قال بعض جهابذة الألفاظ ونقاد المعاني : المعاني القائمة في صدور الناس المتصورة في

(١) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ١٩٥ .

(٢) السابق نفسه .

أذهابهم والمتخلجة في نفوسهم ، والمتصلة بخواطرهم والحادثة عن فكرهم مستورة خفية ،
وبعيدة وحشية ، ومحجوبة مكونة وموجودة في معنى معدومة ، لا يعرف الإنسان ضمير
صاحبه ولا حاجة أخيه وخليطه ، ولا معنى شريكه والمعاون على أموره ، وعلى ما يبلغه
من حاجات نفسه إلا بغيره ، وإنما يحبي تلك المعاني ذكرهم لها وإخبارهم عنها
واستعمالهم إياها ، وهذه الخصال هي التي تقربها من الفهم وتجليها للعقل ، وتجعل الخفي
منها ظاهراً والغائب شاهداً ، والبعيد قريباً ، وهي التي تخلص الملتبس ، وتحل المعقد ،
وتجعل المهمل مقيداً و المقيد مطلقاً والمجهول معروفاً والوحشي مألوفاً ، والغفل موسوماً
والموسوم معلوماً^(١) .

فالمعنى ظاهرة اجتماعية تستمد البقاء والحياة بالانتقال من نفس إلى نفس ، فتحدث
النفوس فيه إضافات وزيادات فتحويه بالاستعمال ، فالجاحظ يبحث في تطور الدلالة
والمراحل الانتقالية التي تمر بها وما يحدث فيها من زيادات وتفصيلات ، وهذا معهود ففي
تطور دلالة اللفظة وانتقالها في مراحل واستخدامات مختلفة تعمل على تغيير معناها نحو
اتجاهات مختلفة تضييقاً واتساعاً وإطلاقاً وتقييداً ، ولكن الدلالة هنا ليست الدلالة المفردة
، وإنما هي المعاني الأدبية التي يبلغ بها الإنسان حاجات نفسه ، فيستمد من غيره المعاني ،
ويحییها بالذكر والاستعمال ، فالنفوس تصبغ الدلالات بمكوناتها وتحليها بوشیها ونماتها
الخاصة ، فتتغير صورها وتتفاضل أقدارها في العيون . فعنصر المقايسة والمناظرة بين
النصوص وتعديه النص خارج أسواره السياقية إلى مجالات أوسع ونصوص تتصل به
دلاليًا من شأنه أن تتزايد به المعاني ، وقد استعمله النقاد في إطار التأويل وإثراء المعاني
الثانوية بالانفتاح على مجالات سياقية في نطاق أوسع من الدائرة الواحدة. والجاحظ في
النص السابق يوظف الاستمداد الدلالي في اتساع المعاني وما يحدث عن المناظرة من أثر

(١) البيان ، ٧٥/١ .

في تغيير الدلالة : كالتبيين والتأكيد والتقييد والإطلاق ، والتأنيس للمعاني البعيدة عن الألفهام .

فالمعاني متى اتسع التصرف فيها وأمكن تقليبها على جهات مختلفة موافقة ومضادة وقلب الأصول فروعاً أو العكس ، ونطق المسكوت وسكوت المنطوق ، ونقلها إلى حقول وأغراض مختلفة ، إنقذحت منها الدلالات وتزايدت فيها المعاني ، ورأيت من البلاغة ضرورياً مختلفة تنقلك من النص الذي أنت فيه إلى حقول ورياض مناظرة له يتنسم المعنى من نسيمها، فيزهر بمعان لها عقبها الخاص وإن استمدت أجواءها من حقول أخرى.

فالسراقات باب من أبواب الاجتهاد وتحريك الإبداع السابق واستثارة أوضاع الدلالات ومد ظلها لتستوعب جميع المعاني المطوية فيحتاج المتكلم إلى " المحاولة والمزاولة والمقايسة والمباحثة والاستنباط والاستثارة " (١). ومصدر ذلك " لحظة القلب " التي ينفذ بها إلى أعماق الدلالات ولا يقف عند ظواهر الأشياء فـ " العاقل يكسو المعاني وشي الكلام في قلبه ثم يبيدها في ألفاظ كواس في أحسن زينة والجاهل يستعجل بإظهار المعاني قبل العناية بتزيين معارضها واستكمال محاسنها " (٢).

فطريقة الأخذ وتصرف المبدع في المعاني السابقة أمور تختص بالصنعة التي يتميز بها شاعر عن آخر ، لأن المبدع يدرك المعاني بخاصية ذاتية هي لحظة قلبه التي لا تتفق تمام الاتفاق مع غيره ، فيكون بيانه لصيق الصلة بنفسه فترى معاني امرئ القيس غير معاني زهير وكذلك باب السراقات إذا تناوله شاعران فلا يتحد وإنما تصبح هناك خصائص ذاتية يكسوها الشاعر من وشي قلبه .

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٣٤٠ .

(٢) الحصري ، " زهر الآداب " ، ١٠٩/١ - ١١٠ .

فوضع المعنى في سياقات ذاتية مختلفة يثمر نتائج باهرة في دراسة المعنى والتعرف على الخصائص الأسلوبية عند المتكلم وما ينفرد به عن غيره وهذه هي الخصائص التي أشار إليها علماء النقد حين جعلوا امراً القيس طبقة وزهير طبقة فهناك فروق دقيقة بين الطبقتين وبين شاعر وشاعر ، وهذا ميدان النقد الذي أشار إليه السلف وضاع من قبضة الخلف فتركوا باباً من أعظم أبواب دراسة المعاني واستنباطها فالمعاني المتولدة ليست على هيئة وصفة المعنى المؤلّد ، وإنما يحدث قائلها فيها شيئاً ويغير صفتها^(١)، لذلك جعلوا " البيت نظيراً للبيت ومناسباً له " ولو كان المعنى متحداً لأصبح محالاً أن يناسب الشيء نفسه وأن يكون نظيراً لنفسه " ^(٢).

وتغيير صفة المعاني يتطلب خصوصيات زائدة على الإبداع السابق يخرج بها المبدع عن دائرة السرقة ؛ لما يثيره من معان تابعة يثري بها المعنى الأصلي ثم لا ينقطع عن نظيره في الذهن وإنما يظل حاضراً في سياقه يدركه البصير فيعلم موضع الإبداع من الإبداع . وقد تصرف الأدباء في المعاني السابقة تصرفات مختلفة ، ويمكن تصنيفها في دائرتين:

د التوليد الدلالي من المعنى السابق :

١ - دلالة العموم والخصوص :

وهما ظاهرتان إحتلتا جانباً كبيراً من الدرس الأصولي لما لهما من الدور البارز في تقرير الأحكام اتساعاً وتضييقاً .

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٥٠٩ .

(٢) السابق نفسه .

فالاتجاه نحو التخصيص أو التعميم للألفاظ يتبعه تغيرات في أصول الدلالة ، تخضع لاعتبارات خاصة بالصياغة والسياق الكلامي ، فعلم اتساع الدلالة أو تضيقها " موجود في أول الكلام أو وسطه أو آخره " (١).

فالشافعي يجعل السياق عاملاً طبيعياً في التغيير الدلالي للألفاظ ، وتحريك أوضاع الدلالات وتغييرها باتجاهات مختلفة بواسطة ما يحدثه المتكلم من قرائن تحف الدلالة وهذا يتفق مع رؤية عبد القاهر لموقع اللفظة من النظم وقرارها في موقعها والعطاءات الدلالية التي تكسو اللفظة من خلال التجاور الصياغي أولاً ووسطاً وأخراً ، فتقع اللفظة موقعها من أختها " بحسب موقع بعضها من بعض واستعمال بعضها مع بعض " (٢).

والانتقال الدلالي من الخصوص إلى العموم أو العكس قد يكون في معنى واحد ، وقد يكون انتقالاً من الخاص إلى العام في سياق مختلف ، واهتمام البلاغيين كان منصباً على ملاحظة الانتقال الدلالي في السياق المتصل لأنه " من الضروب التي تحمد في البلاغة ... وهو من براعة السبك أن يجعل المعنى الأعم ملحقاً بالمعنى الأخص داخلاً في حيزه " (٣).

وكذلك الانتقال الدلالي في سياقات مختلفة يعطيك ضروباً من البراعة والتصرف في الدلالات الخارجة باقتدار وفطنة إلى تغيير أصول الدلالات وموقف البلاغيين من الاستمداد الدلالي خصوصاً وعموماً يدل على إدراكهم الواضح للتغيير الدلالي الذي يعتري المعنى تضيقاً وتوسيعاً أو قلب المعنى السابق بمعنى عام ثم يخصه اللاحق بظاهرة مفردة نحو قول الأخطل :

(١) " الرسالة " ٥٢ .

(٢) " دلائل الإعجاز " ، ٨٧ .

(٣) محمد أبو موسى ، مدخل إلى كناية عبد القاهر ، ٣٣٩ .

لا تنه عن خلق وتأني مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

فأتى " خلق " نكرة في سياق النفي ، فأفادت اتساع دلالة الخلق لتشمل جميع الأفعال والأقوال التي ينهي عنها .

فخصص أبو تمام المعنى وضيقه فقال :

أألوم من بخلت يداه واغندى للـبخل ترباً ساء ذاك ضيعاً

والبخل مفرد من جملة الخلق الذي ينهي عنه ، فخصه دون غيره من الأفعال بالنفي^(١) .

فاتساع الظاهرة عند شاعر وتضييقها عند الآخر يدل على معان مرتبطة بالنفس المبدعة تجاه هذه الظاهرة على الخصوص فتشير إيجاءات تتعاضد مع الأغراض ، فالبخل هو أسوأ الأخلاق عند المحبين .

ومثله قول أبي تمام :

هانت على كل شيء فهو يسفكها حتى المنازل والأحداج والإبل^(٢)

و " كل " دالة على الشمول والإحاطة^(٣) ، فبالغ في دعواه وجعل كل شيء يسفك دمه وبدأ بالأشياء الحقيرة ثم ألحق بها الخاص بمحبوبته وهي المنازل والأحداج والإبل .

فقال أبو الطيب :

فما أمر بربع لا أسائله ولا بذات خمار لا تريق دمي^(٤)

ومنه قول بكر بن النطاح :

ولو لم يجد في العمر قسم لمالك

لجاد بها من غير شر بربه وأشركنا في صومه وصلاته

(١) المثل السائر ، ٣/٣٠٣ .

(٢) ديوانه ، ٢٧٧ .

(٣) سيويه " الكتاب " ، ٢/٣٨٠ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، عالم الكتب ، بيروت ، د . ت .

(٤) العكبري " التباين " ، ٤ / ٣٦ .

قال أبو الطيب :

ولو يمتهم في الحشر تجردو
لأعطوك الذي صلوا وصاموا (١)
فعمد أبو الطيب إلى دلالة العموم في بيت ابن النطاح ودخل بها إلى زاوية أخرى
من المعاني ، حيث اكتفى ابن النطاح بإثبات معنى جوده في كل وقت ، وحين أراد المبالغة
قيدها بأنه لو جاز الإعطاء لأعطى من حسناته .
فأدخل أبو الطيب قيدها وجه به دلالة الجود تجاه معنى آخر زاد في الغرض فأثبت
المعنى في نفسه مع زيادة مبالغة في صفته ، فـ " خص الوقت الذي يظهر فيه الافتقار إلى
الحسنات والظن بها " (٢) .

٢- دلالة اللزوم :

ويستثمر التناظر دلالة اللزوم من خلال الإيحاءات الدلالية المتولدة من المعاني
الأصلية وما يتبعها من معان ثانوية ، فتفعل دلالتها وتجعل الثانوي أصلياً والأصلي ثانوياً
فتتقلب أوضاع الدلالة ، فتختلف فروعها وأصولها عن هيأتها في المعاني السابقة ، وهذا
يتولد من إيجاز اللغة وما تطويه من تنبيهات وإشارات على هيآت دلالية يلتقطها الذهن
ويحركها من أغوارها السحيقة ويخلق بها إبداعاً جديداً . ومنه قول النابغة :

جوانح قد أيقن أن قبيله
إذا ما التقى الصفان أول غالب (٣)

فالأبيات تحمل معنى أصلياً ومعنى لازماً فرعاً عن الأصل ، وقد صرح النابغة
بالأصل وكشفه وهو : علم الطير بأن المدوح إذا ما غزا عدواً كان الظفر له ، وكان
هو الغالب ، فترفع عن الأصل لازم تحليق الطير معه وهو طمعها في الشبع من حصاد
المدوح للقتلى (٤) .

(١) العكبري " التبيان " ، ٧٧/ ٤ .

(٢) الجرجاني ، " الوساطة " ، ٢٤٤ .

(٣) ديوانه ، ٤٣ .

(٤) ينظر " دلائل الإعجاز " ٥٠٣ .

فتلقى أبو نواس المعنى وعكس القصة فصرح الفرع وطوى الأصل فقال :

تأبى الطير غدوته
ثقة بالشبع من جزره (١)

فجعل الطير تنتظر غزوه لتحلق عصائب فوق جيشه ترافقه المسير ، وجعل الأصل وسيطاً للدلالة على الفرع الذي هو علمها بأن الظفر يكون للممدوح ؛ لأن الثقة في الجزر من الممدوح لا تكون إلا بالعلم بظفره (٢) .

وهذا أبو الطيب يؤسس من جملة الاحتراس في أبيات بشار معنى جديداً يتفرع عن بيت بشار الذي يقول فيه :

يا أطيب الناس ريقاً غير مختبر
إلا شهادة أطراف المساويك (٣)

فقال أبو الطيب :

ويمنع ثغره من كل صب
ويمنحه البشامة والأراكا

فتولد أصل المعنى من جملة " غير مختبر " ، وأسس عليه معنى بيته وهو أنه " لا يصل إلى ثغرها عاشق لصورها وعفتها ولكن تعطيه وتبدله لهذين الضربين من الشجر " (٤) .

٣- دلالة الفحوى :

ويعمد فيها المبدع إلى استنطاق المسكوت وإسكات المنطوق فيقلب أوضاع الدلالة ويغير معطياتها فيحدث فيها صنعة وهيئة دلالية جديدة يستبطن الأفاق الدلالية للمعنى السابق ، ويرهف سمعه لغمغمات المعاني تحت اللغة ويتحسس الدلالات المختبئة في زوايا الصياغة ويهتدي بها إلى استثارة المعاني المسكوت عنها فيحركها موافقة ومخالفة ويبعثها من قلب التراكيب ليضيفها إلى رصيده الفني ويخلق بها إبداعاً جديداً لا ينقطع عن سابقه فتظل بينها وشيجة رحم .

(١) ديوانه ، ٦٨ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) ديوانه ، ٧٤ .

(٤) التبيان ، العكبري ، ٤٠٠/٢ .

فالمبدع يدرك الآفاق الدلالية للاستنباط والاستمداد من السابق ، فيستعين بفقته
الدلالة وسعة مجاله للخروج من مأزق نفاذ المعاني ، ليقول : " كم ترك الأول للآخر " .
فالمسكوت أحد المعاني التي يتركها الإبداع السابق وتضمن بها اللغة إلا على المبدع القادر
على استنباط الدلالات من قلب التراكيب ، وصور الاستمداد من دلالة الفحوى .
تتمثل في صورتين هما :

أ- فحوى الموافقة :

كشفت الصفحات السابقة في الدلالة عن مفهوم الموافقة ووظيفتها في تظليل اللغة
بظلال دلالية ممتدة تكسب المعنى ثراءً دلاليًا .

وقد استغل الأدباء دلالة الموافقة في استمداد المعاني والإضافة من خلال مجازبة
المعاني السابقة علواً ودنواً ومساواة ، فحين يقول النابغة :

أبي غفلي أي إذا ما ذكرته تقطع حزن في حشى الجوف داخل
وأن تلادي إن نظرت وشكيتي ومهري وما ضمت إلي الأنامل
حباؤك والعيس العناق كأنها هجان المها تردى عليها الرحائل^(١)

فاللغة تصور ماتركه معروف الممدوح في نفس النابغة وأنه مما لا ينسى ، وكذلك
حال الإحسان في النفوس الكريمة يجد أرضاً طيبة تمسك المعروف وتطرح ثماره بعد
الإبراق ، ولكن لما كان احتمال النسيان بطول العهد وارداً جذب أبو دهب المعنى
واحترس عن احتمال أعلى منزلة يمكن معها النسيان وهي تقادم العهد ، فصنع معنى آخر :

وكيف أنساك لا أيديك واحدة عندي ، ولا بالذي أوليت من قدم

فأتم المعنى وأكده أحسن تأكيد بقوله " ولا بالذي أوليت من قدم فتسامى بالدلالة
إلى أعلى درجات المعنى " لأن الأمور العظيمة قد تنسى إذا طال أمدها وتقادم عهدها ،
فنفى عنه وجوه النسيان كلها"^(٢) .

(١) تردى : من ردت الفرس : رحمت الأرض بجوافرها في سيرها عدواً .

(٢) الوساطة ، ١٨٩ .

وتناول النابغة المعنى السابق مرة أخرى وأعادته في برودة جديدة مستخدماً التوسع الدلالي في معنى بيته السابق من خلال دلالة الموافقة واستشارتها لأوجه المعاني فقال في المعنى الأول :

وما أغفلت شكرك فانتصحي فكيف ومن عطائك جل مالي

ووجه الزيادة والإحسان في قوله : "جل مالي " فتم حسن قوله : "وما أغفلت" لذكره العلة في عدم إغفاله شكر ممدوحه ، وإن من كان جل ماله من أيدي الممدوح فلن يغفل شكره ولم يقتصر عن من كان مهرة وشكته وسلاحه بل ترقى في الدلالة إلى الأعلى، فالغفلة عن الشكر ممن جل ماله من عطاء الممدوح أولى .

وقصر أبو دهب في المعنى حين قال : " لا أيديك واحدة " ، فـ " اقتصر على تتابع الأيدي وقد تصغر وقد تكبر ... فحصل له زيادة لا تقتصر عن معنى منفرد " (١) .

وكذلك المعاني تتزايد بالانتقال الدلالي من الأعلى إلى الأدنى نحو قول أبي تمام :

ولو لم يكن في كفه غير نفسه لجاد بها فليثق الله سائله (٢)

فنقل أبو الطيب المعنى وغير الدلالة ، فأبو تمام وظف دلالة الأعلى للدلالة على الأدنى فمن يجود بنفسه فمن باب الأولى أن يجود بما هو دونها من مال وأوصال ، فحرك أبو الطيب الدلالة وذكر الأدنى للتدرج الدلالة في نفس المخاطب إلى الأعلى فقال (٣) :

لو اشتهدت لحم قاريها لبادرها خراذل منه في الشيزى وأوصال (٤)

والناقد الفطن يتبين دور الدلالة في الاستمداد وزيادة المعاني فهذا الجرجاني يقول :

" وهذا هو الأول ومن جاد بأوصاله فقد جاد بروحه " (٥) .

(١) السابق ، ١٩٠ .

(٢) ديوانه ، ٢٣٢ .

(٣) " التبيان " ، ٣ / ١٦٨ .

(٤) خراذل : قطع متفرقة ، الشيزى : شجر تعمل منه القصاع والجفان ، أوصال : المفاصل .

(٥) الجرجاني ، الوساطة ، ٢١٦ .

ولما قال جرير :

ما زال يحسب كل شيء بعدهم خيلاً تكرر عليهم ورجالاً

فأقام أبو الطيب المبالغة في دعواه على توظيف دلالة بيت جرير فقد دل جرير على الأشياء الموجودة وأثارها الفرع في نفس الخائف رهبة من خيلهم وبطشهم ، فقد تملأت نفسه بصورة جيشهم من شدة الفرع ، فقال أبو الطيب :

وضاقت الأرض حتى كان هاربهم إذا رأى غير شيء ظنه رجلاً

فأخذ صورة الهيئة في دلالة جرير وما تحدثه في قلب الخائف حتى تصبح أوهاما تلازم صاحبها ، فيستشعر صورهم في المعلوم فضلاً عن الموجود ، فيرى ما يخافه متمثلاً أمامه في كل موضع مبالغة دلالية واستدلالاً بالأعلى على الأدنى .

ولست أوافق الجرجاني في نقده للبيت بأنه " بالغ حتى أحال وأفسد المعنى " (١) ، فقد استطاع المتنبّي أن يوسع الدلالة ويصور عبث الأشياء في نفس الخائف حتى تراه وجلاً إذا رأى شيئاً أو لم ير شيئاً .

ب - فحوى المخالفة :

ويعمل فيها المبدع على ملاحظة العناصر اللغوية في النظم السابق التي من شأنها أن تحدث هيآت من الدلالات تتحرك نحو محل السكوت تستثير ما يكتنزه من معان مخالفة تثبت لها حكماً مناقضاً لحكم المنطوق .

نحو قول أبي تمام :

قد ينعم الله بالبلوى وإن عظمت ويبتلى الله بعض القوم بالنعم (٢)

(١) السابق ، ٢٦٣ .

(٢) ديوانه ، ٣١٦ .

فالزيادة جاءت من المفهوم المخالف الذي استبطنته لغة أبي العتاهية حين قال :

كم نعمة لا نستقل بشكرها لله في طي المكاره كامنه (١)

وأصل المعنى من قوله تعالى : ﴿ وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ (٢) .

فالبلى التي تطوي المكاره هي نعمة وإن تقاصرنا عن شكرها لضيق فهمنا ، فقدح منه أبو تمام المعنى المخالف وهو أن النعمة قد تكون سبباً في الوقوع في المكاره ، فذكره في شطره الثاني وعطفه على المعنى الأول .

ولما قال أبو تمام :

لما انتضيتك للخطوب كفيتها والسيف لا يكفيك حتى ينتضى (٣)

فقال أبو الطيب :

وما الصارم الهندي إلا كغيره إذا لم يفارقه النجاد وغمد (٤)

فاستخدام أبي تمام الشرط وتعليق معرفته بصفته الممدوح في دفع الخطوب على انتضائه رتب على الشرط معنى مخالفاً هو أنه لا أحد يعلم مدى تميزك عن غيرك حتى يسلك إمام الحوادث ، فتتسم أبو الطيب فحوى السكوت فقال : وما الصارم الهندي إلا كغيره ، وبني عليها معناه في أن السيوف الصارمة لا تنماز عن غيرها ولا تستبان حقائقها ومعادها حتى تنتضى وتجرب " وأنا كذلك إذا لم أجرب لم يعرف ما عندي ولم يكن بيني وبين غيري فوق " . (٥)

(١) الأمدى ، " الموازنة " ، ٩١/١ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ٢١٦ .

(٣) ديوانه ، ١٨٦ .

(٤) العكبري " النبيان " ، ٢٨ / ٢ .

(٥) السابق نفسه .

ب- التوليد الإضافي بالتصرف في الصياغة :

تعد الصياغة المحرك الذي تتحول به المعاني عن صورها وتربو على حقائق أقدارها ، فيستثار بها أوضاع الدلالات ، وتبنى عليها حقائق ومقاصد جديدة ، فالاحتفال بالصنعة في تصوير المعاني المأخوذة من شأنه أن يحدث فيها تغييراً دلالياً ، أو تثير معان تابعة ينفرد بها البيت اللاحق ، وتحرز له الفضيلة وتمكنه من الاستحقاق والإبداع ؛ لذلك لم يكن " الاتفاق في عموم الغرض ... داخلاً في الأخذ والسرقة والاستمداد والاستعانة " (١) .

فلاشتراك ليس في أصول المعاني وإنما أمور تحدثها الصنعة في الأصول وتركب عليها زيادات وإضافات دلالية تتغير بها الأوضاع العامة للمقاصد فلا تعطيك الدلالة صورة أختها وإنما تعكس لك صوراً مختلفة منبثقة من التصرف في التراكيب ، فتتحرك الدلالات تبعاً لتحرك الصياغة ، مثل قول عبد الله المهلبي :

دعا إلى أكله اضطراراً

ما كنت إلا كلحم ميت

فقال أبو الطيب :

والجوع يرضي الأسود بالجيف (٢)

غير اختيار رضيت برك بي

فحرك آخر بيت المهلبي وانطلق من نقطة " أكله اضطراراً " وبني دعواه على دلالة العجز فامتدت به إلى دلالة الصدر ، فرد الصدر عجزاً والعجز صدرًا فتولدت الدلالات بصياغة تركيبية عكسية ، استوعب بها بيت المهلبي بجميع دلالاته فـ " غير اختيار " هي معنى أكله اضطرار " والجوع " هو لازم أكلة المضطر ثم تحول إلى الصورة " كلحم ميت " وبني عليه عموم القصد وهو : إنه لما اضطررت إلى مدحك فليس ذلك لنفسي وإنما هذا حال الأسود في تعاملها مع الجيف فزاد دلالة بيت المهلبي بالمقايسة التي ألفت على

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٣٣٩ ، وينظر : الوساطة .

(٢) العكبري " التبيان " ، ٢ / ٢١٨ .

الصدر برداً يقربه إلى النفس بعد النفرة التي تستشعرها النفس في قول المهلبي " كلحم ميت " فهذه خصوصيات زائدة على أصل المراد تفضي بك إلى غيب المعاني الثانوية بعد أن حققت عموم الغرض ، فالمعاني الإضافية وليدة الصياغة وترتيب أحوال اللفظ على هيئات المعاني فـ " الفروق هي في حقيقتها خلق أشكال وأحوال وخصوصيات في المعاني " (١) .

والخصوصيات هي ما يحدثه المتكلم من صنعة في المباني والتراكيب تصبح بها اللغة متشابكة " كهروق الذهب التي لا تبدي صفحتها بالهويونا بل تنال بالحفر عنها وتعريق الجبين في طلب التمكن منها " (٢) .

فانتقال المعنى خلال نظوم مختلفة يتبعه تغيير دلالي تتنامى به أصول المعاني وتستشار معان ثانوية تتزايد باعتبارات الفروق الدلالية والخصوصيات البلاغية . فـ " الفصاحة والبلاغة وتخير اللفظ عبارة عن خصائص ووجوه تكون معاني الكلام عليها ، وعن زيادات تحدث في أصول المعاني " (٣) .

فالزيادات الناتجة عن التصرف في اللغة أمور تختص بها البلاغة وكأها من الدقائق التي تعنى بها البلاغة ، وتختص بكشفها وهتك الحجب دون أسرارها ، وكذلك الزيادات الناتجة عن رد النص على النص المشترك في عموم المقاصد والأغراض يرجع إلى اعتبارات بلاغية تستبين بها أوجه الزيادة في أجناس المعاني الثانوية المختلفة ، فالنصوص " تتلاقى وتتناظر وتتشاكل ومكانها من العقل ما ظهر لك واستبان ووضح واستنار " (٤) .

(١) محمد أبو موسى ، " مدخل إلى كتابي عبد القاهر " ، ٧٩ .

(٢) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٣٤٠ .

(٣) دلانل الإعجاز ، ٢٦٦ .

(٤) أسرار البلاغة ٢٦٥ .

فالقدره على إثارة التوافق بين النصوص المتناظرة والمتلاقية وامتداد ظلال النصوص وتحريكها لتستظل نظائرها في سياقات أخرى ، يمثل وحدة متكاملة للبيان مع احتفاظ النصوص بخصوصيتها الفارقة .

وتحريك ظلال النصوص يستند إلى قيم بلاغية تواضع عليها الدرس البلاغي وهي فضيلة المبالغة وحسن السبك والإيضاح والاختصار وزيادة المعاني^(١).

فالزيادة على المعنى السابق من أبواب الاستنباط البلاغي المحتكم على الصياغة التي يحصل بها " تغيير المنهاج والترتيب و ... جبر ما فيه من النقيصة بالزيادة والتأكيد والتعريض في حال والتصريح في آخر والاحتجاج والتعليل " ^(٢).

فحكم البيتين ليس كحكم الاسمين وضعا لمسمى واحد ولكن حكمهما حكم " الشينين يجمعهما جنس واحد ثم يفترقان بخواص ومزايا وصفات " ^(٣).

١- التأكيد :

والتأكيد من المعاني الزائدة على أصول المعاني ، وتأتي مزيتها من خلال التصرف في خصوصيات اللغة والكيفيات التي يراعيها الأديب في ترتيب تراكيبه ، فليس كل تأكيد فيه زيادة بل الاعتبار فيه راجع إلى وضعه موضعه^(٤).

وانظر إلى قول زهير :

وليس لمن لم يركب الهول بغية
وليس لمن قد حطه الله حامل^(٥)

(١) شرح التلخيص ، البابري ، ٦٨٩ .

(٢) الوساطة ، ٢١٤ .

(٣) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٥٠٧ .

(٤) ينظر " الوساطة ، ١٨٦ .

(٥) ديوانه ، ٤ .

فساق زهير كلامه ليخبر عن حقيقة الأصل وأنه مقرون بتجشم الأهوال . وأتى أبو تمام إلى المعنى من باب الصياغة ، فبنى خبر زهير بناء إنشاء ليصل به إلى التأكيد فقال :

ذريبي وأهوال الزمان أعانها فأهواله العظمى تليها رغائبه ^(١)

فقوله : " ذريبي " طلب الابتعاد عن الصاحبة يحمل دلالة الانقطاع ويوحى بقوة النفس وشدة العزيمة وترك الملذات واللهو .

ثم قال : " وأهوال الزمان أعانها " ولم يقل " ذريبي أعاني أهوال الزمان " لأن الأول يصور لك أهوال الزمان ويستحضرها في نفسك ويشخصها في ضعنه ومقامه وكأنك تشهد معرك رجل يحارب أهوال الزمان.

أما " ذريبي أعاني " فالمعنى فيها يختلف وينطفي شعاع القوة الذي أفاده التقديم والتأخير وتصبح دلالة معاناة أهوال الزمان تشوبها دلالة الحزن من معاناة هموم الزمان .

ثم رتب السبب في تجشمه وانقطاعه لركوب الهول على الظفر بالرغائب حتى تصبح الرغائب في الزمان لا يظفر بها إلا المتجشم لمعاركتها .

فالزيادة في بيت أبي تمام حركتها النظم واختلاف هيئة المعاني باختلاف الأسلوب وانتقال المعنى من صورة الإثبات في الخبر إلى الإنشاء وما يحمله من قوة المعنى وإحضار النفس له كالتصور الواقع فناسب قوة النفس الممتلئة بالأمل وصراعها في سبيل الوصول إلى النجاح ، فزاد المعنى تأكيداً باختيار هيئة التراكيب وتغييرها إلى ما يناسب مقاصده .

وحينما يتصرف المتنبي في معنى بيت البحري :

وأحب أفاق البلاد إلى الفتى أرض ينال بها كريم المطلب ^(٢)

(١) العكبري " النبيان " ، ٤ / ٧٧ .

(٢) ديوانه ، ١ / ٦٠ .

يعمد إلى الصياغة ويغير مسلك القول فيقول :

وكل امرئ يولي الجميل محب وكل مكان ينبت العز طيب^(١)

فيستدعيك النظم واختلاف بناء التراكيب في البيتين إلى النظر في المعنى اللاحق بغير العين الذي نظرت بها إلى السابق ، ولتتين الكيفية التي انتقل بها المعنى حتى تصورته معنى منفرداً ، فانظر إلى سرّ التقديم في قوله : " وكل امرئ " فبني هيئة كلامه على العناية بالمخبر عنه ، وإن من كانت صفته الجميل فهو محب ، فأفاد التخصيص وأكد المعنى بهذا الأسلوب وأفاد بالتقديم التأكيد والتقوية وتحريك بواعث النفس لمعرفة صفة من يولي الجميل ، وما حكم الشاعر عليه ، ونشر ما طوته لغة البحري في الإخبار بقوله : " وأحب أفاق البلاد " أي أن هناك درجات للحب متفاوتة وأفضله ما ذكر . فجاء بيت أبي الطيب ليؤكد أن الصورة التي ينقلها لنا هي أعلى منازل الحب وأن غيرها لا يذكر ، وليس داخلاً في صفتها ، فالنظم وأحوال الترتيب أثارَت الدلالة وإن من لم يول الجميل فهو غير محب ، وكذلك المكان الذي ينبت العز ، وفيه تعريض بكافور حيث قال قبله :

أبا المسك هل في الكأس فضل أناله فإني أغني منذ حين وتشرب

وهبت على مقدار كفي زماننا ونفسي على مقدار كفك تطلب

فانظر كيف وقع المعنى في سياقه فأفاد المبالغة في التأكيد وأن الجميل هو مقدار الكف وليس كل عطاء جميلاً فأعطاك معنى ومعنى مع المعنى وهو التعريض بعطاء كافور وأنه لا يذكر أمام غناء أبي الطيب العربي بالسيد العبد ، ولهذا لم يول الجميل لأنه ليس من منبت العز .

(١) العكري " التبيان " ، ١ / ١٨٣ .

وقول البحري :

كل الذي تبغي الرجال تصيبه حتى تبغي أن ترى شرواه

فزاد أبو الطيب المعنى وأكده فقال :

وما عزه فيها — اراده وإن عز إلا أن يكون له مثل

وجاء التأكيد من بناء صفة على صفة فـ " بين وجهين من المدح :

أحدهما : وصفه بالاقتدار والتمكن من المراد .

والثاني : انفراده بالفضل عن الأمثال " (١).

ثم أكد المعنى باحتراسه عن وصف ممدوحه بالعجز عن طلب المثل الذي جاءت دلالته عند البحري حين قال : " حتى تبغي " ، أما ممدوح المتبني هو الذي يطلب أن يكون له مثلاً فأكد بأن هذه صفة محالة لعدم اقتدار الممدوح عليها وهو الغاية في الاقتدار.

٢- المبالغة :

والمبالغة عنصر بلاغي يتولد باعتبارات وخصوصيات التراكيب ، ويعمد فيه الأديب إلى تقوية المعنى السابق فتحصل له به مبالغة وزيادة في المعنى ، نحو قول النابغة :

إذا ما غزا بالجيش حلق فوقهم عصاب طير تهتدي بعصاب (٢)

فأحدث أبو تمام أحوالاً في الصياغة وركب عليها معان زادت في هيئة المعنى فقال :

وقد ظللت عقبان أعلامه ضحى بعقبان طير في الدماء نواهل

أقامت مع الرايات حتى كأنها من الجيش إلا أنها لم تقا (٣)

(١) الجرجاني ، الوساطة ، ٣٢٤ .

(٢) ديوانه ، ٤٣ .

(٣) ديوانه ، ٢٤٨ .

فركب صورة غريبة هي الطيور وكأنها علامة مميزة على جيش المدوح حتى إذا ما سار للغزو عرف الناس جيشه بهذه الهيئة الفريدة ، بينما اكتفى النابغة بذكر تحليق الطير بجيش المدوح ، واهتدائها بالرايات .

فطير أبي تمام تصبح دلائل على جيش المدوح ، وفي إقامتها إشارة إلى ثقتها بظفر المدوح وثقتها بالشعب .

وموضوع الزيادة في قوله: " إلا أنها لم تقاتل " وقال الجرجاني : " وأحسن من هذه الزيادة عندي قوله: في الدماء نواهل " وإقامتها مقام الرايات وبذلك يتم حسن " إلا أنها لم تقاتل " (١).

فترتب على إقامتها مع الرايات علة وهي الثقة في الشعب وأنها ستتهل من الدماء ، فتمم المعنى وأكملة بالمبالغة (٢).

وقول امرئ القيس يصف الطعنة :

كجيب الدفنس الورها ء ريعت وهي تستفلي (٣)

وقال أوس بن حجر :

وفي صدره مثل وجيب الفتا ة تشهق حيناً وحيناً تهر

" فزاد بالتقسيم الجاري على الشهيق والهرير ، ولكن زيادة الأول أحسن وأغمض مأخذاً وأوقع تشبيهاً " (٤).

وغموض المأخذ في بيت امرئ القيس أتى من صياغة المعنى ، وإيجاء اللغة ، وقد استطاع امرؤ القيس أن يدخلنا في قلب المعنى ويسلك صورة الروع في قلب المخاطب ،

(١) الوساطة ، ٢٧٤ .

(٢) المثل السائر ، ٢٧٧/٣ .

(٣) الدفنس : المرأة الحمقاء .

(٤) الوساطة ، ١٨٨ - ١٨٩ .

فكأنك تقف الحال وتشاهد غموض الروع الذي وقع في قلب حمقاء جاهلة منشغلة
أعمق الانشغال في التنقيب والكشف لقوله " تستفلي " ثم تتجاوز اللغة وصف الروع
إلى الإيجاء على ما يترتب على الفزع من اضطراب حركاتها وعدم سيطرتها على نفسها
وسيرها في اتجاهات مختلفة تتوزع فيها الخطى ، وهذا معنى قول الجرجاني " لأنها إذا
ريعت وهي تستفلي عجلت في الرفق " (١) .

٣- التفسير والبيان :

والتناظر يسهم في تفسير المعاني وتوضيحها ، وهي مزية زائدة على الأخذ ، فحين
نسمع قول أبي تمام :

أطاعها الحسن خط الشباب على فؤادها وجرت في ردها النسب (٢)

فقوله : " أطاعها الحسن " من الأبيات التي يسأل الناس عنها كما يقول الأمدى .
والمعنى يفسر بالمراد في نظيره :

كما اشتهدت خلقت حتى إذا اعتدلت تمت تماماً فلا طول ولا قصر (٣)

وأقرب منه معجم الشاعر نفسه حيث نجد الشعر امتداداً للمعاني في نفس القائل
فيبين ويوضح في موضع ما أخفى في غيره ، فقال في موضع آخر :

فلو صورت نفسك لم تزدها على ما فيك من كرم الطباع

فالمعنى بلوغها غاية الكمال حتى لو ترك لها الاختيار من الحسن لما اختارت غير ما
هي عليه بل كأنها أمرت الحسن بما في نفسها فلبى مرادها وهذا غاية الكمال .

فهناك أبيات لا يكون لها فضل السبق إلى المعنى وإنما جاءها الفضل من " ما يلبسه
من اللفظ ويكسوه من العبارة وكيفية التأدية من الاختصار وخلافه والكشف " (٤) .

(١) السابق نفسه .

(٢) ديوانه ، ٤٧ .

(٣) ديوانه ، ٦٣ .

(٤) أسرار البلاغة ، ٢٦٥ .

فزيادة بيان المعنى السابق من أبواب إضافة المعاني التي تأتي بها الصياغة وتؤديها إلى الألفهام . مثل قول أبي الطيب :

ومن الخير بطء سبيك عنى
أسرع السحب في المسير الكهام^(١) .

وأصل المعنى عند أبي تمام :

هو الضع إن يعجل وأن يرث
فللرث في بعض المواضع أنفع .

ففضيله الزيادة في بيت أبي الطيب الكشف باشماله على بيان^(٢) جهة الخيرية من خلال الاستدلال عليها بالمتعارف عليه في الحس وهو كذلك السحاب الحامل للرحمة يبطئ في سيره لأنه أثقل بالعطاء أما السحاب الجهام فتجده أسرع لأنه لا عطاء فيه فصوره في أحسن هيئة كست المعنى جلالاً وبيانا ومبالغة .

ومنه قول النابغة :

قد غيرتني بنوذ بيان رهبتة
وهل على بأن أخشاه من عار ؟^(٣)

وانظر إلى موقعه في بيت يزيد المهلي :

* لا عار إن ضامك دهرُ أو ملك *

فابتداء من نقطة وقوف النابغة عند نفي العار عن يرهب مثله ، وظلت الدلالة تحتل معان متعددة تنهاهى في الغموض بقدر عمق الرهبة في نفس النابغة ، فجاء المهلي إلى منبع الغموض وفجر منه جدولاً يستقي من دلالة النابغة ويسقيها بالبيان والإيضاح ، فكشف عن أسرارها ، فقال " دهرُ أو ملك " ، ففسرت " وهل على بأن أخشاه من عار " وبينت كيف يصبح ممدوح النابغة دهرُ ملكاً .

(١) السيب : العطاء ، الجهام ، السحاب الذي لا ماء فيه .

(٢) البابري ، ٦٩٢ .

(٣) ديوانه ، ٤٤ .

فدلالة التفسير والتبيين دلالة تحتاج إلى دقة ورهافة في استخراج غموض إيجاءات المعاني وتحريكها إلى واقع البيان حتى تكون فاعلة في الزيادة وليست تكراراً لصور الظواهر ، لذلك قال الجرجاني عن صورة أخذ المهلي " ومثل هذا الأخذ هو الذي يرخص العار عن صاحبه " . (١)

ومنه قول الخريمي :

أرى الحلم في بعض المواطن ذلةً
وفي بعضها عزاً يسود صاحبه

فأتى أبو الطيب إلى دلالة " في بعض المواطن ذله " وما تحمله من غموض فكشف عن هذه الزاوية وبني عليها بيته :

كل حلم أتى بغير اقتدار
حجة لاجئ إليها اللثام

وهي دلالة مجملة في عموم غرض الخريمي فغرضه قائم على المقابلة بين نوعين متضادين معدهما واحد ، ولكن تتغير صورته باختلاف مواقعه وأحواله في نفوس الأشخاص .

فامتد بيان أبي الطيب إلى هذه الزاوية المجهولة في صفة الحلم الذي عهد عنه أنه من صفات السؤدد ، فبين أن منبت الحلم وموطنه في نفس الشخص هو الذي يكسوه السؤدد فمتى صدر من نفس خنوعة فهو موطن ذلة ، فكشف عن معنى الخريمي ببيان العلة . (٢)

ولا يقف التفسير والتبيين على الاستمداد من الآخر ، بل يتزايد في الفصاحة والبلاغة برد النص إلى حقل قريب في بيانه ومقاصده ، فتجد دلالات الشاعر تصريحاً وتلويحاً وإشارة وتنبها تمثل وحدة متكاملة تثري الدلالة أختيتها في المقاصد المتفقة .

(١) "الوساطة" ، ٢٩٣ .

(٢) السابق نفسه ، ٣١٢ .

ومنه قول أبي الطيب :

تركت حدود الغايات وفوقها
موع تذيب الحسن في العين النجل
تبل الثرى سود من المسك وحده
وقد قطرت حمراً على الشعر الجثل^(١)

والمعنى : " إن الدموع تقطر من أعين الغواني اللواتي يبكين عليك حمراً لأنهم يبكين دماً لإفراط حزنهن ، فإذا وقع الدمع وهو أحمر على شعورهن وذوائبهن وهي مضمخه بالمسك ، له في قوله " وحده " نكت حسن لطيف لأنه يريد أن السواد الذي يحصل في الدمع ليس هو إلا للمسك وحده وليس سواده لأن الكحل خالطه فاسود ، وكان غرضه في ذلك أنهن ليس يكتحلن في أعينهن " (٢) .

فتقييد معنى " تبل الثرى بالسواد " ، بقيد " من المسك وحده " ولدت معنى لازماً هو أصل في غرضه وهو أنهن لا يكتحلن ، فامتد بحركة التبيهات إلى أبيات أخرى أحيا بها الدلالة اللازمة المستكنة في أعماق لغة النص فنكتت أسرار القيد وغذت أصوله في نفس المقام ففتح بها معان غير متناهية استوفت وصفهن بكمال الحسن وتمام الحلقة ، فقال في موضع آخر : " ليس التكلل في العينين كالكحل " .

(١) العكبري " البيان " ، ٩٣ / ٤ .

(٢) المعري ، " أبيات المعاني " ، ١٧٤ ، تحقيق : مجاهد الصواف ، ومحسن عجيل ، دار المأمون للتراث ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .

الباب الثالث

**((القضايا البيانية عند الأصوليين
والبلاغيين وطرق معالجتها))**

الفصل الأول :

البيان :

مراتبه وأحواله عند الأصوليين والبلاغيين

الفصل الثاني

التغاير والتبديل

توطئة :

يتخذ البيان مجالاً واسعاً في الدرس الأصولي والبلاغي ، فالبيان يعد وسيلة لفهم النصوص وضبط أحوال الدلالة وضوحاً وخفاءً ، ومعالجة ما يداخل النصوص من إشكالات تؤدي إلى الانحراف عن المقاصد ، لذلك نشأ مفهوم البيان في إطار الكشف والإفهام فعالجوا كل ما من شأنه أن يحول دون وصول القارئ إلى الدلالة سواء في الكلمة المفردة أو المركبة في محاولة لضبط الحكم الشرعي ، فانتقلت مباحثهم في ذلك من مجرد الإفهام إلى خصوصية الإبانة حيث أصبح علماً " يعرف به أسرار التراكيب المختلفة أو العلم بجوهر الكلمة المفردة والمركبة " (١).

ولم يكتفوا بالوقوف عند الألفاظ وما يخجل بالإبانة فيها ، بل اتسع نطاق الدرس البياني إلى ما يخجل بالمقاصد فعالجوا ما يعرض لظواهر النصوص من تغاير واختلاف متوسلين بطرق بلاغية تنتظم بها المقاصد التي أوهمت ظواهرها بالتناقض والتغاير ، فكشفوا عن ما تستبطنه اللغة من حقائق الإبانة .

فجاءت دراستهم ممزوجة بأصول المنهج البلاغي مع إضافة بعض الخصائص التي حفظت للدرس الأصولي عقبه الخاص الذي يتناسب والمقاصد التي يسعى لتحقيقها .

وكيما نكشف عن خصوصيات البيان البلاغي وملامحه في أثار الدارسين لمنهج الأصول نقف عند قضيتين تتضح فيهما الرؤية البلاغية لذلك جاء الباب في فصلين هما :

١- البيان مراتبه وأحواله .

٢- التغاير والتبديل .

(١) العلوي " الطراز المتضمن لإسرار البلاغة وعلوم وحقائق الإعجاز " ، ٤٥/١ ، تصحيح : سيد بن علي المرصفي ، المقتطف ، مصر ، ١٣٣٢هـ .

الفصل الأول :

البيان : مراتبه وأحواله عند الأصوليين والبلاغيين

يعد البيان من القضايا الهامة التي شغلت الأصوليين والبلاغيين بتحديد ماهيته وما به تكون الإبانة ، لما يترتب على صحة البيان من صحة الاستنباط ، فالاستنباط لا يحصل إلا بإعلام من العبارة . ويتخذ البيان عند الأصوليين محورين : البيان العام ، والبيان الخاص . فالبيان العام يتسع مفهومه ليستوعب كل ما من شأنه أن يحقق الفهم والإفهام ، ويعرفه الغزالي بالإعلام و " يحصل الإعلام بدليل ، والدليل محصل للعلم ، فها هنا ثلاثة أمور أعلام أي تبين ، والدليل يحصل به الإعلام ، وعلم يحصل من الدليل . والبيان يطلق على كل واحدة من هذه المعاني الثلاثة " (١).

ويتفق الغزالي مع الجاحظ في ذلك بأن " البيان اسم جامع لكل شيء كشف لك قناع المعنى ، وهتك الحجاب دون الضمير ، حتى يفضي السامع إلى حقيقته ويهجم على محصولة كائنا ما كان ذلك البيان ، ومن أي جنس كان الدليل ؛ لأن مدار الأمور والغاية التي يجري إليها القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام ، فبأي شيء بلغت الإفهام وأوضحت عن المعنى ، فذلك هو البيان في ذلك الموضع " (٢).

فالكلام في النفس صورة من صور وجود المعاني وهو أصل الكلام الذي يجري على اللسان " إن الكلام لفى الفؤاد " ، وإنما يسمى بياناً كاشفاً لقناع المعنى باللغة .

فمحصول الدليل هو أصل الإبانة في النفس ، وهو المعاني التي كانت تختلج في النفس وتزدحم في محيطها قبل أن يضبطها الدليل ويخرجها محصولاً ملموساً أمام الأفهام .

(١) " المستصفى " ٦٤/١ ، البخاري ، " كشف الأسرار " ١٠٥/٣ .

(٢) " البيان والتبيين " ٧٦/١ .

فالبيان عند الجاحظ الإعلام ودليل يحصل به الإعلام ، أما العلم فهو خصوصية زائدة في البيان الأصولي الباحث في قطعية الدلالات والنظر في ظنية الدلالة باعتبار أن القرائن المرجحة أو المقوية لها .

ويتخذ البيان عند الأصوليين خصوصية تخصبها تربة الدرس الأصولي ، فيتحدد بالعلم المحصل من الدليل ، ويجعله القاضي أبو بكر تطابق الدليل مع الإعلام تطابقاً تاماً ، فالبيان عنده هو " الدليل الموصل بصحيح النظر فيه إلى العلم بما هو دليل عليه " (١) فيصبح البيان خاصاً بالدلالة على المراد في مطابقتها لمحصل الدليل ، لذلك اشترط القاضي أبو بكر الوصول إلى العلم .

وهناك من وسع مفهوم البيان فلم يشترط التطابق لتدخل بذلك الدلالة الظنية في حيز البيان ، وعدوا " تخصيص اسم البيان بالعلم دون الظن لا معنى له " (٢) ، فجعلوا البيان خاصاً بالدليل الذي وقع به الإعلام أو ما حصل به التبيين ، سواء بالقول أو الفعل أو الإشارة أو الترك (٣) ، وعلى هذا استقر إطلاقه عند الأحناف والأمدي حيث جعلوا البيان هو الدلالة التي يتبين منها الأحكام (٤) .

وكذلك جعله الشافعي ، وإن اتسع مفهومه ، فالبيان عنده " اسم جامع لمعاني مجتمعه الأصول متشعبة الفروع " (٥) .

وعلى اختلاف في تصور مفهوم البيان باعتبار الدليل أو العلم المحصل من الدليل تردد البيان بين مصطلحي الإظهار والظهور ، فمن عرف البيان بأنه " العلم الحاصل

(١) الشوكاني " إرشاد الفحول " ، ١٦٨ ، العطار " حاشية العطار على جمع الجوامع " ، ١٠٠/٢ .

(٢) الأمدي " الأحكام في أصول الأحكام " ١٧٨/٢ .

(٣) البصري، المعتمد " ٢٩٣ / ١ .

(٤) الأمدي " الأحكام " ٣٢/٣ ، البصري " المعتمد " ٢٩٣/١ ؛ الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٤٢/٢ .

(٥) الشافعي " الرسالة " ، ٢١ .

بالدليل ، جعله بمعنى الظهور " كأبي بكر الدقاق وأبي عبد الله البصري . قالوا : " هو العلم الذي تبين به المعلوم " (١) .

وأما من عرفه بأنه " الدليل الموصل بصحيح النظر فيه إلى اكتساب العلم بما هو دليل عليه " (٢) جعله بمعنى الإظهار الذي يتحصل به العلم بمحتوى الدليل .

والإظهار والظهور يرجعان لاعتبارات خاصة بالمتكلم والمخاطب ، فالإظهار يرجع إلى قدرة المتكلم على " إظهار المعنى وإيضاحه للمخاطب " (٣) والظهور اعتبار يخضع للمخاطب وفهمه للمراد وعلمه " بالأمر الذي حصل له عند الخطاب " (٤) .

وجمهور الأصوليين على أن البيان هو الإظهار لأن انتفاء الفهم أو الظهور لا يعني خفاء المراد من ذات الصيغة وإنما لأسباب ترجع إلى المخاطب من سوء الفهم و"كون المخاطب إنما يفهم من اللفظ غير حقيقته لغرض خاص به أو غفله أو جهل أو غير ذلك من الأسباب " (٥) .

وهناك من جعل البيان للظهور ، لأن المقصود بالخطاب الإفهام ومتى حصل الفهم صح أن يسمى بياناً .

والأرجح أن البيان يختص بالإظهار دون الظهور ، فالإظهار يتوافق مع طبيعة الدرس الأصولي ومبدأ الاجتهاد وإعمال الفكر في مقاصد الخطاب ، والخطاب ليس مستوى واحداً في الوضوح فهناك الخطاب بالمجمل والمتشابه والخفي والمشكل ، ومتى جعلناه في الظهور يلزم إخراج المجمل والمتشابه من البيان ولم يقل بذلك أحد .

(١) البخاري ، " كشف الأسرار " ١٦١/٣ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) السرخسي " أصول الفقه " ٢٦/٢ .

(٤) ابن القيم ، " أعلام الموقعين " ٢٤٦/٣ .

(٥) السابق نفسه .

والإظهار يحقق مستوى الإبانة بجميع صورها وضوحاً وخفاءً، فيصبح الظهور لازم الإظهار ، فلا يتأتى الظهور حتى يسبقه إظهار ، ولو اقتص بالظهور يلزم " منه القول بأن كثيراً من الأحكام يجب على من يتأمل النصوص " (١).

فالأحكام تختلف دلالتها وتتشعب أفانين الإبانة عنها ، فتومي بها اللغة حيناً وتطوئها حيناً ، وتصيح كالهمس لا يصل إليه إلا من بالغ في الاجتهاد وفتق أوجه الدلالات ، وأنطق النصوص مكتفياً في ذلك بإظهار المتكلم لمراده على أي وجه كان حال ذلك الدليل.

أما الظهور فيستلزم أن تكون اللغة واضحة للأفهام لا يحول بينها وبين المخاطب ما يعوق الفهم ، والألفاظ نفسها يختلف فهم السامعين لها فهناك : "نوع لا تعرفه - أي العامة - ، ولا تتكلم به ، ونوع تعرفه وتتكلم به ، ونوع تعرفه ولا تتكلم به " (٢).

فكذلك الكلام منه ما هو بين لا يلتبس وهو ما يسمى " فصل الخطاب " (٣) ومنه ما يحتاج إلى زيادة تأمل واجتهاد لدرك حقائقه : وهذا يتطلب مخاطباً له خصوصية زائدة في الفهم يرتفع بها عن طبقة العامة ، فلو جعلنا الإبانة خاصة بالظهور جعلنا الخطاب مستوى واحداً في الفهم لا تتفاوت فيه العقول والأفهام ، وهذا ليس معهوداً في الطباع استواءه . فالإظهار أو الإفهام فوق الإبانة المكشوفة ، وإنما هو إبانة تفتح أبواب التأمل والاجتهاد في النصوص وإدراك ما وراءها من مقاصد ، والمتكلم يضع لك القرائن ويتصرف في معطيات اللغة فيلوح ويصرح ويشير وعمل المخاطب الجمع بين الأدلة والاهتداء بمنارات القرائن الهادية إلى المراد والضابطة لفحوى الخطاب ، فتجاوز بك

(١) ابن أمير الحاج ، "التقرير والتحبير" ٣/ ٣٥ . وينظر : "كشف الأسرار" ، ٣/ ١٥٩ .

(٢) ابن رشيق "العمدة" ١/ ٢٤٧ .

(٣) الدسوقي ، "حاشية الدسوقي" ، ١/ ٤٥ .

الوقوف عند شواطئ الخطاب لترتاد أعماق الإبانة ، وتقبض على أشعة الظهور فتشرق
بها نفس المخاطب ويطمئن إلى حقائق الإبانة .

وبالمتكلم تتفاوت درجات الإبانة لأنه هو الذي يضع خطابه الوضع المناسب
لمقاصده من الكلام ، لذلك لا يوصف الخطاب بالبيان إلا باعتبارات ترجع إلى المتكلم "
فإن الرجل إذا قال : بين فلان كذا بياناً يفهم منه أنه أظهر إظهاراً لم يبق معه شك" (١) .

وبهذه الخصوصية ينقل الماوردي بتعريفه البيان نقلة أخرى تجاه الخصوصيات أو
القرائن التي يحددها المتكلم لإظهار المراد يقول : " البيان إظهار المراد بالكلام الذي لا
يفهم المراد إلا به" (٢) .

فيصبح البيان هو وضع الألفاظ بإزاء المعاني القائمة في النفوس لإظهار مقاصد
المتكلمين أي أن الإظهار خصوصية في اللغة زائدة على الظهور الذي يتمثل في جميع
الدلالات من إشارة أو فعل أو حال ، فاعتبار التطابق بين المراد والكلام يقتضي العلم
بالخصوصيات التي تقع في الكلام فتؤدي المقاصد على ما نظمها قائلها ، ولا تقوم لفظه
مقام أخرى في الدلالة نفسها .

فالإظهار خصوصية في اللفظ فحسب سواء منطوقاً أو مفهوماً (٣) ، ويتفق معهم
في ذلك الإمام عبد القاهر حيث يجعل البيان " حسن الدلالة وتماها فيما له كانت
دلالة " (٤) أي مطابقة الكلام لمقتضى المقاصد . وهذه المطابقة تحتاج إلى زيادة تعمل ،

(١) البخاري " كشف الأسرار " ١٦٠/٣ .

(٢) ابن السمعاني " قواطع الأدلة " ٢٥٩/١٥ .

(٣) الأنصاري ، فواتح الرحموت " ، ٤٢/٢ .

(٤) "دلائل الإعجاز " ، ٤٣ .

لذلك كانت " الدلالة الظاهرة على المعنى الخفي هو البيان الذي سمعت الله عز وجل يمدحه ويدعو إليه ويحث عليه ، بذلك نطق القرآن وبذلك تفاخرت العرب " (١).

أما دلالة الظهور فدلالة تشترك فيها دلالة اللفظ مع الإشارة مع الحال وغيرها ، ولا تختص بزيادة فضيله سوى الإيضاح ، بخلاف دلالة الإظهار فهي دلالة خاصة بـ "كشف المعاني بالكلام" (٢).

والظهور المدوح هو الذي يأتي عقيب الإظهار ورديفه لذلك تجد الرفض لكل " ما كان لفظه سهلاً ومعناه مكشوفاً بيناً فهو من جملة الرديء المردود " (٣) عند أهل الصناعة.

أما قولهم : " لا يكون الكلام يستوجب اسم البلاغة حتى يسابق معناه لفظه ولفظه معناه ، ولا يكون لفظه أسبق إلى سمعك من معناه إلى قلبك " (٤) .

فيقصد به الظهور الذي تتسارع فيه الدلالات إلى إدراك السامع نتيجة اجتهاد من المتكلم في وضع القرائن التي تعمل على إزاحة ما تتعثر به عملية الفهم أو يحول دون ظهور الدلالة فـ "يجتهد المتكلم في ترتيب اللفظ وتهدية وصيانتها من كل ما أحل بالدلالة وعاق دون الإبانة ولم يريدوا أن خير الكلام ما كان غفلاً مثل ما يتراجع الصبيان ويتكلم به العامة في السوق ، هذا ، وليس إذا كان الكلام في غاية البيان وعلى ما يكون من الوضوح أغناك ذاك عن الفكرة" (٥) .

(١) الجاحظ " البيان والتبيين " ٧٥/١ .

(٢) ابن رشيق " العمدة " ٢٤٧/١ .

(٣) العسكري " الصناعتين " ٧٩ .

(٤) ابن رشيق " العمدة " ، ٢٤٥/١ ، عبد القاهر الجرجاني " أسرار البلاغة " ، ١٣١ .

(٥) عبد القاهر الجرجاني ، " أسرار البلاغة " ، ١٣٢ ، ١٣٣ .

لذلك يتطلب الظهور مرحلة سابقة تمهد له وتدخله في باب البلاغة وهي الإظهار ومظهر ذلك معالجة المتكلم للمعاني وتعامله مع اللغة للإبانة عن المقاصد . وتوصيلها إلى المخاطب " فيقسم أقدار الألفاظ على أقدار المعاني وأقدار المعاني على أقدار الحالات ، وأقدار الحالات على أقدار المستمعين " (١).

فالظهور إذن مرحلة انتقال اللغة إلى النفس وتصوير المعنى المراد من الكلام أما الإظهار فهو مرحلة سابقة مرحلة البحث عن اللطائف التي يحدثها المتكلم في كلامه وذلك يتطلب التدبر في القرائن التي رتبها المتكلم فيرد اللغة على اللغة والمعنى على المعنى فيظل المخاطب في مرحلة استكشاف لدلالات اللغة وما يتبعها من معان .

فالاقتدار على بث إشراقة المعاني الخفية في نفس المخاطب حتى يظهر له المراد وتتمكن دلالة الكلام في نفسه يحتاج إلى زيادة تعمل ومجهود من المتكلم واقتدار على نفسه ولطف في مداخله المعاني وتلييس الألفاظ لها . " فإن أمكنك أن تبلغ من بيان لسانك وبلاغة قلمك ولطف مداخلك واقتدارك على نفسك إلى أن تفهم العامة معاني الخاصة ، وتكسوها الألفاظ الواسطة التي لا تلتطف على الدهماء ولا تجفوا على الأكفاء ، فأنت البليغ التام " (٢).

فتصبح البلاغة ممتزجة بين عناصر الإظهار والظهور التي تنتقل بالمخاطب إلى مقامات أعلى حتى يشعر أنه اقترب من اللغة فإذا تأمل وجد اللغة هي التي جذبت إليه ورفعت من أقدار مخاطبيها وأذكت عقولهم وهيأت نفوسهم ليرتادوا مكنونها بلطف المدخل ودقته وحسن التأني لمسالك المعاني والدلالات في النفس .

(١) الجاحظ " البيان والتبيين " ، ١/١٣٩ .

(٢) السابق نفسه ، ١٣٦ .

فالمخاطب حاضر في ذهن المتكلم لأن " الغاية التي يجري إليها القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام " (١).

فالبلاغيون أيضاً يجعلون للإظهار اعتبارات خاصة بالمخاطب من شأنها أن تحقق الظهور عنده ، فظهر ما يسمى بـ " مقام الخطاب " وهو اعتبارات يلحظها المتكلم تختص بالمخاطب وقدراته الذهنية فـ " مقام الذكاء يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة في نفس المعاني المرادة أو بالتلطف في التعبير بالمجازات والكنيات والإيجازات مما لا يناسب مقام الغباوة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالإيضاح بالعبارات الحقيقية المتداولة " (٢).

وأيضاً من صور اهتمامهم بالظهور ما تجده في حديثهم عن الإلف والعادة فتوضع المعاني على صورتها المشتهرة ، ولا يخرج عنها إلا إذا أراد بذلك فائدة ، فمثلاً باب التشبيه يتزايد في البلاغة إذا وضع موضعه الذي يؤدي الإفهام ، وموضعه " إذا تقرر الشبه بين المقصود وبين ما تستعير اسمه له وتستبينه في الدلالة ، وقد تقرر في العرف الشبه بين النور والعلم ، وظهر واشتهر ولم يتقرر في العرف شبه بين الصنعة والنار ، وإنما هو شيء يضعه الآن أبو تمام ويتمحله ويعمل في تصويره ، فلا بد له من ذكر المشبه والمشبه به جميعاً حتى يعقل عنه ما يريده ، ويبين الغرض الذي يقصده وإلا كان بمنزلة من يريد إعلام السامع أن عنده رجلاً هو مثل زيد في العلم مثلاً فيقول له " عندي زيد " ويسومه أن يعقل من كلامه أنه أراد أن يقول عندي رجل مثل زيد ، أو غيره من المعاني وذلك تكليف علم الغيب " (٣).

(١) السابق نفسه ، ٧٦/١ .

(٢) المغربي ، " مواهب الفتح " ، ١٢٨/١ - ١٢٩ .

(٣) عبد القاهر الجرجاني " أسرار البلاغة " ٣٣٤ .

فالبلاغة دائرة بين المتكلم والمخاطب والإظهار والظهور والبيان والتبيين ، و :
"يكفي من حظ البلاغة أن لا يؤتى السامع من سوء إفهام الناطق ولا يؤتى الناطق من
سوء فهم السامع" (١).

وقال أحدهم أيضاً : " البلاغة أن تفهم المخاطب بقدر فهمه من غير تعب
عليك" (٢).

فظهر المراد لدى المخاطب هو الثبوت الذي يحاوله المتكلم ، وبه تكون غاية
البلاغة لأن " مدار الأمور والغاية التي يجري إليها القائل والسامع الفهم ثم الإفهام
والطلب ثم الثبوت " (٣).

فالثبوت والتبين صفة تقع في نفس المخاطب هي نتيجة ما يحدثه المتكلم من دلالات
هادية إلى المراد وما ينصبه من قرائن ومنارات تكشف عن بعض جوانب خفاء الدلالة .

فالإظهار يعين المخاطب على التبيين والظهور وهذا المستوى أي التبيين هو عمل
المخاطب في النص ومحاولة مجاذبة الدلالات وشق أصدافها عن ما تستودعه من جواهر
ولآلى وبهذا يقع التفاضل بين أقدار المستمعين فـ " لو كان الجنس الذي يوصف من
المعاني باللطافة ويعد في وسائط العقود لا يحوك إلى الفكر ولا يحرك من حرصك على
طلبه ... لكان " باقلى حار " وبيت هو عين القلادة وواسطه العقد واحداً ولسقط
تفاضل السامعين في الفهم والتصور والتبيين " (٤).

وعلى تصور من هذا الفهم - أي دور المتكلم - جعل الأصوليون والبلاغيون
البيان في الإظهار لأنه حيثية من حيثيات البلاغة المرتبطة بحسن الخطاب . فالمتكلم يعمد

(١) الجاحظ ، " البيان " ٨٧/١ .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢٤٤/١ .

(٣) الجاحظ ، " البيان " ٣٩/٢ .

(٤) عبد القاهر " أسرار البلاغة " ، ١٤٣ .

إلى الدلالة على مقاصده ويختار الدليل الذي يوصل بصحيح النظر إلى معرفة المراد منه فالتبيين يأتي من نظر المخاطب في الدليل فيكسب " العلم بما هو دليل عليه " .

أما حصول العلم دون سابق نظر فيؤدي إلى جعل " البيان والتبيين بمعنى واحد" (١) فيكون ذلك إهداراً لدور المتكلم وعمله في الإبانة عن مقاصده فـ " ليس من شرط البيان أن يحصل به التبيين لكل واحد ، بل أن يكون إذا سمع وتؤمل وعرفت المواضعة صح أن يعلم به" (٢) .

وتتفاوت درجات الإبانة وضوحاً وخفاءً ، والوضوح هو ما اقترب فيه الذهن من ملامسة الواقع اللغوي وحكايته وقد عدّ بعضهم " أن أقل البيان عند العرب كان إنما يريد به السامع فهم قول القائل ، فأقل ما يفهم به كاف عنده ، وهذا هو الذي اعتمده أهل النظر والفتيا في استنباط الأحكام ومعرفة الحلال والحرام" (٣) .

وهذا المستوى يتجاوز التبادر إلى أعماق اللغة ، وما يحدثه المتكلم من شيات وأحوال في الدلالة (٤) تخرجها من حيز الإبانة الكاشفة إلى الإبانة المتلغفة بالخفاء ، ومن حيثيات الفصاحة عند الأصوليين أو ما يسمى بـ " حسن اللسان " فيقال : " بيان حسن أي كلام حسن رشيق الدلالة على المقاصد" (٥) .

فحسن اللسان يكسب الكلام بعداً في الدلالة من خلال التصرف في أوضاع التراكيب واعتبار مواضعها في النفس ، لذلك احتاج الأصولي إلى العلم بأسرار الكلام وتراكيبه المختلفة و " العلم بجواهر الكلمة المفردة والمركبة" (٦) .

(١) البخاري " كشف الأسرار " ، ١٦١/٣ .

(٢) الغزالي ، " المستصفى " ٣٦٤/١ .

(٣) الموزعي ، " تيسير البيان لأحكام القرآن " ، ١٥٠/١ - ١٥١ ، تحقيق : أحمد المقرئ ، مطبعة رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

(٤) ينظر مدخل إلى كتابي عبد القاهر ، ٧٨ .

(٥) المستصفى ٣٦٦/١ ، وينظر : " تيسير البيان " ١٥٨/١ .

(٦) العلوي ، " الطراز " ، ٤٥/١ .

وقد بحث الأصوليون في هيأت المعاني وضوحاً وخفاءً ، باعتبارها مقصداً " من مقاصد العقلاء ، ومستحسناً الفضلاء " (١) فهناك الخطاب بالخفي والمشكل والمجمل والمتشابه ، فليست الإبانة خاصة بالوضوح والكشف ، لأنه يعتبر في حسن الخطاب أن يفهم السامع أن المتكلم أراد إيجاب شيء عليه أو نهي عن شيء ، وفي الخطاب بالمشترك يعلم أن المتكلم أراد أحد المعنيين أو المعاني " (٢) .

وهم في كل ذلك يراعون الفروق والخصائص اللغوية في الإبانة التي من شأنها أن تثير مستويات في المعنى تقرب فيه الدلالة حيناً وتبعد أخرى ، فـ " الاحتمال يقرب تارة ، ويبعد أخرى ، وقد يكون الاحتمال بعيداً جداً فيحتاج إلى دليل في غاية القوة ، وقد يكون قريباً فيكفيه أدنى دليل ، وقد يتوسط بين الدرجتين " (٣) .

فمستويات الخطاب تنزل وفق مواقعها من المقاصد بعداً وقرباً خفاءً ووضوحاً ، لذلك كان العدول عن مسلك الخفاء يؤدي إلى الإخلال بالمقاصد ، وقلب أوضاع الإبانة فـ " ذكر الشيء مبهماً قد يكون غرض المتكلم حيث لا يعلم التفصيل أو يكون ذكره مصرحاً مفسده " (٤) .

وقد ضللت مقولة " إنما وضع الخطاب للإفهام " البعض فاقترضوا على ظاهر الأمر متناسين الفائدة ، ومتى تحققت في أي مستوى من مستويات الخطاب حسن موضعه في البيان .

(١) الموزعي ، " تيسير البيان " ١٥٨/١ .

(٢) البخاري ، " كشف الأسرار " البخاري ، ١٦٥/٣ .

(٣) ابن قدامه " روضة الناظر " ، ١٧٥ .

(٤) النسفي " كشف الأسرار " ، ٢٠٠/١ ، الطبعة الأولى ، بولاق ، د . ت .

وعلى أساس من هذا الفهم الخاطئ ردّ بعضهم وجود الخفي في القرآن ، لأن المراد من الخطاب في التشريع إفهام المخاطب " والفهم شرط التكليف " (١) والخفاء يحول دون الفهم أو يتأخر به البيان عن وقت الحاجة وتذهب فائدة الخطاب وهي الامتثال (٢). لذلك عدوا الخطاب بما لا يفهمه المخاطب يتنافى والإفادة فمثله في ذلك مثل المهمل والمشارك الغامض (٣).

ورد الشيرازي ذلك لأن الخطاب بالخفي يفيد حكماً مجملاً يحصل به التكليف ويفهم منه السامع الغرض المراد ، وتبقى الدقائق والخفايا والتفاصيل مما يتفاضل فيه أصحاب العقول " بخلاف المهمل فإنه لا يفيد بحال " (٤).

فقوله تعالى : ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ (٥) يعلم منها المكلف التكليف بإتيان حق الحصاد ، فاللغة إفادة الحكم الجمل وتفصيل الحق يأتي من بيان خارجي بقول أو فعل من الرسول عليه الصلاة والسلام .

فالفهم في الكلام الخفي لا يرجع إلى ذات الصيغة ، وإنما يرجع إلى توقف " فهم المعنى على قرينة ، وفي ذلك غموض يحوجه إلى حركة الذهن ، فيحصل الفهم شبيه لذة الفوز " (٦).

فاجتهاد الأصولي في تتبع القرائن وتفقيه آثارها ليس من أجل الفهم الجمل للتكليف الذي تستوي فيه الأقدام ، وإنما يسعى إلى لذة اكتشاف دقائق التشريع ورفائقتها وهتك الحجب دونها ليترقى في مدارج الكمال التشريعي .

(١) السبكي ، جمع الجوامع ، ٦٧/٢ ؛ البدخشي ، " مناهج العقول " ، ١٦٠/٢ .

(٢) ينظر السبكي " الإجماع " ٢٢٣/١ .

(٣) شرح اللمع " ٤٧٦/١ - ٤٧٧ .

(٤) ينظر البصري " المعتمد " ، ١٠/١ .

(٥) سورة الأنعام ، آية : ١٤١ .

(٦) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ١٩٠/٢ .

فملاحظة القرائن والوعي بانتظامها في الكلام خصيصة من خصائص حسن اللسان والفصاحة من شأنها أن تستثير الذهن وتحركه نحو الاجتهاد فحسن اللسان هو شفافية اللغة عن المعنى الأصلي ثم قدرتها على أن تتحمل معان أخرى تطوي وتنشر بتصرفات الذهن في العبارة ، فـ " القرائن المحتفة بالكلام من قضايا الأحوال وموارد الخطاب ومقاصد الأقوال ، تصرف الألفاظ عن حقائقها الموضوعية لها ويكون بيناً عند من وقف على القرائن مشكلاً عند من جهلها ، ولو نقلت القرائن بأجمعها لتواردت الأفهام على كثير من معاني كتاب الله وخطاب رسوله " (١).

إذن يستقر فهم الأصولي على أن الإبانة ليست حكاية واقعية لصور اللغة بل هي كشف منظم للتصرفات والأوضاع الجديدة التي ينفثها المتكلم في اللغة ويجرك بها أوضاعها ويلطف صنعها ، فتظل المعاني بعيدة عن الظاهر بمسافات تتبطن فيها الإبانة ، وتختبئ وراءها . وتصبح انعكاساً لحقائق البيان وليست هي البيان ، فالإبانة في حسن اللسان تضرب بجذورها في أعماق ممتدة إلى غير نهاية ، لأن اللغة فيها " تكشف عن أعيان المعاني في الجملة ، ثم عن حقائقها في التفسير " (٢).

الوضوح :

الوضوح يتباين من كلام لآخر فتارة " يستغني فيها بالتنزيل عن التفسير " (٣)، فلا يحتاج فيه النص إلى تأمل لانقطاع احتمال التأويل لقوة القرائن وظهور الصيغة في ذاتها (٤). ويسمى هذا النوع بالمفسر ، وحكمه زائد على حكم النص والظاهر لقطعية

(١) الموزعي ، " تيسير البيان " ، ٢١٩/١ .

(٢) الجاحظ ، " البيان والتبيين " ، ٧٦/١ .

(٣) الشافعي ، " الرسالة " ، ١٤ ؛ " قواطع الأدلة " ، ٢٦٤/١ .

(٤) السرخسي ، " أصول السرخسي " ١٦٥/١ ؛ ابن أمير الحاج ، " التقرير " ، ١٩٠/١ .

الدلالة وانتفاء الشك في البيان^(١) وترقى مراتب الظهور لتقوى في قطعيتها وثبوت المراد بتمكن الدلالة وانتفاء المعارضة من خارج بعدم احتمالها للنسخ والتبديل^(٢).
وعدم النسخ أو التأويل من العناصر المقوية للإبانة ففيها زيادة على الظهور والانكشاف باعتبار أنها قاطعة بالدلالة مع انتفاء المعارض من خارج.

أما النص فمنشأ الاحتمالية قائم في اللغة ما لم تعضدها القرائن المساقية التي ترجح الدلالة وتقطع بالمراد ، فالاستقلالية في إفادة المعنى لا تتم في النص من خلال النظم ، بل تظل المعاني المحتملة في حيز الظهور ولا تتحسم جهات التأويل إلا في دائرة الملابس الخارجية أو إجراء القرائن المقالية التي تنقطع بها مسالك الاحتمال^(٣).

لذلك قال القاضي أبو حامد " النص ما تعرى لفظه عن الشركة ومعناه عن الشبهه "^(٤).

فالنص زيادة على الظاهر في الوضوح والبيان ومآتى هذه الزيادة يرجع إلى المتكلم وما ينصبه من قرائن حالية أو مقالية مرجحة للمراد والحالفة على المقاصد ، فلا يتطرق إليه الاحتمال لوجود دليل يعضده^(٥). فـ " يزداد وضوحاً لمعنى من المتكلم " ^(٦).

(١) الغزالي ، المستصفى ، ٣٨٥ / ١ ، السبكي " الإجماع " ، ٢٣١ / ٢ .

(٢) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٥٠٨ / ١ ، أصول السرخسي ١٦٥ / ١ ، محمد أبو زهرة " أصول الفقه " ٩٦-٩٧ .

(٣) الجويني ، " البرهان " ، ١٥١ / ١ .

(٤) ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ، ٢٥٩ / ١ .

(٥) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٨٥ / ١ ، " شرح جمع الجوامع " ٥٢ / ٢ .

(٦) " أصول السرخسي " ١٦٤ / ١ .

ومع هذا لا يخلو النص من الاجتهاد والعمل من قبل المتكلم لإظهار المراد بوضعه القرائن الدالة على مراده " لأن في ظهوره زيادة حصلت بقصد المتكلم لا بنفس الصيغة" (١).

أو من المخاطب بالتبع للملابسات الخارجية والشفعة بقرائن الأحوال للتقرب إلى المعنى المراد فـ " النص ظاهر لصيغة الخطاب نصاً باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها" (٢).

فقوله تعالى ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ فإن ظاهره حل البيع وتحريم الربا ، ونص في الفرق بين البيع والربا لوجود السياق الخارجي الذي أبرز المعنى ، وأخرج الكلام عن ظاهره ولأنها نزلت رداً على الكفرة في دعواهم المساواة بين البيع والربا ، ثم باعتبار قرينة تركيبية أو مقالية وهي المفارقة بين النوعين وجعل الحل في مقابلة الحرمة فأوجب تصور الفارق بينهما.

أما الظاهر ففي اللغة خلاف الباطن (٣). وهو الواضح المنكشف .

وفي اصطلاح الأصول له عدة تعريفات أهمها : ما دل دلالة ظنية وضعاً أو عرفاً (٤). والظاهر ما يعرف منه بنفس السماع من غير تأمل وهو الذي يسبق إلى العقول والأوهام لظهوره موضوعاً فيما هو المراد (٥).

والتعريف الجامع له قولهم " هو لفظ معقول يتدر إلى الفهم منه معنى مع احتمال اللفظ غيره" (٦).

(١) ابن أمير الحاج ، "التقرير" ١/١٩٠ .

(٢) السرخسي ، ١/١٦٤ .

(٣) ابن منظور ، "لسان العرب" ٤/٥٢٣ .

(٤) ابن السمعاني ، "القواطع" ١/٦٢ ، وينظر : الجويني ، " البرهان " ، ١/١٥٢ .

(٥) ينظر : ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٣/٤٦٠ ، حاشية الباني ٢/٥٢ ؛ الفتازاني ، " التلويح " ، ١/١٢٤ البخاري ، " كشف الأسرار " ، ١/٤٦ .

(٦) السرخسي ، "الأصول" ، ١/١٦٤ .

فهو يشمل جميع التعاريف السابقة من جهة الانكشاف وسرعة إدراك الفهم للمراد من قوله " الابتدار " وظيفية الدلالة في " احتمال اللفظ غيره " .

والظاهر يمثل عند البلاغيين الحقيقة المتبادرة بأصل وضع اللغة ، ويطلق عليه الرماني البيان فـ " إحضار المعنى للنفس بسرعة إدراك " (١) هو أصل الوضع القاطع بدلالة الكلام .

وهو مقابل النص ، ويجعل ابن رشيق في مقابل البيان الدلالة وهي قريبة من مفهوم النص عند الأصوليين " لأنها إحضار المعنى للنفس وإن كان بأبطاء " (٢) .

فالبطء يستلزم الاستعانة بالقرائن للقطع بالمراد (٣) ، ومثاله لما كتب عثمان بن عفان إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - لما أحيط به " أما بعد فإنه قد جاوز الماء الزبي ، وبلغ الحزام الطيبين وتجاوز الأمر بي قدره ، وطمع في من لا يدفع عن نفسه " (٤) .

ولا تعني قطعية الدلالة عدم احتمال معان أخرى لأن اللغة تستعصي على المعنى الواحد فـ " ليس من شرطه ألا يحتل معنى واحداً ، لأن هذا يعز وجوده " (٥) .

فاحتمال التأويل ليس منشأه تكثيف الدلالة وغموضها ، وإنما ترجع إلى تعددية واضحة أمام الناظر ، ويرجع ذلك إلى أمرين :

أولاً : أن تكون المعاني متعددة في الكلام ، ولا يعلم أيها المراد أصالة إلا بواسطة الإحاطة بالقرائن والمساقات الخارجية ، أو المقالية ، ومتى أمكن الترجيح كان المراد نصاً والمعنى الثاني ظاهراً .

(١) الرماني ، " النكت " ، ١٠٦ .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢٥٤/١ .

(٣) السجلماسي ، " المنزوع البديع " ، ٤٣٠ .

(٤) ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢٥٦/١ .

(٥) البغدادي ، " العمدة " ، ١٣٨/١ ، وينظر : الباجي ، " إحكام الفصول في أحكام الأصول " ، ١٨٩ ، تحقيق :

عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .

واهتمام الأصوليين بتحديد المقصود لا يعني إغفال تجاوز الداليتين وأسرار تقديم إحداها على الأخرى ، وما في ذلك من تنامي البيان التشريعي ، وتتسامق به الدلالة في مدارج الكمال ، فانظر إلى قوله تعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ (١) .

فالآية في سياق بيان العدد وحرمة ما فوقه نصاً ، وظاهرها إباحة النكاح ، فاقضى البيان تقديم الظاهر وإن لم يكن مقصوداً لذاته لإعطاء المعنى حقه من الإبانة ، ودفع التعارض بين حل النكاح وحرمة ما فوق الأربع ، فقدم إباحة النكاح توطئة وتمهيداً و بياناً لفضل الله عليهم لتقرير المراد ، وإيجاب النكاح يفيد العدد فيكون الإيجاب لا لنفس " الحل لكونه ظاهراً في الدين لا يصلح للمقصود به ، وأيضاً إنه عدول عن الحقيقة من غير قرينة وباعث مع أن شأن النزول يقتضي أن سوقها لإيجاب الله العدد " (٢) .

ثانياً : تعدد يرجع إلى خصوصيات يحدثها المتكلم في النظم ، فتسع بها الدلالة ، وتتكاثر المعاني مع احتمال جميعها .

لقوله عليه الصلاة والسلام : " لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل " (٣) فالمعنى ظاهر في نفي الجواز ، فمقصود الخطاب الأمر بتقديم النية في صيام الفرض وعدم جواز تأخيرها عن وقت التبييت (٤) ، وتأتي دلالة ثانية تهدي إلى حكم تبييت النية في النافلة ناشئة عن التصرف في خصوصيات النظم ، فالتكثير في قوله " لا صيام " أفاد معنى نفي الكمال ونفي الفائدة والجدوى (٥) واستحثاث المتطوع لمقاربة الكمال ، فدلالات التراكم

(١) سورة النساء ، آية : ٣ .

(٢) الأنصاري ، فواتح الرحموت " ٢٠/٢ .

(٣) سنن النسائي ، ٤ / ١٦٦ .

(٤) ابن السمعاني " قواطع الأدلة " ٦٢/١ ، الجويني " البرهان " ٢٠٠/١ .

(٥) الأمدى " الأحكام " ، ٢٢/٣ ، ابن النجار ، " شرح الكواكب " ٤٣٠/٣ .

والخصوصيات الزائدة على أصول المعاني دلالات ظنية تتولد من جهة الفهم^(١)، وإدراكه للعلاقات القائمة بين الألفاظ ووشائجها الرابطة بين عناصر الكلام ، فالتصرف والافتتان في النظم يتولد منه مقتضيات المعاني حيث أفاد بالتكثير ودخول النهي على الصيام معنى هو النهي عن الدهول والتحذير من الغفلة ليستحث النفوس على تقديم تبييت النية^(٢).

وهذه خصوصية زائدة على أصل المراد المتبادر فهمه من سماع الصيغة فالاحتمالية أو ظنية الدلالة في الظاهر ذات مغزى بياني ، فالمعاني لا تتحد بالألفاظ اتحاداً تاماً ، ولا تلبس بها تلبساً تاماً وإنما تبتعد عن الظاهر بمسافات فتظل تومي وتوحي إليها بخفاء لا يجلب عنها الأفهام البصيرة بحقائق الأشياء وطرقها ، ومواقع الكلام فالأنس بلغة العرب ومسالكتها في الكلام هو المهيع الواسع في احتمال التأويل " في محل الاجتهاد ، وإنما تشتمز عنه طباع من لم يأنس بتوسع العرب في الكلام وظن اللفظ نصاً في كل ما يسبق إلى الفهم منه "^(٣).

الخفاء عند الأصوليين :

ولما كانت خصائص الوضوح تتمثل في ذات الصيغة أو القرائن والعوارض المساقية التي تعرض للصيغة فتصرفها عن المراد ، وقد قسم الأحناف غير الوضوح وفق الاعتبار السابقة إلى خفي ومشكل ومجمل ومتشابه .

وأما الشافعية فلم تعد الخفاء الذي يمكن أن تجلوه القرائن من الغموض ، فالعوارض التي تعرض للصيغة يمكن أن تزاح عنها أستار الخفاء بردها إلى القرائن المقالية

(١) الجويني ، " البرهان " ١٥٢/١ .

(٢) السابق ، ١٩٩/١ .

(٣) الغزالي " المستصفى " ، ٣٩٨/١٠ .

والملايسات المقامية ، فالخفي والمشكل يمكن أن يتحول عن صورة الخفاء إلى الوضوح
بإجراء القرائن والمساقات ، فالخفاء والغموض ليس صفة أساسية فيه وإنما صفة عارضة
ولم تجعل الخفاء إلا في " الجمل والمتشابه " (١).

وليتبين القارئ ذلك نقف وقفة يسيرة مع الخفي والمشكل :

أولاً : الخفي :

هو اللفظ الذي خفي معناه بسبب عارض من الصيغة " (٢).

فالصيغة ظاهرة في نفسها واضحة في دلالتها على المقصود ، ولكن الخفاء يعرض
لمدّ حكم الصيغة لتشمل أفراداً داخلة في معنى اللفظ وإن تلفعت بمسميات خاصة ،
يتردد الفكر للوهلة من دخولها في مسمى اللفظ ، فالخفاء ليس من صيغته وإنما من جهة
عارض في التطبيق من خارج الصيغة يزول بالتأمل والتدبر (٣).

فالصيغ لها خصوصيات دلالية تفرق بين صيغة وأخرى ، وإن اشتركت في المعنى
العام ، تظل الفوارق الدلالية تلوح بها الصيغة فقوله تعالى : " والسارق والسارقة
فاقطعوا أيديهما".

دلالة السارق ظاهرة في مفهومه الشرعي وهو العاقل البالغ الآخذ عشرة دراهم أو
مقدارها من حرز (٤).

(١) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٦٦/١ ، الآمدي ، " الأحكام " ، ١٦/٣ .

(٢) السرخسي ، " الأصول " ، ١٦٧/١ .

(٣) ينظر : ظاهر حموده " دراسة المعنى " ، ١٣٧ .

(٤) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ، ٢٠٤/١ .

وهناك أفراد خارج الصيغة تشابه المعنى وتحمل مسميات أو فوارق خاصة هي " الطرار ، والنباش " فكل صيغة تحمل فوارق خاصة للمسمى ، فالطرار في اللغة هو الأخذ للمال من اليقظان في غفلة منه بطراً أو غيره .

والنباش هو الأخذ كفن الميت من القبر خفية بنبشه بعد دفنه (١).

فالدلالة مشتركة بين اللفظتين مع اختصاص كل منهما بمسميات خاصة فيتوقف في كونها من أفراد صيغة السارق . فيحتاج التأمل إلى مزيد طلب في أثناء مد حكم صيغة السارق المتشابهة في بعض أوجهها للصيغتين ، لوجود عوارض ناتجة من اختصاص كل مسمى بفوارق ومزايا زائدة على أصل المعنى الأول ، فالأخذ خفية يقوى ويضعف في دلالة بين اللفظتين . فيظهر وجه الزيادة في معنى الطرار لكون معنى الـ " حذق في فعله وفضل جنايته أشد لأنه يسارق الأعين المستيقظة المرصدة للحفظ لغفلة ، والسارق يسارق النائمة والغائبة " (٢).

ونقصان المعنى يعرض لصيغة النباش " لنقص في المعنى لقصور مالية المأخوذ لأن المال ما تجري فيه الرغبة والضنة ، والكفن ينفر عنه كل من علم أنه كفن " (٣).

فالنظر إلى مواقع الألفاظ وانتسابها للمعاني والدلالات قوة وضعفاً ، وعلاقتها بالأصل الدلالي ، وكأن اللغة مراتب تصاعدية وتنازلية ، تترقى الدلالة حيناً فتجهر، وتنخفض حيناً فتهمس والعقل البصير هو الذي يفهم مواقع الدلالات من المواضع اللغوية الخاصة بها ، وتأثير الفروق والخصائص لكل صيغة وإن خفيت أحوالها ؛ لذلك عُدت أقل مراتب الخفاء لأن الدلالات بيّنة في ذاتها .

(١) السابق نفسه .

(٢) السرخسي ، " الأصول " ، ١٦٧/١ - ١٦٨ .

(٣) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ، ٢٠٤/١ - ٢٠٥ .

ثانياً : المشكل :

وهو مأخوذ من قولك : أشكل عليّ . أي دخل في أمثاله وأشكاله (١).

وفي اصطلاح الأصوليين : " اسم لما يشتبه المراد منه بدخوله في إشكال على وجه

لا يعرف المراد منه إلا بدليل يتميز به من بين سائر الأحكام والأشباه " (٢).

فاللفظ المشكل ما خفي معناه بسبب في ذات اللفظ أو الصيغة لاشتباهاها

واختلاطها بغيرها من الأشكال . لذلك احتاج المشكل إلى المبالغة في التأمل حتى يظهر

المراد ، فهو فوق الخفي ، لأن الخفي مصدر الغموض فيه بعارض خارجي يزول بقليل من

التأمل . أما خفاء الصيغة في ذاتها فيحتاج إلى طلب ، وعطف أول الكلام على آخره ،

والاستعانة بالمساقات المقوية للتأمل والمرجحة للمراد .

فالاتجاه في تعيين القرائن الدالة على مراد المتكلم مبالغ فيه سواء كان ذلك "

بقرينة مذكورة أو دلالة حال " (٣).

فزيادة التدبر والنظر في معاني الألفاظ وضبط دلالتها وفق نسقها التركيبي يتطلب

مزيد تأمل ، " فالتيقظ والوعي بالمساقات معين بالغ على كشف دلالة المشكل فتبدو

حاجة الأصولي إلى الإدراك الواعي لأسلوب المجاز وطبيعة الدلالة فيه وحاجته إلى النفوذ

في أغوار القرائن ومدى اقتدارها على تبيان المعنى المراد أو الإعانة على وعيه " (٤).

(١) السرخسي ، " الأصول " ، ١٦٨/١ ؛ السمرقندي ، " ميزان الأصول " ٥١٠/١ .

(٢) كشف الأسرار ، البزدوي ، ٥٢/١ .

(٣) السمرقندي " ميزان الأصول " ، ٥١٠/١ .

(٤) محمود توفيق ، " دلالة الألفاظ " ، ٣٨٤ - ٣٨٥ .

ثالثاً : المجمل :

المجمل لغة : المجموع ، وأجملت الحساب أي جمعته ، وأجمل الحساب : رده إلى الجملة ^(١) وقال صاحب المصباح : " وأجملت الشيء إجمالاً جمعته من غير تفصيل " ^(٢). ومن المعلوم ما يسمى بـ " العلم الإجمالي " أي ما اختلط فيه المعلوم بالمجهول ، ويسمى مجملاً لاختلاطه بغيره " ^(٣).

وفي اصطلاح الأصوليين : ما ازدحمت فيه المعاني واشتبه المراد اشتبهاً لا يدرك بنفس العبارة بل بالرجوع إلى الاستفسار ثم الطلب والتأمل " ^(٤).

واشتباه المراد بدلالة الكلام على معاني متعددة نتيجة اختلاط الدلالات المعلومه والمجهولة وخفاء القرائن المرجحه للمراد أو القاطعة بالدلالة . فيظل الذهن متردداً بين عناصر الإيضاح والخفاء .

فالتردد في احتمال الدلالات وتزاحم المعاني الدلالية للكلام مع استواء إقدامها في ذلك أو غياب القرائن الرافعة للأشكال ، يكتسي بها الكلام ظلال الإبهام ، وتتلعب به الدلالة دثار الخفاء مما يبعث في النفوس توق المعرفة بأسرارها وهتك حجب الضمير دون دلالاتها فتزايد القوى في الطلب والاستفسار وبحث أوجه الإبانة حتى تتبين المراد .

وطبيعة الإبانة بالمجمل تتركز في الكشف عن أعيان المعاني وتصويرها في الذهن ، مع بقاء حقائقها مستترة لا تتبين إلا بأعمال القرائن وملاحظة موارد الخطاب وأحواله ، وبهذه القرائن تتشكل دلالات الألفاظ في إفادة المعنى وتختلف مراتبها وضوحاً وخفاءً .

(١) ابن منظور " اللسان " ، ١٢٨/١١ ، ابن فارس ، " مقاييس اللغة " ، ٤٨١/١ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة مصطفى الحلبي ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩١هـ .

(٢) الفيومي ، " المصباح المنير " ١٣٤/١ .

(٣) الرازي " المحصول " ١ ق ٣ / ٢٣٩ .

(٤) السرخسي ، " الأصول " ، ١٦٨/١ .

والكاشف عن الإجمال عند الأصوليين اقتتران النص بما يبينه سواء بدليل متصل
يلاحظ فيه القرائن اللفظية أو رد الدلالة الخفية على الدلالة الصريحة المتزجة بها ، لتدل
على أسرار دلالة اختها الجملة وتكشف عن المراد منها .

أو تتسع الدائرة إلى اعتبار دلالات خارجة تتفق مع دلالة الجمل في المقاصد ،
فتسجد الدلالات وتتناغى في سياقات مختلفة ، فالإجمال لا يتبين إلا " بدليل متصل أو
منفصل " (١) .

أو يكون بياناً من خارج بالفعل أو غيره حتى يكون كأنه " شاهد له ومصداق أو
مخصص أو مقيد ، وبالجملة عاضد للقول ... رافع للاحتتمالات " (٢) .

فالمبين من خارج له وظيفة بيانه يحصل بها كمال المعنى وقطع الاحتمالية فتعاضد
دلالات الإبانة وتقوي المراد ، وقد ذكر المعتزلة ذلك ، قيل : " فلا يبعد أن يكون في
ذكره باللفظ الجمل ثم إرداف ذلك الجمل بالبيان مصلحة لا يطلع عليها ومع الاحتمال
لا يبقى القطع " (٣) .

والإجمال من المزايا البلاغية المحركة لبراعة الفكر فمراتب الإبانة تختلف : فمنها " ما
يدرك معناه من غير تدبر وتفكر فيه ، ومنه ما يحتاج إلى تدبر وتفكر فيه ، وبعض البيان
أبلغ من بعض " (٤) .

وهذا النوع هو أعلى درجات البيان التي تتفاضل العقول في إدراك مزاياه
والوصول إلى خباياه . و " النفوس تذهب في إبهامه كل مذهب ... يوقع السامع في حيرة

(١) الرازي ، " المحصول " ، ١ ق ٣ ، ٢٣٩ .

(٢) الشاطبي ، " الموافقات " ، ٨٥/٤ .

(٣) الرازي ، " المحصول " ، ١ ق ٣ ، ص ٢٣٩ .

(٤) ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ، ٢٥٨/١ .

وتفكير واستعظام لما قرع سمعه فلا تزال نفسه تنزع إليه وتشتاق إلى معرفته والإطلاع على كنهه " (١).

فمزية الإجمال ناتجة عن الاجتهاد الذي يبذله المخاطب في معالجة الخفاء والبحث والتنقيب في ما يضيفه المتكلم من القرائن وملابسات الكلام التي من شأنها أن تكشف عن المعنى المقصود فيتمكن في النفس أشد تمكن ؛ لأن " الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب " (٢).

ويشبه المجمال ما يسمى عند البلاغيين بالاتساع " الذي ما هيته تساوي الاحتمالات من غير ترجيح " (٣).

وأيضاً ما يسمى بالتوجيه وهو احتمال الكلام معينين نحو قول أنس رضي الله عنه " خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فلم يقل لشيء فعلته : لم فعلته ، ولا لشيء لم أفعله ، لما لم تفعله " .

فهذا يحتمل وجهين : أحدهما : أن يكون مدحاً للنبي - صلى الله عليه وسلم - بالصبر على خلق من يصحبه والأخر : يحتمل أن يكون مدحاً لأنس بالذكاء والفتنة ومعرفة مقاصد النبي - صلى الله عليه وسلم فيفعله من غير استئذان " (٤).

فالمعاني في هذين النوعين تكون " مظنة الاحتمالات متعددة تنصرف في فهمه الخواطر " (٥).

(١) العلوي ، " الطراز " ٧٨/٢ .

(٢) الدسوقي ، " حاشية الدسوقي " ١٧/٢ .

(٣) السجلماسي ، " المترع البديع " ، ٢٤٩ .

(٤) الغرناطي ، " طراز الحلة " ٦٠٨ .

(٥) حازم ، " المنهاج " ، ١٧٣ .

وكيما نتبين مواضع التزاحم في المعاني في الكلام المجمل وما يكتنف الدلالة من غموض يعلو عنه في المشكل والخفي ، وتزداد بالتصرفات المساقية احتمالية المعاني فيصبح الكلام كأنه " كلام جامع يراد منه هذا وهذا " (١). نذكر أنواع الإجمال : -

أولاً : إجمال من مفرد :

١. أن يكون اللفظ مشتركاً " بأن يكون متناولاً شيئاً واحداً من أشياء مختلفة أو متضاده عيناً عند المتكلم وهو مجهول عند السامع " (٢).

فجهل السامع ليس في النسبة لأن التركيب مفهوم ، ويصح لكل معنى من المعاني المتزاحمة في دلالة اللفظ المشترك ، وإنما الجهل واقع في إمكانية ترجيح المعنى المراد من الخطاب ، فحقيقة المشترك " ليس فيه إيقاع الجهل فإن نسبته عند عدم القرينة إلى كل معانيه على السوية " (٣).

فلاشترك فيه تغيير للمعنى فقولته تعالى ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (٤) فلفظة " القرء " جمعت معنيين متضادين ، و " الجمع لا يصدق على واحد من الحيض والطهر إذ الحيض الدم المخصوص أو خروجه ، والطهر الخلو من ذلك والجمع غير كل من ذلك " (٥)، فلما لم ينط باللفظة قرينة ترجح المراد حمل على معنييه لأن الخطاب بالمشترك لا ينافي البيان ؛ لأنه ليس من قبيل الخطاب بما لا يفيد شيئاً البتة ، وإنما " يفهم - أي المخاطب - غرضاً إجمالياً يستعد المكلف من أجله لما يراد منه . فإن قيل مثلاً " اعتدي بثلاثة أقراء أفاد أن المراد إما الاطهار أو الحيض وأن العدة وجبت بإحدهما " (٦) .

(١) الشوكاني ، " فتح القدير " ، ١٢/١ .

(٢) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٤٩٣/١ .

(٣) السبكي ، " الإجماع " ، ٢٤٤/٢ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ٢٢٨ .

(٥) الشنقيطي ، " نشر البنود " ، ١٢٤/١ .

(٦) السبكي ، " الإجماع " ، ٢٤٤/٢ .

فاللفظ يتردد بين احتمالات دلالية مختلفة دون معاونة القرائن المساقية لترجيح أحد الدلالات ، فإذا أراد الاسم بين معناه اللغوي أو العرفي ومعناه الشرعي مع ضمور القرائن المرجحة لواحدة من الدلالات .

كقوله عليه الصلاة والسلام : " الطواف بالبيت صلاة " ^(١) . فالكلام يحتمل معنيين :

١ - أن الطواف مفتقر إلى الطهارة كالصلاة حكماً .

٢ - ويحتمل أنه كالصلاة لما فيه من الدعاء .

وهناك معنى آخر لازم عن المعنى الثاني وهو استلزامه للخشوع كالصلاة .

فالإجمال جاء من تعدد جهات الدلالة وقوة كل منها مع خفاء القرائن القاطعة بالمراد .

فالدلالة وإن نقلت في عرف الشرع إلى معنى خاص فهي لم تترك المعنى الوضعي بل تضل تحنُّ إلى أصلها اللغوي ، إذا تجردت من القرائن ^(٢) .

وهذا النوع يسمى بالاستخدام عند البلاغيين وهو استخدام المشترك في مفهومين معاً مع إرادتهما جميعاً ، فلا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر ^(٣) .

ومثاله قوله تعالى ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ ^(٤) .

(١) النسائي ، ٥ / ٢٢٢ .

(٢) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٥٧/١ ، الأمدي ، " الإحكام " ، ٢٨/٣ .

(٣) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٦١/١ - ٣٦٢ .

(٤) سورة النساء ، آية : ٤٣ .

فإن الصلاة تحتل إرادة نفس الصلاة ، وتحتل إرادة موضعها أي مكان الصلاة .^(١)

فدلالة المشترك على أكثر من معنى واحد " بأوضاع مختلفة " .^(٢) يتأتى منها اتساع الدلالة في غياب القرائن السياقية المرجحة لا حد الداليتين ، وذلك من خلال أوضاعها المختلفة في التركيب .

٢- أو يكون بسبب من غرابة اللفظ تمنع دون الفهم المتبادر مثل قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾^(٣)

٣- انتقاله من معناه الظاهر إلى معنى آخر غير معلوم قبل بيانه ، مثل قوله تعالى : " وأقيموا الصلاة " ، فإنه يكون مجملاً لعدم إشعار اللفظ بما هو المراد منه بعينه .^(٤)

٤- تردد اللفظ بين مجازات متعددة ، فيتعذر حمله على الحقيقة أو يكون استعارة غريبة .^(٥)

والإجمال في الصورة يتضح في جوانب المشابهات الخفية التي تدق وتلطف^(٦) ، فيحتاج السالك إلى بلد المعنى أن يلفظ الذهن ويردد الفكر في طياته وما تخفيه من معاني

(١) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ١٢٦/٢ .

(٢) محمد أبو زهرة ، " أصول الفقه " ، ١٥٦ - ١٥٧ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ٢٣٢ ، وينظر : التفتازاني ، " التلويح " ، ٢٧/١ ؛ الجويني ، " البرهان " ، ٢/٢٣٢ .

(٤) التفتازاني ، " التلويح " ، ٢٧/١ . السرخسي ، " الأصول " ، ١٦٨/١ .

(٥) الآمدي ، " الإحكام " ، ١٣/٣ ؛ الرازي ، " المحصول " ، ٢٤٣/١ ؛ الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٣٣/٢ .

(٦) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ١٣٠ .

باطنية فلا تنكشف صورها بالتبادر وإنما تظل حقائقها محجوبة عن الذهن ، تحفزه على الطلب والتنقيب عنها .

ويجعل الأصوليون أسباب الإجمال في الصورة نتيجة تمازج عناصر الائتلاف والاختلاف وحضور كل عنصر في سياق التشبيه مما يؤدي إلى تردد الفكر وتوقفه كثيراً أمام إيهام الائتلاف بين المختلفات فيحتاج الفكر في إدراك محصولها إلى دقة ذهن ولطف فكر لأن صورة الظاهر تحجب الرؤيا عن البواطن وما تحمله من أسرار ودقائق تربط الوشائج بين المختلفات فنصيرها مؤتلفات لها عناصر جديدة لا وجود لها في الواقع كقوله تعالى : ﴿ قَوَارِيرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾ (١) في وصف أواني الجنة .

فالصورة عنصر جديد لم يألّفه الذهن ولم يتصور الجمع بين الزجاج والفضة لاختلاف العناصر وصعوبة تبادر حقائقها في الذهن ، فيتردد الذهن في محصول المعنى ، " فإذا طلبنا وجدنا للقارورة صفتين : حميدة وهي الشفافية ودميمة وهي السواد وجدنا للفضة صفتين : حميدة وهي البياض ، ودميمة وهي عدم الصفاء ، فلما تأملنا علمنا أواني الجنة في صفاء القارورة وبياض الفضة " (٢) .

فالخفاء ناشئ عن دقة المعنى ولطف مسلكه ن وبهذا يتزايد الاجتهاد ولا يدركه إلا أصحاب البصر بمسالك الخطاب وسنن القول فـ " ما شرفت صنعه ولا ذكر بالفضيلة إلا لأنهما يحتاجان من دقة الفكر ولطف النظر ونفاذ الخاطر إلى ما يحتاج إليه غيرهما ، ويحتكمان على من زاولهما والطالب لهما في هذا المعنى ما لا يحتكم ما عداهما ولا يقتضيان ذلك إلا جهة إيجاد الائتلاف في المختلفات " (٣) .

(١) سورة الإنسان ، آية : ١٦ .

(٢) شرح الأنوار على المنار ، ٢١٧/١ - ٢١٨ .

(٣) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ١٢٧ .

فالجمع بين المختلفات من عناصر الإجمال لأنك تجد العناصر تجتمع بصورة مجملة تمتزج فيها حقائق الأشياء وصورها الكلية ، ولا تدرك التفصيل ، إلا بالنفاذ إلى أعماق الصور لتدرك بواطن الحقائق بالتفسير لمواضع الائتلاف والاختلاف واستقصائها من خلال التمازج اللغوي في السياق ثم اصطفاء ما يتناسب مع السياق أو الغرض المراد .

وكثيراً ما يتردد الخفاء في الصورة عند البلاغيين على عدم حضور المعنى في الذهن مكشوفاً بداهة ، وإنما يعتمد المتكلم إلى إحداث صنعة في اللغة يث خيوط المعنى المجمل في النفس شيئاً فشيئاً حتى تكتمل الصورة . نحو قول البحرني :

وصاعقة من نصله تنكفي بها على أرؤس الأقران خمس سحائب (١)

فالمعنى لا يتبادر إلى الذهن ، وإنما يظل بعيداً يتردد الفكر في مفرداته ويرد السابق على اللاحق حتى يتمكن من المعنى ويتبينه .

وقد " عني بخمس سحائب أنامله ولكن لم يأت بهذه الاستعارة دفعة بل ذكر ما يستدل به عليها ، فذكر أن هنا صاعقة وقال " من نصله " فبين أن تلك الصاعقة من نصل السيف ثم قال " أرؤس الأقران " ثم قال " خمس سحائب " فذكر الخمس التي هي عد أنامل اليد فبان من مجموع هذه الأمور غرضه " . (٢)

وأما المجاز إذا لم ينقطع انتقاله وتأرجح بين احتمالية الحقيقة والانتقال إلى المعنى المجاز فيكتسب نوعاً من الخفاء لأن المعنى لم ينته إلى القطع .

يقول الزركشي : " إذا ترجح مجاز على الحقيقة ، ولكن لم ينته إلى حد الشرعية أو العرفية أو انتهى إليه ولكن لم يصدر عن أهل الشرع أو العرف فيكون اللفظ مجملاً ولا يحمل على أحدهما إلا بالقرينة أو النية " (٣) .

(١) " ديوانه " ، ٢ / ٣٥٦ .

(٢) الرازي ، " نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز " ، ٨٩ ، تحقيق : إبراهيم السامرائي ، و محمد أبو علي ، دار الفكر ، عمان ، ١٩٨٥ م .

(٣) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٢٩/٢ .

فالاشتهار في المجاز أمر ضابط للانتقال لذلك اشترط البلاغيون " ظهور الدلالة على المعنى المراد لانتقاء الخلل الواقع في اللفظ أو في الانتقال " . (١)

ومثاله قول الرسول عليه الصلاة والسلام : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا " (٢) .
فإن الحنفية حملوه على المتساومين باعتبار المستقبل ، والشافعية حملوه على من صدر منهم البيع باعتبار ما كان ، ورجح الزركشي قول الشافعية لأمرين : (٣)

١- أن العلاقة متحققة بخلاف إطلاق الفعل وإرادة المستقبل فإنه قد لا يتحقق صدور البيع .

٢- الاتفاق على مجازيته باعتبار المستقبل والاختلاف فيه باعتبار الماضي هل هو حقيقة أو لا ؟ فكان راجحاً لاقترابه من الحقيقة .

ومثله نحو قول المتنبي :

ولكن الفتى العربي فيها غريب الوجه واليد واللسان (٤) .

فالمجاز لم يحتف بقرائن ترجح الانتقال وإنما ظل متردداً بين عناصر تقربه من الحقيقة وعناصر تفتح له أفق المجاز والانتقال إلى معان أخرى .

فقوله " اليد " يحتمل معنى غريب السيف والسلاح ، ويحتمل أن يكون المراد غريب الأخلاق والطباع العربية الكريمة ، ويحتمل المعنى الحقيقي وهو أن يديه لا تشبه أيديهم لأن أيدي العرب توصف بالسبابة وأيديهم بالغلظة والجمودة . (٥)

(١) الدسوقي ، " حاشية الدسوقي " ، ٩٥/١ .

(٢) صحيح البخاري ، ١٢ / ٢ .

(٣) الزركشي ، " البحر المحيط " ، ٢٣٣/٢ .

(٤) العكبري " التباين " ، ٦١ / ٤ .

(٥) المعري ، " أبيات المعاني " ، ٢٩٠ .

فلفظة " يد " وقعت بين حقيقة الوجه فاحتمل أن تكون وصف اليد ، ومجازية اللسان فاحتملت معنى مجازياً وهو الأخلاق فترددت بين الحقيقة والمجاز فأعطت بياناً واسعاً لمعنى الغربة حتى السلاح يكون غريباً في غير بلده .

ثانياً : الإجمال الواقع في التأليف :

أ - الضمير المتردد :

الضمائر أحد وسائل الربط بين الألفاظ وإقامة علاقات التأليف وفق نسق بياني يؤدي وظيفة ، الإبانة عن المراد من الكلام ، " وتربط بين عناصر النص المختلفة شكلاً ودلالة داخلياً وخارجياً وسابقة ولاحقة " .^(١)

لذلك يتعين تحديد مرجعية الضمير القبلية والبعدية ، لتكشف الدلالة وتبين الوحدة الدلالية للسياق .

وقد ذكر ابن هشام الضمائر من روابط الجملة في الأخبار يقول عن الضمير : " وهو الأصل ، ولهذا يربط مذكوراً كزيد ضربته ، ومحذوفاً نحو : إن هذان لساحران إذا قدر لهما ساحران " .^(٢)

فجعل أصل الروابط ، لما له من دور في إقامة علاقات دلالية تربط السابق باللاحق وتجلي عملية الفهم وتحقق التماسك بين عناصر الكلام . فالمعنى يتشكل وفق وضع الضمائر وترتيبهما حسب مواقعها من النفس ، فالحفاظة على النسق في انتظام الضمائر وفق مواقعها في النفوس من وسائل الإبانة والإفصاح عن المراد .

(١) الفقي ، " علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق " ، ١٣٧/١ ، دار قباء ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ .

(٢) ابن هشام ، " معنى اللبيب " ، ١٠٦/٢ ، تحقيق : مازن المبارك ، ومحمد حمد الله ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩م .

وظهور مرجعية الضمير مظهر من مظاهر العلاقات النحوية التي من شأنها أن تؤثر على نظام المعنى وتحدث تغييراً دلاليّاً في المباني مما ينشأ عن عدم تعيين الضمير احتمالية المعاني المتعددة التي تعد من أهم عناصر غموض الخطاب الجمل ، وليتضح ذلك نذكر قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ . (١)

فتجد الضمير لا يعود على شيء مذكور في الآية ، وإنما يحيل الدلالة على معهود المخاطب " وما يدل عليه حساً ، فإن الذي بيده عقدة النكاح محتمل للزوج والولي " (٢) . وهذا استقر في نفس المخاطب وجرت عليه مقاصد الشارع ، فالاختلاف ناشئ من ما يتوهمه المخاطب في دلالة الولي واحتج كل فريق بقرائن تؤيد قوله ، فمن قال أنه عائد إلى الزوج واحتج بقرائن ثلاث هي : (٣)

١- أن الله تعالى ذكر الصداق مجملاً ، فحمل على المفسر في غيره ، وقد قال : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (٤) . فأذن الله تعالى للزوج في قبول الصداق إذا طابت نفس المرأة بتركه .

٢- قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ يعني النساء " أو يعفوا " يعني الزوج أي مراعاة التقسيم وإيضاح المعنى بالمقابلة .

٣- " ولا تنسوا الفضل ... " وليس لأحد في هبة مال الآخر فضل وإنما ، ذلك فيما يهبه المفضل من مال نفسه وليس للولي حق في الصداق .

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٣٧ .

(٢) " الغزالي ، المستصفى " ، ٢٧٤/١ .

(٣) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ٢٩٤/١ ، وينظر : الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ، ٣٣-٣٢/٢ .

(٤) سورة النساء ، آية : ٢٤ .

أما من قال إنه عائد على الولي احتج بوجوه أربعة هي : (١)

١- أن السولي هو الذي بيده عقد النكاح ، لأن الزوج قد طلق فليس بيده عقدة وهذا يمكن أن يرد لأنه مخاطبة باعتبار ما كان ، ومن حسن الخطاب لما فيه من تذكير للزوج بقدرته وأنه المالك لذلك فيكون أدعى للقبول .

٢- أنه لو أراد الأزواج لقال : إلا أن تعفوا أو تعفون فلما عدل من مخاطبة الحاضر المدعوى به أول الكلام إلى لفظ الغائب دل على أن المراد به غيره .

ورد الزركشي ذلك لأن فيه التفاتاً من الخطاب إلى الغيبة ، وهو من أنواع البديع . (٢)

٣- أنه قال تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ يعني يسقطن ، وقوله تعالى ﴿ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ ﴾ لا يتصور الإسقاط فيه إلا منه فيكون معنى اللفظ الثاني هو معنى اللفظ الأول بعينه وذلك أنظم للكلام .

٤- أنه تعالى قال : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ يعني يسقط ، ﴿ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ يعني يسقط فيرجع القول إلى النصف الواجب بالطلاق الذي تسقطه المرأة ، فأما النصف الذي لم يجب فلم يجر له الذكر .

ورجح ابن العربي كونه للولي لأنه يستقيم به صحة المعنى لأن ليس كل امرأة تعفو فإن الصغيرة أو المحجورة لا عفوا لها فبين الله تعالى القسمين ، وفي هذا زيادة بيان . (٣)

(١) ابن العربي ، " أحكام القرآن " ، ٢٩٥/١ .

(٢) الزركشي ، " البرهان في علوم القرآن " ، ٢٣١/٢ .

(٣) " الآمدي " ، الإحكام ٢٩٦ / ١ .

وكل هذه المعاني أتت من قوله ﴿ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النَّكَاحِ ﴾ وتردد الضمير على عنصرين سابقين مع احتمالية عنصر ثالث لم يجر له ذكر وهو " الولي " فكانت غاية في البلاغة والفصاحة وأجمع للفوائد .

فقد بينت الأحكام من كل وجه فالولي وإن كان لا يعفوا على القول الأول إلا أنه يظل له الدور في الوعظ والنصح لإسقاط حق الزوجة إذا رضيت ، وفي المعنى الثاني له الحق في الإسقاط إذا حال حائل دون أن يكون لها الحق في الإسقاط ، وبهذا يتسامى الفضل بوجود المذكر والناصح بما نصح الله .

وعليه قوله عليه الصلاة والسلام : " لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبه في جداره ^(١) " فالضمير في " جداره " يحتمل عوده على " أحدكم " أو على " جاره " .

فإذا حملناه على الغارز أي لا يمنعه جاره أن يفعل في جداره نفس الفعل " ^(٢) " أو على " أحدكم " فيكون المعنى بذل الجار ما يستطيعه لجاره فلا يمنعه غرز خشبه في جداره ويعضد دلالة التردد ما هو معهود عليه في مقاصد الشارع من التآخي بين المسلمين ، كما في قوله عليه الصلاة والسلام ، " والله ، لا يؤمن أحدكم حتى يجب لأخيه ما يحب لنفسه " ^(٣) . فترى التمازج والتداخل يتناسب وعناصر الأخوة التي تذوب فيها الفرقة فتصبح وحدة تامة مكتملة ، لا يعلم أين طرفاها وهذا ما حققه الضمير حيث جمع في ربقته أحدكم وجاره على اختلاف موقعهما في الفاعلية والمفعولية لتصبح معنى واحداً فكأنه قال لا يمنع أحدكم نفسه فيصبح الجار جزءاً من نفس أحدكم في دلالته .

٢- عام خص بصفة مجهولة :

التخصيص مزية تتحدد بها دلالة المعاني العامة ، فالأصل فيها تبيين وتحديد الدلالة ومتى جاءت صفة مجهولة كان ذلك مصدر إشكال على القارئ . فقوله تعالى :

(١) صحيح البخاري ، ٣ / ١٧٣ .

(٢) ابن النجار " شرح الكوكب " ٣ / ٤١٧ .

(٣) صحيح البخاري ، ١ / ٥٦ - ٥٧ .

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ
مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ
فَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ (١) .

فتقييد الحل بالإحصان وهو صفة مجهولة تقع على معاني مختلفة فهو يطلقه على
الإسلام والنكاح والحرية والتحصن بالحبس والعفاف ، فالوصف المشار به إلى العموم
تشارك معه أشياء ، " وهذه الأسماء ... يجمعها اسم الإحصان " (٢)

وآخر الكلام وأوله دل على أن المعنى يتردد بين العفاف والنكاح أو قوله "
محصنين " يجوز أن يكون الإحصان حالاً من النساء ، فيكون المعنى أن تبتغوا بأموالكم
النساء المحصنات العفيفات ولا تبتغوهن زانيات .

أو يكون صفة الرجال وأنه حث للرجال على الإحصان أي ابتغوا بأموالكم
نكاحاً لا سفاحاً . (٣)

ويصبح تقدير الكلام على هذين الاحتمالين " أن تبتغوا إحصاناً " ليشمل طلب
المحصنات وطلب نكاح الإحصان .

٣- الحذف :

ويجعل الأصوليون الحذف أحد أسباب الإبهام وخاصة إذا لم يتعين إضمار المحذوف
بقيت احتمالية التعدد قائمة لا يمكن القطع بأحد المعاني لتساويها في القوة والتمكن من
موضعها . نحو قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ (٤)

(١) سورة النساء ، آية ٢٤ .

(٢) الشافعي ، " الرسالة " ، ١٣٦-١٣٧ .

(٣) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ٤١٩/٣ ، الرازي " المحصول " ٢٣٥/١ ، الآمدي " الإحكام " ١١/٣

(٤) سورة المائدة ، آية : ٣ .

فالمقدر هو أفعالنا في العين ، لأن تحريم الأعيان لا يصح وليس لأفعالنا ذكر في اللفظ فوجب الاجتهاد في طلب دليل المراد . (١)

وفي العدول عن إضافة التحريم إلى أفعالنا وإضافتها إلى الأعيان أو نسبة التحريم إلى العين " لقصد المبالغة في تحريم الفعل على أبلغ وجه وأوكد طريق ، ... فأقيم منع العين مقام الفعل ليفيد على الوجه المؤكد باعتبار اللزوم بطريق الكناية " . (٢)

والصحيح الذي عليه مذهب العلماء أنه لا إجمال في إضافة التحريم إلى العين (٣) بل هي على تقدير حذف للمضاف وجعلها الغزالي من قبيل الصريح بعرف الاستعمال (٤) وقوع الحذف يفسح المجال لتعميم الدلالة لتعم جميع التصرفات والأفعال " لأن حملها على بعضها ترجيح من غير مرجح " . (٥)

فالمخرج من الإجمال إضمار الكل لأن إضمار البعض تعطيل لدلالة اللفظ (٦) ونحو قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها وأكلوا أثمانها " (٧) .

فإسناد التحريم إلى عين الفعل هو عنصر من عناصر البيان التشريعي في تعميم الدلالة ومدتها لتستوعب آفاقاً دلالية مع إيجاز العبارة فأضمر جميع التصرفات المتعلقة

(١) الآمدي ، " الأحكام " ، ١٦٧/٢ - ١٦٨

(٢) الأنصاري " فواتح الرحموت " ، م / ٣٤ - ٣٥ .

(٣) ابن تيمية ، " المسودة " ، ٩٠ ، الأنصاري ، " فواتح الرحموت " ٣٤/٢ ، البدخشي ، " مناهج العقول " ١٣٤/٢ .

(٤) الغزالي ، " المستصفى " ، ٣٤٧/١ .

(٥) ابن النجار ، " شرح الكواكب " ٣ / ٤٢١ ، ابن تيمية ، " المسودة " ٩١ .

(٦) الآمدي ، " الأحكام " ١٦٦/٣ - ١٧ .

(٧) صحيح البخاري ، ٣ / ١٠٧ .

بالشحوم من الأكل أو الاستخدام مما يمكن أن يخطر على النفس ، فأفاد " تحريم كل أنواع التصرف وإلا لم يتوجه الذم عليها في البيع " . (١)

ولو قيل حرمت عليهم أكل الشحوم . لما لحقهم اللعن لبيعها وأكل أثمانها .
فناسب صدر الكلام آخره وقوي الدلالة ، لذلك حذف المضاف وأسند التحريم إلى ذات
الشحوم ، فظلت الاحتمالية قائمة . ونسبة الكلام وهيئته تجعلك تتناسى المحذوف ولا
تخطره في بالك وتتحاشاه لتؤدي حق الدلالة عليك .

فاحذف أحد خصائص النظام البياني في البلاغة العربية ومن وسائل الإبانة المكثفة
للمعاني والتي من شأنها أن تتزايد بها أصول المعاني ، وتتوالد بها الدلالات التابعة.

٤- إجمال في مواقع الوقف والابتداء :

الوقف مفصل من مفاصل الكلام ينقسم له الكلام إلى " دفعات كلامية تعتبر
كل دفعة منها إذا كان معناها كاملاً واقعة تكميلية منعزلة " . (٢)

فالتردد في الحرف بين إمكانية الحمل على الوقف أو الابتداء هو سبب من أسباب
الإجمال في المعنى ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ
آمَنَّا بِهِ ﴾ . فالواو في ﴿ وَالرَّاسِخُونَ ﴾ (٣) مترددة بين العطف والابتداء . والمعنى يكون
مختلف في حملها على أحد الحملين (٤) .

(١) " المحصول " ١ ، ف ٣ ص ٢٤٣ .

(٢) حسان تمام ، " اللغة ومعناها " ٢٧٠ .

(٣) سورة آل عمران ، آية : ٧ .

(٤) الآمدي " الإحكام " ١٢/٣ .

رابعاً : المتشابه :

وتعدد الأقوال في تعريف المراد بالمتشابه ، وقد جعله الأصوليون نوعين :
النوع الأول : ما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يُطلع عليه أحداً من خلقه وكلفهم الإيمان
به^(١) مثل الحروف المقطعة في أوائل السور وهي من أسرار الله التي استأثر الله تعالى
بعلمها^(٢) .

أما النوع الآخر : يلاحظ في المعنى اللغوي الاشتباه والتوافق ، فتشابه الشيطان
واشتبها وشبهته به ، واشتبهت الأمور وتشابهت ، التبست لاشتباه بعضها بعضاً^(٣) .
فالخفاء صادر من دخول " شبهه بعضه في بعض " .^(٤) مما لا يتأتى الاطلاع على المعنى
بذات اللفظ .

فالتشابه يكون بين شيئين فأكثر يتوقف فهم أحدهما على تحصيل الآخر ، " فلا
يتبين المراد من لفظه كان مما يدرك مثله بالبحث والنظر أم لا " .^(٥)

ونقل الشيرازي الاختلاف في تفسير المراد بالمتشابه بقوله : " وأما المتشابه
فاختلف أصحابنا فيه ، فمنهم من قال : هو واجمل واحد ، ومنهم من قال : المتشابه ما
استأثر الله تعالى بعلمه ، وما لم يطلع عليه أحد من خلقه ، ومن الناس من قال : المتشابه
هو القص والأمثال والحكم والحلال والحرام ، ومنهم من قال : المتشابه الحروف المجموعة
في أوائل السور كـ " المص " و " المر " وغير ذلك ، والصحيح هو الأول ، لأن حقيقة
المتشابه ، ما اشتبه معناه ، وأما ما ذكروه فلا يوصف بذلك " .^(٦) فالشيرازي يرجح أن

(١) ابن السمعاني ، " قواطع الأدلة " ٢٦٥/١ .

(٢) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ٢٠٦/١ .

(٣) الزمخشري ، " أساس البلاغة " ، ٣٢٠ ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ .

(٤) الزركشي ، " البرهان " ٨٦ / ٢ .

(٥) الشاطبي ، " الموافقات " ٣٠٥/٣ .

(٦) الشيرازي ، " اللمع " ٥٢ ؛ وينظر ابن قتيبة ، " تأويل مشكل القرآن " ، ١٠٢ .

المتشابه داخل في الجملة ، وهذا الذي نرجحه أيضاً ، " لأن التشابه راجع إلى تماثل
أبعاضه في الإعجاز وصحة المعنى والدلالة " . (١)

فتداخل فيه العناصر فلا تستقل اللغة بالإبانة عن المقاصد بل تحتاج في معرفة
الدلالة إلى الرد إلى غيره من السياقات المحكمة . (٢) وأعمالها في الكشف عن العناصر
المجملة واستنباطها من قلب التراكيب .

وتتسع القرينة في إجمال التشابه ويمتد نطاقها فتجاوز الكلمة والصيغة إلى دلالات
أرحب تتناغى فيها المساقات والتراكيب المتصلة والمنفصلة فيعطف النص على النص ،
 ويفتح حجب الدلالة فـ " المتشابه ما لم يحكم المراد بظاهره ، بل يحتاج في ذلك إلى
القرينة " . (٣) التي تحكم لك الباطن وتكشف عن خباياه .

ومن جعله قسماً بذاته عول على قوة وجه الخفاء وشدته في المتشابه عنه في الجملة
(٤) وسبب ذلك حاجته لقرينه أوسع مترددة بين عناصر تركيبه في سياقات خارجية وهذه
أعلى منازل الاجتهاد وأرقاها ولا يستطيعها إلا الراسخون في العلم .

أما القول بالتوقيف في تأويل المتشابه فيتعاند مع أصل من أصول الاستنباط وهو
الاجتهاد في محل الاجتهاد وتحريك القرائن ومجازبة اللغة للمقاصد وظيفة يضطلع بها
الأصولي ، فالأصل في اللغة الإفادة (٥) وإن اختلفت درجات القرائن قوة وضعفاً في
الدلالة على المراد تظل الإفادة حاضرة في الخطاب تستثيرها الأذهان وتحركها .

(١) الشنقيطي ، " نشر البنود " ٢٧٥/١ .

(٢) الزركشي ، " البرهان " ٨١/٢ .

(٣) القاضي عبد الجبار ، " متشابه القرآن " ١٩-٢٠ ، تحقيق : عدنان زرزور ، طبعة دمشق ، د . ت .

(٤) ابن أمير الحاج ، " التقرير والتحبير " ٢٠٦/١ .

(٥) الرازي " المحصول " ٣٠٨/١ ، والآمدي " الإحكام " ١٩٢/٢ .

ومستويات الإبانة مختلفة في هياتها ، وكل مستوى وضع على هيئة مخصوصة لتأدية المراد ، ولذلك كان وضع التشابه على هذه الهيئة من الخفاء ، يستلزم خصوصية في الإبانة تؤثر في المراد .^(١) وهذه الصفة المخصوصة " تشبه على السامع من حيث خرج ظاهره على أن يدل على المراد لشيء يرجع إلى اللغة أو التعارف ، وهذا نحو قوله تعالى : " إن الذين يؤذون الله " ^(٢) إلى ما شاكلة ، لأن ظاهره يقتضي ما علمناه محالاً ، فالمراد به مشتبه يحتاج في معرفته إلى الرجوع إلى غيره من المحكمات " .^(٣)

فللاشتباه خصوصية في النظم مقصودة من الشارع تؤدي فوائد وهي :

١- إن وجود التشابه يكون الوصول إلى الحق أصعب وأشق لأنه يتطلب زيادة نظر وأعمال فكر في سياقات متعددة تحكم التشابه وتخرجه إلى حيز الإبانة مع بقاء الاحتمال .

٢- أن القرآن الكريم اشتمل على دعوة الخواص والعوام بالكلية ، فخاطبهم بطريق تمتاز فيها الألفاظ الدالة بالخفية فتدرك العقول ما يناسب ما يتوهمونه ويتخيلونه ، ويكون ذلك مخلوطاً بما يدل على الحق الصريح ^(٤) .

والخلط يكون بين عناصر لغوية ظاهرة وعناصر لغوية هادية إلى سياقات محكمة تظهر المراد وتكشف أستار الخفاء فيكون ظهور الدلالة بحسب قدرة العقول على استشارة دلالة الحق الصريح وتحريكها كيما تكشف دلالة الخفاء .

فالإجمال في التشابه لون من ألوان البلاغة الباعثة على الاجتهاد والحافزة " على البحث والتنقيب ثم ارتياد الآفاق وراء المعاني المنقبة " ^(٥) ، والامتداد بها إلى بيان تفصيلي

(١) القاضي عبد الجبار " متشابه القرآن " ١٩-٢٠ .

(٢) سورة الأحزاب ، آية : ٥٧ .

(٣) القاضي عبد الجبار " متشابه القرآن " ، ١٩ - ٢٠ .

(٤) ينظر : الرازي " مفاتيح الغيب " ، ١٦٧/٧ ؛ وابن قتيبه ، " تأويل مشكل القرآن " ، ٨٦ - ٨٧ .

(٥) " سلام محمد زغلول ، " أثر القرآن الكريم في تطور النقد العربي " . ١٢١ .

يمتد امتداد اللغة وقدرتها على بعث الإيحاءات الهامسة في نفس المخاطب بما يتناسب وما توهمه به الدلالات الصريحة .

لذلك يتطلب المتشابه مخاطباً يستثير المقاصد ويعلم بخطاب الباري ، فـ " المتشابه مخاطب به الراسخون في العلم ، لأن الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للإفهام ، فمخاطب الباري يجب أن يفهم ما خوطب به وهم يبينونها ولا تلبس عليهم " (١)

والعلم الكاشف عن محرزات المعاني في التشابهات هو علم البلاغة بمعطياته وخاصة علمي البيان والمعاني . (٢) ، اللذان يدرك بهما حقائق التأويل واخراج مغيبات المعاني التي وراء رهافة اللغة ، وعلى قدر التمكن من هذين الفنين " يتفاضل العلماء في استفتاح مبهمها واستنطاق معجمها " (٣)

وعلم التشابه علم ينشعب في مسالك متعددة يضيق البحث عن استيعابها جميعاً ونكتفي بالوقوف على ما يختص بالدرس البياني ويتمثل ذلك في صورتين هما :

أولاً : تشابه لفظي :

وهو أن يكون الكلام متساوي الأبنية والمعاني في الظاهر على تفريق في الخصوصيات الراجعة إلى التراكيب وما يحدثه من تغير في المباني بزيادة أو حذف أو تقديم أو تأخير فـ " تخصيص كل آية من تلك الآيات بالوارد ... لسبب تقتضيه وداع من المعنى يطلبه ويستدعيه ، ... من محرزات المعاني عند ذوي الأفهام ومقتضيات من لوازم جليل التراكيب من ذلك المعجز العلي من النظام فلا يليق بكل من تلك المواضع إلا

(١) الدسوقي " حاشية الدسوقي " ٤٥/١ .

(٢) الزمخشري ، " الكشاف " ، ١١/٤ .

(٣) الشريف الرضي " المجازات النبوية " ٤٩ ، تحقيق : طه سعد ، مكتبة مصطفى الباي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأخيرة ، ١٣٩١هـ .

الوارد فيه وأن تقرير وقوع آية منها في موضع نظيرتها ينافي مقصود ذلك الموضع وينافيه فتعساً لمن تنكب عن واضح الآيات " . (١)

فالتطابق سمة ظاهرة لا ترضى العقول البصيرة بالوقوف عندها بل تتعدها إلى الباطن ، وعلم الباطن كما صوره الغرناطي في النص السابق يتحصل بأمرين :

١- ملاحظة لوازم التراكيب .

٢- ملاحظة موقع الآية من المواضع التي وردت فيها تركيباً وسياقاً .

فالفروق والخصائص المانزة بين لفظة ولفظة وبين تركيب وآخر " وعناصر كثيرة في الأسلوب بينها فروق ترتبط بالسياق ارتباطاً بالغ الدقة والرهافة " (٢)

وذلك نحو قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ . (٣)

و قوله : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ . (٤)

يقول الغرناطي : " فالآية الأولى المراد اراءعهم ما يرفع شكهم في نبوة محمد عليه الصلاة والسلام ، فكأن قد قيل : إن شككتم في نبوته وتخصيصاً إياه بذلك فلتأتوا برجل منكم غيره يصدر عنه أو يأتي بسورة واحدة من نمط ما سمعتم من محمد ، وآتوا بشاهد يشهد أن غيره قد سمع منه ما طلبتم ، فإذا عجزتم عن ذلك التماثل في الخلق والعلم

(١) الغرناطي ، " ملك التأويل " ١/١٤٥ ، تحقيق : سعيد الفلاح ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .

(٢) محمد أبو موسى ، " دلالات التراكيب " ، ٣٤٨ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ٢٣-٢٤ .

(٤) سورة يونس ، الآية ٣٨ .

بمقادير الكلام فإذا عجزتم عن ذلك ، ولا بد من عجزكم فاتخذوا وقاية تنجيكم من النار التي يخبركم أنها معدة لمن يكذبه ، فلما كان المراد هنا ما ذكرنا أتى بـ " من التبعية " ثم قال : ﴿ وَاذْعُوا شُهَدَاءَكُمْ ﴾ المراد به من شهد لكم أن شخصاً مثله صلى الله عليه وسلم قد سمع منه ما طلب منكم إذا لا يكتفي في مثل هذا بمجرد الدعوى .

وفي سورة يونس : إنما أريد ما يجري مع قوله : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ وقيل لهم : إذا كان مفترى كما تزعمون فما المانع لكم من معارضته فائتوا بسورة مماثلة للقرآن فالمراد هنا نفي كلام مماثل للقرآن وإقامة الحجة عليه بعجزهم عن ذلك ، والمراد في البقرة نفي شخص يماثله صلى الله عليه وسلم في أن يسمع منه ما يماثل سورة واحدة من مثل القرآن في فصحاته وعجائبه ، فاختلف المقصدان في السورتين مع الائتلاف في تعجيزهم عن هذا وهذا ، فلما اختلفا لم يكن بد من " من " في الأولى لإحراز معناها ، ولم يأت في يونس لحصول المعنى المقصود فيه دون " من " فإن قلت : فإن من لا تمنع هذا المقصود في يونس قلت : إذا كان المعنى يحصل بشوئها وسقوطها على السواء فقد بقي رعي الإيجاز وهو مقتضى سقوطها ، أما المعنى المقصود في البقرة فلا يحصل إلا بوجود " من " فلم يكن بد منها هنا ، وذلك كله على ما يجب التناسب .

وقيل لهم في سورة يونس " فائتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم " . فلم يطلبوا هنا بمن يشهد لهم ، وإنما قيل : استعينوا في النظم والتأليف بمن قدرتم لأن سماع ذلك منهم أن لو كان سبيل إليه لا يحتاج معه إلى شهادة شاهد ، أما لو ادعوا أن أحداً سمع منه مثل القرآن لما قنع بمجرد دعواهم إلا ترى استرواحهم إلى إقناع جهالتهم بما حكى سبحانه وتعالى عنهم قوله : " لو نشاء لقلنا مثل هذا " (١) .

(١) الغرناطي " ملاك التأويل " ١ / ١٨٣ - ١٨٦ . بتصرف .

ففي هذا تدق المعاني وتتداخل وتتمازج بعناصر سياقية وتركيبية تنتج عنها مستتبعات خاصة ودلالات فارقة ، فتختلف وتأتلف ويظل التشابه ظاهرياً لا ينعكس على باطن المعاني . وتصبح المعاني " كالأشجار إذا تقارب بعضها من بعض تداخلت أمثالها واشتبهت على من لم يعن النظر في البحث عن منبعث كل فن فيها " (١) .

فبحث أصل المعنى في الآيات المتشابهة ثم تلاحظ امتداد فروعها وأفانها وموضع الفرع من الأصل حتى تحكم المراد من وضع كل آية ، ثم تضع الألفاظ مواقعها من المقاصد فتجد الحرف غير الحرف والمعنى غير المعنى وإن أوهمك ظاهره بتطابق الصورة وتشاكلها ، فإذا علمت موقع اللغة من المقاصد وتأثيرها في تشيخ المعاني وإن اتفقت اللغة فهي مختلفة في مواقعها مما يحدث عنه الفروق الدلالية .

ومتى رأيت امتداداً ليس له نهاية في الآيات وتداخلاً تحتار في غياهبه العقول تعلم مكان اللغة من الإعجاز وكيف تصورت لك كالأشجار الملتفة لا تتميز أصولها إلا بالنظر والتأمل فإذا تأملت انبعثت لك أفانين القول وتساقطت جناه في يديك طيباً وثناءً .

ثانياً : تشابه التثني: (٢)

وهذا النوع تجد الكلم مجماً وله أشباه متصلة به سياقياً أو منفصلة فتقارب المعاني وتتشابهك فيشكل المعنى بعض الإشكال مما يحتاج إلى تدبر وتفكر ومقاربة التشابه ورد بعضه على بعض داخلياً وخارجياً فيلوح المعنى وإن بقى في حيز الاحتمال وتعدد الدلالة والخفاء في هذا النوع راجع إلى الإجمال ، فلا يظهر المعنى بالتبادر . (٣) وإنما تظهر منه معرفة كلية تتوق النفس اليقظى إلى تجاوزها إلى بواطن الدلالة لتعلم أسرارها

(١) الزركشي ، " البرهان " ٨١/٢ .

(٢) المصطلح مستمد من " الثاني " وفسره ابن عباس " يحمل بعضهما على بعض " .

(٣) الرازي ، " المحصول " ، ١ ، ق ، ٢٢٨/٣ .

وخفاياها ، فاحتمالية المعاني المتزاحمة التي تثيرها لغة الجمل واستوائها أمام الناظر تجعله يبالغ في الاجتهاد والطلب واستفسار القرائن اللفظية والحالية ، فلا يكتفي بالمعرفة الجملة بل تظل نفسه تسعى وراء التفصيل ومحاولة ترجيح المراد من المعاني المتعددة المنعكسة من صفاء اللغة .

والدرس الأصولي مع تحريه لقطعية الدلالة لا يتجاهل فائدة الخطاب الجمل وتأثيرها في النفوس فـ " الكلام إذا ورد مجملاً ثم بين وفصل أوقع عند النفس من ذكره مبيناً ابتداءً " (١) .

فالبيان لا يعني إيقاع المراد دفعة في نفس المخاطب ، وإنما هو ملاطفة ومخاتلة للذهن ، فيتلطف المتكلم ببيانه إلى النفس ويث المعنى بطرق مختلفة تارة يوقعه في نفسك على صورته ، ويكتفي إبتدارك للمعنى ، وتارة لا يكتفي بذلك وإنما يجعلك تتوهم أنه أوقع المعنى كما سمعت ثم تجد اللغة تبث تفصيلاً آخر ، دلالة بعد دلالة حتى تصل إلى المراد كاملاً فيكون ذلك أوقع في النفس وأبلغ في التأمل والتدبر وذلك حال الجملة دائماً تراها " أسبق إلى التفصيل ، وإنك تجد الرؤية نفسها لا تصل بالبديهة إلى التفصيل ، ولكنك ترى بالنظر الأول ، الوصف على الجملة ثم ترى التفاصيل عند إعادة النظر ... وهكذا الحكم في السمع وغيره من الحواس والأمر في القلب . كذلك تجد الجملة ابداً هي أسبق إلى الأوهام ، وتقع في خاطر أولاً وتجد التفصيل مغموره فيما بينها وتراها لا تحضر إلا بعد إعمال الرويه واستعانة بالتذكر " (٢) .

فالكلام الجمل لا يمثل الإبهام التام وإنما يفهم منه المخاطب حقيقة المراد أو الغرض المقصود فهماً كلياً ، ثم تظل الجزئيات تحوم حول العبارة وتنبثق من خصوصيات التصرف في تعالق الألفاظ ، وقرينة التعليق من أصعب القرائن في الكشف عن المراد في

(١) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ٤١٥/٣ .

(٢) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ١٣٧ .

المجمل ، لأنك تجد المبنى الواحد يث المعاني المتعددة بثاً واحداً في النفس ، ويزيح جميع القرائن التي من شأنها أن ترجح معنى دون معنى فتقودك القرائن في الأغلب إلى معان ظنيه .

فـ " المراد بالمجمل غير قائم ، ولكن فيه توهم معرفة بالبيان والتفسير وذلك البيان دليل آخر غير متصل بهذه الصيغة " . (١)

وهذا ما قلناه سابقاً من أن المعرفة المجملة معرفة توهم ، فالكلام يداعب الفكر ويلطف الأذهان بتصرفات في الألفاظ تمهيدك إلى امتداد دلالي سابق أو لاحق ، أو الاستعانة بنصوص سياقية متعددة من خارج تطلب فيها البيان والتفسير ، أما ذات الصيغة فلا مطمع إلى الأسرار والدقائق لأن اللغة تصبح " بمنزلة الغريب الذي تأهل في غير بلده وصار معروفاً فيها فإنه يوقف على أثره بالطلب في ذلك الموضع " (٢)

فاللغة في المجمل تترك آثاراً يهتدي البصير المتلمس لمواضع الألفاظ ومواقعها والمنازل الجديدة التي ترتادها اللغة ، فكأن المعاني في المجمل تترك آثاراً تلوح بالمراد ولا تفصح فلا تجد المعنى بذاته في الألفاظ وإنما تجد آثار المعاني ، وتقع على حقائقها بالطلب في مواقع خارجة عن سياقها تتصل بها بوشائج تنسجم فيها المعاني ، فالذي يهديك إلى المعنى في المجمل معنى من غير سياقه أقام معه المعنى المجمل رابطة ألفة اقتربت بها المعاني على تباعدها وأصبح معروفاً في غيره بلده . أي كأن السياقات المحكمة تنعكس بأشعتها على المجمل فتشرق الدلالة وتتضح بعد إبهام .

فإعمال السياقات المحكمة سواء علاقتها متصلة سابقة أو لاحقة في التركيب أو من سياقات تبتعد بمسافات عن المجمل وتنفصل عن سياقه اللفظي مع بقاء وشائج الألفة بين السياقات المختلفة .

(١) السرخسي ، " الأصول " ١/١٦٨ .

(٢) السابق نفسه .

وقد حاول الأصوليون إخراج الجمل من زي الإجمال ليؤدي المقاصد لأن الأصل في الخطاب الإبانة ، والاحتمالية لا تبقى صورتها في النصوص الشرعية ، وإنما أوجد الأصوليون طرقاً للكشف عن إمامه من ذات السياق اللفظي أو بعرف الاستعمال دون الحاجة إلى زيادة بيان من الشارع . لذلك رد الغزالي دعوى الإجمال في كثير من النصوص الشرعية لأن معناها يتعين بالوضع أو بعرف الاستعمال . (١)

فالتعامل في الجمل مع اللغة ، فالصيغة تدل على المراد بقرائن مقالية أو مقامية تقطع بالدلالة أو تدل على سياقات متعددة تعاضد دلالتها وتكشف عن أسرارها ودقائقها . (٢) فتجد في اللغة عناصر إيحائية تهديك إلى استحضار السياقات المتعددة الموافقة للمعنى تتسق معه في نظام متداخل ، فالدوال في لغة الجمل تحيلك إلى مساحات دلالية متعددة . يجمعها صدورها عن متكلم واحد ، فالنص مادام أنه صدر عن متكلم واحد يعد كله بياناً متسقاً يفسر بعضه بعضاً وإن اختلفت المواقع وتعددت الاتجاهات .

فتستثير بواعث اللغة الفكر نحو استحضار نصوص تتولد من لغة النص السابق وتتحرك الدلالة نحوها في اتجاهين داخلي وخارجي ، وقد ذكر حازم هذين الاتجاهين وضوابط إعمالهما في المعاني الجملة ، فيقول : " أن يكون المعنى مرتباً على معنى آخر لا يمكن فهمه إلا به ، فقد يكون المعنى المبني عليه داخل الكلام وخارجه ، ويجب أن يقصد فيما يبني عليه مما هو خارج الكلام الشهرة ، وأن يحسن الدلالة على ذلك من العبارة " وما كان داخل الكلام فيجب " ألا يحال بين المعنى وما يبني عليه مما هو موجود في الكلام بما هو أجنبي عنهما وأن يحسن مساق الكلام في ذلك حتى يعلم أن أحدهما بسبب من الآخر " (٣) .

(١) " المستصفى " ٣٤٧/١ .

(٢) ينظر الموافقات ٣١٤/٣ .

(٣) " منهاج البلغاء " ، ١٧٩ .

فإعمال المعاني في المعاني وترتيب بعضهما على بعض يخضع لأحوال الصياغة ونسق العبارة مع القدرة على تشكيل المعاني الخارجية في عناصرها والامتداد بالدلالة إلى مجازية نظائرها ومتشابهاتها إلى واقع الإبانة في النص الجمل .

وهذا ما وظفه علماء الأصول في الكشف عن المتشابه من خلال الاستعانة بالسياقات المتعددة التي لخصها حازم في نصه السابق ، وقسمها صاحب تيسير البيان إلى قسمين هما : " الاقتصاص والتفسير والبيان " (١) .

أولاً : الاقتصاص :

وهو الاتباع مأخوذ من قولهم اقتص الأثر إذا تبعه ، وذكر أبو الحسين بن فارس صفته وهو : " أن يكون كلام في سورة مقتصاً من كلام في سورة أخرى ، أو في السورة نفسها " (٢) .

فالتعريف السابق يكشف عن نهج هذا النوع في الإبانة ، وأن الإستناد فيها إلى التداخل والتشابه لإقامة نسب من المعاني المتعددة تتجاوزها عناصر النظم في سياقات مختلفة ، قد تتسق معه في داخل بناء الكلام الواحد ، أو تقع منه موقفاً متسقاً يهيب به الكلام للكلام في امتداده الخارجي ، فالاقتصاص ليس خارجاً عن طبيعة النظم وإنما تجد النظم محملاً بمعاني متزاحمة متداخلها في هيأتها ونسب بعضها في بعض ، وتعتمد في تحقيق قوة الانتساب هذه إلى استخدام عناصر لغوية تنتظم بها المعاني على امتداد المسافة بين الكلام والكلام .

وقد ذكر الموزعي صورة من صور عمل هذه العناصر في الانتظام من خلال تتبع موقع " لام الذكر " يقول : " أن يكون الكلام في سورة مقروناً بلام الذكر ، فيقتص

(١) الموزعي ، " تيسير البيان " ، ٢٢٤/١ .

(٢) الزركشي ، " البرهان " ، ٣٤٣/٣ .

العالم ذلك من كلام آخر إما في تلك السورة وإما في سورة أخرى " (١) فتجد سياقات متداخلة بعضها في بعض دلالة تهدي إلى دلالة وسياق يثير سياقات ، وجميع ذلك أثارته " لام الذكر " ففتحت قنوات إلى سياقات متعددة تصب في مصب واحد ، مع اتساع امتدادها ، فترامى الدلالات في سياقات مختلفة ، تنتظم وتأتلف بلام الذكر .

وقد تكون هذه السياقات متقاربة في محيط واحد ودائرة متصلة سابقة أو لاحقة كقوله تعالى : ﴿ فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾ (٢) وبشبهه على ما قبله يتضح موضع الكلام في قوله : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴾ . وأثر اللام لا يتبادر بداهة لوجود " رسول " في السابق بمعنيين : الرسول عليه السلام في خطاب أهل مكة " إنا أرسلنا إليكم رسولا " ، ثم الرسول الثاني ويقصد به موسى عليه السلم ، فلما أعاده وهو معهود بالذكر ، أدخل لام التعريف إشارة إلى المذكور بعينه " (٣) .

وقد تتسع الدلالة وتتعدى أسوار السياق الواحد لتثير نصوصاً متعددة متداخلة تذبذب في بوتقة واحدة ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾ (٤) فتقتص أثر اللام في " المحضرين " فلا تجد ذكراً يبين لك الإحضار وتجد اللغة تصوره معرفاً ولا تعريف في السابق ، فتتوق النفس إلى الإبانة عن " المحضرين " .

وبالتأمل في أودية مختلفة من التراكيب تعطف فيها المعنى على المعنى ، وتتبع أثر اللام في مساقات متعددة من خارج الكلام ، فترد الدلالة على الدلالة يشرق المعنى في النفس ، وينكشف عن دلالات متعددة يحتملها المعنى ويطلبها ، وتجد لها انعكاسات تكشف عن علاقات التراكيب السابقة للنص الجمل ، وما فيها من الإبانة المستترة التي

(١) الموزعي " تيسير البيان " ، ٢٢٤/١ .

(٢) المزمل ، آية ١٦ .

(٣) الزمخشري ، " الكشاف " ٦٤١/٤ .

(٤) الصفات ، ٥٧ .

دلت عليها وأخرجت خباياها السياقات المستحضرة من أودية مختلفة . فتستحضر قوله " فأولئك في العذاب محضرون " (١) وقوله : " ثم لنحضرهم حول جهنم جثياً " (٢) وكل آية لها مساقها ووجودها الخاص ، فالآية في سورة مريم إشارة إلى عذاب النفس حول جهنم قبل أن تقع في العذاب وما ينتابها من هول ذلك الموقف ، فيتحلق الناس حول جهنم " ليشاهد السعداء الأحوال التي نجاهم الله منها ، وخلصهم فيزدادوا لذلك غبطة إلى غبطة وسروراً إلى سرور ، ويتشمتوا بأعداء الله وأعدائهم ، فتزداد مساءتهم وحسرتهم وما يغيظهم من سعادة أولياء الله وشماتتهم بهم " (٣) .

ثم تأتي سورة الروم لتعرض مشهداً آخر يصور مرحلة تالية للعذاب حيث قال :
﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُورَثُونَ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴾
فموقف التفرق : فريق في الجنة وفريق في السعير ، تظل آثار الإحضار وما فيه من هول في النفوس تتزايد به سعادة أصحاب الجنة لسلامتهم من ذلك الموقف ، ويزداد عذاب أهل السعير بترديهم في العذاب وأنهم " لا يغيبون عنه ولا يخفف عنهم " (٤) .

فجاءت " المحضرون " في آية الصفات انعكاساً للمعاني السابقة وانظر إلى سياقه وكيف جمع لك المعنيين ، قال تعالى : ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ يَقُولُ أَأِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَأَنْتَا لَمَدِينُونَ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينَ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾ .

(١) الروم ، ١٦ .

(٢) مريم ، ٦٨ .

(٣) الزمخشري ، " الكشاف " ٣٣/٣ .

(٤) السابق نفسه ، ٤٧١/٣ .

فاللام استحضرت في نفس المخاطب صوراً سياقية مقارنة تنبثق من الإجمال في النص فتحيل المعاني إلى سياقات تقترب وتفترق ، فتدل السياقات المختلفة للنصوص المتقاربة على النص الجمل وتكشف عن جوانب متعددة ومستترة وراء السياق الجمل الذي يومي إلى شقائقه المتعددة ، فالخاورة الشامته تلوح بالإحضار حول جهنم قبل افتراق الفريقين وما فيها من هول ، والإحساس بالمفارقة بين العذاب والرحمة في رياض الجنة وهي أحد أوجه النعمة .

والمعنى في سورة الروم يصور المرحلة التالية للإحضار وهي الحضور في جهنم ومواقعه العذاب بعد معاناة هوله وهذا السياق يناغي " فاطلع فرآه في سواء الجحيم " وهو صورة من صور الإحضار .

فثراء النص يتشكل من القدرة على استدعاء واستحضار المعاني المتقاربة وانتزاعها من أوديتها البعيدة لتحل موقعها من السياق في الجمل وتكشف عن المعاني الخبيئة في أعماق اللغة فيصل القرآن إلى ذروة الإعجاز في ربط السياقات المتعددة بوسائل لغوية ، تفسح المجال لإقامة الارتباطات الدلالية بين النصوص في سياقات مختلفة فتتمتد اللغة بوشائج وخيوط دقيقة تمتزج بدلالات من أودية مختلفة تحضرها في النفس وتتشكل بصور مختلفة حسب القدرة على استثارة أكبر قدر من السياقات الموافقة ، وقص أو اتباع آثارها في القرآن ثم قص أثرها في السياق الجمل ، ومعرفة دلالة كل سياق والانعكاسات التي يمكن توظيفها في الكشف عن السياق الجمل ، والقرائن التي تعضد السياقات المختلفة ، فتجد المبنى الجمل يمد إلى كل سياق بخيط ويجاذب السياقات فيقارب بين الأودية المختلفة، ويجعل النص مفعماً بالاحتمالات المتعددة ، وفي كل ذلك يكون الاستناد في المساقات المتعددة راجعاً إلى بواعث من اللغة ، تحفز الذهن على إجراء الترابط الخارجي بين الدلالات في سياقات خارجة .

فتجد لام الذكر جعلت الوصف جامعاً مستغرقاً لأجناس متعددة ، فاقترنت في تعريف بعض أجزائه على الإشارة إليه بأوصاف تشترك فيها معه أشياء غير أنها لا توجد مجتمعة إلا فيه " . (١)

فتشعت اللام الوصف في مساقات متعددة وتستحضرها بالإشارة ثم تجدها على أحوالها المختلفة تجتمع في سياق " اللام " وتصبح مجموعة متناغمة متفقة العناصر ، وتهيئ التراكيب السابقة في سياق الوصف المعرف لتتناغم الأوصاف المتشعبة فتتظمها اللغة وتدل عليها بإيحاءات خافتة لا تستثار إلا باستحضار الأوصاف وانتزاعها من مساقاتها المتعددة . وانظر إلى قوله تعالى : ﴿ ويوم يقوم الأشهاد ﴾ (٢) .

قيل إنها مقتصة من أربع آيات (٣) وهي قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ (٤) . وهم الملائكة .

و قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ (٥) وهم الأنبياء عليهم السلام . وقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٦) ، وهم هنا الأمة المؤمنة ، ومحمد عليه الصلاة والسلام .

(١) حازم ، " منهاج البلغاء " ١٧٣ .

(٢) سورة غافر ، آية ، ٥٧ .

(٣) الموزعي ، " تيسير البيان " ٢٢٥/١ .

(٤) ق ، آية ٢١ .

(٥) سورة النساء ، آية ٤١ .

(٦) سورة البقرة ، آية ١٤٣ .

و قوله ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

فقوله " الإشهاد " ولم يجر لهم وصف سابق يرجع إليه التعريف ، إجمال يداعب الفكر ويستثير العقل البصير بالبحث عن حقائق الكلام ، فيقترن بالذهن سياقات خارجية جرى فيها ذكر الإشهاد ، فتكشف عن المعاني المستترة في النصوص المتعددة في المعنى المتفق . فتقصي أثر اللام في سياق السورة ثم تقص أثر السياقات الخارجية في السياق المجمل فتكشف لك عن دلالة الإشهاد في التراكيب السابقة لها وتخرج خبئها ، فتهديك السياقات المتعددة إلى الكشف عن علاقة التراكيب السابقة للإشهاد بها .

فقوله : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ نَبْعَثَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا ﴾ (٢) وهنا شهادة الأنبياء والتذكير بتتابعهم ، وهذا يناغي قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ ثم قوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِي أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (٣) وهنا شهادة الأمة المؤمنة وأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر وهو صورة لقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ .

وقوله : ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ . وهذه شهادة الأعضاء التي يجترح بها السيئات وهي دلالة لازمة لشهادة الأعضاء من قوله : ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

وقوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ قَالُوا أَوْ لَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى ﴾ (٤) . وهذه شهادة الملائكة

(١) سورة النور ، آية ٢٤

(٢) سورة غافر ، آية ٢٤ .

(٣) سورة غافر ، آية ٣٨ .

(٤) سورة غافر ، آية ٤٩ - ٥٠ .

من قوله : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ . فرد السياقات السابقة على دلالات مماثلة من خارج يكشف عن أوجه التشابه بين عناصر الشهادة ويحرك الذهن نحو قص آثارها في السياق الواحد ، فيثني الدلالة على الدلالة ويرد النظر إلى النظر فتتكشف لك البلاغة عن ساق ، وتتناسق الدلالة في مدارج الكمال البياني المعجز^(١) .
وأعمال السياقات المتعددة في الشعر يحرك دلالاتها ويمدها إلى آفاق أرحب ،
فتتسع المعاني ويتكاثر البيان فحينما يقول أبو الطيب :

وكنْتُ إذا يَممتُ أرضاً بعيدة سريتُ فكنْتُ السرَّ والليلُ كاتمهُ^(٢)

فقوله " السر " عرف وليس ثمة معهود في التراكيب السابقة ، فحينما تقتص أثر الالام في معاني أبي الطيب في السر تجدها تكشف عن السر المبهم الذي يريد تصويره ، وهو ليس سراً معهوداً ، وإنما هو سر مستغرق لجميع أوصاف السر ، فهو السر الميت الذي لا ينشره ولا يبعثه باعث في قوله :

وسركم في الحشاميت إذا نشر السر لم ينشر^(٣)

وهذا البيت يفسر سر اختيار الليل للكتمان لأنه يمثل فناء النور والضياء كما يمثل الموت فناء الحياة .

والاقتصاص أصل من أصول الدراسة البلاغية في بعض مباحثها ، وذلك لأن الاقتصاص يؤول إلى تتبع الكلمة في مساقات مختلفة ومحاولة تفسيرها في ضوء حركتها ودلالاتها في هذه المساقات .

(١) د . محمود توفيق " سيل الاستنباط " ، ٤٩ .

(٢) العكبري " التبيان " ، ٣ / ٣٤٠ .

(٣) السابق ، ٢ / ٩٢ .

ولو نظرنا إلى قول البلاغيين لكل كلمة مقام مع صاحبها لوجدناه يتسع إلى هذا التبع والاقتصاص ، لأنه يفيد فيما يفيد من معان أن الكلمة لها دلالات تتقارب وتتنوع في المقامات المختلفة ، ولا معنى لهذا إلا أن يكون مراداً في بحث معناها وتحليل مرماها .
وقد تتبع عبد القاهر كلمات في مقامات مختلفة كتبعه لكلمة الجسر وكلمة الأخدع وكلمة شيء .

وأكثر من هذا تتبع البلاغيين لكلمات مثل إن و " إذا " واستخلاص معانيها في المساقات واقتصاصهم لأساليب الأمر وأساليب النهي وأدوات الاستفهام ، كل هذا من الاقتصاص وهو وإن لم يكن مطابقاً للاقتصاص عند الأصوليين مطابقة كاملة فإنه منه قريب وعلينا نحن أن نختصر الفجوة التي بين الاقتصاص عند الأصوليين والاقتصاص عند البلاغيين ، وأن ندخل الاقتصاص الأصولي في الدرس البياني وهو ما نسميه في الدرس الأدبي معجم الشعراء ، لأن من معاني هذا المعجم متابعة دلالات الكلمة الواحدة في شعر الشاعر ورسائل الكاتب وتحديد دلالتها وأيضاً في تتبع المعاني المترتبة على معان آخر ، فيهتدي بإثار الدلالة على الدلالة ، وذلك بملاحظة سياقات مبينة للإجمال الحاصل في المعاني ، فيفصل دلالتها سياق داخلي أو خارجي ، وقد أشار حازم إلى عمل السياق بنوعيه المتصل والمنفصل في ذلك وجعل ضابط أعمال السياق المتصل في الإبانة أن يكون " المعنى داخلياً في الكلام فيشترط حسن الدلالة عليه وأن لا يحال بينهما باجني ، وأن يحسن مساق الكلام في ذلك حتى يعلم أن أحدهما بسبب من الآخر " (١) .

وكذلك فصول القصائد وعلاقتها بمحتواها الدلالي فـ " من القصائد ما يكون اعتماد الشاعر في فصولها أن تضمن المعاني الكلية التي مفهوماتها جنسية أو نوعية ، ومنها ما يقصد في فصولها أن تكون المعاني المضمنة إياها مؤتلفة بين الجزئية والكلية " (٢) .
فاقتصاص المعاني وتبعها في المباني المؤتلفة يكشف عن أسرار التناسب بين فصول القصائد

(١) " منهاج البلغاء " ١٧٨ ، ١٧٩ .

(٢) المرجع السابق ، ٢٩٥ .

وأتلافها مع المعاني الضمنية فيها ، ومواقع المعاني بعضها من بعض فيهددي بذلك إلى الخيوط الجامعة بين الدلالات . والاقتصاص المتصل له حضور واضح في الدرس البلاغي ، فالإشارة إلى سياقات متصلة يقترب فيها أثر المعنى من المعنى ، ويرد التركيب على التركيب ليتبين المراد كثير في صناعة البلاغة وأصدق شاهد يمثل ذلك تتبع البلاغيين لحركة الإسناد وما يحدثه المتكلم من آثار على اللغة تشعر بهيئات متزاخمة من المعاني تجمل أولاً ثم تبث خيوط التفصيل لتمتد إلى مجاذبة الجمل والكشف عن موقعه باعتبار المفصل مثل قول الشاعر : " ليك يزيد ضارع " .

فبنى الفعل للمفعول مع إمكان الإتيان به على الأصل ناصباً ليزيد ورافعاً لضارع ، فأحدث بهذا التغيير بياناً متكاثراً في دلالاته أوقع به معنى مجملاً في معنى مفصلاً ، فـ " إسناد الفعل للمفعول مشعر بأن له فاعلاً يستحق الإسناد إليه ، ولم يسم ذلك الفاعل أولاً ، وهذا معنى الإسناد الجملي ، وهو ولو لم يقع بالفعل ، لكن لما أشعر به الكلام صار كالواقع فإذا تحقق أن في التركيب إسنادين فلا شك أن التركيب المشتمل على إسنادين أوكد وأقوى مما ليس فيه إلا إسناد واحد " (١) .

ثم ذكر " الفاعل المستحق للفعل بالتنصيص وهو ضارع ، وذلك معنى التفصيل " (٢) .

وهذا يقترب من وظيفة لام التعريف في استحضارها وتفصيلها للمعنى الذي جاء نكرة بداءة ، وكذلك اقتصاص آثار الإسناد جملة وتفصيلاً يحقق المعاني ويعمل على إحداث مواقع متنامية للدلالة .

ف عناصر الإسناد في الكلام من شأنها أن تكشف عن الاتصال داخل المباني الجملة برد أول الكلام على آخره وحمل بعضه على بعض وتتبع سريان المعنى في المعنى ، فالمعنى

(١) المغربي ، " مواهب الفتاح " ، ١٧/٢ .

(٢) السابق نفسه . ١٦/٢ .

الذي طواه البيان واكتفى بالإشعار بوقوعه تاركاً آثاره على الدلالة صار كالواقع بالاختصاص .

وامتد التتبع للمعاني المبهمة ، ومحاولة إزالة الخفاء العارض لها من جهات مختلفة إلى الخروج إلى دائرة منفصلة وسياقات خارجة ، فالتتبع يمكن توظيفه في كل ما اقترن بالعبارة من دلالات تشير المباني إلى وجودها وشهرتها في نفس المخاطب ، فيقتص ذهن الدلالات المعهودة في تصويره الذهني ، وضابط هذا الفن أن يحسن المتكلم إحضار الدلالة الخارجة في نفس المخاطب ، وأن يكون في الكلام آثاراً تدل عليها وهيئ النفس لاستحضارها ، فيقتص آثارها في بيان المتكلم أو في سياقات مناظرة للكشف عنها ، مثل اقتصاص مواضع المقدمات المحذوفة التي تلبس الكلام بالغموض والخفاء بأن يترتب الكلام على مقدمة أو قصة أو مثل محذوف مع الإشارة إليه فيتوقف الفهم على معرفة المعنى باستحضار ما حذف .^(١)

يقول حازم في ذلك : " أن يكون المعنى مبنياً على مقدمة في الكلام قد صرف الفهم عن التفاتها بعد حيزها من حيز ما بني عليها .. أو يكون المعنى مضمناً إشارة إلى مثل أو بيت أو كلام سالف بالجملة يجعل بعض ذلك المثل أو البيت جزء من أجزاء المعنى أو غير ذلك من أنحاء التضمين .. أو يكون المعنى قد اقتصر في تعريف بعض أجزائه أو تخيلها على الإشارة إليه بأوصاف تشترك معه أشياء غير أنها لا توجد مجتمعة إلا فيه .

وكلما كانت الأوصاف في مثل هذا مؤتلفة من أغراض الشيء البعيدة لم تنهد الأفكار إلى فهمه إلا بعد بطاء " ^(٢) فبناء المعنى على مقدمة محذوفة أو تضمنه لمثل أو بيت يستلزم من المتكلم أن يقرنه بما يشير إلى ما بني عليه المعنى من خارج الكلام ، وأن يترك

(١) الموزعي ، " تيسير البيان " ١ / ١٥٨ .

(٢) " منهاج البلغاء " ، ١٧٢ - ١٧٣ .

أثراً على العبارة يهتدي به المخاطب لاقتصاص وتتبع المعنى في السياقات الخارجية ليتأتى الجمع والتأليف بين المساقات المختلفة من خارج الكلام ، فيجمع بها المعاني ، ويفتح في العبارات قنوات ينفذ منها المخاطب إلى حقائق الأشياء وكيف تتصل وتفترق وتأتلف وتختلف ، وبهذا يدق الفكر في تفسير الإجمال والنفوذ إلى باطن المباني ، فيمد باع المعاني وينشر شعاعها ويبعث ما تحت اللغة من دلالات شاسعة ممتدة إلى أبعد غاية وأقصى نهاية .

ثانياً : التفسير والبيان :

ويستند التفسير والبيان على بواعث ترجع إلى المعنى وعلائق تمتد بين المعاني فتكتمل وتوضح ما أجهم منها ، فرد الكلام على الكلام في هذا القسم لا يفيد التفصيل وإنما يفيد التكميل والتفسير للمعنى ، وهو شديد الشبه بالاقتصاص مع اعتبار الفارق الذي ذكرت .

ويعرفه الموزعي بقوله : " ويسميه بعض أهل العلم بالقرآن الجواب ، وهو شديد الشبه بالنوع الأول " أي الاقتصاص " .^(١)

وهذا النوع له حضور قوي في الدراسات البلاغية في مباحث الفصل والوصل وضمير الشأن الذي قالوا فيه إنه يورث الكلام فخامة ونبلاً ، وسر ذلك فيما قالوا إنه يبين ويفسر بالجملة ما أجهم في الضمير ، وغيره من الوشائج التي تربط الكلام بعضه ببعض وتجعل بعضه بسبب من بعض .

وصفة هذا النوع من المعنى أن يكون المعنى دقيقاً غير معهود عند السامع بهذه الصفة فيقرنه المتكلم بما يبين معنى الإبهام ويكشف عنه بالمقاربة بين المعاني ، و " أن يقرن

(١) الموزعي ، " تيسير البيان " ١ / ٢٢٦ .

ذلك المعنى بما يناسبه ويقرب منه من المعاني الجليلة ليكون في ذلك دليل على ما انبهم من ذلك المعنى ، إذ قد يستدل على المعنى بما يجاوره من المعاني وينبه بعضها على بعض" (١) فالدلالات المقترنة تحمل تنبيهات يرتاد بها المخاطب مواطن الخفاء فيرد الجلي على الخفي فيضح المعنى وينكشف بعد أن أوهم السامع الانغلاق وصد الدلالة وامتناعها مع قوة الطلب .

وأقرب صور هذا الباب ما يستثيره السؤال من محاولة كشف التصورات الغير معهودة عند السامع أو التي يداخلها الإشكال في تداخل دلالتها وله صورتان متصل ومنفصل .

والمتصل صورته أن يكون الأول استفهاماً تبينه الآية التالية له أو الآية نفسها كقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ (٢) وبيانه قوله : ﴿ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ وهنا يقترب القول ويتضح المراد ، فـ " الأنفال " لفظه غير معهودة في استخدام العرف فاحتجت إلى كشف دلالتها والتنبيه على المراد منها .

ومن المتصل نوع آخر تبعد فيه المسافة ويظل المعنى حاضراً في السياق يظهر شيئاً فشيئاً حتى يكتمل عند نقطة تقترب من نقطة البدء نحو قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ (٣) ، فالآية في سياق الحكاية لأقوال الذين كفروا وصددهم عن اتباع الرسل ، وثمافت احتجاجهم فهم يرفضون اتباع الرسل لأنهم بشر مثلهم ، ويتخذون مما يخلقون بأيديهم آلهة يعبدونها ويتقربون إليها ، ودلالة الآية هي

(١) حازم القرطاجني ، " منهاج البلغاء " ، ١٧٨ .

(٢) الأنفال ، آية ١ .

(٣) الفرقان ، آية ٧ .

الخط الذي يرتادك إلى أسرار دلالة الإهمام في دعواهم في قوله : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ
آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا
وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾ . (١) في الرفض جاءت من أمرين :

١- كونهم معهودين عندهم " لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيرا " (٢)

٢- التحجج بعدم نفع الرسل لأنفسهم { أو يلقي إليه كنزاً أو تكون له جنة يأكل
منها } (٣) فتجدهم يناقضون دعواهم لأنهم يتخذون من دون الله آلهة يخلقونها وهم
أعلم بمادتها وحقارة أصلها ، ويعلمون أنها لا تنفع ولا تضر ، فلن تقدم لهم نفعاً من
باب أولى .

فالرفض له سبب مبهم غامض يستكن في نفوسهم وبتواري خلف دعواهم ،
فتتابع الآيات وتظل العقول تسعى لإدراك التناقض البين ، بين أقوالهم وأفعالهم ، فيأتي
المساق بعدها وصفاً لمصيرهم يوم القيامة يوم تكشف السرائر ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا
يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ (٤) .

فينكشف السبب وتؤكد الدلالة الصريحة فيما بعد أنهم هم ضلوا السبيل وأن
فتنتهم هي التحاسد لأنهم بشر مثلهم ولو تفكروا لوجدوا أن المرسلين يأكلون الطعام
ويعشون في الأسواق ولم يكن ذلك إلا فتنة من أنفسهم فيأتي الجواب في قوله : ﴿ وَمَا
أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ
لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ﴾ (٥) .

(١) الفرقان ، آية ٣ .

(٢) الفرقان ، آية ٧ .

(٣) الفرقان ، آية ٨ .

(٤) الفرقان ، آية ١٧ .

(٥) الفرقان ، آية ٢٠ .

وهذه السياقات وإن تباعدت تتصل باعتبار مواقعها وإصابتها للأغراض والدلالات بـ " حسن ترتيب تكامل معه البيان ووصل إلى القلب مع وصول اللفظ إلى السمع، وسلامته من التقصير الذي يفتقر معه السامع إلى تطلب زيادة بقيت في نفس المتكلم ، فلم يدل عليها بلفظها الخاص واعتمد دليل حال غير مفصح ، أو نيابة مذكور ليس لذلك الإبانة بمستصلح " . (١)

وقد يمتد البيان وينفصل خارج أسوار النص فلا يفسر في موضعه لأن سياقه لا يتطلب ذلك التفسير فيستعان بمساق آخر يوضح ما أجمل ويبين المراد مثل قوله تعالى :
﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَانِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَانُ ﴾ . (٢)

وتفسير الرحمن يأتي في قوله : ﴿ الرَّحْمَانُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ فالاستفهام في قوله : " وما الرحمن " جاء في مساق الاستكبار والتكذيب للمرسلين ، وحينما ترده إلى مساق اعتداد الرحمن بصفته وما فيها من تصوير بالغ لصفاته سبحانه وتعالى ، ندرك جهالة القوم باستكبارهم عن الحق وهو بين في الخلق واللسان ، وخلق الشمس والقمر والشجر وغيرها ، ثم يأتي قوله : ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ إشارة إلى القوم الذين استكبروا ووجدوا صفة بينة لا يحجبها حاجب .

وسياق آية الفرقان يتعاقد مع آية الرحمن ليفسر علاقة الآية بما بعدها حيث قال :

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا ﴾ ، وقوله :
﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَانِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾

وعباد الرحمن هم الذين يتأملون في خلق السموات والأرض فيدركون صفة الرحمن وهم في مقابل الذين استكبروا وكذبوا بالرحمن ، وهذا يمتد بوشائج التآلف مع

(١) عبد القاهر الجرجاني ، " أسرار البلاغة " ، ٢١ - ٢٢ .

(٢) الفرقان ، آية ٦٠ .

قوله : " علم القرآن خلق الإنسان علمه البيان ... " ، ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴾ . (١)
وتفسير هذا الاختصاص في سورة أخرى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ . (٢) هو المراد ، وإنما دل عليه وأشار ليتبع الذهن موضع الإبانة عن هذا الاختصاص في سياق آخر .

وتظهر العناية بالتفسير والبيان في الدرس البلاغي في كثير من مباحثه ، لأنه من الأبواب التي تستثير الذهن وتمكن الدلالة في النفس وأكثر مباحثهم تدور حول البيان المتصل في " قران الشيء بما يزيل الغموض أو الإشكال الواقع فيه يكون بأن يتبع الشيء بما يكون شرحاً له ، وتفسيراً من جهة ما يكون في معناه ، أو تكون دلالاته في معنى دلالاته أو من جهة ما يناسبه ويشابهه ، ويكون بأشياء خارجة عن معنى الشيء ، إلا أن فيها دلالات على إبانة ما أنبهم في الأشياء المقرنة بها " . (٣)

وهذا النوع من رد الكلام على ما يبينه نتيجة إبهام يثيره الكلام السابق سواء كان سؤالاً صريحاً أو مطوياً يلح على نفس المخاطب فيأتي ما بعده بياناً له ، ويسمى هذا النوع من الإبانة بـ " التقرير " فيكون الكلام الأول مجملاً يقتضي تفصيلاً بنوع من أنواع البدل ، ويظهر خاصة في بدل الاشتمال ، " ويشعر به في الجمل بمعنى أن النفس قبل الذكر تتشوق شيئاً يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضي وبنوع من الاستلزام فذكره بعد تحققه تفصيلاً فيكون كأنه ذكر إجمالاً ثم تفصيلاً " . (٤)

(١) سورة النمل ، آية ٤٥ .

(٢) الأعراف ، آية ٧٥ .

(٣) حازم القرطاجني ، " منهاج البلغاء " ، ١٧٦ .

(٤) المغربي ، " مواهب الفتاح " ، ١ / ٣٧٦ .

مثل قوله تعالى : { اهدنا الصراط المستقيم } ^(١) ، فتشوق النفس لمعرفة ليقرر الكلام ويبينه " صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم " والمتكلم يضع المبين للكلام لزيادة بيان ^(٢) قاصداً به وجهاً بلاغياً فـ " أبدل ليكون شهادة لصراط المسلمين بالاستقامة على أبلغ وجه " ^(٣) .

وهذه الطريقة تتاجد فيها المعاني فيبرز المعنى المعنى ، ويقويه بالإشارة ثم البيان والتفسير ، فتمتاز دلالة الإبهام ، والإيضاح ويسمى هذا النوع عند البلاغيين بـ " تفسير الإيضاح " وهو " إرداف معنى فيه إبهام ما بمعنى مماثل له إلا أنه أوضح منه " ^(٤)

نحو قول الطيب :

ذكي تظنيه طليعة عينه يرى قلبه في يومه ما ترى غداً

فقوله " طليعة عينه " ، معنى مبهم يصوره المتبني الآن في نفس المخاطب ولم يعهد المخاطب صورته قبل قول أبي الطيب ، فاحتيج إلى بيان فاتبعه بكلام شارح لمعناه فقال " يرى قلبه في يومه ما يرى غداً " . وهذا النوع من الكلام قائم على المعنى " المزوج بشيء من الغموض فتشوق النفس إلى بيانه ، وتستشرف في التعرف على وجهه فإذا جاء البيان صادف نفساً يقظة متطلعة فيتمكن الكلام فيها " ^(٥) .

وكذلك التشبيه إذا جاء في أعقاب المعاني ، يحدث تفسيراً وبياناً ونبلاً ، فتزداد

المعاني قوة واستحكاماً لدلولاتها ويلم به شعث المعاني فتحصل به الإفادة .

(١) سورة الفاتحة ، آية : ٦ .

(٢) السبكي ، " عروس الأفراح " ، ٣٧٧/١١ .

(٣) الطيبي " التبيان " ، ٨١ .

(٤) حازم ، " منهاج البلغاء " ، ٥٧ .

(٥) محمد أبو موسى " دلالات التراكيب " ، ٣٠٣ .

مثل قول البحري :

دان على أيدي العفاة وشاسع

عن كل ند في الندى وضريب

كالبدر أفرط في العلو وضوءه

للعصبة السارين جد قريب^(١)

فصور لك معنى متشعباً وهيئة مختلفة من المعاني يمتزج فيها الدنو والعلو ، والمثل وفوق المثل ، فتجد صورة مبهمة لا عهد للذهن بما فيأتي ما بعدها متعباً لدلالة التشبيه وكاشفاً عن ما تستلزمه من الإبانة فتسامى الدلالة من أغوارها السحيقة وتظهر جليلة على صفحة التشبيه ، فنرى المعنى ممتزجاً في المعنى في هيئة واحدة لا انفصام لها .

(١) "ديوانه" ، ١ / ٥٨ .

البيان والخفاء عند البلاغيين :

تظل المعاني قائمة في النفس لا تبرح ، فلکها ولا يضبط حركتها استخدام أدوات التوصيل من إشارة وخط وعقد ونصبه ، وليست ثمة دلالة تحيط بالأفكار والمعاني داخل النفس سوى اللغة ، فهي القادرة على بعثها فتدقق تدققاً يماثل المحتوى القائم في النفس أو المختلج في الفكر ، وهذا أعلى مستوى في الإبانة الكاشفة عن ماهيات المعاني في النفوس ووضعها مواقعها في اللغة ، فاللغة وجه خارجي للفكر ، كما لحظها الجاحظ حين قال : " المعاني القائمة في صدور الناس المتصورة في أذهانهم ، والمتخلجة في نفوسهم ، والمتصلة بخواطيرهم ، والحادثة من فكرهم مستورة خفية ، بعيدة وحشية ، ومحجوبة مكنونة ، وموجودة في معنى معدومة ، لا يعرف الإنسان ضمير صاحبه ، ولا حاجة خليطه ، ولا معنى شريكه ، والمعاون له على أموره وعلى ما لا يبلغه من حاجات نفسه إلا بغيره ، وإنما يجي تلك المعاني ذكرهم لها وإخبارهم عنها ، واستعمالهم إياها ، وهذه الخصال هي التي تقربها من الفهم وتجليها للعقل ، وتجعل الخفي منها ظاهراً والغائب شاهداً ، والبعيد قريباً " (١)

فالمعاني والأفكار لها مستويات في النفس خفاء ووضوحاً ، بعداً وقرباً ، ستوراً وجلاءً ، وتدقق اللغة تدققاً مماثلاً لمستويات الفكر في النفس ، ابتداء من حالة التصور الذهني للمفردات إلى منازل ومراتب المعاني في النفس ، فكل زيادة تحصل في النفس يتبعها زيادة في اللغة .

فالتعبير اللغوي هو الأداة المنتجة للفيض النفسي ، والضابطة لحركة المعاني في النفس ، فالإبانة نتيجة تلقائية بين اللغة والفكر ، فلما كان الإنسان لا يبلغ حاجات نفسه بالفكر بل بأداة الفكر ، جرى الاستعمال والذكر مجرى الأحياء والبعث للبيان . والمعاني تتفاضل في الإبانة في نفس المتكلم ، فتارة يضبطها الذهن ويجوزها الوعي ، وأخرى تبعد وتتسائر أشعتها في النفس ، فلا تضبطها اللغة بسهولة ، وإنما تتلطف وترقى إليها حتى تنزلها من عصمها .

(١) " البيان والتبيين " ٧٥/١ .

فضبط صور المعاني في النفس والقبض على أشعتها هو المصدر الأول للإبانة ،
وتتبع المعاني في اللغة هو تتبع لمواقعها في النفس وضوحاً وخفاءً . فاللغة هي بريد المعاني
تحمل للمخاطب أوضاع المعاني كما تفيض بها النفس ، لذلك راعى البلاغيون التناسب
بين اللغة والمعنى . فـ " من أراغ معنى كريماً فليتمس له لفظاً كريماً ، فإن حق المعنى
الشريف اللفظ الشريف ، ومن حقها أن تصونها عما يفسدهما ويهجنهما " (١) .

أما دلالة الخفاء فهي ضرب من ضروب البلاغة ، لأن الدلالة تتفاوت في منازلها
في اللغة تبعاً لمنازلها في النفس . " ومواقع البلاغة معتبر لمواضعها من الحاجة " (٢) .
لذلك كانت أصناف الدلالات ثلاثة : " دلالة إيضاح ، ودلالة إبهام ، ودلالة إيضاح
وإبهام معاً " (٣) .

فدلالة الغموض تعد أحد دلالات الإبانة إذا وقعت موقعها من أغراض المتكلم ،
فالنفس هي الخالقة للإبانة ، والقادرة على تصوير المعاني البعيدة ، وبعثها في نفس
القارئ على صورتها البعيدة أو الغامضة كما هي في النفس .

ودلالة الإيضاح دلالة أشبه بالظاهر ، والنص عند الأصوليين ، وهي سلامة المعنى
" من التقصير الذي يفتقر معه السامع إلى تطلب زيادة بقيت في نفس المتكلم ، فلم
يدل عليها بلفظها الخاص بها ، واعتمد دليل حال غير مفصح ، أو نيابة مذكور ليس
لتلك النيابة بمستصلح " (٤) .

فهذه الدلالة تعطيك المعنى على صورته المراده دون أن تخلق أفقاً دلالياً تترامى فيه
المقاصد وتتزاحم فيه الدلالات ، وهذا من شأن دلالة الإبهام ، وهي أشبه بالمجمل في
تزاحم دلالاتها ، واستواء أقدامها ، وتزايد احتمالية المعاني في نفس المتلقي ، فتصبح

(١) الجاحظ " البيان والتبين " ١٣٥/١ .

(٢) الخطابي " بيان إعجاز القرآن " ٥٣ .

(٣) حازم " المنهاج " ١٧٢ .

(٤) عبد القاهر " أسرار البلاغة " ٢٢ .

اللغة شريعة زرقاء قابلة للتأويلات المتعددة ، وهذا هو البيان المدروح عند أهل البلاغة
فـ " رب كناية تربي على إفصاح ، ولحظ يدل على ضمير ، وإن كان ذلك الضمير
بعيد الغاية قائماً على النهاية " (١) .

فالكناية عامة للدلالات المحتملة المتزاحمة المعاني مع تفلت اللغة من القرائن ،
المرجحة للمراد ، لتقذف في نفسك المعاني المتعددة دون ترجيح ، وتترك اللغة مفتوحة
أمام المخاطب يستثيرها ويحرك دلالتهما ما أراد ، وهذا مسلك وعر " صعب على
التعاطي سهل على الفطنة " (٢) .

ولا نجد صورة الغموض المستحسن توصف بها الألفاظ وإنما هي وصف قائم في
علاقات التأليف بين عناصر التركيب ، والقدرة على استثارة معان ثانوية من خلال
التصرف في خصوصيات التراكيب فيستثير المتكلم أوضاع اللغة ، ويعمد بما يحدثه من
خصوصيات إلى " توفيه الدلالة على المعنى أقصى غاياتها والبلوغ بها أبعد نهاياتها " (٣)
فاللغة ذات امتداد دلالي بما يحدثه المتكلم من قرائن أو ما يستبعده من قرائن
تؤدي إلى زيادة احتمالية اللغة وتجاوزها الظاهر إلى ما وراء المعاني من إيجاءات خافتة
تنبض تحت اللغة ، فقضية توقف اللغة ليس معناها الجمود عند الظاهر " فإن اللغة وإن
توقفت محتملة ففيها ما يدل ظاهره على أمر واحد ، وإن جاز صرفه إلى غيره بالدليل
ثم يختلف ففيه ما يكره صرفه لاستبعاده في اللغة " (٤) .

ويتمد التصرف في اللغة إلى أصول الدلالات والتفريع عليها ، وذلك " على جهة
التغيير عن أصل اللغة لتلك الإبانة " (٥) .

(١) الجاحظ ، " البيان والتبين " ٧/٢ .

(٢) ابن رشيق ، " العمدة " ٢٤٦ / ١ .

(٣) السجلماسي ، " المترع البديع " ٤١٤ .

(٤) " البرهان " ١٨٨ / ٢ .

(٥) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ٢٦٥ .

فالغموض هو تجاوز الظاهر وبلوغ النص حد الاحتمالية التي من شأنها أن تستثير الفكر وتحرك النفس تجاه الخصوصيات والكيفيات التي تجتث أوضاع اللغة وتوجه النفس ترتيبها باعتبارات دلالية مختلفة تحقق بها الزيادة على أصول المعاني فـ " صور المعاني لا تتغير بنقلها من لفظ إلى لفظ حتى يكون هناك اتساع ومجاز ، وحتى لا يراد من الألفاظ ظواهر ما وضعت له في اللغة ، ولكن يشار بمعانيها إلى معانٍ آخر " (١) .

فلاحتمالية خصوصيات يحدثها المتكلم وفق أغراضه ، فهي تصرفات وخصوصيات زائدة عن الوضع ، فالتأليف والنظم واعتبار معاني النحو من شأنه أن يزيد في أصول المعاني الثابتة ، وتتعدد المعاني الأصلية وتتراحم فترى كل وجه مراداً مع عدم التدافع بينها ، وهذا ثراء إبانة الغموض التي تطلق للنفس عنان التأمل " فتذهب في الحس كل مذهب ، وترتاد آفاق المعاني التي يحتملها التعبير ، ولو قيد المعنى بلفظ لقصر عن وجهه ولم يؤد الغرض تمام الأداء " (٢) .

فالدلالة الممدوحة هي الدلالة القادرة على الإبانة عن المعاني الخفية فترك بلاغة إيضاح ممزوجة بإبهام ، فتذهب النفس فيها مذاهب شتى .

فالإبانة الموحية لها مسالك وكيفيات مختلفة من الأساليب لـ " إغماض بعض المعاني حتى لا يظهر عليها إلا اللقن ، وإظهار بعضها ، وضرب الأمثال لما خفي ، ولو كان القرآن كله ظاهراً مكشوفاً حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل ، لبطل التفاضل بين الناس وسقطت المحنة ، وماتت الخواطر " (٣) .

فالشيء إذا كان بيناً " لا يحتمل إلا الوجه الذي هو عليه حتى لا يشكل " وحتى لا يحتاج في العلم بأن ذلك حقه وأنه الصواب ، إلى فكر وروية ، فلا مزية ، وإنما تكون المزية ، ويجب الفضل إذا احتمل في ظاهر الحال غير الوجه الذي جاء عليه وجهاً

(١) السابق نفسه .

(٢) محمد زغلول " أثر القرآن " محمد زغلول ، ٢٤٩ .

(٣) ابن قتيبة " تأويل مشكل القرآن " ٨٣ .

آخر ، ثم رأيت النفس تنبو عن ذلك الوجه الآخر ، ورأيت للذي جاء عليه حسناً
وقبولاً لا يعدمها إذا أنت تركته إلى الثاني " (١) .

فالمزية ليست لأصل الوضع ، وإنما تحصل بمعايشة التراكيب ومعرفة أسرار
العدول عن الوجه الصحيح الظاهر إلى المعنى المحتمل .

فلاحتمال يفتح آفاق المعاني ، فيجعل الذهن يستعبد كرائم التراكيب يستولد
عقائماً (٢) .

فالظهور والوضوح لا تتمازج فيه عناصر الاحتمال وعدمه وأما الصنعة في الكلام
تعطيك فهجاً فريداً في البلاغة فـ " وضوح الدلالة ، وصواب الإشارة ، وحسن
الاختصار ، ودقة المدخل يكون إظهار المعنى " (٣) .

فالإظهار مسلك وعر يتطلب قدرةً وتمكناً من عناصر متعددة يتمازج فيها
الكشف والرمز والإيحاء والإبهام ، فيتسع بذلك المعنى ويتسامى البيان ، " فإن العرب
إنما فضلت بالبيان والفصاحة ، وحلا منطقتها في الصدور ، وقبلته النفوس ، لأساليب
حسنة وإشارات لطيفة ، بياناً وتصوره في القلوب تصويراً " (٤) .

فالعبرة الدالة التي تصل بك إلى مساحات تتشعب إلى أقاليم غير مكتشفة تكون
أول مرتاد لها هي التي تكسبك لذة الفوز .

والوضوح ليس المظهر الوحيد للعبرة ، فالظواهر ليست هي حقائق الأشياء ، بل
تكون أحياناً قشرة تخادعك عن أعماق غامضة لا تدرك إلا بتبع الصلات البعيدة بين
عناصر الكلام ، وهذه قد تغوص عميقاً تحت اللغة .

فالإبانة الخفية نتيجة التصرف في اللغة بوجه من وجوه الصنعة ، التي يحدثها
المتكلم في كلامه وفق كفيات مختلفة يداخل فيها الدلالات ، ويوظف وحدات اللغة
لإحداث اقتراحات دلالية متعددة .

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ٢٢١ .

(٢) الطيبي ، " التبيان " ٥١٨ .

(٣) الجاحظ ، " البيان " ٧٥/١ .

(٤) ابن رشيق ، " العمدة " ٥٣/٢ .

ويجعل المرزوقي الغموض خصيصه من خصائص الشعر ، وذلك لطبيعته " فلما كان مداه - أي الشعر - لا يمتد بأكثر من مقدار عروضه وضربه وكلاهما قليل ، وكان الشاعر يعمل قصيدته بيتاً بيتاً ، وكل بيت يتقاضاها بالاتحاد ، وجب أن يكون الفصل في أكثر الأحوال في المعنى وأن يبلغ الشاعر في تلطيفه والأخذ من حواشيه حتى يتسع اللفظ له ليؤديه على غموضه وخفائه ، حداً يصير المدرك له المشرف عليه كالفائز بذخيرة اقتنصها والظافر بدفينة استخراجها " (١) .

إذن مسلك الغموض ناتج عن اتساع اللفظ فيخرج عن الإجابة المعسولة عن المعاني إلى لغة الإيحاء ، فاللغة الموحية تعتمد إلى إحداث صنعة كلامية لتأدية المراد ، فتلطف اللغة ، وتدق بتصرفات شتى ، تجعل من النص معدناً خفياً لا يصل إليه إلا العقل المستبطن لحقائق الأشياء ، وبهذا تتفاضل البلاغة . فـ " أفخر الشعر ما غمض فلم يعطك إلا بعد مماطلة منه وغوص منك إليه " (٢) .

ومدار الصنعة في الشعر على دقة التعبير عما في النفس ، كما في غيرها من الصناعات ، كصناعة " الخط ، والنطق بالتصوير ، وقد أجمعوا أن من أحذق المصورين من صور لك الباكي المتضاحك ، والباكي الحزين ، والضاحك المستبشر ، وكما يحتاج إلى لطف يدي تصوير هذه الأمثلة ، فكذلك يحتاج إلى لطف في اللسان والطبع في تصوير ما في النفس للغير " (٣) .

فالإبانة انعكاسات للنفوس ، وقدرة الأديب على بعث أشعة أغراضها ورصد ذبذباتها في اللغة ، وهذا ليس بالأمر الهين بل يحتاج إلى تأمل وإلى أن يلطف اللسان ليتجسس على القلوب المطبوعة على البيان ، وينصت إلى همسها تحت وجيب اللغة ، ويتقرب إلى النفوس لتسكن إليه وتصارحه أهواءها ومكنوناتها .

(١) المرزوقي ، " شرح ديوان الحماسة " ، ١٨/١ - ١٩ ، نشره : أحمد أمين ، وعبد السلام هارون ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧هـ .

(٢) " المختار من رسائل الصابي " نقلاً عن " نظرية اللغة ، د. عبد الحكيم راضي ، ٤٢ .

(٣) الباقلائي ، " إعجاز القرآن " ، ١٨٠ .

أما الطبع فهو وصف للبيان في النفس ، وقدرة النفوس على ضبط المعاني القائمة فيها ، وسيطرة المتكلم على اللغة ، لتنث ما في أعماقها من وراء أديمها ، فلا تعطيك كل شيء ، وهي مع هذا لا تمنعه عنك إذا أردت .

فصورة الضاحك والباكي تستطيعها ريشة أي فنان ، ولكن ما وراء الريشة والألوان لا ينقله لك إلا المبدع الذي ينطق الألوان بأبجديات خالقة لما في النفوس ، فاللغة تلجأ إلى الإيحاء " لتصف بشكل رمزي تفلت التجربة ، وعجز اللغة أحياناً عن أن تكافئ ما تعبر عنه لاستسارته وغموضه ، وبعد أغواره لذلك فإن الشاعر لا يملك غير الألفاظ التي تومي وتلوح من وراء حجاب إلى أبكار المعاني " (١) .

والتصرف في اللغة وفق كفاءات مخصوصة من شأنها أن تحدث تكثيفاً للمعاني من خلال توزيع وحدات اللغة بأشكال مختلفة تلمح تارة ، وتعمي أخرى ، فلا تكفي بالمقاصد وإنما تلجأ إلى تعدد المعاني باستخدام حيل كثيرة ومواقفات مختلفة لتكثيف اللغة .

فاستخدام كفاءات البلاغة المختلفة من شأنه أن يحقق للغة كثافة تستعصي " على التحديد المعجمي ، فالكلمة ... متعددة الدلالات داخل النص نفسه ، وجهة أخرى ذات ارتباطات ممتدة تتجاوز النص إلى كل ما كتب قبله " (٢) .

فالسباق الواحد والسياقات المختلفة من شأنها أن تثري دلالة الكلمة وتمتد بها إلى مسافات عميقة في بنيتها بما يحفها من قرائن سياقية وعناصر لغوية تتزايد بها إيحاءات الكلمة .

فالنظم وعلاقات التراكيب بأوضاعها المختلفة ليس غايتها تحديد المعاني بل يتيح النظم بتصرفاته المختلفة احتمالية المعاني ، وتزاحم الدلالات واستواء أقدامها في غياب المرجع مع بقائها في حيز الإمكان .

(١) عاطف جودة ، " النص الشعري " ، ١٤٣ ، مكتبة لبنان ، لوانجمان ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦ م .

(٢) شكري عياد " بين الفلسفة والنقد " ، ٧٣ ، منشورات : أصدقاء الكتاب ، مصر ، ١٩٩٠ م .

فالنص البليغ يتجاوز المعاني المحددة إلى جعل المعاني في نطاق الاحتمال ، فيصبح النظم أصواتاً كثيرة تتزاحم تحت اللغة في تناغم مستمر لا ينشز فيه نغم عن نغم ، وإنما تظل وحدة مكتملة متداخلة في عناصرها ووحداتها ، على اختلاف درجات الأصوات وضوحاً وخفاءً وجهرأً وأسراراً .

فالعبارات وإن كانت محددة بألفاظ ظاهرة ولكنها متناهية في غير المحدود من المعاني الخارجة عن قبضة اللغة .

ومتى كانت المعاني غامضة في النفس منبسطة فوق مساحة أوسع من اللغة ، احتاج المتكلم إلى التصرف وفق كفاءات وخصوصيات تضبط المعاني وتلقي الضوء على أكبر قدر من العناصر المختلفة ، فتوزيع الأضواء على مساحة شاسعة يتطلب حذق وبصيرة في اختبار الاتجاهات والزوايا التي من شأنها أن تحدث انعكاسات على جوانب أخرى مقابلة أو موازية .

وكذلك عمل المتكلم في الإبانة عن المعاني الغامضة وتوزيع وحدات اللغة بكفاءات خاصة توحى وتومي إلى معان معتمة ، وعناصر مكشوفة ، فتردى الإبانة شفافية الغموض .

وكيما نتبين اجتهاد المتكلم وصناعته في اللغة لإحداث نوع من الغموض يتزايد به ثراء النص ، والعناصر التي يستخدمها المتكلم للاحتفاظ بقيام الاحتمالية في اللغة ، نعرض لبعض مظاهر التصرف في كفاءات البلاغة وأهمها ما يلي :

أولاً : تردد عناصر الإسناد :

إن انضباط اللغة وفق الانساق النحوية الواضحة لا يعني بالضرورة أن تفضي إلى الإبانة المكشوفة ، بل يظل القلب النحوي والتبصر باستخداماته . وما فيها من مرونة مختلفة وسيلة لإلباس النص بالغموض .

التردد في عناصر الإسناد أحد وسائل تكثيف المعاني وتوزيعها في اتجاهات مختلفة ،
فيحفظ بذلك للنص تماسكه الدلالي ، مع إيجاز الكلام ، فالمعاني التي قد تحتاج إلى
الجمال الكثيرة يمكن أداءها من خلال التصرف في الانساق النحوية التي من شأنها
العمل على تكثيف الدلالة .

ويعد الإجمال أحد صور التصرف في اللغة التي تعطيك الدلالة الكلية ، ثم تتفرع
الدلالات المحتملة في ذهن المخاطب وتشكل على مدى قدرته في استثارة المعاني
وتحريك الدلالات .

فالتردد في مرجعية الإسناد يفتح للسياق احتمالات متعددة يطرحها أمام الناظر
ويخفي جميع الملابس التي يمكن أن ترجح مدلولاً على آخر ، وكأنه يريد أن يقذف
الدلالات بهيأتها الكلية في قلبك لتستثير جميع المعاني والدلالات من قلب السياق
الواحد والسياقات المتعددة التي يمكن أن تكشف عن جانب دلالي يخفت في النص
المجمل .

وضابط التردد أن يكون مقصوداً من المتكلم ، فـ " أحسن الشعر ما ينتظم
القول فيه انتظاماً ينسق به أوله مع آخره على ما ينسقه قائله " (١) .
وليتضح ذلك نعرض للتردد في أمرين :

(١) تردد الضمير :

الضمير وشيخة مصغرة تنسج به الوحدات المتكاملة في النص ، وأحد العوامل
المحدثة للتماسك الدلالي بين السوابق واللواحق ، وضبط العلاقات بين عناصر الكلام ،
لذلك كان الكشف عن مرجعية الضمير أحد الاهتمامات بالعلاقات السياقية التي
تكسب الكلام الإبانة عن أوجه التعالق والتآلف بين عناصر الإسناد .

(١) ابن طباطبا، " عيار الشعر " ١٢٦ .

فمرجعية الضمير مظهر من مظاهر العلاقات النحوية المؤثرة في نظام المعنى ، فالضمائر تؤدي " دوراً هاماً جداً في علاقة الربط ، فعودها إلى مرجع يعني عن تكرار لفظ ما رجعت إليه ، ومن هنا يؤدي إلى تماسك أطراف الجملة ... فيجعل الجملة في كل حالة من هذه واضحة الوظيفة غير معرضة للبس " (١) .

وفي توظيف الضمير أداء لبلاغة الإيجاز ، فيؤدي إلى احتمالية المعاني المتعددة واتساع الدلالات مع الاستعانة بالقرائن المسئولة عن إيضاح المعنى ورفع العقبات الملبسة على الذهن ، فتتضافر القرائن لتقوي التردد وتنتج المعاني المتعددة .

وانظر إلى الضمير في قول المتنبي :

تشتكي ما اشتكيت من ألم الشو ق إليها والشوق حيث النحول (٢)
فالضمير المستتر في قوله (تشتكي) يعود على عنصرين من عناصر الخطاب في القصيدة وهما : (الرسول والمرأة) (٣) في قوله :

ما لنا كلنا جوى يا رسول أنا أهوى وقلبك المتبول
كلما عاد من بعثت إليها غار مني وخان فيما يقول
أفسدت بيننا الأمانات عينا ها وخانت قلوبهن العقول

وفي القول بعود الضمير في قوله " تشتكي " على الرسول ربط وتماسك بين عناصر القصيدة في الظاهر ، فالرسول يشتكي شكوى المحب ، وهو كاذب في دعواه للشوق ، وقرينة ذلك " قلبك المتبول " .

والعنصر الثاني هو المرأة ، وهذا العنصر يناغي قوله : " غار مني " ويبين دلالته أي أن هناك دعوى عشق من المرأة صح لأجلها احتمالية العود عليها ، وأن هناك شكوى تبثها مع الرسول لتعبث بفؤاد من حملهم الأمانات ، فتفسدها بينهم ، وتصبح عيناها قصة أبطالها عقول وقلب ، فالعقول هم الشاعر ورساله التي تتوالى على المرأة بأمانات الهوى ، فتفسد بعينها الأمانات وتقلبها إلى خيانات وتشتعل الغيرة بينه وبين

(١) حسان تمام ، " اللغة معناها ومبناها " ، ص ١١٣ .

(٢) العكبري " التباين " ، ٣ / ١٥٧ .

(٣) المعري ، " أبيات المعاني " ، ص ١٩٨ .

كل من لآكه رسالة ، وهذا دأبه ودأبها وهو يعلم أنها ليست صادقة في دعواها ، لأنها تشتكي الهوى لتقلب مواضع الأمانات وتفسد بعينيها عقول الرسل .

وفي عوده على المرأة معنى خفي يمتد بالدلالة إلى آفاق غير متناهية من المعاني المنتجة للمعاني مع تقوية البناء الداخلي للنظم فيصبح وحدة متماسكة ظاهراً وباطناً . فابتداء الكلام بقوله : " تشتكي " ربطت عناصر التأليف السابقة فكل معنى له علاقة وانتساب بقوله : " تشتكي " بأن يكون سبباً أو مسبباً للشكوى ، وقد وفق المتنبى في إخفاء القرائن المقوية لعود الضمير باختياره لضمير الشأن ، فجاء بـ " تاء الخطاب " ولم يقل : " يشتكي " ليعود على العنصر الظاهر وهو " الرسول " فساعد على اتساع المعنى وتردده بين الرسول والمرأة زيادة بيان ومبالغة في دعواه للنحول .

فالارتباط يقوي في المعنى وفي العبارة بواسطة ما تحمله عناصر الإسناد من وشائج رابطة تعيد النظم بكيفيات متعددة تتشكل حسب توجيه المخاطب في عطفه الإسناد على جهات مختلفة ظاهرة وخفية فتردد إصداء خافتة وتحرك المعاني بين الإبهام والوضوح ، فتمتزج الإبانة بهيئة جديدة تتسم بالمرونة ، فتتحرك تحركات تناسب اتجاه القارئ وقدرته على استثارة عناصر الإسناد ، وحصول هذه الهيئة نتيجة " الارتباط من جهة العبارة بأن يكون بعض الألفاظ في أحد الفصلين يطلب بعض الألفاظ التي في الآخر من جهة الإسناد والربط " . (١)

فالربط أمر زائد على الإسناد لأنه يحتاج إلى صنعة حاذقة توزع المعاني والدلالات من خلال تطالب الألفاظ .

وقوله أيضاً :

وبساتينك الجياد وما تحمل من سمهريه سمراء .

فالضمير المستكن في الفعل " تحمل " يحتمل وجهين : أحدهما : أن يكون عائداً على الجياد فيصبح المعنى : " إنما بساتينك الخيل والقنا ، وهما نزهتك وجعل القنا على الفرس كالحمل في الشجر " . (٢)

(١) " حازم القرطاجني " " منهاج البلغاء " ، ٣٩٠ .

(٢) " ابن جني " " الفسر " ، ١١٢/١ .

والثاني : أن يكون عائداً على المدوح ، فتصبح القناة بمنزلة الغصن المثمر في يد المدوح ، وتكون ثمرته ما تحمل على القنا من رؤوس الأعداء ^(١) ، " وهو أبلغ في المدح " ^(٢) ، وهذا لا يعني انتفاء التردد ، بل يظل الوجه الأول ماثلاً في النفس لا يمكن اسقاطه ، لذلك كان الحمل على المعنيين زيادة بيان لما يوجبه الإسناد ، والربط من دواعي ماثوته في الألفاظ يقوى بها احتمال العود على كلا المعنيين ، فيصبح الكلام يستدعي آخره وأوله ، فيخرج مخرجاً واحداً تستحضر فيه جميع الصور والدلالات المحتملة ، وإن قوت القرائن أحدهما تجدفك لا تتناسى الاحتمال فتعظم دواعيه ، فتتصور الدلالة في الدلالة . وكما يتبين ذلك انظر إلى تشارب الدلالة في

قول أبي الطيب :

القلب اعلم يا عدول بدائه وأحق منك بجفنه وبمائه ^(٣)

فالضمير في قوله " بمائه " تردد بين الجفن ، وهو الظاهر ورجحه ابن جني مع جواز عوده على القلب قال : " ويجوز أن تعود على القلب وفيه بعد " ^(٤) .

وفي احتمال الجواز توسيع للدلالات وتكثيف للعناصر الإيحائية الناتجة عن التنسيق بين العناصر تنسيقاً ينتج للمخاطب احتمالات متعددة . وقد يعد بعضها لكن تبقى في حيز الإمكان بشكل لا يمكن للفكر أن يتجاهل دلالاته .

فالجواز يتيح للدلالة الامتداد ، ففي عودة على القلب يحمل لك دلالة الجفن ويصورها في القلب ، فيصبح القلب هو المصرف لماء الجفن ، لأنه يحمل الداء المتسبب في ماء الجفن ، فتظهر الوشيحة بين صدر البيت وعجزه ، فتجد اختلاط الدلالة بالدلالة من خلال ما تحدثه عناصر اللغة من اتصال تمتزج به الدلالات .

(١) " المعري " " أبيات المعاني " ، ٣٥ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) العكبري " التباين " ، ١ / ١٦ .

(٤) ابن جني " الفسر " ٥٠ / ١ ، تحقيق : د . صفاء خلوصي ، بغداد ، ١٩٧٠ م .

(٢) تردد الفاعل بين فعلين مختلفين :

وصورة التردد في هذا النوع تظهر في تنازع الفعلين لفاعل واحد وكل منهما يصلح للعمل فيه .^(١)

وهذا النوع تصبح فيه اللغة متراكمة لا يمكن أن تقصي الطرف عن احتمالية عوده على الآخر وإن حدد النحاة القول بحمله على أحدهما في الظاهر وإضماره في الآخر . وهذا الإجراء له ما يبرره عند النحاة ، ولكن في لغة البلاغة يتخذ سمات بعيدة لها أهمية في تكثيف اللغة وإيجازها أو إيجاءها بما لا يحققه الإضمار .

وتأمل قول المتنبي :

وتظنه مما يزجر نفسه عنها لشدة غيظه مشغولاً^(٢)

قال ابن فورجه : " نفسه " رفع على تأويلين أحدهما : أن تكون فاعل يزجر ، ويكون المراد وتظنه أنت مشغولاً عن نفسه بشدة غيظه مما يزجر نفسه .

والثاني : أن تكون فاعلة تظنه ، يريد تظنه نفسه مشغولاً عنها مما يزجر وهذا هو الجيد وعليه المعول^(٣) .

فالظن قد يكون من خارج وفيه دلالة على شدة زجرته وأنها تطمع ما حوله في لخروجها عن المعتاد ، فيظن أنه تشاغل عن نفسه .

والثاني يصبح المعنى فيه أن نفسه تتعجب من هذه الزمجرة ، وتظنه أصبح كائناً من صوت لتتابع الزمجرة وعدم انقطاعها .

فالتردد يجعل من اللغة أداة مرنة في يد البليغ يحركها في اتجاهات مختلفة ويفتح بها آفاقاً دلالية متزاخمة ، تتكشف فيها المعاني ، وتتنامي الدلالات لتؤدي مقاصد شتى ، ترتبط بأصول المعاني ، وتقرب وتبتعد منها بحسب قدرة المخاطب على استئثاره أوضاع الدلالات التي تحملها المباني ، واستخراج هيأت المعاني داخلها وانتساب بعضها إلى بعض .

(١) " ابن عقيل " شرح ابن عقيل " ٤٩٤/١ ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١٥هـ .

(٢) العكبري " التبيان " ، ٢٥٣ / ٣ .

(٣) " المعري " " آيات المعاني " ، ٢١٣ - ٢١٤ . بتصرف .

ثانياً : التصرف في التعالق بين الألفاظ :

وجميع ما تقدم داخل في عناصر التركيب والتطالب بين أجزائه ، ولكن ذلك وحدة جزئية مصغرة للتصرف البلاغي في المدلولات ، وأما ما نريد أن نحققه في هذه الفقرة هو ما يحدثه المتكلم من تصرفات في أوضاع التراكيب من خصائص تجعل الدلالة دائرة كلية أو حلقة مفرغة يتحلق بها الكلام ، فـ " يغمض المسلك في توخي المعاني ، ويدخل بعضها في بعض ، ويشتد ارتباط ثان منها بأول ، وإن تحتاج في الجملة إلى أن تضعها ، وفي النفس وضعاً واحداً " ^(١) ، فيصبح هناك تداخل وتشابك يجعل الذهن يتردد في أصل الدلالة التي ينبثق منها التعالق ، فلا يوجد سوى هيئة مكتملة يضعها وضعاً واحداً في النفس ، ثم تتفرع الدلالات وفق الدلالة الكلية محدثة معان متزايدة تولدت من الإيحاءات التي أحدثها غموض المسلك في التعالق بين الدلالات .

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله) . فالألفاظ ظاهرة في ذاتها ، ومنشأ الغموض في المعنى " من حيث أن الشرط والجزاء شيء واحد مفتقر إلى التأويل ، فيقال هي الهجرة الكاملة المعروفة التي تستأهل هجرة وأن غيرها ليس بهجرة " ^(٢) .

وقول أبي تمام :

إن الحمامين من بيض ومن سمر دلو الحياتين من ماء ومن عشب

فالخفاء أتى من دقة التركيب ، فلا يكتمل المعنى الأول إلا برده على الجزء الثاني ، فالمعنى " لا تنال لذة الأكل والشرب إلا بالسيوف والرماح " وضرب له مثلاً فقال : هما دلو الحياتين الحياة بالماء والحياة بالنبات ، إذا كان لا بد منها أو يجيى بهما ، فكأنهما يستقيان هاتين الحياتين كما يستقى الدلوان الماء " ^(٣) .

(١) عبد القاهر ، " دلائل الإعجاز " ، ٩٣ .

(٢) الصولي " ديوان أبي تمام بشرح الصولي " ١٩٨/١٢ ، تحقيق : خلف نعمان ، الجمهورية العراقية ، سلسلة التراث ، الطبعة الأولى ، د . ت .

(٣) الطيبي ، " التبيان " ، ٤٦٨ .

وهناك ضرب آخر تجد ظاهره غير متعلق بما قبله كقول زياد :

وإنا وما تلقى لنا أن هجوتنا لكالبحر مهما يلق في البحر يغرق

وقد جعله عبد القاهر أغرب ما جاء في باب دقة الصنع واتحاد النظم ، " وإنما

كان أعجب ، لأن عمله أدق وطريقه أغمض " (١) .

فالتعالق والتطالب الخفي بين بنيتي الجمل كسى النص بنوع من الغموض ، وقد

راعى الشاعر استخدام الجمل بكيفيات معينة من شأنها أن تحدث اتساعاً دلاليّاً في

تعالق العناصر اللاحقة مع السابقة ، فيعمد الشاعر إلى إحداث تغاير بين الجمل بالفصل

بعد الاتصال التام بين " إنا " وتوابعها ، وجملة " لكالبحر " ثم ثنى عنان الوصل إلى

القطع والاستئناف ، فأعطى الكلام هيئة مغايرة للكلام السابق فقوله " مهما يلق في

البحر يغرق " ، وإن كان جملة مستأنفة ليس لها في الظاهر تعلق بقوله : " لكالبحر "

فإنها لما كانت مبنية لحال هذا التشبيه صارت كأنها متعلقة بهذا التشبيه ، وجرى مجرى

أن تقول " لكالبحر " في أنه لا يلق فيه شيء إلا غرق " (٢) .

فهذه العلاقات الدلالية المختبئة وراء اللغة تولدت من مستتبعات التراكيب

وانتظام الجمل وفق نسق تركيبى معين لوجت إلى خصائص دلالية غامضة جعلت الفكر

يتردد بين العناصر الأصلية والعناصر المغايرة . مثل قول المتنبي :

وإني لمن قوم كأن نفوسنا بها أنف أن تسكن اللحم والعظما (٣)

قال المعري : " كان أبو الطيب له مذهب في أن يحمل الضمير على المعنى كقوله

في هذا البيت " كأن نفوسنا " ولو قال : كأن نفوسهم لرجع الضمير إلى قوم ، وكان

(١) " دلائل الإعجاز " ، ٩٣ .

(٢) السابق ، ٥٣٦ .

(٣) العكبري " التبيان " ، ٤ / ٢٦ .

أقرب إلى فهم السامع ، وكأنه أراد بهذا القول : إنا نؤثر القتل لأن نفوسنا تألف من سكنها اللحم والعظما " (١) .

ثالثاً : عناصر الصنعة :

والتصرف في عناصر الصنعة يحدث احتمالية تعدد المعاني فما دامت " الألفاظ خدم المعاني " فإن التصرفات البديعية تحمل آفاقاً معنوية تتزايد بها المعاني الثانوية وتحوم حول العبارة اقتراباً وابتعاداً و في كل مستوى تخدم المعنى وتتسامى بها الدلالة .

ومن أبرز صور الصنعة استخدام المشترك اللفظي بتصرفات متعددة كقيلة بإثارة المعاني المتزايدة ، وتحريك الدلالات وبث الحياة في هيكل الألفاظ المتشابهة .

فبلاغة الغموض في هذا النوع تأتي من تأمل حركة المعنى في فلك المباني المتشابهة في الهيئة الخارجية ، فيوزع المتكلم الألفاظ المتقاربة في الخط مع الامتداد الدلالي المختلف توزيعاً يخضع لـ " نفس الشاعر وقبلها ذوقه الفني ... فقد باعد بينها وبين الرتبة ، فكان يجعلها تتناوب الحضور والغياب حتى تبقى النفس طالبة لها وراغبة فيها " . (٢)

فاستخدام الألفاظ ذات الهيئة المشتركة المتعددة الدلالات مع معاضدة السياق لها يجعل منها عدداً من المعاني تثير في نفس المخاطب صوراً دلالية مختلفة ، فالتركيب يخادع المخاطب ويصرف ذهنه عن المعنى المراد أو يعيق الوصول المباشر للمعنى المراد ، فيمد خيوط الاحتمالات في نفسه ، ومع ذلك تظل الفروق الدلالية - وإن حاولت الغياب - حاضره أثناء التأمل في معطيات القرائن الحالية والمقالية .

وتظهر التصرفات في المشترك اللفظي في فنون بديعية تعمل على إحداث معان متعددة تتزاحم فيها الدلالات وتتكاثر ، ثم يظل التزاحم بياناً يحرك النفوس تجاه مواقع

(١) " أبيات المعاني " ، ٢٢٦ .

(٢) الرباعي " الصور الفنية في شعر أبي تمام " ، ٢٤٠ ، جامعة اليرموك ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٠ م .

الاشترك وملاحظة حركتها في زيادة الفائدة ، وأهم هذه الفنون : الجناس ، والتورية ،
والاستخدام ، والمشكلة . وسنعرض لفن واحد منها وهو :

□ الجناس :

وهو أحد العناصر الجامعة لشكلية الألفاظ المؤتلفة وباطنيه المعاني المختلفة التي
تخادعك " عن الفائدة ، وقد أعطاها ويوهمك كأنه لم يزدك وقد أحسن الزيادة
ووقاها " (١) .

فمزية الزيادة في باب الجناس ناتجة من إيهام احتمال تعدد المعنى ، واتساعها في
نفس المتلقي واستواء أقدامها أمام العين ثم مجاوزة الظاهر إلى الباطن فتثار المعاني
المختلفة . فمنشأ الاحتمال من تقارب الألفاظ ، ومدلولاتها في الظاهر ومتى ارجع
النظر وجد المعنى يتجاوز حر فيه اللغة إلى أعماق المباني بعد مداعبة النفس ومخاتلتها
بالغموض والإلباس عليها حتى لا تتبين المراد إلا بعد جهد ، فيحصل لها لذة الفوز ،
فصورة الجناس . " صورة التكرير والإعادة " (٢) على النفس مع اختلاف المذاق .

مثل قول أبي تمام :

ناظراه فيما جنى ناظراه
أودعاني أمت بما أودعاني

فترى اللفظة اكتست بُرد صاحبها وتزيت بزيتها ، وكأنها أعيدت لك في صورة
سابقها ، ومعناها وإن ناظراه الثانية لا تحتمل غير معنى الأولى ، ومتى تأملت وجدت
المعنى يمتد ويتسع في نفسك ويشرق بمعنى آخر هو النظر وأنت مع ذلك لا تستطيع
بحال أن تبعد احتمال المعنى الأول عن فكرك ، فإذا حملناه على المناظرة كانت كالتأكيد
لصدر البيت فلا تعدم الإفادة في الصورتين ، وهذا هو أفق احتمال المعاني وتزايدها ،
لذلك كان الجناس من أفضل طرق الصناعة البديعية في تزايد المعاني متى وقع موقعه .

(١) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٨ .

(٢) السابق نفسه ، ١٧ .

الفصل الثاني : التخيير والتبديل

واستمرار الدلالة على نهج خاص في الإبانة وطريق واضح متوافق في عناصره ومتوائم في أشكاله يؤدي مقاصد مؤتلفة توصل إلى الفهم الصحيح .

وقد يعرض للمعاني اختلاف بالتغاير والتبديل ثم إذا تأملت لا تجدها تخرج عن الإبانة وإنما تتزايد بها الفائدة وترتك وجوهاً تأتلف فتكون دلالات وجوهاً تختلف فشري الدلالة وتميزها بطابع بياني خاص ، وقد عالج الفكر الأصولي قضية التغاير والاختلاف في البيان التشريعي ، لخطورة هذا المسلك في تحقيق الدلالة ، فالإثبات والنفي مسلكان متغايران في تقرير الحكم الشرعي ؛ لذلك جاءت مباحث الناسخ والمنسوخ لاستجلاء ظاهرة التغاير بالنظر في المواقع التي يتناقض فيها النص مع النص ، وسبيل ضبط هذه الأحوال بالاستدلال عليها من خارج لتحقيق المقاصد وتوجيه الدلالة نحو الحكم الثابت ، فامتدت معالجته على مساحة واسعة من الدرس الأصولي لمنع تصادم الأحكام وتضاربها ، فوضعت شروط متعددة تحفظ النص من دخول الحكم المناقض فيه ، وقبل أن نذكر هذه الشروط نوضح مفهوم النسخ .

النسخ في اللغة : الإزالة والرفع والتبديل ، فيقال : " نسخت الشمس الظل لأنها تخلفه شيئاً فشيئاً " (١) .

وفي اصطلاح الأصوليين : عرفه الباقلاني بـ : " الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه " (٢) .

فالنسخ رفع وإزالة الحكم المتقدم بحكم متأخر دال على نقيضه لوجه من الوجوه ، وهذه الأحوال والوجوه مستمدة من خارج يتأتى بها رفع التناقض والتغاير .

(١) السمرقندي ، " ميزان الأصول " ، ٩٧٥/٢ ، البزدوي ، " الأصول " ٢٣٢/٣ .

(٢) الآمدي ، " الإحكام " ، ٢٣٨/٢ .

وجعل ابن القيم الفارق في بيان النسخ هو كونه يعتمد على عناصر وأحوال خارجة ترجح أحدهما وترفع الآخر ، فـ " بيان المراد بغير ذلك اللفظ بل بأمر خارج عنه " (١) .

فدلالة اللفظ على زوال أحد الحكمين تأتي ببيان خارجي بأن يقال هذا منسوخ بكذا ، أو يعلم بطريق التاريخ (٢) . فلا يترك أحد الحكمين إلى الآخر ويكتفى بالتدافع الظاهر في الخطاب باختلاف الحكمين ، وإنما لا بد من معرفة تاريخ الأحكام والأحوال النازلة فيها فهي أهم القرائن المعينة على بيان إشكال التدافع في النسخ (٣) .

ويشترط أيضاً تراخي أحد الحكمين عن الآخر بـ " أن يكون منفصلاً من المنسوخ إما في الجملة أو في التفصيل " (٤) .

وفقدان هذا الشرط يدخل الاختلاف والتغاير في دائرة الائتلاف لأن الاتصال جملة أو تفصيلاً بين النصوص المتباعدة وإن اختلفت يحقق توافقاً ، لما يحدثه من عناصر تدمج فيها الدلالات فتحفظ للنصوص ائتلاف بواطنها وإن اختلفت الظواهر .

أما النسخ فهو انقطاع تام بين الدلالات فلا تجد فيه ألفة في ظواهرها أو بواطنها وإنما تحمل صورة التخالف والتدافع جملة وتفصيلاً ، حتى يصور لك الحكم رافعاً للحكم فلا يحمل ملامحه ولا دلالاته وتنقطع جميع الخيوط الجامعة بين الحكمين .

ويستلزم هذا الشرط شرطاً آخر هو الانفصال بين الحكمين وفي هذا احتراز " عن الخطاب المتصل كالاستثناء والتقييد بالشرط والغاية لأنه يكون بياناً لا نسخاً " (٥) .

(١) " إعلام الموقعين " ، ٢٩/١ .

(٢) ينظر : الرازي " اخصول " ١ ق ٣ ، ص ٥٦١ ، ابن الجوزي ، " نواسخ القرآن " ، ٩٦ ، تحقيق : محمد المباري ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

(٣) السرخسي " الأصول " ٨٤/٢ .

(٤) البصري " المعتمد " ، ٣٦٩/١ ، وينظر : البخاري " كشف الأسرار " ، ٢٣٣/٣ .

(٥) ابن القيم " إعلام الموقعين " ٢٩/١ .

واختلف الأصوليون في كون النسخ بياناً فمنهم من لا يرى في الإزالة والإبطال
للحكم السابق بياناً ، لأن البيان " إظهار حكم الحادثة عند وجوده ابتداءً والنسخ رفع
للحكم بعد الثبوت فلا يكون بياناً " (١).

وأصل الإبانة عند من لا يرى في النسخ بياناً هي البداءة ، فمتى كان الحكم ابتداءً
كان بياناً ، أما الرفع فهو إزالة لا إظهار للحكم ، وجعلوه من باب التغيير ، لأنه أظهر
الحكم في الجملة أي بينه الله أمراً أو نهيًا ، ثم تغير الحكم إلى الضد من أمر إلى نهي أو
إباحة أو من نهي إلى أمر " (٢).

ويعترض على هذا بأن الرفع أو إزالة الحكم لا يكون إلا بإثبات حكم مغاير له ،
أو مصاد وهذا بيان لأنه إنشاء حكم آخر مخالف للسابق فـ " الخطاب الأول انتهى
بذاته في ذلك الوقت ثم حصل بعد حكم آخر " (٣).

والمحققون على أن القول بالنسخ من أنواع البيان لأنه إعلام بتغيير الحكم السابق
ورفعه وإثبات حكم نقيضه ، فالرفع إعلام بالتغيير وإبطال الحكم السابق مع إثبات محله
حكم آخر فرقع البيان بالبيان ، وإن توقفت فاعلية الإعلام على خارج ، وهو بهذا يغير
إعلام التفسير والتبيين الذي ذكرناه سابقاً ، لأنه " ليس بيان المراد من اللفظ بل بيان
انتهاء إرادة المراد منه " (٤).

فالنسخ مستوى من مستويات الإبانة " وليس كل بيان نسخاً " (٥) فمن البيان ما
هو إثبات ومنه بيان رفع الإثبات في مرحلة تالية لأنه إعلام بانتهاء الأول " لذلك جاز

(١) البخاري " كشف الأسرار " ١٦٢/٣ ، وينظر : التفتازاني " التلويح " ، ١٧/٢ .

(٢) ينظر الأنصاري " فواتح الرحموت " ٤٣/٢ .

(٣) ابن حزم " الإحكام " ٥٦٥/٤ .

(٤) البخاري " كشف الأسرار " ١٦٥/٣ .

(٥) ابن أمير الحاج ، " التقرير " ٤٥/٣ .

تأخيره لأن تأخيره لا يحل بالمعرفة بصفة العبادة في الحال فأمكنه على الإقدام على الأداء" (١).

فالنسخ ليس من التناقض والتدافع لأن اختلاف الأحكام لم يكن في وقت واحد وحاله واحدة ، فالتناقض سمة زمانية ترتبط بأوقات متصلة ، وهذه الصفة لا توجد في الناسخ والمنسوخ " وإنما يوجد فيه النسخ في وقتين بأن يوجب حكماً ثم يحله ، وهذا لا تناقض فيه ، وتناقض الكلام لا يكون في إثبات ما نفي ، أو نفي ما أثبت بحيث يشترك المثبت والنفي في الاسم والحدث والزمان والأفعال والحقيقة فلو كان الاسم حقيقة في أحدهما وأثبت الآخر لم يعد تناقضاً " (٢).

فالاختلاف في الناسخ والمنسوخ لا يعني التناقض والتدافع في بيان الأحكام ، ولكن تجدد متغيرات يرتفع لأجلها الحكم فيثبت ما نفي وينفي ما أثبت اقتداراً منه - عز وجل - ومراعاة لمصلحة العباد وهذا يقترب من باب الانتقال في الحقيقة والمجاز فلو أثبت في أحدهما لم يكن ثمة تناقضاً ، لذلك كان انتقال الحكم من النفي إلى الإثبات والعكس ، انتقالاً تحكمه ضوابط خارجية وقرائن تقوي مراد الشارع ، فتنظم وفقها الأحكام .

وامتدت معالجة الناسخ والمنسوخ إلى ما له تأثير على الحكم الشرعي في إيهام التناقض والنسخ ، فقد يتصور الذهن تعارضاً حاصلًا بين كل إثبات ونفي وما ينشأ عن ذلك من إيهام التدافع بين الإيجاب والسلب مع انقطاع النظر عن ما خلف ظواهر اللسان من مقاصد تتفق وتختلف ثم تؤدي بياناً متناغماً يؤثر بعضه في بعض ، ويتعلق بعضه ببعض كتعلق آخر الكلام بأوله ، والقرآن يؤدي مقاصد متفقة ومعاني متعاضدة وأصولاً واحدة تجتمع وتفرع في جهات وأودية متقاربة مع بقاء الفروق والاختلافات في

(١) البخاري " كشف الأسرار " ، ١٦٥/٣ .

(٢) الزركشي " البرهان " ، ٦٣/٢ .

ثانياً الخطاب ، فتتوجه المقاصد تجاه هذه الفروق وتحدث تأثيرها في المعنى بقدر حضورها والتماعها في الذهن ، ثم تجدها تصل إلى نقطة تتفق وتأتلف بوشيجة لجميع الأجزاء تتلاحظ في قبس كلي يشرق بجميع الدلالات ، فهو " دعوة الخلق إلى الله تعالى و صرفهم عن الدنيا إلى الدين " (١) .

فالاختلاف الناشئ في الأحوال لا يؤثر على المقاصد الكلية ، لأنك تجد المختلفات تسعى للاتلاف ، ومن هذا جاء التمايز بين نوعين من الاختلاف : اختلاف تناقض واختلاف تغاير .

فالتناقض اختلاف تام لا يحضر فيه المعنى مع المعنى ، وإنما تظل المعاني تتضارب وتتدافع ولا يعمل بعضها في بعض ، وإنما تصد فيه الدلالة الدلالة وتمنعها من حياضها .

وأما اختلاف التغاير فهو نتيجة انشعاب السياق في اتجاهات مختلفة ينتج عنها دلالات في ظاهرها التخالف ثم هي لا تعيق دون انتظام الدلالات في سياق مغاير ، فالمعنى حاضر في المعنى ، والاختلاف في درجات القرب والبعد وفي المشاكلة للمعنى الأصلي الذي هو منبع الدلالة .

فالمعنى في التغاير لا ينقض أصل المعنى ، وإنما تجده يتغلغل في زاوية أخرى ومدخل مختلف يتولد منه الائتلاف المختبئ في قاع النص وأقوى زاوية لأصل الدلالة هي المعرفة بمقاصد المتكلم ، وبما يؤول المعنى المختلف إلى المعنى المؤلف ويعضد دلالاته ويوسع أفقه ، لذلك جعل ابن قتيبة التناقض إذا كان في زمنين مختلفين " تغايراً " لأن التغاير مسلك بياني ، ومن الأمور المستحسنة في باب البلاغة والضابط لها وقوعها موقعاً مؤتلفاً تتجاوب فيه الدلالات خلف الألفاظ المختلفة إلى المقاصد المتفقة فتؤدي جهة من جهات الإبانة" (٢) .

(١) الزركشي " البرهان " ، ٥٥/٢ ، وينظر الغزالي ، المستصفى " ، ٢٦١/٢ .

(٢) ابن قتيبه ، " تأويل مشكل القرآن " ، ٦٦ .

فبناء النصوص على إيهام التغير والاختلاف ينتج معاني لا توجد إلا بهذه الخصوصية في الأداء ، وهو أرقى صور البلاغة فتجد آيات يتبادر لمن وقف عند ظواهرها أنها تتعارض مع غيرها من النصوص فألحقها البعض بالناسخ والمنسوخ ، ومتى تأمل الناظر وجد المعاني المختلفة ليست من التغير الذي يرفع فيه المعنى المعنى ، وإنما من المختلف المؤلف ، الذي سبيله سبيل الإيهام والتعارض لتحريك الذهن نحو الاجتهاد والبحث في أسرار اللغة وبواطنها عن أشكال الاختلاف في محاولة لاستجلاء الدلالة المؤتلفة .

فالاختلاف يؤدي غاية واحدة وإن ظلت هناك فروق في المغزى ، لذلك كانت القدرة على ملاحظة الفروق بين عناصر الانسجام في النصوص الموهمة بالتعارض والتأليف بينها يسمح بإنتاج معان تتولد من مستتبات واسعة للتراكيب المخالفة ورد المتخالفات لتعود كياناً متفقاً ، تتكامل فيه وحدات المعنى وعناصره وتحوم جميعها حول المنبع الأصلي أو النقطة التي تلتقي عندها حقائق المختلفات . فالقول بالتناقض يرجع إلى عدم القدرة على إدراك المعنى الجامع أو الخيط الناظم لحقائق الكلام ، ونقاط الائتلاف والاختلاف بين بواطن الدلالات ، وما تعكسه الظواهر من قرائن يهتدي بها الناظر إلى الخيوط الدقيقة التي تصير الائتلاف من حقيقة الاختلاف ، فيصبح التغير حجاباً شفافاً يستر وراءه محاسن الائتلاف ، ويخادعك دون الوصول إليها .

ولكن تصنيف المعاني وفق المقاصد المناسبة للمعنى وموقعه من السياق يهتك محجبات المعاني المختلفة ويحدث فيها صفة الائتلاف مع عدم استبعاد المعنى المخالف ، وإنما تلحظه وتمد إليه بخيط دقيق يجذبه من فهم أوضاع المعاني وأجناسها فيصبح النص منظومة مؤتلفة من أجناس مختلفة .

فالتشابه والاختلاف صنعة حاذقة فيما بين المعاني من تناسب خفي ، إذا وقعت الألفاظ المختلفة موقعها من المعاني ، ودلت على جهات وزوايا مختلفة لأغراض متفقة ، فليس " الحكم بالمناقضة مقصوداً على ظاهر اللفظ وإنما المعول على المعاني والمقاصد " (١) .

فالقدره على إثارة التشابه وتحريك سطوح الألفاظ المختلفة عما تحتها من توافق يتطلب بصرًا بالحقائق ، فلا يشكل اختلاف الألفاظ في الظاهر تغييراً في حكم الباطن ، وإنما تجد التغير نفسه يحقق الائتلاف ، ويؤدي مقاصد لا يؤديها الكلام المؤتلف .

فالتغير والاختلاف مقصد من مقاصد المتكلم وحق من حقوق الدلالة التي يتطلب التوقف عندها والتأمل في أسرارها إذا صدرت من المتكلم البليغ .

ولا سبيل إلى الأسرار إلا بإعمال مسلك التشابه ، فحقائق الأمور تعرف " بالتشابه فإن الحق واحد ولا تستفزك الأسماء وإن اختلفت " (٢) .

فالتشابه يكشف عن الدلالات التي تثيرها الألفاظ المختلفة ويتجاوز التمسك بحرفية الظاهر إلى ما تستنبطه الحروف من دلالات وإيحاءات والعمل على جمعها وتفسيرها وإحاطة النظر بالنظر فيؤدي المعنى المخالف إلى المعنى المؤتلف ، وهذا أقرب إلى معنى المعنى حيث تجد اللفظ المتغير مشحوناً بدلالات لم تكن في ظاهره وإنما هي أوصاف خفية تستنبطها اللغة فتجدد الدلالة بعطفها على الدلالة المغايرة ، لأنه متى صح الاتصال والتشابه بين المعاني المختلفة أدى ذلك إلى قبول تأثير المعنى في المعنى المخالف فـ " بين كل شيء نسبة ومشاكله وهو جملة أشياء لا تنفصل ، وتفصيل حقائق لا تتصل " (٣) .

(١) الجرجاني ، " الوساطة " ، ٤٧٣ .

(٢) أبو حيان " البصائر والذخائر " ، ٢٠٢/٢ ، تحقيق : داود القاضي ، دار صادر ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ .

(٣) أبو حيان " المقابسات " ، ٢٣١ ، تحقيق : محمد حسين ، دار الآداب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٩ م .

فتجد الحقائق تنفصل وتختلف زواياها ثم تجدها تتصل في جملة أشياء تحقق لها التماسك والتوافق ، مع احتفاظ كل نص بخصائصه ومزاياه الخاصة بسياقه .

وقد أشار الشافعي إلى دقائق هذا الباب في وصفه للبيان القرآني وأنت تجد منه ما يختلف ثم تجده متفقاً ومبنيّاً على التشاكل والائتلاف على أحسن وجه وأتمه : " ويعلم من فهم هذا الكتاب أن البيان يكون من وجوه لا من وجه واحد يجمعها إنما عند أهل العلم بينه ومشتبه البيان وعند من يقصر علمه مختلفة البيان " (١) .

فالبيان له أسرار غير متناهية فتراه مرة ظاهراً واضحاً في معناه مؤدياً لمغزاه مؤتلفاً في دلالاته وتراه أخرى انعكاساً لبيان آخر يعاضد فيه المعنى والمعنى وبينه أو يؤكد أو يخصصه ، أو تبصره متضارباً متدافعاً يوهمك بعدم الإبانة فتخالف الدلالة الدلالة ثم إذا تأملته وجدته يأتلف بهذا المسلك أحسن الائتلاف .

فالبيان ليس مظهراً واحداً أو مسلماً واحداً وإنما هو مسالك واتجاهات مختلفة تؤدي مقاصده تتفق وتختلف وتتفاوت في درجات الإبانة ، فمنها ما هو بين في ذاته ، ومنها ما يدل على المعنى الأول مع تضمن غيره فيشتبه به ، وهذا الاختلاف في جهات الإبانة أوقع البعض في القول بالنسخ لكل خطاب تغاير في طريقته ومسلكه مع غيره ، وقد ذكر الزركشي أن كثيراً " مما ظن أنه نسخ إنما هو نسا وتأخير أو مجمل آخر بيانه لوقت الحاجة ، أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره أو مخصوص من عموم ، أو حكم عام لخاص ، أو لمداخلة معنى في معنى ، وأنواع الخطاب كثيرة فظنوا ذلك نسخاً وليس به " (٢) .

(١) الرسالة ، ١٤٦ .

(٢) " البرهان " ، ٥١/٢ .

فالنظر في أجناس المعاني وأوجه انتساب الدلالات بعضها إلى بعض باب متسع ،
ومسلك مهيع يخرج الدلالة من التباين والاختلاف إلى الائتلاف والانسجام ، وذلك
بملاحظة طرق في العبارة تمهد للتوافق وتجمع أطراف الإبانة ، لأن المعاني التي توهمك
بالتباين من النوع الذي يبني فيه المعنى على المعنى ، وتتداخل فيه الدلالات فيصعب نفاذ
الذهن إليها وإدراك حقائقها .

وفقه باب الاختلاف راجع إلى معرفة أحوال اللسان ، فالبيان الواحد له صفات
وأحوال مختلفة وجهات دلالية متعددة تتفق وتختلف ، تقترب وتبتعد باعتبار النظر في
جهات المعاني وزواياها المختلفة ، لذلك كان الجمع بين الأدلة التي ظاهرها التعارض
مفتقراً إلى فقه الجهات المختلفة للدلالة ، وسبيل ذلك فهم اللسان ، فمن جهل اللسان
فاتته المقاصد " (١) .

وهذا باب يحتاج إلى صنعة حاذقة من المتكلم " فلا يكمل لصناعة الكلام إلا من
يكمل لإصابة المعنى ، وتصحيح اللفظ والمعرفة بوجوه الاستعمال " (٢) .

فيجمع بدد الكلام بحسن التأليف فيشاكل ويخالف وينزل ذلك على مقدار
مقتضيات الأحوال ، والقارئ الحصيف هو القادر على التقاط نقاط الائتلاف من قلب
التراكيب ؛ لذلك كان الاختلاف مسلكاً من مسالك الإعجاز ، فتجد القرآن يتصرف
في وجوه كثيرة مختلفة ومؤتلفة ، فـ " يجعل المختلف كالمؤتلف ، والمتباين كالمتناسب ،
والمتنافر في الأفراد إلى حد الأحاد ، وهذا أمر عجيب ، تبين به الفصاحة ، وتظهر به
البلاغة ، ويخرج معه الكلام عن حدّ العادة ويتجاوز العرف " (٣) .

(١) " الشافعي ، " الرسالة " ، ٢٢١ .

(٢) العسكري ، " الصناعتين " ، ٧٥ .

(٣) الباقلاني " إعجاز القرآن " ٣٨ .

فالجمع بين المؤتلفات طبيعة في الكلام جارية على كل لسان وبينه في كل خطاب ،
أما إيقاع الدلالة وفق تناغم المختلفات فهو صنعة تحدث خارجه عن طبيعة الكلام
يكسب بها المتكلم اللغة طابعاً جديداً دلالة مغايرة للدلالة تتباين فيها الظواهر وتناسب
السواطن ، فتحقق تنافراً يمتد بك إلى الائتلاف ، فتنقل النفس من اضطراب الاختلاف
إلى وئام الائتلاف .

وهذا فن عجيب ترى فيه ملاحظة انتساب المعاني بعضها إلى بعض يحتاج إلى لطف
حيلة وملابسة للكلام حتى تتبين اشتباك أصول المعاني واختلاف فروعها المنبعثة من أصل
واحد ، وهذا شأن المعاني المتداخلة ، ولكن تجد التلطف يبلغ شأواً في الفصاحة في هذا
الباب لأنك تجد الفروع يخالطها ما يخالفها ثم تجد المخالف أقرب وألصق من المؤتلف
وتجدك لا تعطي الدلالة حقها حتى تتجاوز النظر من الائتلاف إلى الاختلاف ، فالمعنى تجد
فيه شيئاً من المعنى المخالف له ففيه خصائص من منبع الدلالة ثم يفترقان بخصائص ومزايا
تشكله في وجوه أخرى ، فيصبح الاختلاف بسبب زائد على أصل الدلالة ، ومتى
وضعنا المعاني المخالفة بعضها من بعض تصورت لك موقعاً مؤتلفاً تتجاوز به مواقع
الألفاظ المختلفة إلى ما وراءها من أصول مؤتلفة ، وذلك بالكشف والتنقيب في أعماق
اللغة وما فيها من أسرار الاختلاف وما يحدثه من أوضاع جديدة تتنامى بها الدلالات .

فالاختلاف يحقق تزايد أصول المعاني من الائتلاف ، فيصبح أشبه ببلاغة معنى المعنى
الذي يثير أوضاع الدلالة ويحركها تجاه معان مفتوحة تتسع باتساع أفق الذهن المحرك
لظلالها ، وفي باب التغير تجد الظلال هي بواعث الائتلاف لأن صور الأشياء مختلفة ،
ولكن ما وراء الانعكاسات هو المؤتلف ، فالدلالة في المتخالفات لا تخلف ايعادها
بالائتلاف ، وإنما تظل تبعث في نفسك إيهام التدافع والتغير فتجد المعنى عكس المعنى
وتوثق لك اللغة التغير حتى إذا أيقنت نفسك الاختلاف واطمأنت لدلالته عاد المعنى

مؤتلفاً ، فتصبح هيئة الاختلاف هي السبيل الوحيد للإبانة ، وإنك لن تستحضر المعنى إلا بهذه الصورة المتغايرة . ويصبح الاختلاف معنى لا تريده لذاته ، وإنما تتوسل به إلى إثارة معان أخرى .

فانظر إلى دقة هذا المسلك ولطفه وكيف تجد المعنى لا يأتلف إلا بهيئة التخالف ، وإنك إذا سلكت به سبيل الائتلاف كان سبيلك سبيل من عمد إلى الصورة فأحدث فيها خلقة من نفس طينتها فلم يغير فيها شيئاً ، وسبيل من عمد إلى إحضار المعنى بإحضار مخالفة سبيل من توسل بطينة مخالفة تجذب الأنظار للتحديق في أسرار هيأتها المتخالفة ثم ترى أن هذا الوضع وهذه الهيئة هي الصورة المقبولة ، وأما لولاها لعدمت الحسن ولتجردت منه وأصبحت مقلية لا يلتفت إليها بحال .

ولتبين أن مسلك المخالفة مقصد من مقاصد البلغاء تجمع به أعناق المعاني ، وتزيد به إيجاءات الدلالة لتجاوز تكرار هينات المعاني إلى إحداث هيأت متجددة بالاختلاف ، فانظر إلى ما أشار إليه عبد القاهر في مزايا باب التشبيه حين يدخل إليه من مسلك الاختلاف يقول : " فإن الأشياء المشتركة في الجنس والمتفقة في النوع تستغني بثبوت الشبه بينها ، وقيام الاتفاق فيها ، عن تعمل وتأمل في إيجاب ذلك لها وتثبته فيها ، وإنما الصنة والحدق ، والنظر الذي يلفظ ويدق في أن تجمع أعناق المتنافرات والمتباينات في ربة ، وتعقد بين الأجنيبات معاهد نسب وشبكة ، وما شرفت صنعه ولا ذكر بالفضيلة عمل ، إلا لأهما يحتاجان من دقة الفكر ولطف النظر ونفاذ خاطر ، إلا ما لا يحتاج إليه غيرهما ، ويحتكمان على من زاوولهما والطالب لهما من هذا المعنى ، ما لا يحتكم ما عداهما ، ولا يقتضيان ذلك إلا من جهة إيجاد الائتلاف في المختلفات " (١) .

(١) " أسرار البلاغة " ، ١٤٨ .

فصنعة الاختلاف تتطلب حذقاً ومعرفة بمدخل المعاني من المتكلم والمخاطب وهي من الأبواب الشائكة في البيان لأنها تحتاج في مزاولتها إلى بصيرة ولطف نظر في مداخلة المعاني المؤتلفة بالمختلفة وعقد شبكة بين أوضاع الاختلاف وإبرازها في صورة التغيرات والتخالف مع عدم انقطاع الألفة بينها فيظل حين الائتلاف يتحفز تحت اللغة حتى يستثيره المخاطب ويحركه تجاه الائتلاف فيستقيم المعنى وتتزايد خصوصيات المعاني ويصبح الاختلاف مقوياً للدلالة لا صاداً لها ، فيحضر الدلالة في الدلالة ويمارز بين العناصر المتغايرة فتأتي الصورة مرة متآلفة ثم يأتي بخلافها وكأنه ينقضها في خطاب آخر ، ولكن حينما تضم الخطابات المختلفة تعود مؤتلفة باعتبار قرائن يثيرها الاختلاف ، فتزد الدلالة على الدلالة فتجد في صنعة الاختلاف دلالة زائدة على أصل الدلالة ، فتتولد المعاني وتتنامى بهذه الهيئة ، ومتى حاولت الدلالة بمعنى بمؤتلف تجدها لا تستقيم معك وتجد التناقض في الائتلاف والائتلاف في الاختلاف .

فحينما تقول " فلان عاش حين مات " فأنت لا تريد الائتلاف لأنك لو وجهت الدلالة إليه لوجدت المعنى هو المعنى الأول وأعدته في صورته المعهودة ، وإذا قصدت الاختلاف أدبت المعنى حقه وتشعبت الدلالة إلى آفاق أوسع فيؤول بك حضور الاختلاف إلى زاوية تنفذ بها الدلالة إلى الائتلاف وهي أن الموت هو الحياة وأن الحياة تعد موتاً إذا لم تحقق لصاحبها العيش الكريم ، أما إذا قلت : " فلان عاش حين عاش " فأنت لا تفيد المخاطب شيئاً ولا تخرجه من دائرة المعهود المتعارف بالدلالة هي الدلالة لم تزد فيها شيئاً .

أما الاختلاف فتوصلت به إلى أعماق الدلالة مع إحداث معان وهيأت إضافية غيرت بها أحوال أصل الإبانة ، وقلبت أوضاعها المعهودة ، فأسس الاختلاف دلالة أخرى ارتدت بالدلالة إلى نقطة الالتقاء مع الأصل المعهود وهو الحياة وزادت خصوصية

أخرى ، وهي نفي الحياة عن العيش الذليل وجعله في عداد الموت ، وأعطت معنى جديداً لمفهوم الحياة يلتقي مع المألوف في أصله مع الانفراد بخصائص وسمات مخالفة شكلته تشكيلاً مغايراً . فالتصرف في خصوصيات التراكيب وما يحدث عنها من دلالات تؤلف بين حقائق الأشياء وتمتد بوشائج خفية تربط عناصر المعاني المختلفة وتجمع أعناقها في ربة بيان متفق الدلالة مختلف الوجوه ، فيقابل بين الألفاظ ومعانيها ، ويسبر ما بينها من نسب وائتلاف فيجد " للملائمة والتأليف السوي بينهما مذهباً وإليهما سبيلاً .. ويكون ائتلافهما الذي يوجب تشبيهك من حيث العقل والحدس في وضوح اختلافهما من حيث العين والحس " (١).

فظواهر الألفاظ لا تعطيك الدلالة ولا تصورهما في نفسك وإنما توهمك بالتناقض ثم إذا تجاوزت النظر بالعين إلى النظر بالعقل والحدس تكشف صور الاختلاف عن التلاؤم والائتلاف .

وهذا هو منهج الاستنباط الفقهي الذي يتجاوز حدود الرؤيا لظواهر اللغة ويمتد إلى أعماقها وإلى الوشائج الرابطة للمعاني والمقاصد وهي أمور خفية ، ومعاني روحانية ليس يعرفها كل من حفظ اللغة أو مارس بعض فصولها ، وإنما تختص بأحوال زائدة على معرفة اللغة واقتدار على التجسس على انعكاسات باطن المباني على ظواهرها .

والدرس البلاغي هو المضطلع بما وراء اللغة ومبانيها من معان ومقاصد فيتعدى صور المباني إلى ما وراءها من دلالات وصور من شأنها أن تحدث اتفاقاً من اختلاف وتشابهاً من تضاد ، فالظواهر أعراض لاحقة بالكلام وليست هي الحقائق المقصودة التي يقع فيها التفاضل ويتزايد بها الكلام فـ " ليس كل من يدعي المعرفة باللسان عارفاً بما

(١) عبد القاهر " أسرار البلاغة " ، ١٥١ .

في الحقيقة وإنما يعرفه العلماء بكل ما هو مقصود فيه من جهة لفظ أو معنى ، وهؤلاء هم البلغاء الذين لا معرج لأرباب البصائر في إدراك حقائق الكلام إلا على ما أصلوه " (١).

فالأصول التي أسسها الدرس البلاغي ومعطياته هي الوسيلة الكاشفة عن معادن الحقائق وبواطن المقاصد ، فهو يتعدى حرفية اللغة وأصواتها المسموعة إلى ما وراء الأصوات من دوال .

وهذه المعرفة بفنون البيان وملازمة بلاغة اللسان هي التي تغير أوضاع دلالة الاختلاف إلى الائتلاف ، وهي مسلك بياني وظفه علماء الأصول من بعد في معالجة قضايا النسخ والفرق بين اختلاف الرفع والإزالة والاختلاف الذي ينتج اتساع الدلالة وامتدادها .

ولكن يظل الاستمداد تحكمه ضوابط خاصة بمنهج الأصول وطبيعة تأصيل الحكم وتوثيقه ، فأصبح البيان خاضعاً لضوابط أكثر دقة وصرامة ؛ لأن الدرس الأصولي تجاوز به العلم بالأسرار واللطائف إلى الأحكام ووجوه الدلالة عليها، فاشتدت أصوله وتماست قوانينه .

وقبل أن نبين ما أضافه علماء الأصول في مجال ضبط التغيرات والتبديل وفق مواقع المعاني بعضها من بعض وما يحدث من ائتلاف في هياتها من خلال توجيه رد الخطاب على الخطاب المغاير ، حري بنا أن نعرض لأصولها في الدرس البلاغي ، فقد مهد للقول فيها بدراسة التناقض والاختلاف باعتباره ظاهرة لا تستقيم معها المعاني في الكلام البليغ ، وأيضاً باعتباره ضرورة يلجأ إليها الشاعر يثري بها الدلالات وتتسع بها أودية الأداء البياني ، فيصبح التناقض في ظاهر اللغة لاحقاً بالأغراض ويظل التلاؤم يتوقد تحت اللغة ، يستثيره البلاغي ويحركه ليحدث منه تلاؤماً وتآلفاً فينظم عناصر اللغة ويتوغل في

(١) "القرطاجني" منهاج البلغاء " ، ١٤٤ .

أعماقها ، فالبلاغة هي الفهم البصير بلغة البيان وما يداخلها من صنعة وضرورة فـ " الشعراء أمراء الكلام يصرفونه أنى شأوا ، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده ، ومن تصريف اللفظ وتعقيده ، واستخراج ما كلت الألسن عن وصفه ونعته والأذهان عن فهمه وإيضاحه ، فيقربون البعيد ، ويبعدون القريب ، ويحتج بهم ولا يحتج عليهم " (١) .

فالضرورات اللاحقة بالكلام ينتج عنها الإبانة وخاصة ما يختص بالمعاني منها مثل التقييد والإطلاق والتقريب والتباعد وهي كلها قضايا خارجة عن إطار الألفاظ المفردة وإنما هي أمور تتعلق بالإبانة وليست لإقامة الوزن .

والاختلاف أطول باعاً من الضرورة في التأثير في المعاني ، لأنه يصبح هو المسلك الوحيد للإبانة ، فالإبانة تموج في نفس الأديب وتضطرب قريباً وبعداً مما يظن أن كلامه وقع موقع التناقض ، ولو تأمل المخاطب لوجد له وجهاً في الائتلاف ، فتظل اللغة تومئ وتلوح بحقائق المقاصد وبما في قلبها من ائتلاف في أديم الاختلاف وإن عده بعض النقاد عيباً؛ لأنه متى أثبت الأديب معنى ثم نفى المعنى نفسه فقد ناقض وأتى بالمحال في أن يكون الشيء مثبتاً منفيّاً في آن واحد . وخاصة إذا جاء في البيت الواحد أو القصيدة الواحدة (٢) . مثل قول الشاعر :

أرى هجرها والقتل مثلين فاقصروا ملامكم ، فالقتل أعفى وأيسر

قيل : " فأوجب هذا الشاعر للهجر والقتل أنهما مثلان ثم سلبهما ذلك بقوله إن

القتل أعفى وأيسر ، فكأنه قال : إن القتل مثل الهجر وليس هو مثله " (٣) .

(١) " السابق ، ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) أحمد بدوي ، " أسس النقد الأدبي عند العرب " ، ٤١٨ ، دار النهضة المصرية ، ١٩٧٩ م .

(٣) " المرزباني ، " الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء " ، ٣٥٤ ، تحقيق : علي الجاوي ، دار النهضة مصر ، ١٩٦٥ م .

وإذا تأملت وجدت سر الصنعة التي تخرج الكلام من التناقض إلى الائتلاف في موضوع الفاء ، ودلالاتها على امتداد المعنى في نفس الشاعر وتطاول الزمن إلى مراحل ممتدة ^(١) ، فتعاضد معنى الفاء مع الجملة الطلبية " فاقصروا ملامكم " فأدى معنى التيسر من نسيان هواها وإنه متمكن في نفسه لا يزول ، وأن الملام يزيد من أوار عشقه ويذكيه فلا يبرح به حتى يصبح الهجر أيسر من القتل لأنه لا راحة في الهجر.

وهذا ما أثبتته دلالة " الفاء " ووضعها بدلاً من الواو لأن الدلالة في الواو يمكن معها الإضراب عن المعنى الأول والخروج من نسخ المعنى وتغييره ، فكأن الشاعر قصد دلالة التغيير بموضع الفاء الدالة على التراخي فنسخ عجز الكلام دلالة الصدر وأصبح المعنى : أقصروا ملامكم فإني أرى الهجر أشد من القتل وإن جعلتهما بداية متماثلين.

أو يكون المعنى غير متعلق بالحكم الأول وإنما يرجع إلى " فاقصروا ملامكم " فيكون المعنى : إن القتل أعفى وأيسر من لومكم لي على وصلها .

ومما عدوه من التناقض الوارد في القصيدة الواحدة قول الشاعر :

أكف الجهل عن حلماء قومي وأعرض عن كلام الجاهلينا
إذا رجل تعرض مستخفاً لنا بالجهل أو شك أن يحينا

" فأخبر أنه يحلم عن الجهال ولا يعاقبهم ثم نقض ذلك في البيت الثاني " ^(٢) .

وليس المعنى على النقص وإنما أراد بناء الحكم على دلالة البيت الأول فأثبت المعنى وأكده بأنه " يكف ويعرض " عن الجاهلين ، فلما احتل المعنى مفهوم الضعف جاء البيت الثاني ليقرر به المعنى الأول ويبيّن عليه حكماً جديداً تولد من دلالة المفهوم وهو أن

(١) ينظر : د . محمد أبو موسى ، " دلالات التراكيب " ، ٣٤٤ .

(٢) العسكري " الصناعتين " ، ٩٥ .

كفهم الجهل ليس خفة بهم وإنما كرامة منهم واقتداراً ، وإنه متى قوبل بالاستخفاف تغير
الوضع .

فتقييد الحكم الثاني بـ " تعرض مستخفاً " نتج عنه تغيير الدلالة وبناء المعنى على
الاختلاف الذي ارتد بالدلالة إلى الائتلاف مع مفهوم المعنى الأول ، فتولد منه معنى آخر
وهو نفي دلالة الضعف عن قومه وأهم أولو قوة وبأس ، فكان أكمل في المدح وأبلغ في
إثبات حلم قومه وقوتهم ، وقد حقق الاختلاف والتغاير تماسكاً في الدلالة نتيجة بناء
المعنى على المعنى المخالف فتولد منه هيئة جديدة للدلالة تتصل وتفصل عن هيئة سابقتها
بعناصر أخرى تحفظ لها التماسك مع الانفصال . فالحكم بالتناقض يطمس على وجوه
الإبداع الذي يستثيرها الاختلاف ومتى سلك بها مسلك التشابه ورد المعنى على المعنى
دلالة وحكماً وقرباً وبعداً وتنزيلها منازلها من المعاني السابقة زال التناقض وحل
الائتلاف مع تنامي الدلالات وتكاثرها ، لذلك أوصانا علماءنا بالترتيب والمراجعة قبل
الحكم بالمناقضة قال حازم : " كلما أمكن حمل بعض كلام هذه الحلبة المجلبة من الشعراء
على وجه من الصحة كان ذلك أولى من حمله على الإحالة والاختلال لأنهم من ثبت
ثقوب أذهانهم وذكاء أفكارهم واستبحارهم في علوم اللسان وبلوغهم من المعرفة به
الغاية القصوى " (١) .

فالاختلاف نوع من الاقتدار على الإبانة والمزاوجة بين الأساليب المتشعبة في أودية
مختلفة ثم جمع أعناقها في نقطها تحفظ لها الائتلاف واستخدام المتكلم للاختلاف يراعي فيه
أوجه بيانية تؤدي المقاصد التي يرمي إليها ، وعمل المخاطب التنقيب في اللغة عن القرائن
والأحوال الهادية إلى أسرار الاختلاف ؛ فالاختلاف متى جرى على وجه من الصحة كان
ألصق بياناً بالبلاغة التي لا تتناهي عندها المعاني : فتدخل اللغة في دائرة الاحتمال والتعدد

(١) " القرطاجني " منهاج البلغاء " ، ١٤٣ .

في تراحم دلالتى الاختلاف و الائتلاف ولكل تجد موجهاً ، ثم يكون الاختلاف ذاته معنى يحدث آثاراً في الائتلاف ويعد في الدلالة إلى آفاق أرحب تتوهم فيها التناقض ثم تجد الدلالة في التناقض ذاته ، وإنك متى أجريت المعنى على الائتلاف لن تصل إلى المقاصد الخفية وراء هذا المسلك البياني ، فيظل الاختلاف رافداً للمعنى مشعباً لدلالته وموسعاً لإيحاءاته فيعمل عمل أصناف البيان الأخرى .

فالائتلاف والاختلاف عمل المخاطب في النصوص وإدراكه لنقاط التلاخظ بين عناصرها المختلفة ، ونستدل على ذلك بملاحظة مسلم بن الوليد لأبي نواس حين قال له : ما أعلم شيئاً لك يخلو من سقط . فقال أبو نواس : اذكر شيئاً من ذلك ، فقال : بل أنشد أنت . فأنشد أبو نواس :

ذكر الصبوح بسحرة فارتاحا وأمله ديك الصباح صياحاً .

فقال مسلم : قف عند هذا ، لم أمله ديك الصباح ، وهو يشره بالصبوح وهو الذي يرتاح إليه ، فقال أبو نواس : فأنشد أنت . فأنشده :

عاصي الشباب فراح غير مفند وأقام بين عزيمة وتجلد .

فقال أبو نواس : ناقضت ، ذكرت أنه راح ، والرواح لا يكون إلا بالانتقال من مكان ثم قلت : " وأقام " فجعلته متنقلاً مقيماً في حال وهذا تناقض " (١) .

ويعلق أبو العباس على البيتين قائلاً : " وكلا البيتين صحيح ، ولكن من طلب عيباً وجده ، ومن طلب له مخرجاً لم يفته " (٢) .

فالتوافق والاختلاف خاضع لإيقاع نفوسنا تجاه الأشياء ، ومتى طلبنا مخرجاً للتغاير وجدناه . فالعيب والصحة ليست من المسلمات الثابتة في الكلام البليغ وإنما تخضع

(١) " ابن رشيق ، " العمدة " ، ٢/٢٤٥ .

(٢) " السابق نفسه ، ٢/٢٤٦ .

لتحولات يحدثها المخاطب فيؤول بالمعيب إلى الصحيح ، وبالصحيح إلى المعيب عبر مخارج ومسالك متعددة يعمل فيها على توجيه النص وفق ما يلاحظه من عناصر لغوية تؤيد ما ارتآه من دلالات .

وطلب العيب كما صوره أبو العباس من الأمور الظاهرة التي لا تستند إلى أصول دلالية ثابتة ، أما المخارج وتصحيح المعاني فهي أمور تخضع لخصوصيات في المعاني عميقة تستثار بالتأمل فتحفز فيها عناصر اللغة الذهن نحو تحريك أوضاعها وقلب دلالاتها لتؤول إلى المعاني الصحيحة القابعة في أعماق النص .

وطلب المخرج من التناقض والتغاير يمتد من البيت الواحد والقصيدة الواحدة إلى ديوان الشاعر بأكمله ، فيخرج بذلك ما عدوه من التناقض في نتاجه الشعري^(١) ، فيمكن أن تجعل التناقض في أفكار الشاعر في مراحل مختلفة من التبدل والتغيير الذي يقصد الشاعر تصويره وتوصيله إلى المخاطب ، فينسخ معاني سبق إثباتها وتقريرها ، فتجاوب الانفعالات وينسخ بعضها بعضاً فتعمل الدلالة في الدلالة باعتبار مواقعها من النفس المبدعة ، فيصبح نتاج الشاعر مجموعة أصداء لانفعالات نفسية ، وفكرية تتردد بهيات متناغمة ومتجاوبة تصور تجربة كاملة للشاعر ، ويؤرخ للنفس الإنسانية وما فيها من اضطرابات وتغيرات تجاه الوجود فتراه " نفي ما أثبت أو أثبت ما نفي ، أو رضى ما كره ، أو كره ما رضى ، وهذا لا يخلو من فائدة " (٢).

وقد انتقل الشعر بظاهرة التغيير ونسخ المعاني السابقة إلى الإبداع وجعلوها أحد أبواب التصرف في البيان حيث يعمد الشاعر إلى معنى عند شاعر آخر فينقضه ويأتي بضده ، وهو قاصد للاختلاف ثم يبني عليه حكماً آخرأً يثبت به خصوصية تتصل بالوجه

(١) " أحمد بدوي ، " أسس النقد " ، ٤١٩ .

(٢) " د. محمد أبو موسى ، " البلاغة القرآنية " ، ٩ .

الذي ذهب إليه ، ومتى عطفت الزاوية التي دخل منها المتكلم إلى بيانه السابق وجدتها تتم المعنى وتؤدي بياناً متكاملًا ، فانظر إلى وصف أبي تمام ليوم الفراق :

يوم الفراق لقد خلقت طويلاً لم تبق لي جلدًا ولا معقولاً^(١)

فوصف يوم الفراق بالطول لتتابع الأحداث وفق هيأت متكررة تجعله هجاءً واحداً حزناً وألماً وعويلاً مما يثقل على الشاعر فيغيض فيه الصبر والعقل .

فلما وصف البحري الفراق عمد إلى زاوية أخرى لا توصف بالطول ، فلمح بها جانباً آخرًا في الإبانة فقال :

ولقد تأملت الفراق فلم أجد يوم الفراق على امرئ بطويل

قصرت مسافته على متزود منه لدهر صباة وعويل^(٢)

فالزاوية التي حولت دلالة الطول ونقضتها إلى القصر قوله : " قصرت مسافته على متزود " فغير بها مدخل المعنى ولحظ جانب المتزود وكيف أنه لا يتصور منه الامتلاء وشفاء ما به من وجد وعشق ، فقصر مسافة اليوم مرتبطة بالمتزود وحاجته وامتدادها امتداداً يفوق لحظات هذا اليوم. فيتقاصر وتمحو يد الدهر ما فيه من لحظات ، فيأتي العويل والصبابة على كل ما تزود به العاشق ، وبهذا تصبح دلالة طول اليوم عند أبي تمام وصف للدهر ، وإنه حينما قال " يوم الفراق " لم تبق لي جلدًا ولا معقولاً " إنما ما يعقب لحظات الفراق من أيام ، ولكن بالغ أبو تمام حتى طوى اللحظات الواعدة وأنه لم يستطع التزود لشدة الحسرة لهذا خلق اليوم طويلاً ، لأنه مخلوق من الحسرة التي تمتد امتداد ما في نفس الشاعر التي لم يبق فيها جلد ولا معقول ، فوصفه بالطول ليس وصفاً لمسافة اليوم وزمنه وإنما وصف للحسرة الممتدة وكيف يصبح دهر العويل والألم منذ لحظة الفراق ويستمر عويلاً أبد الدهر فلا يتجدد حاله ولا ينقطع .

(١) " ديوانه " ، ٢٤٢ .

(٢) " ديوانه " ، ٦١٠ .

فهما يلتقيان في أصل الدلالة وهي وصف حسرة الفراق ، ويفترقان بجوانب تجتمع وتتألف رغم اختلافهما وتؤدي بياناً متفقاً ؛ فالقصر يتحول بدلالة البحري إلى دلالة أبي تمام ويصبح قصراً يؤدي إلى طول .

فلا تركز إلى ظاهر المعنى وتقول بالتناقض دون أن تبحث في أصل الدلالة وكيف بني المعنى على المعنى ثم بني عليه علة تجمع أوجه التخالف والتناقض وتدفع إلى الائتلاف فعلى " قصره بأنه اجتمع فيه بمن يجبه للوداع وتزود منه لأيام البعد ، فهما وإن خالف كلاهما صاحبه فقد ذكرا لما ذهبا إليه وجوهاً يصح عليها الكلام " (١) .

فالمعاني المختلفة والمتناقضة تثير في النفس وسوسة خفية تبحث في مسالك التشابه بين الدلالات المختلفة ، وتظل تتجسس على القرائن والأحوال وتحركها لإثارة الائتلاف ، فرد الدلالة على الدلالة وإن اختلفت مسلك بياني متأصل لا يفقد تأثيره في إقامة التشابه بين الدلالة المتغايرة وإنما يظل هاجس التشابه يطلبه ويستحثه للكشف عنه .

وقد ذكر حازم أن التناقض يعرض للألفاظ من أربع جهات هي :

- ١- جهة التضاد .
- ٢- جهة القنية والعدم .
- ٣- جهة السلب والإيجاب .
- ٤- جهة الإضافة .

ومتى اختلفت الجهات لا يقال بالتناقض (٢) .

(١) " ابن سنان " سر الفصاحة " ، ٢٣١ .

(٢) " منهاج البلغاء " ١٣٧ .

وجهات الإبانة متعددة تتفق في أوجه وتختلف في آخر ومتى أمسكنا بالرباط بين جهة من الجهات التي تجتمع فيها حقائق الأشياء وإن اختلفت استطعنا أن نقلب التغير إلى تآلف وتآخي : " فهناك نقطة في لغز الوجود ، تلتنقي عندها المتناقضات ، تكون الحركة عندها ليست كلها حركة ، والسكون ليس كله سكوناً ، تتحد عندها الفكرة والشكل والباطن والظاهر ، يصبح اللامحدود عندها محدوداً دون أن يفقد محدوديته " (١).

فالقيمة الحقيقية للأشياء تكمن في بواطن ومعادن المعاني ، وليست في ظواهر اللغة ، فمتى تألفت الحقائق وتقابلت جهاتها وتوافقت أصول الدلالات ابتعد الخطاب عن التعاند والتدافع إلى التآلف والتناظر مثل قول الشاعر :

وليسو بأجدال الطعان ذوي القنا
ولكنهم بالحزم والرأي أجدال
ولم يخلقوا أبطال بأس ونجدة
ولكنهم بالرفق واللين أبطال

فالمعنى مبني على الاختلاف والتغير فحين سماعه يتحرك الذهن نحو السلب والإيجاب للدلالات فقد جعلهم " أبطالاً من جهة وغير أبطال من جهة ، وأجدالاً من جهة وغير أجدال من جهة " (٢).

ولكن جهة إلا بانه تتضح بالرؤيا من زاوية الإضافة فسلبهم البطولة مضافاً إلى البأس والنجدة ، وإيجاب الأبطال مضافاً إلى اللين والرفق فصور الإضافة بصورة مخالفة للمعهود فأسند المعنى لمخالفه فأعطى هيئة مغايرة ومعان مناقضة للعرف فالبطولة تتصل بالنجدة ، والخلق يتصل بالرفق ، فأقام كل هيئة مع ما يخالفها قال به المعنى إلى أودية غريبة من المعاني ، فنتج عنها دلالات أخرى وهي : أنهم تجاوزوا البطولة بالسيف والشدة

(١) د. شكري عياد ، " بين الفلسفة والنقد " ، ٦٤ .

(٢) حازم القرطاجني ، " منهاج البلغاء " ، ١٣٨ .

إلى أن يكون أبطالاً بالرفق فيغلبوا بليتهم وخلقهم البأس مع اقتدارهم عليه ، فتتحول البطولة إلى نقطة غريبة تلتقي عندها أصول الدلالات المتخالفة وتأنف بها حقائق الخلق والبطولة . فتعدد زوايا الإبانة وجهاتها تشابهاً وتخالفاً ويظل هناك رابط في أعماق الدلالات تبينه العين البصيرة بحقائق الأشياء وعلاقات الإبانة في بواطن الألفاظ ، فتظمها بنظام كلي ، وإن اختلفت أجزاؤها فهي تجتمع بوشائج باطنة يستقيم بها الكلام وتزايد فصاحته .

وجميع هذه الجهات راجعة إلى النسق اللغوي الذي تجري فيه أصول الدلالات ، فيتأمل المناسبة بين بعض المعاني وبعض ، والمقاربة بين ما توهم فيه الاختلاف ، مع مراعاة المعاني القبلية والبعدية ، أو السابق واللاحق من المعاني وعلاقتها مع المعنى المراد ، فالعلاقات من شأنها أن تصحح المعنى وتضعه موضعه من النظم ، فلا يمكن فهم المعنى دون وضعه في الدائر المنظمة للأجزاء المختلفة والضابطة لحركة المعنى في المعنى المخالف ، وبهذا التصور يمكن إخراج الكلام مخرج الانتظام بعد مداعبة النفس تجاه المخالف .

وذلك نحو قول أبي نواس:

كأن بقايا ما علا من حباها تفاريق شيب في سواد عذار
تردت به ثم انفرى عن أديمها تفري ليل عن بياض نهار^(١)

فوصف الحباب بالبياض حين شبهه بالشيب ووصف الخمر بالسواد ، ثم عاد في البيت الثاني ووصفه بالسواد حين شبهه بتفري الليل ، ووصف الخمر ببياض النهار ، فوصفه بصفتين متضادتين^(٢) .

(١) "ديوانه" ، ١٥٩ .

(٢) قدامة بن جعفر "نقد الشعر" ، ٨٠ ، تحقيق : كمال مصطفى ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٨هـ .

وذهب حازم إلى أن كلام أبي نواس يحتمل وجوهاً من التأويل لا يكون معها التناقض ، قال : " أراد أن يشبه سواد الخمر بالليل والحباب بالنجوم ، فلم يتسع له الكلام ... فلوح له في البيت الثاني تلويحاً لطيفاً بقوله : " تفري ليل عن بياض نهار " حيث كانت النجوم في ضمن الليل : أي انفري عنها ما تردت به من لون السواد ، وما اقترن به من الحباب تفري الليل ونجومه عن بياض النهار والمشبه بياض النهار بياض الماء الممزوج بالخمر شبه تفري سواد الخمر عن بياض الماء الذي جلاه إذا مزج به بتفري الليل عن بياض النهار" (١) .

والكلمات تستدعي ما يلائمها في سياق التشبيه ، فالصورة التي أرادها أبو نواس في البيت الثاني ليست لتقرير المعنى السابق وتأكيد ، وإنما بنى على الهيئة المركبة من تفاريق الشيب في سواد عذارى هيئة سواد فيه بياض متفرق ، بنى عليها تشبيهاً آخر ، فلما أراد أن يرجع إلى الصورة في التشبيه الثاني اكتفى بذكر السواد وهو الأعم في الصورة الأولى ليستدعي تلقائياً أو ضمناً ما استحضرته النفس في صورة السواد من تفاريق البياض التي هي النجوم في البيت الثاني ، فاكتمى بالتلويح دون التصريح لتلاحم أجزاء الصورة الأولى في النسق التركيبي . ففي البيت الثاني أراد تصوير الحباب وسواد الخمر وإهما ينكشfan عن الماء الذي مزجت به الخمر ، فجاء بناء الصورة الثانية وهي هيئة مركبة أيضاً من حركة الماء أثناء امتزاجه بالخمر وتفريه في وسطها بتفري الليل عن بياض النهار ، وقد كانت عناية الشعراء بذكر الماء الذي مزجت به الخمر تحاذي أو تفوق عنايتهم بوصف الخمر نفسها ن فتصرفوا تصرفات كثيرة في وصف هذا الماء والسحابة التي نزل منها والأرض التي تلقته والريح التي مرت عليه ومن صنعة الاختلاف

(١) " منهاج البلاغ " ، ١٤٢ .

أيضاً قول المتنبي :

كتمت حبك حتى منك تكرمة

ثم استوى فيك إسراري وإعلاني

كأنه زاد حتى فاض من جسدي

فصار سقمي به في جسم كتماني (١)

فقد يظن الناظر أنه ناقض في أنه كتم ثم أعلن ، وإنما المراد أنه " استوى سري وعلني في الكتمان لا في العلن ... يدل ذلك عليه قوله : " كأنه حتى فاض من جسدي " يريد الكتمان ، فإذا زاد الكتمان فكيف يكون معناه : إني أظهرت ، فإن قيل إنما ضمير " زاد " للحب " قلنا : فما نضع بقوله : " فصار سقمي به في جسم كتماني " يريد صار سقمي مكتماً كأنه في وعاء من كتمان ، وكأنه يقول : كأن كتماني في جسمي فصار جسمي في كتمان " (٢) .

فاستواء السرّ والإعلان حدث عنه زيادة ، هذه الزيادة قد تتحول إلى المعنى المخالف للدلالة وهو الإعلان إذا تركنا النظر في نسق الكلام وهو صيرورة السقم في الكتمان ، فهذه النقطة تحولت بالكتمان والإعلان إلى هيئة غريبة أحدثها الشاعر وهو أن زيادة الكتمان أدخلت الجسد في الكتمان ، وهذا من غرائب أبي الطيب التي سرت إليه من شعر الطائي الكبير .

وأيضاً من طرق رفع التناقض تتبع المعاني في نفس الشاعر من خلال مساقات متعددة يخرج بها الكلام الذي ظاهره التعارض إلى تألف دلالي متسق كما في قول كثير :

سلا القلب عن كبراهما بعد حقبة

ولقيت من صغراهما ابن بريح (٣)

فلا تذكرنا عندي عقيمة أنسي

تبين إذا بانة عقيمة روجي (٤)

(١) العكبري " التبيان " ، ١١ / ٤ .

(٢) " المعري " أبيات المعاني " ٢٧٨ ، ٢٧٩ بتصرف .

(٣) " ابن بريح " : اسم للغراب ويعني به الشيب .

(٤) " ديوان كثير " ٧٤ .

فذكر أنه سلا ، ثم قال : إن روحه تبين إذا بانت عقيبة ، ومتى تتبعت معنى السلو
عند كثير تجد المعنى المتناقض ينكشف ويحدث توافقاً ، يقول في أبيات أخرى :
فإن تسل عنك النفس أو تدع الهوى فبالياس تسلو عنك لا بالتجلد^(١).

فالسلا بمعنى اليأس عنده وليس التجلد الذي يورث القسوة والنسيان ، أما اليأس
فيظل غطاء تتوقد تحته العواطف التي يحاول الشاعر أن تحبو ، فيكون معنى الأبيات : إني
لا أحدث نفسي بهواك ، وإنما أقطع حينها باليأس وعدم التذكر لما مضى ، وقد أحدث
هذا اليأس الشيب في رأسي فزال غطاء الرأس ، لشد ما قاسيت فإذا ذكرت عقيبة بعد
محاولة وعناء قطع الرجاء تتقد العواطف وتبين الروح التي حاول الشاعر أن يصنعها
صنعاً بطول ترويضها على اليأس وليست الروح المعهودة .

وقد تكون " عزة " هي كبراهما التي سلا عنها حيث قال في مطلع القصيدة :

عجبت لبرئي منك يا عزّ بعدما عمرت زماناً منك غير صحيح

وتكون عقيبة هي الصغرى التي لم يسلا عنها ، وإن ظلت اللغة في البيت الأول
توحي بأنه لم يسلا عن عزة لقوله بعده :

فإن كان براء النفس لي منك راحة فقد برئت إن كان ذاك مريحي

أو يكون هناك تقديم وتأخير في وضع الأبيات لكي لا يعود الضمير في صغراهما
على متأخر في الرتبة ، فيكون وضع الأبيات هكذا :

فلا تذكر اعندي عقيبة إنني تبين إذابانت عقيبة روحي

سلا القلب عن كبراهما بعد حقبة ولقيت من صغراهما ابن بريح

(١) السابق ، ٨٨ .

وأيضاً من طرق رفع التناقض التقدير من جهة السامع مثل المجاز المستثنى منه ،
فـ"من حق المستثنى أن يكون داخلاً في المستثنى منه قبل إلا ولكن متى قدر كذا من جهة
المتكلم ناقض فيلزم تقديره من جهة السامع فيكون استعمال المتكلم العشرة في قوله :
" لفلان علي عشرة إلا واحداً " قرينة إيجاز ، ثم يتفرع عليه الحكم بالتغليب في قوله
تعالى ﴿ فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس ﴾ (١) وكذلك التقدير في التشبيه .

نحو قول المتنبي :

أسد دم الأسد الهزبر خضابه موت فريص الموت منه يرعد (٢)

يقول الطيبي : " فإذا ذهب به إلى مطلق التشبيه لزم التناقض لأن تشبيهه بجنس
السبع المعروف دليل على أنه فوقه ، وإذا خيل أسد فإن جنسه دونه أو مثله ، وجعل دم
الهزبر الذي هو أقوى الجنس خضاب يده دليل على أنه فوقه ، وإذا خيل أسد فاق جنسه
ثم شبهه به صح وزاد في الحسن " (٣).

فهنا شبه المدوح بالأسد وجعله من جنسه ثم نقض التشبيه بجعله أقوى الجنس دم
الأسد خضاب يد المدوح ، ويلزم منه أنه فوق الأسد والشيء لا يكون مثله وفوقه
لأنهما صفتان متضادتان فمتى أثبتنا أحدهما انتقت الأخرى ، ولكن يتولد الائتلاف من
بناء التركيب على التنكير وأنه جنس غير معهود ، فصح عند ذلك تخيل أسد فاق
جنسه ، فأكد عجز الدلالة صدرها وعاد التناقض تألفاً وتشابهاً فقرر بدأة الأمر المتفق
وهو كون الأسد أقوى الجنس ثم بنى عليه الدلالة المختلفة وهو تفوق المدوح وخروجه
عن المعهود .

والأصولي في حوارهِ الدائم مع النص يتوسل بمعطيات البلاغة وأصولها في محاولة
لإيجاد حلول لإشكاليات البيان وما يعترض مسار الدلالة من تغيرات في حركتها في

(١) الطيبي ، " التبيان " ، ٢٢٦ ، ٢٢٦ .

(٢) العكبري " التبيان " ، ٢ / ٢٧٥ .

(٣) السابق ، ٢١٦ .

الإبانة اتفاقاً واختلافاً لضبط دلالة النصوص وفق أحوال اللسان العربي وخصائصه في الأداء البياني ، وتزداد الحاجة إلى فقه البيان في مجال النصوص التي يوهم ظاهرها بالتعارض والتدافع ، محاولة التكييف بين عناصر الائتلاف والامتداد بما إلى أصول الدلالة وتأصيلها لإزاحة دوافع الإبهام ، فـ " التنافي في اجتماع الذوات فأما المعاني تجتمع تحت الألفاظ فلا تضاد فيه " (١) .

والاختلاف في مواقع هذه المعاني بعضها من بعض قريباً وبعداً و تحقيق التناسب والتوافق بين محال هذه المعاني باعتبارات ترجع إلى المقاصد الكلية في بيان الشارع وكيفية انتظامها والتقاء دلالتهما في الأصول ثم تفرع كل منها في منازع وشعب مختلفة ، مما يحدث عنه تغييراً في الظاهر مع بقاء العلائق الواشجة بين عناصرها في اتساق تام ، فتجد العلائق تمتد في المختلفات وتصبح أشد اتساقاً من المؤتلفات ، وهو من باب البصر بالحقائق الذي لا يستطيعه كل واحد ، " فإن من شأن حكم المحصل أن لا ينظر في تلاقي المعاني وتناظرها إلى جمل الأمور ، وإلى الإطلاق والعموم بل ينبغي أن يدقق النظر في ذلك ويراعي التناسب من طريق الخصوص والتفاصيل " (٢) .

فالخصوصيات وما يحدثه المتكلم من قيود وإضافات في كلامه وأن أوهم ظاهره بالتعارض فإنها توجه النصوص نحو التناسب والتلاؤم ، فتجتمع بها أعناق النصوص وتتشاكل بها أجناس المعاني فيقع النص من النص موقع الحافر من الحافر ، فأجناس البيان إن اختلفت من جهة فهي تتطابق وتتفق من جهة أخرى ، لأن البيان زوايا ومداخل تختلف المعاني وتأتلف باعتبارات منها ، وهذا أصل في الدرس البلاغي الذي من وكده النظر في المعاني كيف تتفق وتختلف ، ومعرفة أجناسها وأنواعها وخصائصها ومشاعها ، وقرب رحم المعنى من المعنى (٣) .

(١) ابن العربي ، " الناسخ والمنسوخ " ، ٨٢/٢ .

(٢) عبد القاهر ، " أسرار البلاغة " ، ٢٨٠ .

(٣) السابق نفسه ، ٢٦ .

وهذا لا يعني الاتصال التام بين النصوص والغاء الخصوصيات الفارقة بن النص والنص بحسب السياق وقرائن الأحوال ، وإنما مجاذبة عناصر الانسجام بين المتخالفات ثم بيان أوجه التمايز والاختلاف وأثر ذلك في زيادات المعاني لأن " تحليل المستويات جميعها دفعة واحدة يطمس خصوصية كل مستوى وتمايزه " (١) .

فالاختلاف يؤذن بفروق تتسامى بالدلالة عن التماثل التام إلى التماثل المتنامي الذي يحدث صفات وهيأت زائدة على الأصول المتفقة ، لذلك قرر الأصوليون قاعدتهم في معالجة الناسخ والمنسوخ بأنه " متى أمكن الجمع بين الدليلين لا يقال بالنسخ " (٢) .

والإمكانية التي يصح فيها الجمع بين النصوص ويصبح فيها الجمع أصلاً في الإبانة تخضع لاعتبارات خاصة بالدرس البياني توجه مسار التغير وتحدث فيه شيات الائتلاف مع مراعاة إجرائها على قانون البلاغة وهو مراعاة الكلام لمقتضى الحال ، فلا يتصور الجمع بين النصوص إلا " لاختلاف المحل والحال والقيود والإطلاق والحقيقة والمجاز ، واختلاف الزمان حقيقة أو دلالة " (٣) .

وقد أخرج علماء النسخ والمنسوخ وفق مقتضيات البيان الكثير مما ظاهره التعارض فتحوّلت به أدوات الدرس البلاغي من الإزالة والرفع إلى التعاضد والتوافق .

نحو قوله تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ (٤) فالآية دالة على تمام الحولين ، فلما جاء بعدها ﴿ فإن أرادوا فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما ﴾ . قيل أنها نسخت حكم ما قبلها أي " تمام الحولين باتفاقهما على ما دون ذلك " (٥) .

(١) محمد مفتاح "التشابه والاختلاف" ، ١٦ ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦ م .

(٢) ابن النجار ، " شرح الكوكب " ، ٣ / ٥٢٨٩ .

(٣) الحلبي ، " التقرير " ، ٧ / ٣ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ٢٣٣ .

(٥) ابن الجوزي ، " نواسخ القرآن " ، ٢١١ .

وأهل العلم بمواقع المعاني دفعوا القول بالنسخ عن الآية ظاهراً وباطناً ، فدلالة الأمر في الآية الأولى لم يكتمل فيها حكم الوجوب التام ، وإنما ظل الحكم ينتظر ، والدلالة تمه بأن تنطق بما وراء الغيب ، فالاختلاف تشكل من رد الإباحة على الوجوب وما بينهما من تغاير وتدافع باعتبار الإلزام والتخفيف ، ومتى تأمل الناظر أحوال المعاني وتتابعها في السياق الواحد ، وما تحدثه أجواء التراكيب وعناصره من مناخات تؤلف بها حقائق الدلالات وتنظمها في عقد واحد ، فطريقة بناء الحكم وما فيها من براعة في البيان وكيف جاء الوجوب بصورة الخبر ليدل على أنه من المعارف عليه ومما جرت عليه طبيعة الأم الاستجابة لمثل هذا الأمر ، فلما قيد الحكم بقوله : " لمن أراد أن يتم الرضاعة " ، تحول بالدلالة من الإلزام إلى التخيير ^(١) فناسب ذلك صورة الأمر الذي ظاهره الخبر ، فدل بهذا على " إرخاصه جل ثناؤه في فصال المولود عن تراضي والديه ، وتشاورهما قبل الحولين : على أن ذلك إنما يكون باجتماعهما على فصاله قبل الحولين " ^(٢) .

فالآية الأولى لم تجعله " تقديراً شرعياً ، ولا حتماً مقضياً وإنما أوقعه على الإرادة لينظر الأبوان في حال المولود واحتماله الفطام ، ودوام الرضاع واتصاله فجاءت الآية الثانية مؤكدة للأولى ونظيرة لها في الحكم لإرادة ولا ناسخة " ^(٣) .

فالإباحة جاءت متصلة بالحكم الأول باعتبار قيده ، فوقعت منها موقع التأكيد ، ولم تكن رافعة للحكم الأول لأن إباحة التشاور هي نفسها الإرادة التي قيد بها حكم الوجوب ، وقد تنبه الزمخشري إلى ذلك فقال : " هذا الحكم لمن أراد أن يتم الرضاع ، ثم أنزل الله اليسر والتخفيف فقال : " لمن أراد أن يتم الرضاعة " . أراد أنه يجوز النقصان " ^(٤) .

(١) مكّي بن أبي طالب ، " الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه " ، ١٥١ ، تحقيق : أحمد فرحات ، جامعة الأمام

محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٦هـ .

(٢) الشافعي ، " أحكام القرآن " ، ٢٥٨/١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٢هـ .

(٣) ابن العربي ، " الناسخ والمنسوخ " ، ٩٧/٢ .

(٤) " الكشاف " ، ٢٧٦/١ .

فالمعنى بث إشعاراً بجواز النقصان ، فأكدته بالتصريح في قوله " فإن أراداً فصلاً عن تراض " وضبط حكم الجواز بالتشاور والتراضي وأفاد أنه متى لم يلحق المولود أذى أو ضرر وأراداً فصلاً فلا جناح عليهما مع بقاء قيد التراضي .

ومنه قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ ^(١) قيل أنها نسخها قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ ^(٢)

قال بذلك قتادة وواقفه ابن النحاس حيث جعل الآية نسخ على الحقيقة لأهم " أمروا بأن لا يصلوا إذا سكروا ثم أمروا بالصلاة على كل حال ، فإن كانوا لا يعقلون ما يقرأون وما يفعلون فعليهم الإعادة ... فأما بعد التحريم ، فينبغي أن لا يفعلوا ذلك أعني من الشرب فإن فعلوا فقد أساءوا والحكم في الصلاة واحد " . ^(٣)

فالتناقض هو اختلاف الزاوية التي بنى عليها المعنى ، فالآية الأولى بنيت على تأسيس حكم شارب الخمر ، وأن الشرب يمنع صاحبه من قربان الصلاة لفقدانه شرط التكليف وهو العقل ، ثم أسست شرطاً آخرًا وهو الطهارة وذكرت أحوالها مجملة ، فجاءت الآية الثانية لتقرر القيام إلى الصلاة على الصورة التي أسستها سورة النساء وهي كمال العقل وأن لم تصرح به وإنما جاء بالفعل " قمتم " أي أدركتم الصلاة واستحضرتم نفوسكم ، فدل ذلك على التهيؤ والاستعداد ، أما " لا تقربوا " فهي مرحلة بعيدة عن القيام ناسب سياقها ذكر الخمر لأنها من اللهو فعبر عن القيام إلى الصلاة بالقربان باعتبار المحل إشارة إلى أنه لا يقرب مواضع الصلاة ، فيصبح " لا تقربوا الصلاة " مجازاً عن المحل أي لا تقربوا محل الصلاة " . ^(٤)

(١) سورة النساء ، آية : ٤٣ .

(٢) سورة المائدة ، آية : ٦ .

(٣) ابن النحاس ، " الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم " ، ١٠٣ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .

(٤) السابق نفسه .

أما آية المائدة فأثبتت حكم الطهارة ولم تعرض لحكم شارب الخمر ، لذلك ظن البعض أنها نسخت الأمر بأن لا يقربوا الصلاة وهم سكارى ، لأن الأمر فيها عام ، " إذا قمتم إلى الصلاة " أي في كل الأحوال والأوقات .

والعموم أفاد وجهاً بيانياً ائلف به إيهام الاختلاف ، لأن إطراح حكم شرب الخمر لم يأت للنسخ وإنما جاء لإثبات النهي وأنه أصبح واضحاً بيناً لا ينكره عقل وجا إيهام التناقض أن الحكمين أي حكم العقل وحكم الطهارة كانا في السابق متجاورين ولا يعني إسقاط حكم السكر نسخه وإنما تأكد به النهي وزاد في تقريره ، فأكدت الحكمين العقل والطهر وبينت عنصراً ثالثاً وهو الوضوء فصار المعنى مكتملاً و" الغرض محكم ألا تقربوا الصلاة إلا في غير حال سكر بوضوء وطهر ، ويجوز أن يكون ذلك بياناً وتفسيراً لآية النساء وليس بنسخ المفهوم منه " (١) .

فبقاء حكمها مستند على أن العقل شرط في الصلاة ، فلا يجوز لسكران صلاة وهذا شيء وحرمة الخمر في الصلاة شيء آخر ، وإذا قلنا أن السكران لا تجوز صلاته لا يعني إباحة السكر وإنما حرمة قائمة ، ولكننا نحرم عليه شيئاً آخر وهو أن يقرب الصلاة فـ " هذه الآية لا يصح نسخها بحال ، لأن التكليف مقرون بصحة العقل ، ... وكان هذا إبان أحلت الخمر فلما حرمت بقى النهي عليها في هذه الآية واشتد أصل النهي بما زاد من تحريم شرها في كل الأحوال ، فالتحريم عضد هذا النهي ولم ينسخه " (٢) فالتوكيد يكون باعتبار المعاني الكلية المؤثرة في الحكم وانتساب المعاني إليها فهي المنبع الأصلي المرتبط بمقاصد المتكلم ، ثم تختلف المعاني في درجة انتسابها إليها مع بقاء الائتلاف في أصل الدلالة وهي التحريم ، أما الخصوصية الزائدة التي يثيرها الاختلاف تتطلب اعتباراً آخر يبنى على أصل الدلالة ثم يقترف بأحوال وصفات خاصة .

(١) مكى ، " الإيضاح " ، ١٩٤ .

(٢) ابن العربي ، " الناسخ " ، ١٧٣/٢ .

ومثله قوله تعالى : ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ ^(١) قال قتادة أنها منسوخة بآية السيف ^(٢) وهي قوله تعالى : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ ^(٣) .
وعلماء النسخ على أنها ليست منسوخة لأن الأمر بالقتل والأمر بالعفو وإن كانا متضادين صفة فإنهما يفترقان باعتبار المواقع والأحوال ، فالائتلاف يربط كل صفة بسياقها ، فقوله " فاعف عنهم " اقترن الحكم بسياق خاص ، فقد نزلت الآية في يهود غدروا بالنبي عليه السلام ، فأراد قتله فجاهم الله منه وأمره بالعفو عنهم ما داموا على الذمة . ^(٤)

فالعفو ذكر في سياق العهد والذمة ، وهذه دلالة خاصة تنفرد بها عن عموم قوله : " قاتلوا الذين لا يؤمنون " ، وذكر أبو جعفر أنها " لا يمتنع أن يكون أمر بالصفح عنهم بعد أن لحقتهم الذلة والصغار فصفح عنهم في شيء بعينه " . ^(٥) لأن الآية الثانية أوجبت الحكم على من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر بالقتل ، أما الخوائن والدفائن فلم توجب القتال لذلك " أمر بالصبر على دفائن وخوائن كان بعضهم يأتيها حتى إذا خفت المعاني الكلية المؤثرة لم يكن صفح " ^(٦) .

وهذا شأن المعاني الكلية في قوة تأثيرها وانتظامها لجميع المقاصد وفق غايات تحدد بها دلالات المقاصد وتضبط حركتها في نهج الدلالة الكلية .

فالسماحة والعفو مقصد حث عليه التشريع ووضع له أحوال ومتى خفت هذه الأحوال وتغيرت تحفزت الدلالة لتنظم في المعاني الكلية الثابتة وتدخل ضمن دائرتها ، لأن المقاصد متى اقترنت بأحوال وقيود خاصة ثم انتهت هذه الأحوال والقيود يصبح حكمها مخالفاً للمقصد فتحتمل إلى حكم آخر .

(١) سورة المائدة ، آية ١٣ .

(٢) مكى ، " الإيضاح " ، ٢٣٢ .

(٣) سورة التوبة ، آية : ٢٩ .

(٤) السابق نفسه .

(٥) " الناسخ والمنسوخ " ، ١١٨ .

(٦) ابن العربي ، " الناسخ " ، ٢٠١/٢ .

ومنه قوله تعالى : ﴿ وإذا حضر القسمة ألو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه ، وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ ^(١) قيل أنها نسختها آية الموارث ، فجعل لكل إنسان نصيباً من القسمة وقدرًا معلومًا وهي قوله : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ^(٢) .

وقال ابن المسيب " نسخها الميراث والوصية " ^(٣) والراجح أنها محكمة جاءت للندب والترغيب وليس للإلزام لأنها " لو كانت فرضاً لكان الذي لهم معلوماً محدوداً كسائر الفرائض .

وقد أجمع المسلمون على أن الميراث إذا قسم ولم يحضر أحد من المذكورين أنه لا شيء لهم ولو كان ذلك فرضاً لكان لهم ذلك حضروا أو غابوا كسائر الموارث " ^(٤) فلو كان اعتبار القرابة والمسكنة أو اليتيم عاملاً موجباً في رزقهم لكن الإلزام واجباً في الحضور أو الغيبة ، فدللت على أنها للترغيب والتأليف بين المسلمين وأنها من باب الحث على حسن الخلق ومن محاسن الآداب التي دعت إليها الشريعة ، فتلطف بتقديم ذكر القربى لما لها من علاقة في النفوس ثم ذكر الأصناف الأخرى .

وفي تقييدها بالشرط فيه دلالة على أن رزقهم يختص بوقت حضورهم ، والحضور يقتضي الإكرام والتضييف سواء بالرزق أو القول الحسن ، " لهذا أشباه وهي أن تضييف من جاءك ولا تضييف من لا يقصد قصدك ولو كان محتاجاً إلا أن تطوع " ^(٥) لذلك قال الحسن أنها منسوخة بآية الزكاة ^(٦) للنسب القريب بينها وبين الصدقة ، فهي من باب التطوع والضيافة .

(١) سورة النساء ، آية : ٨ .

(٢) سورة النساء ، آية ١١ .

(٣) مكى ، " الإيضاح " ، ١٧٦ .

(٤) السابق نفسه ، ١٧٧ ؛ وينظر الشافعي ، " أحكام القرآن " ، ١٤٧/١ .

(٥) الشافعي ، " أحكام القرآن " ، ١٤٨/١ .

(٦) مكى ، " الإيضاح " ، ١٧٦ .

والجمع أولى لتردد دلالتها بين صفتين تأتلف مع إحداهما وتختلف مع الأخرى
فضعفت نسبتها إلى أي واحدة منهما ، وجعلتها فهجاً خاصاً ومسلكاً مختلفاً .

لذلك قال سعيد بن جبير : " هذه آيات يتهاون الناس بها وإنما هما وليان : أحدهما
يرث ، والأخر لا يرث ، فالذي يرث هو الذي أمر برزقه ، والذي لا يرث هو الذي
قيل له القول المعروف " . (١)

وقد استوفت الآيتان حكم ذوي القربى في الميراث بأحسن تقسيم وأكملة مع دقة
المسلك ولطفه بوضع لفظة أولى القربى في سياقين تحيط بها عناصر تصلها بالدلالة الأولى
وعناصر تقطعها عنها فتقرب من الإرث بقوله " ارزقوهم " وهي أعلى درجات
الإحسان ثم تنفصل وتتخذ هيئة جديدة بتقييد الرزق بالحضور فأخرجتها من دلالة
الإرث ، فالاتصال والانفصال بعث فيها هيئة زائدة كشفت عن دلالة الرزق وأنه داخل
في جنس القول المعروف .

وملاحظة القيود واعتبارها في ضبط حركة المعنى داخل سياقات مختلفة يعمل على
توجيه الدلالات واستثمار الاختلاف في الزيادة على هيئة الدلالة الأولى مع العمل على
إثبات أصلها وتقويته باعتبار القيد ، فتتلامح المعاني وتتلاحظ فترتد بالدلالة من
الاختلاف إلى الائتلاف .

نحو قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم
مسلمون ﴾ (٢) قيل أنها منسوخة بقوله : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ (٣) قال بذلك
الربيع بن أنس والسدي وابن زيد ، وأكثر العلماء على أنها من المحكم (٤) وعد أبو جعفر

(١) ابن العربي ، " الناسخ " ، ١٤٧/٢ .

(٢) سورة آل عمران ، آية : ١٠٢ .

(٣) سورة التغابن ، آية : ١٦ .

(٤) ابن الجوزي ، " نواسخ القرآن " ، ٢٤٤ .

تطرق النسخ لها من المحال ، قال : " محال أن يقع هذا ناسخ ولا منسوخ إلا على حيلة فمحال أن يقال " اتقوا الله " منسوخ ولاسيما مع قول النبي صلى الله عليه وسلم : ... قال : " يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً " (١) .

فالتقوى مقصد يتأبى على النسخ والإزالة ، فرسوخها كالجبال الراسيات لذلك ثبتت القيود باعتبار المنبع الأصلي للدلالة ، وهو قوله " اتقوا الله " وتحولت بالاختلاف إلى الائتلاف والامتزاج فجمعت أعناق القيود في ربة " اتقوا الله " ثم وجهتها في زاويا مختلفة ، اكتسبت بها الدلالة خصوصية بيانية نتيجة تفاعل القيود قرباً وبعداً من منبع الدلالة ، فقوله " حق تقاته " ناسب تذكيرهم بنعم الله عليهم وأولى تلك النعم نعمة الإيمان التي تحولت بحياة العداة إلى الألفة والأخوة ، ثم نعمة الخروج من دائرة الكفر والضلال ، فلما اقترنت التقوى بحق الله استقام معها إجراء المبالغة ليتناسب وصفها باعتبار إنعام الله ، لأن حق الله المناسب لجلاله وعزة سلطانه سبحانه لا طاقة لأحد في الوفاء به .

أما في قوله " ما استطعتم " فالتقييد بالاستطاعة لا يحتمل معنى التخفيف لأن سياقه يقتضي معنى المجاهدة والمصابرة لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم ﴾ (٢) ثم قال : ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم ﴾ (٣) .

فهذه جميعها قرائن وأحوال تحف بدلالة التقوى وتصور الفتن والمكاره التي تحيط بالمؤمن وتجاذبه بمنازعتها المختلفة قرباً وبعداً فأمرهم بالحدز والتقوى فانحرف السياق

(١) " الناسخ والمنسوخ " ، ٨٥ ، والحديث في صحيح البخاري ، ١٠ / ٣٩٧ .

(٢) سورة التغابن ، آية : ١٤ .

(٣) سورة التغابن ، آية : ١٥ .

بتقييد التقوى باعتبارات ترجع إلى أحوال المكلف فقال " ما استطعتم " من ظاهر التخفيف إلى دلالة " حق تقاته " ، لأن الاستطاعة تنمو في أجواء الحذر فناسب ذلك الثبوت بالصبر والمبالغة في توخيه ، فالاستطاعة هي غاية الصبر من المكلف .

فالقيد بالاستطاعة زاوية اختلاف قلبت أوضاع الدلالة واستمد منها المعنى خصوصية زائدة على أصل المراد فسياق المجاهدة خصوصية ارتدت بالدلالة من التخفيف إلى المبالغة في الحذر والحيلة والصبر الذي هو قرين التقوى ، حيث قال تعالى : ﴿ وإن تصبروا وتتقوا لا يضرركم كيدهم شيئاً ﴾ (١)

فالصبر ومجاهدة النفس هي " ما استطعتم " التي يبلغ بها الإنسان غاية التقوى فننتظم من " حق تقاته " لذلك قيل أن " الآياتان ترجعان إلى معنى واحد .. لأن المعنى " واتقوا الله حق تقاته " اتقوه بغاية الطاقة ، فهو قوله " اتقوا الله ما استطعتم " إذ لا جائز أن يكلف الله أحداً ما لا يطيق ، وتقوى الله بغاية الطاقة واجب فرض لا يجوز نسخه ، لأن في نسخه إجازة التقصير من الطاقة في التقوى وهذا لا يجوز " . (٢) لأن أمر الله ونهيه لخلق مقيد في أصل الشريعة بالاستطاعة ، " لا يكلف الله نفساً إلا وسعها " فقوله سبحانه " اتقوا الله حق تقاته " داخل في أصل التكليف وحق تقواه سبحانه يعني غاية الاستطاعة وما زاد عن ذلك من حقوقه سبحانه لا يدخل في التكليف والأمر الوارد في الآية .

فالمعنى المخالف له سمات من المنبع الأصلي للدلالة ثم أضاف القيد خصائص ومزايا شكلته في وجهة أخرى انحرفت به إلى زاوية خفية فوق منها موقع التفسير والتبيين مع زيادة معنى أصل التقوى وهو الصبر .

(١) سورة آل عمران ، آية : ١٢٠ .

(٢) مكّي " الإيضاح " ، ١٧١ . وينظر : ابن العربي ، " الناسخ " ، ١٢٦/٢ ، وابن الجوزي " نواسخ القرآن " ،

ومنه قوله تعالى : ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده ﴾^(١)
قيل نسخها قوله تعالى : ﴿ ويسئلونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم
فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ﴾^(٢) .

فالآيتان تلتقيان في منبع واحد وهو المصلحة والوفاء بحق اليتيم وتتفرع الدلالات
باعتبار هذه المصلحة قوة وضعفاً ، فكان القول بالنسخ فيها " تقصير فإن قوله " إلا
بالتى هي أحسن " هو نفسه " وإن تخالطوهم فإخوانكم " يعني فإن الإصلاح لمال اليتيم
من باب الأحسن مع الخلطة والمصلحة موجودة ، فصار معنى الآيتين فيه واحداً . والله
أعلم " ^(٣) .

فقوة المصلحة ظاهرة في النهي عن المقاربة لمال اليتيم وهي أعلى خصلة " حفظه
وتمييزه ... حتى يبلغ أشده " ^(٤) ثم قيدت المصلحة بوجه آخر بين خصلة أخرى تختلف
مع نقطة النهي عن عموم المقاربة وتأتلف معها في المصلحة وهي منبع الدلالة فاتحدت
الزاوية واكتملت عناصرها بتقييدها بالاستثناء الذي جاء مقيداً لنفي عموم دلالة المقاربة
فقال " إلا بالتى هي أحسن " فتولد من إحداث القيد معنى آخر امتد إلى دلالة الآية التي
ظاهاها المخالفة إلى الاتفاق فضمت به قوله " إن تخالطوهم فإخوانكم " باعتبار هذا القيد
فاتخذت مجراها في دلالة الآية السابقة ووقعت منها موقع البيان والتفسير لعموم دلالة
" التى هي أحسن " ، لكن لما كانت المخالطة باب زلق قد يؤدي إلى تجاوز الحد والوقوع
في الصفة المنهي عنها وهي " الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً " ، ضبطت دلالة الحسنى
وجه المصلحة في المخالطة بأن لا يدخلها إفساد أو أكلاً بغير حق ، فقال " فإخوانكم "
أي مثل إخوانكم في الإحسان إليهم ، ثم شدد في صفة المخالطة فقال : " والله يعلم

(١) سورة الأنعام ، آية : ١٥٢ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ٢٢٠ .

(٣) ابن العربي ، " الناسخ " ، ٢ / ٢٢٠ .

(٤) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٧٩ / ٢ .

المفسد من المصلح " فارتدت الدلالة إلى أصلها في قوله " بالتي هي أحسن " وعاضدت التأكيد فيها.

ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والنجاري والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً ، فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ (١) قيل أنها منسوخة بقوله : ﴿ ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ (٢) وإيهام التعارض جاء من اجتماع المخبرات المتضادة في خبر واحد (٣) فيؤدي ذلك إلى اتحاد حكمهما ، وهذا مخالف لحكم الآية التالية ، وهو أن الأجر والثوبة تقترن بالإسلام وتنتفي عن من لم يكن بهذه الصفة ، والذين هادوا والنجاري اتبعوا غير الإسلام فلما قيد الأجر بـ " من آمن بالله واليوم الآخر " ارتدت بالدلالة إلى نقطة الأصل وأكدت حكم أن من لم يؤمن بالله واليوم الآخر لن يقبل منه عمله ، فـ " رجع الجواب بثبوت الأجر ونفي الحزن إلى الإيمان والعمل الصالح " (٤).

لذلك كرر الإيمان فأفاد الخبر وجهين هما :

- ١- من آمن بالله ممن لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا صابئاً فأدرج معهم في الخطاب الأول وميز الحكم في الخطاب الثاني بحقيقته الجامعة لكل .
 - ٢- أنه يقصد به أهل الفترة الذين آمنوا بالله وصفاته وعملوا صالحاً باجتناب الفواحش فإن الله يأجره مثل أجر المؤمنين بالنبي . (٥)
- فالآية الثانية وقعت خطاباً جامعاً للمعاني التي تضمنتها الآية الأولى فأكدت في منطوقها المفهوم المخالف عند انتفاء القيد .

(١) سورة البقرة ، آية : ٦٢ .

(٢) سورة آل عمران ، آية : ٨٥ .

(٣) ابن العربي ، " الناسخ " ، ٤٠/٢ .

(٤) السابق نفسه .

(٥) السابق نفسه ، ٤٢/٢ .

وقد يدخل الخطأ على الناظر بانصرافه عن جهة المعنى المراد والانحراف إلى زاوية أخرى تقضي على دلالة الأصل كما ظن بعضهم أن قوله تعالى : ﴿ لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم ﴾ ^(١) قيل أنها منسوخة بآية القتال في قوله : ﴿ واقتلوهم حيث تقفتموهم ﴾ ^(٢) .

ومنشأ التناقض لظنهم " أنه لما أمر - صلى الله عليه وسلم - بقتالهم جاز أن يتمنى انتقال أموالهم إليه ، وهذا فاسد " ^(٣) .

والآية الأولى جاءت في سياق ذكر أصحاب الحجر وعتوهم وإفسادهم في الأرض بعد أن جاءهم آيات الله فأعرضوا وشغلتهم الدنيا وزينتها ، وهي نسلية له عليه السلام عن إعراض قومه عن اتباع الحق وأن هذه سنة في الأولين ، فأمره بالصبر والثبات فقال : " فاصفح الصفح الجميل " ، فـ " كان ذلك تسلياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن تكذيبهم وعداوتهم ، واعترض بما هو مدد لمعنى التسليية من النهي عن الالتفات إلى دنياهم والتأسف على كفرهم " ^(٤) .

وإذا أنت استقبلت المعنى من الإمام ^(٥) وجدت الآية تقع موقعها في أصل السياق وتتصل بما قبلها فتمكن به دلالتها أحسن تمكن فـ " لقد قال قبلها " ولقد أتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ، ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً " فأمره بالاستغناء عن المال بالقرآن " ^(٦) فذكر النعمة العظمى وهي نزول القرآن العظيم ، هو زاوية

(١) سورة الحجر ، آية : ٨٨ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ١٩١ .

(٣) ابن العربي ، " الناسخ والمنسوخ " ، ٢/٢٧٧ .

(٤) الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢/٥٩٠ .

(٥) ابن العربي ، " الناسخ " ، ٢/٢٧٧ .

(٦) السابق نفسه ، وينظر : الزمخشري ، " الكشاف " ، ٢/٥٨٨ .

الدلالة وركنها الذي يستقيم به المعنى مع الآية المخالفة ، ثم تستقل دلالة الآية الأولى بصفات خاصة تناسب مساقها وهي أن المكلف " فهمي ... عن الامتداد إلى متاع غيره بالنظر في انتقاله إليه فهمياً جزماً وفهمي عن الامتداد بالنظر إليه على وجه التمني لمثله فهمياً جزماً ، وفهمي عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - تشريفاً وتكريماً لرفيع المنزلة ... ، فإنه ملك الآخرة ... فإن النهي باق لأن هذا التمني لم ينفك عنه لا قبل القتال ولا بعده لأمر يتعلق بالملاك ، وإنما كان يتعلق بالأملاك وهي كوفها زينة الحياة الدنيا " (١) .

فالنهي بعد هذه النعمة الجليلة فهمياً جزماً حتماً وليس هذا للرسول وحده وإنما لأئمة من ورائه ، ثم يزيد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عزة وترفعاً وجلالاً بنهيه عن تمني أمور دنيوية متعنا بها من كفر وقد أوتي خبر الدارين سبباً من المثاني والقرآن العظيم .

(١) ابن العربي " الناسخ والمنسوخ " ، ٢ / ٢٧٧ .

(الخلاصة)

حاول البحث الالتفات إلى الوشائج الغائبة بين منهجين من مناهج البحث عن الأسرار والدقائق في بيان العربية وهما " علما الأصول والبلاغة " وما حفظه التاريخ من انتسابهما إلى أصول واحدة وغاية واحدة في بيان العربية وهي قراءة كتاب الله وبعث أسراره واجتناء ثماره .

وقد رأينا المدى الذي يحققه امتداد العلوم في العلوم من تفاعل وتدفق معرفي يثري الأصول الواحدة في انتقالها المختلفة ويعمل على استجلائها ونشر ما تكتنزه من طاقات متداخلة تنشعب بحسب الغايات التي ينضبط وفقها المجال الذي تعمل فيه .

لذلك عمل البحث على ملاحظة النسب القريب بين النهجين ، وعمل الدرس الأصولي في تكييف أدوات البيان وضبطها وزيادات أصولها من خلال بعثها وتحريكها الدائم في النصوص ، مع العودة بتلك البلاغة الغائبة في كتب الأصوليين إلى حاق موضعها في الدرس البلاغي ، ثم استمداد بعض الجوانب التي أثرى فيها الأصوليون أدوات البيان وتأصيلها من خلال استنطاق نصوص علماء البيان .

ومن أبرز النتائج التي وصل إليها البحث ما يلي :

١- الكشف عن الروابط والعلائق بين الدرسين من خلال البحث في المنهج الجامع لهما وهو منهج الاستنباط .

٢- ضبط حركة الاستنباط بتحديد الأصول العامة التي تصحح الرأي وتمنع من التماذي في الآراء المتعسفة ، مع تحديد مستوى المنتسب لهذا المجال والكيفيات التي تهينه لإحكام المنهج ، وبعض هذه الأصول مكتسب والأخر فطري أشبه بالفيض الإلهي .

٣- المعرفة بأسلوب النص ولغته تحدد المنهج الصحيح لدراسة النص ، وتحديد المنهج وفق اللغة عاصم للمقاصد من التفلت في اتجاهات مختلفة بعيدة عن المنبع الذي انبثقت منه .

٤- الاجتهاد يكسب النص مرونة في التوجيه والإثراء بما يثيره المجتهد من مدافن المعاني التي تتميز بالدقة واللطافة .

٥- اهتمام المنهج الاستنباطي يبحث طرق بناء المعنى فترتب على ذلك الاهتمام بكل لفظة وعدم إهمال دلالة الكلمة أو الحرف وعياً منهم بدور اللغة بجميع جزئياتها في بناء المعنى .

٦- المقاصد هي النسب المخصوصة التي تنتظم فيها اللغة وتتكون بها اللطائف والأسرار ، وهي لا تتقرر بطريق الوضع .

٧- عناية المدرسين بعلمي الشّعر والنحو ، عملت على تشكيل المنهج الاستنباطي وتوجيهه نحو نظرية النظم التي هي نسبة تمتزج فيها المواضعة بالاستعمال وفق الغايات والأحوال التي يحدث عنها خصوصيات ، تنتقل إلى جوانب بعيدة الغور تنتهج رسوماً زائدة على القدر الذي يعلم بظاهر هذين العلمين .

٨- ملاحظة التصرف في طرق الخطاب من خلال العلم بالشعر ومعرفة التنوع في المسالك وأوجه المعاني التي تؤديها هذه التوسعات ثم تأثيرها في توجيه التراكيب والألفاظ .

٩- الاستقراء الزائد يتطلب فقهاً يختلف في النهج والمسلك عن أدوات اللغوي ينتقل فيها من أصول النحو إلى زاوية ثانية تؤسس بها خصوصية تنفرد في سماقتها وتقسيماتها ، وهذه الخصوصية هي العناية برصد حركة الأغراض والمقاصد في المباني وطرق انتظامها وفق هذه المواقع وانتسابها إليها .

١٠- تجاوز المدرسين أوضاع اللغة إلى ما يلحقها من عوارض عامة وخاصة تؤثر في هيات المعاني وتتغير نحوها الدلالات .

١١- التقاء الفكر الأصولي والبلاغي في جانب من البحث النحوي عند سيويه تميز به عن غيره من النحاة وهو ما يحمله من تبيهاات وإجاءات بالمعاني واختلافها بحسب الأغراض ، وهي النقطة التي تولد منها الالرس البلاغي والتي افتقر إليها الالرس الأصولي ، لأن التوصل إلى الحكم الشرعي مؤسس على العلم بسنن العرب في كلامها ، فالتفت إلى علمي المعاني والبيان وتوظيفهما في دراسة الأسرار والمقاصد ومجازبة الحكم الشرعي والامتداد به إلى مدى أبعد من الظاهر

١٢- تكفل المنهج البلاغي بسد ثغرات الالرس النحوي فسلك زاوية الاتساع ونفذ منها إلى الأسرار واللطائف .

١٣- أصل المنهج الاستنباطي هو المنهج البياني الذي استعان به الأصولي لتأديته إلى علم الأصول .

١٤- تقسيم الأصولين مباحثهم على أغراض قريبة من المنهج البياني جارية وفق المعاني والمقاصد التي توجه الخطاب غير جهات الوضع والإعراب أي جهات الخصائص البيانية في خطاب العرب .

١٥- انتقال علم المعاني والبيان إلى الالرس الأصولي وفق غايات تناسب الأصولي ، فزاد في ضبطها بما يحفظ موقع الحكم الشرعي في البيان .

١٦- المنهج الاستنباطي تتحدد مزاياه وفق قاعدتين حفظت له استمراره هما : مراعاة الفروق في عناصر الكلام وتوجيه النص نحو الإفادة .

١٧- تتأكد العلاقة بين المدرسين من خلال ما يظلمعان به من وظائف مشتركة وهي التنقيب عن الأسرار واللطائف واجتناء ثمارها من اللغة ، ثم توصل المدرس الأصولي بأدوات البلاغي إلى هذه المعرفة وتحقيق الأحكام الشرعية بها ، فأصبحت هذه الأدوات طيعة مرنة في أيدي الأصوليين فاستقام إجراؤها في أدق الميادين وهو التوقيع عن الله سبحانه وتعالى .

١٨- تمثل دراسة السياق محوراً رئيسياً لا تتم دونه عملية الاستنباط .

١٩- اعتنى الأصوليون بالنتائج التي توصل إليها المدرس البلاغي في مباحث دلالي الأمر والنهي ، والعمل على تحقيق دلالة أصل الوضع بملاحظة خلو الصيغة من المعاني التابعة التي تخرج إليها بمحامل السياق .

٢٠- اعتبار موقع الجمل من جملة الأصل يعمل على تحريك جميع الجمل الخيطة بها وإثارة دلالتها بترتيبها على الأصل ، وبهذا يكون لكل وحدة أو جملة في الكلام موقع من أصل الدلالة تنشعب منها ثم تستقل بإفادة مجددة تتنامى بها دلالة الأصل .

٢١- مباحث الدلالة عند الأصوليين هي أصل في المدرس البياني يجب الالتفات لإعمال عناصره في البلاغة لما يؤديه من وظائف بيانية ناتجة عن التراكيب واتساق وحداته .

٢٢- القياس والتشبيه مسلك من مسالك الإبانة عن المعاني لذلك اتخذ الفريقان إجراءات متقاربة في دراسة المعاني الناشئة من ردّ الفرع على الأصل .

٢٣- عناية الفريقين بالمقام وعمله على تحقيق الدلالة وزيادة المعاني .

٢٤- الالتفات إلى الفروق في المعاني المتولدة من تمازج دلالات الصيغة مع الإطار الخارجي الذي نشأت في حيزه هو بغية المدرس الأصولي .

٢٥- عمل الأصوليون على إحداث طريقة فريدة في الربط ودمج المعنى في حكم سابقة من خلال اعتبارات المقامات المختلفة في السياق الواحد وهي من أخفى صور التناسب .

٢٦- المناسبة صنعة بلاغية تحدثها النفس تتقارب بها المقامات والمعاني والأساليب على اختلاف صورها ، وتقيم بينها وشائج تجتمع بها الدلالات ثم تظل هناك وحدة ممتدة تنظم ما اختلف وفق خصائص دلالية مشتركة اقتضاها التجاور في أفياء تركيبية متصلة.

٢٧- المقام عنصر من عناصر تشكيل المعاني وله الأثر البالغ في توجيه دلالات اللغة وتحريكها تجاه أوضاع تناسب الموقف .

٢٨- ملاحظة ما يحدثه السياق الخارجي من زيادات في أصول المعاني من خلال الانتقالات إلى أودية وشعب من المقام تستلزم تغيرات في خصوصيات التراكيب باعتبار الأغراض ، فثبات الدلالة وتحولها تابع لحركة الثبات والتحول في الأغراض .

٢٩- توظيف " القرينة الخارجية " في مجال تفسير النصوص ، فملاحظة مواقع المعاني في المعاني جزء من الدرس البلاغي الذي أغفله التاريخ مع وجود إشارات متعددة في تعريف البلاغة بـ " حسن الموقع " ، وهذا يفتح المجال لتوظيف هذا النوع من القرائن لأنها عبارة عن رعاية ائتلاف مواقع النصوص في سياقات خارجية تتجاوز أسوار التراكيب مع تقاربها في أسرار المقاصد والمعاني .

٣٠- تحريك درس السرقات في النقد العربي إلى غايات بيانية في دراسة أسرار التقابل بين النصوص وما يحدثه الاستمداد من زيادات في أصول المعاني باعتبارات ترجع إلى ملاحظة الدلالة أو معان تحدثها الصياغة تستثير بها أوضاع النظم السابق .

٣١- تحرير مقالة الأصوليين في البيان ووجه موافقتها لكلام البلاغيين وما يتبع ذلك من بحث الظهور والإظهار ، والتقاء كلامهم عند كون الإظهار هو خصوصية في اللغة زائدة على الظهور تتفاوت بها درجات الإبانة .

٣٢- إن الخفاء حيثية من حيثيات مستوى " حسن اللسان " التي تكسب الكلام بعداً ففي الدلالة من خلال التصرف في أوضاع التراكيب بحسب المعاني والأغراض .

٣٣- دراسة الغموض عند الأصوليين والبلاغيين والأسباب المؤدية إليه وأثره في تكثيف الدلالة .

٣٤- الكشف عن عناصر الإجمال وما تحدّثه القرائن من دور في تكثير المعاني وتراحمها في غياب الترجيح .

٣٥- القرائن عناصر بيانية من شأنها أن تحدث تعدداً في جهات المعاني ، فتارة تأتي فردية تستوي فيها الدلالات ، وتارة تمتد القرائن بالدلالة إلى مساحات أوسع فتبعث وتوحي بسياقات متعددة تتشابه مع دلالة النص مع امتدادها في وادٍ آخر فتفتح هذه القرائن قنوات لغوية تسمح بجريان السياق في السياق ، فتتداخل النصوص وتتلاحم ، ويصبح هذا السياق البعيد في جغرافيته وحدوده عاملاً في الكشف عن علاقات انتظام التراكيب بعضها من بعض ، فتقتصم باللغة أثر السياق في السياق .

٣٦- دراسة الأساليب المتعارضة في الظاهر وكيف يفضي النظر في اللغة وسياقات الكلام إلى الوقوع على الائتلاف القائم وراء هذا الاختلاف ، وحاجة هذا اللون من البحث إلى حسن التلطف ثم درس البحث ما يتصل بهذا الباب من الكلام في النسخ وبيان الآيات التي قال البعض أن فيها نسخاً وكيف تناهت هذه الآيات إلى التآزر والتعاوض وليس إلى النسخ والتعارض .

(فهرس المصادر والمراجع)

(١) ابن أبي الأصعب المصري . " بديع القرآن " ، تحقيق : حفي شرف ، هضة مصر ، ١٩٥٧ م .

(٢) ابن الأثير ، ضياء الدين .

" المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر " قدمه وعلق عليه د . أحمد الحوفي وبدوي طبانه ، هضة مصر للطباعة والنشر - الفجالة - القاهرة . د . ت .

(٣) الآسنوي ، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن .

" التمهيد في تخريج الفروع على الأصول " ، الطبعة الثالثة . ١٤٠٤ هـ . تحقيق : محمد حسن هيتو ، مؤسسة الرسالة - بيروت . د . ط .

" نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ط .

(٤) إمام الحرمين - أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله .

" البرهان في أصول الفقه " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ . تحقيق : صلاح عويضة دار الكتب العلمية - بيروت .

(٥) الآمدي ، أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد .

" الإحكام في أصول الأحكام " ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د . ط .

(٦) الآمدي ، أبو القاسم الحسن بن بشر .

" الموازنة بين شعر أبي تمام والبحتري " ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، د . ت .

(٧) ابن أمير الحاج ، محمد بن محمد الحلبي .

" التقرير والتجوير " ، تحقيق : عبد الله محمود ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ . دار الكتب العلمية - بيروت .



(٨) الأنصاري ، عبد العلي محمد بن نظام الدين .

" فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت " ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت .

(٩) أنس ، مالك .

" الموطأ " ، تحقيق : محمد فؤاد عبد القاضي الحلبي ، ١٩٥١م .

(١٠) البابري ، أكمل الدين محمد بن محمد .

" شرح التلخيص " ، تحقيق : محمد مصطفى صوفيه ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣م ، المنشأة العامة للنشر والتوزيع - الجمهورية الليبية - .

(١١) الباجي ، أبو الوليد .

" إحكام الفصول في أحكام الأصول " ، تحقيق : عبد المجيد تركي ، ١٤٠٧هـ ، دار الغرب الإسلامي - بيروت .

(١٢) الباقلائي ، أبو بكر محمد بن الطيب .

" إعجاز القرآن " ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٤هـ ، دار المعارف - مصر .

(١٣) البخاري ، علاء الدين بن عبد العزيز .

" كشف الأسرار " ، وضع حواشيه : عبد الله محمود عمر . الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ دار الكتب العلمية - بيروت .

(١٤) البدخشي ، محمد بن الحسين .

" شرح البدخشي مناهج العقول " ، دار الكتب العلمية - بيروت ، د . ط .

(١٥) بدوي ، أحمد أحمد .

" أسس النقد الأدبي عند العرب " ، دار النهضة المصرية ، ١٩٧٩م .

- (١٦) البرديسي ، محمد زكريا .
" أصول الفقه " ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ . دار الفكر ، لبنان .
- (١٧) البغدادي ، أبو يعلي محمد بن الحسين الفراء .
" العدة في أصول الفقه " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ ، تحقيق : أحمد المبارك ،
مؤسسة الرسالة - بيروت - .
- (١٨) البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت .
" الفقيه والمتفقه " ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠هـ .
- (١٩) البصري ، أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب .
" المعتمد في أصول الفقه " دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .
- (٢٠) البناي ، عبد الرحمن بن جاد الله .
" حاشية البناي على شرح الجلال " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، دار الكتب
العلمية ، بيروت - لبنان .
- (٢١) التفتازاني ، سعد الدين مسعود بن عمر .
" شرح التلويح على التوضيح " ، تحقيق : زكريا عميرات ، الطبعة الأولى ،
١٤١٦هـ دار الكتب العلمية - بيروت - .
- " المختصر " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ت .
" المطول " ، دار الطباعة العامرة ، استنبول ، ١٣٠٩هـ .
- (٢٢) التلمساني ، أبو عبد الله محمد بن أحمد المالكي ، " مفتاح الوصول إلى بناء الفروع
على الأصول " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ .
- (٢٣) قام ، حسان .
" اللغة معناها ومبناها " ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٨هـ ، عالم الكتب ، القاهرة .

(٢٤) التوحيدى ، أبو حيان .

" البصائر والذخائر " ، تحقيق : وداد القاضي ، دار صادر ، بيروت ، ١٤٠٨هـ -
" المقابسات " تحقيق : محمد حسين ، دار الآداب ، بيروت / بغداد ، الطبعة الثانية
١٩٨٩م .

(٢٥) ابن تيميه ، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم .

" مجموع الفتاوى " جمع وترتيب : عبد الرحمن العاصمي ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١هـ -
" مقدمة في أصول التفسير " تحقيق : جميل الشطي ، مطبعة الترقى ، دمشق ، ١٩٣٦م
" المسودة " ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٣٨٤هـ .

(٢٦) الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر .

" البيان والتبيين ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥هـ ،
مكتبة الخانجي ، القاهرة .

(٢٧) الجرجاني ، علي بن عبد العزيز .

" الوساطة بين المتبني وخصومه " ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، وعلي البجاوي ،
مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ١٣٨٦هـ .

(٢٨) الجرجاني ، عبد القاهر بن عبد الرحمن .

" أسرار البلاغة " ، تحقيق : محمود شاكر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ ، مطبعة
المدني ، جدة .

" دلائل الإعجاز " ، تحقيق : محمود شاكر .

(٢٩) الجرجاني ، الشريف علي بن محمد .

" التعريفات " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣٠) الجصاص ، أبو بكر أحمد بن علي الرازي .

" أحكام القرآن " ، تحقيق : عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

" الفصول في الأصول " ، طبعة محمد محمد تامر ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٠هـ

(٣١) ابن جعفر ، أبو الفرج قدامه .

" نقد الشعر " ، الطبعة الثالثة ، تحقيق : كمال مصطفى ، مكتبة الخانجي ، القاهرة

١٣٩٨هـ .

(٣٢) الجمحي ، محمد بن سلام .

" طبقات فحول الشعراء " ، تحقيق : محمود شاكر ، مطبعة المدني . القاهرة

١٩٧٤م .

(٣٣) ابن جنبي ، أبو الفتح عثمان .

" الخصائص " تحقيق : محمد علي النجار ، الطبعة الثانية ، دار الهدى للطباعة

والنشر ، بيروت - لبنان .

" الفسر " تحقيق : د . صفاء خلوصي بغداد ، ١٩٧٠م .

(٣٤) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن عبد الله .

" نواسخ القرآن " تحقيق : محمد المباري ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ ، الجامعة

الإسلامية - المدينة المنورة - .

(٣٥) ابن الحاجب ، جمال الدين أبو عمر وعثمان بن عمر .

" منتهى الوصول " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣٦) ابن حزم ، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .

" الإحكام في أصول الأحكام " ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٥هـ ، مكتبة الخانجي ،

القاهرة .

- (٣٧) الحصري ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن تميم .
" زهر الأداب وثمر الألباب " ، ضبط وشرح : الدكتور زكي المبارك، المكتبة
التجارية الكبرى ، مصر ، ١٩٢٥ م .
- (٣٨) حموده ، طاهر .
" المعنى في دراسة الأصوليين ، المدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع ،
الإسكندرية ، ١٤٠٣ هـ .
- (٣٩) ابن القيم الجوزية . " جهوده في الدرس اللغوي " ، دار الجامعات المصرية ،
الإسكندرية ، ١٩٧٦ م .
- (٤٠) حماسة ، عبد اللطيف .
" بناء الجملة العربية " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ ، دار الشروق .
- (٤١) الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد .
" بيان إعجاز القرآن الكريم " ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، تحقيق :
محمد خلف الله ، محمد زغلول سلام ، دار المعارف - مصر - الطبعة الثانية ،
١٣٨٧ هـ .
- (٤٢) ابن خلدون .
" مقدمة ابن خلدون " ، تحقيق : علي عبد الواحد وافي ، القاهرة ، ١٩٦٠ م .
- (٤٣) الدسوقي .
" حاشية الدسوقي على شرح السعد " ، ضمن الشروح على التلخيص ، دار
الكتب العلمية ، بيروت .
- (٤٤) الذهبي ، محمد حسين .
" التفسير والمفسرون " ، الطبعة السادسة ، ١٤١٦ هـ ، مكتبة وهبة ، القاهرة .

(٤٥) الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين .

" الحصول في علم الأصول " ، الطبعة الأولى ، تحقيق : طه العلواني ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، لجنة البحوث والتأليف والنشر .

" نهاية الإيجاز في دارية الإعجاز " ، تحقيق : إبراهيم السامرائي ، ومحمد أبو علي ، دار الفكر - عمان ، ١٩٨٥ م .

(٤٦) راضي ، عبد الحكيم .

" نظرية اللغة في النقد العربي " ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ١٩٨٠ م .

(٤٧) الرباعي ، عبد القادر .

" الصورة الفنية في شعر أبي تمام " . الطبعة الأولى ، ١٩٨٠ م ، جامعة اليرموك - الأردن .

(٤٨) الربيعي ، حامد صالح .

" مقاييس البلاغة بين الأدباء والعلماء " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة .

(٤٩) ابن رشيقي ، أبو علي الحسن .

" العمدة " ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الجيل ، بيروت .

(٥٠) الرماني ، أبو الحسن علي بن عيسى .

" النكت في إعجاز القرآن " ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، تحقيق : محمد خلف الله ، ومحمد زغلول سلام ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧ هـ .

(٥١) الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله .

" البحر المحيط في أصول الفقه " ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣ هـ ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت .

" البرهان في علوم القرآن " الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

" تشنيف المسامع " ، تحقيق : أبي عمرو الحسيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

(٥٢) الزمخشري ، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر .

" أساس البلاغة " ، الطبعة الأولى ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٩ م .

" الكشاف " رتبه : مصطفى حسين أحمد ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ

" المفصل " ، الطبعة الثانية ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، دار المعارف .

(٥٣) أبو زهرة ، محمد .

" أصول الفقه " ، دار الفكر العربي ، د . ت .

(٥٤) السبكي ، بهاء الدين .

" عروس الأفراح " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د . ط .

(٥٥) السبكي ، علي عبد الكافي وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي .

" الإبهاج في شرح المنهاج " ، تحقيق : شعبان إسماعيل ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ

، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة .

(٥٦) السجلماسي ، أبو القاسم .

" المنزوع البديع " ، تحقيق : علال الغازي ، مكتبة المعارف ، المغرب ، الطبعة

الأولى ، ١٤٠١ هـ .

(٥٧) السرخسي ، أبو بكر محمد بن أحمد .

" الأصول " ، حققه : أبو الوفا الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

(٥٨) سعد ، محمود توفيق .

" سبل الاستنباط من الكتاب والسنة " دراسة بيانية ناقدة ، مطبعة الأمانة ، مصر ١٤١٣هـ .

" دلالة الألفاظ عند الأصوليين " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ ، مطبعة الأمانة ، مصر .

(٥٩) السعدي ، عبد القادر عبد الرحمن .

" أثر الدلالة النحوية في استنباط الأحكام " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ ، وزارة الأوقاف والشئون الدينية ، بغداد .

(٦٠) السكاكي ، أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر .

" مفتاح العلوم " ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ ، تحقيق : نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٦١) سلام ، محمد زغلول ، أثر القرآن في تطوير النقد العربي ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثالثة .

(٦٢) السمرقندي ، محمد بن أحمد .

" ميزان الأصول " ، تحقيق : عبد الملك السعدي ، لجنة إحياء التراث العربي والإسلامي ، بغداد ، ١٩٨٨م .

(٦٣) ابن السمعاني ، منصور بن محمد .

" قواطع الأدلة في الأصول " ، تحقيق : محمد الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .

(٦٤) ابن سنان ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن سعيد .

" سر الفصاحة " ، تحقيق : عبد المتعال الصعيدي ، مكتبة صبيح ، القاهرة ، ١٣٨٩ هـ .

(٦٥) سيويه ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر .

" الكتاب " ، تحقيق : عبد السلام هارون ، عالم الكتب ، بيروت .

(٦٦) السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر .

" تناسق الدرر في تناسب السور " ، تحقيق : عبد الله الدرويش ، دار الكتاب العربي ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .

" الإتقان " ، تحقيق : محمد أبو الفضل ، دار التراث ، القاهرة .

" معترك الأقران في إعجاز القرآن " ، على البجاوي ، مكتبة الدراسات القرآنية ، دار الفكر العربي .

(٦٧) الشافعي ، محمد بن إدريس .

" أحكام القرآن " دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٢ هـ .

" الرسالة " تحقيق : أحمد شاكر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩ هـ . دار التراث .

(٦٨) الشاطبي ، إبراهيم بن موسى اللخمي .

" الموافقات " ، أبو عبيده مشهور آل سلمان . الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ ، دار ابن عفان ، الخبر - المملكة العربية السعودية .

(٦٩) شاکر ، محمود محمد .

" غلط صعب ، ونمط مخيف " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ ، مطبعة المدني ، مصر .

(٧٠) الشريف الرضي ، محمد بن الحسين بن موسى .

" المجازات النبوية " ، تحقيق : طه سعد ، مكتبة مصطفى الباي الحلبي ، مصر ،

الطبعة الأخيرة ، ١٣٩١هـ .

(٧١) الشنقيطي ، عبد الله بن إبراهيم .

" نشر البنود على مراقبي السعود " ، اللجنة المشتركة للنشر والتراث الإسلامي

بين المغرب والإمارات ، د . ت .

(٧٢) الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف .

" شرح اللمع " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ ، تحقيق : عبد المجيد التركي ، دار

الغرب الإسلامي ، بيروت .

(٧٣) الشوكاني ، محمد بن علي .

" فتح القدير " ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٣هـ ، دار الفكر بيروت .

" إرشاد الفحول " ، طبعة مصطفى الباي الحلبي ، مصر ، ١٣٥٨هـ .

(٧٤) صدر الشريعة ، عبد الله بن مسعود الحبوبي .

" التوضيح على متن التنقيح " ، تحقيق : زكريا عميرات ، الطبعة الأولى ،

١٤١٦هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٧٥) الصولي ، أبو بكر محمد بن يحيى .

" ديوان أبي تمام بشرح الصولي " ، تحقيق : خلف نعمان ، الجمهورية العراقية ،

سلسلة التراث ، الطبعة الأولى ، د . ت .

- (٧٦) طباطبا ، أبو الحسن محمد بن أحمد العلوي .
" عيار الشعر " ، تحقيق : عبد العزيز المانع ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، د . ت .
(٧٧) طبل ، حسن .
" المعنى الشعري في التراث النقدي " ، مكتبة الزهراء ، القاهرة ، ١٤٠٦هـ .
(٧٨) الطيبي ، شرف الدين حسين بن محمد .
" التبيان في علم المعاني ، والبديع والبيان " ، تحقيق : هادي الهلالي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ ، عالم الكتب ، بيروت .
(٧٩) عباس إحسان .
" تاريخ النقد عند العرب " ، دار الثقافة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٦هـ .
(٨٠) العجلي ، أبو عبد الله محمد بن محمود بن عباد .
" الكاشف عن المحصول في علم الأصول " ، تحقيق : عادل عبد الموجود ، وعلي معوض دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ .
(٨١) عبد الجبار ، أبو الحسن عبد الجبار الأسد أبادي .
" متشابه القرآن العظيم " ، عدنان زرزور ، ط . دمشق .
" المغني في أبواب التوحيد " ، قدم له أمين الخولي ، مطبعة الكتب ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٠هـ .
(٨٢) عبد الرحمن ، طه .
" تجديد المنهج وتقويم التراث " ، الطبعة الثانية ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء .
(٨٣) عبد الغفار ، السيد أحمد .
" التصور اللغوي عند الأصوليين " الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ ، شركة عكاظ للنشر والتوزيع ، جدة .

(٨٤) ابن العربي ، أبو بكر المعافري .

" أحكام القرآن " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

" قانون التأويل " ، تحقيق : محمد السليمان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ، دار

الكتب العلمية ، جدة ، ومؤسسة علوم القرآن ، بيروت .

" الناسخ والمنسوخ " ، تحقيق : عبد الكبير المدغري ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ

، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المغرب .

(٨٥) العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله .

" الصناعتين الكتابة والشعر " ، تحقيق : علي البجاوي ، ومحمد أبو الفضل ،

الطبعة الثانية ، ١٩٧١م . دار الفكر العربي .

(٨٦) العطار ، حسن .

" حاشية العطار على شرح الجلال " ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ . دار الكتب

العلمية بيروت .

(٨٧) ابن عقيل ، بهاء الدين عبد الله .

" شرح ابن عقيل " ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد . ، المكتبة العصرية ،

بيروت ، ١٤١٥هـ .

(٨٨) العكبري ، أبو البقاء .

" التبيان في شرح الديوان " الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، دار الكتب العلمية ،

بيروت .

(٨٩) العلوي ، يحيى بن حمزة .

" الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز " تصحيح : سيد بن علي

المرصفي المقتطف ، مصر ، ١٣٣٢هـ .

- (٩٠) أبو عبيده : معمر بن المثنى .
- " مجاز القرآن " تحقيق : محمد فؤاد سزكسين ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ١٩٨٨ م .
- (٩١) عياد ، شكري محمد .
- " بين الفلسفة والنقد " ، منشورات أصدقاء الكتاب ، مصر ، ١٩٩٠ م .
- (٩٢) الغرناطي ، أحمد بن إبراهيم .
- " ملاك التأويل " ، تحقيق : سعيد الفلاح ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ ، دار
الغرب الإسلامي ، بيروت .
- (٩٣) الغرناطي ، أبو جعفر شهاب الدين أحمد بن يوسف .
- " طراز الحلة وشفاء الغلة " ، تحقيق : رجاء الجوهري . مؤسسة الثقافة الجامعية ،
الإسكندرية ، ١٤١٠ هـ .
- (٩٤) الغزالي ، أبو حامد محمد .
- " المستصفى " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
- " المنحول من تعليقات الأصول " ، تحقيق : محمد هيتو ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠ هـ
دار الفكر ، دمشق .
- (٩٥) ابن فارس ، أبو الحسين أحمد .
- " الصاحي في فقه اللغة " ، عنيت بتصحيحه المكتبة السلفية ، مطبعة المؤيد ،
القاهرة ، ١٣٢٨ هـ .
- " مقاييس اللغة " ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي ،
مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩١ هـ .
- (٩٦) الفقي ، صبحي إبراهيم .
- " علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق " ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ ، دار قباء
القاهرة .

(٩٧) الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ .

" المصباح المنير " ، المطبعة الأميرية ، بولاق ، ١٣٢٣هـ .

(٩٨) ابن قتيبة ، محمد عبد الله بن مسلم .

" تأويل مشكل القرآن " ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٣هـ -
دار التراث ، القاهرة .

" الشعر والشعراء " ، تحقيق : أحمد شاكر ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٧م .

(٩٩) القرافي ، شهاب الدين أحمد بن إدريس .

" شرح تنقيح الفصول " ، تحقيق : طه سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، دار
الفكر ، سنة ١٣٩٣هـ .

(١٠٠) القرطاجني ، حازم .

" منهاج البلغاء وسراج الأدباء " ، تحقيق : محمد الحبيب ابن خوجه ، دار الغرب
الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة . ، ١٩٨٦م .

(١٠١) القرطبي ، محمد بن أحمد الأنصاري .

" الجامع لأحكام القرآن " ، القاهرة ، طبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٣٣م .

(١٠٢) القيسي ، أبو محمد مكي بن أبي طالب .

" الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه " ، تحقيق : أحمد فرحات ، الطبعة الأولى ،
١٣٩٦هـ - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض .

(١٠٣) ابن القيم ، محمد بن أبي بكر .

" أعلام الموقعين " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ .

" بدائع الفوائد " ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .

(١٠٤) كثير ، " ديوان كثير " ، شرحه مجيد طراد ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

(١٠٥) المحلي ، جلال الدين محمد بن أحمد .

" شرح الجلال على جمع الجوامع " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(١٠٦) مخلوف ، محمد حسنين ، " بلوغ السؤل في مدخل علم الأصول " ، تحقيق :

حسين مخلوف ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، البابي الحلبي ، ١٣٨٦هـ .

(١٠٧) المرزباني ، أبو عبد الله بن عمران .

" الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء " ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار

نهضة مصر ، ١٩٦٥م .

(١٠٨) المرزوقي ، أبو علي أحمد بن محمد .

" شرح ديوان الحماسة " نشره أحمد أمين ، وعبد السلام هارون ، لجنة التأليف

والترجمة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٧هـ .

(١٠٩) المعري ، أبو المرشد سليمان بن علي .

" أبيات المعاني " ، تحقيق : مجاهد الصواف ، ومحسن عجيل ، دار المأمون

للتراث ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .

(١١٠) المغربي ، أبو يعقوب .

" مواهب الفتاح في شرح المفتاح " ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(١١١) مفتاح ، محمد . " التشابه والاختلاف ، نحو منهجية شمولية " ، الطبعة الأولى ،

١٩٩٦م ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء .

(١١٢) المقدسي ، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامه .

" روضة الناظر وجنة المناظر " ، المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة ، د . ت .

(١١٣) الموزعي ، محمد بن علي .

" تيسير البيان لأحكام القرآن " ، تحقيق : أحمد المقري ، الطبعة الأولى ،

١٤١٨هـ ، مطبعة رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .

(١١٤) أبو موسى ، محمد محمد .

" البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري " مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، الطبعة

الثانية ، ١٤٠٨هـ

" دلالات التراكيب " ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ ، مكتبة وهبة ، مصر ،

القاهرة .

" قراءة في الأدب القديم " ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩هـ ، مكتبة وهبة ، مصر ،

القاهرة .

" مدخل إلى كتابي عبد القاهر " ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، مكتبة وهبة ،

مصر .

(١١٥) ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم .

" لسان العرب " ، دار صادر ، بيروت ، د . ت .

(١١٦) ابن النجار ، محمد بن أحمد الحنبلي .

" شرح الكوكب " ، تحقيق : محمد الرحيلي ونزيه حماد ، الطبعة الثانية ،

١٤١٣هـ ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة .

(١١٧) أبو النحاس ، أبو جعفر .

" الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم " ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .

(١١٨) النسقي ، أبو البركات عبد الله بن أحمد .

" كشف الأسرار " ، الطبعة الأولى ، بولاق ، د . ت .

(١١٩) نصر ، عاطف جودة .

" النص الشعري ومشكلات التفسير " ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦م . ، مكتبة لبنان لونجمان .

(١٢٠) ابن هشام ، عبد الله جمال الدين بن يوسف .

" مغني اللبيب " ، تحقيق : مازن المبارك ، ومحمد حمد الله ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩م ، بيروت ، دار الفكر .

(١٢١) ياقوت ، محمود سليمان .

" فقه اللغة وعلم اللغة نصوص ودراسات " ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩١م .

(١٢٢) ابن يعيش ، موفق الدين يعيش بن علي .

" شرح المفصل " ، مكتبة المتني ، القاهرة ، د . ت .

(الدوريات) ، مرتاض عبد الملك .

" فكرة السرقات الأدبية ونظرية التناص " ، مجلة علامات في النقد الأدبي .

الجزء الأول - المجلد الأول - ذو القعدة ١٤١١هـ -

النادي الأدبي الثقافي بجدة .

(فهرس المحتويات)

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
الباب الأول	
الإستنباط أصوله ومبادئه	
١٠	<u>الفصل الأول</u> : الأصول العامة للإستنباط عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي ..
١١	أولاً : المعرفة بلسان العرب
١٨	ثانياً : الاجتهاد وترك التقاليد
٣٥	ثالثاً : التخصص
٤٧	رابعاً : إقامة الدليل
٥٨	خامساً : البعد عن التعسف والتكلف
٦٠	<u>الفصل الثاني</u> : المبادئ اللغوية وخصوصية الاستنباط
الباب الثاني	
أدوات ضبط المعنى عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي .	
٩٦	<u>الفصل الأول</u> : أدوات من داخل النص
٩٦	أولاً : السياق التركيبي
١٠٠	البناء والتأسيس
١٠٣	الترتيب والتضام
١٠٥	دلالة الأمر
١١٧	دلالة النهي
١٢١	دلالات التعالق في ترتيب الجمل
١٣١	الاستثناء عقب الجمل المتعددة
١٣٣	أولاً : عودة الاستثناء إلى الجملة الأخيرة
١٣٦	ثانياً : عودة الاستثناء إلى الجملة الأولى
١٣٩	ثالثاً : عودة الاستثناء إلى جمل متعددة
١٤٣	ثانياً : الدلالة
١٤٤	أ - دلالة المنطوق

رقم الصفحة	الموضوع
١٧٠	ب- دلالة المفهوم
١٧٩	ثالثاً: القياس
١٨٨	<u>الفصل الثاني</u> : أدوات من خارج النص
١٨٨	أولاً : السياق الخارجي
١٨٨	(أ) الدرس البلاغي
٢٠٦	(ب) الدرس الأصولي
٢٢٩	ثانياً : التناظر والتقابل بين النصوص
٢٥٧	ملامح التناظر في الدرس البلاغي

الباب الثالث

القضايا البيانية عند الأصوليين والبلاغيين وطرق معالجتها

٢٨٧	<u>الفصل الأول</u> : البيان مراتبه وأحواله عند الأصوليين والبلاغيين
٣٠٤	الخفاء عند الأصوليين
٣٥١	البيان والخفاء عند البلاغيين
٣٦٥	التصرف في التعالق بين الألفاظ
٣٦٧	عناصر الصنعة
٣٧٠	<u>الفصل الثاني</u> : التغاير والتبديل
٤١١	الخلاصة
٤١٧	فهرس المصادر والمراجع